

# مَجْلَدُ حَقَائِدِ الشُّبُوحِ

## والمراجعات في الميزان

تأليف

الشيخ أبي عبد الله النعماني الأثري

عفا الله عنه

مكتبة الصحابة

الإمارات - الشارقة  
هاتف : ٥٦٣٣٥٧٥  
فاكس : ٥٦٣٧٥٤٤

مَجْمُوعَةُ عَقَائِدِ الشَّيْخِ

والمُراجَعَاتُ فِي المِيزَانِ

تَأَلِيفُ  
الشَّيْخِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ النِّعَمَانِيِّ الأَثَرِيِّ  
عَفَا اللَّهُ عَنْهُ

مَكْتَبَةُ الصَّحَابَةِ  
الإمارات - الشارقة  
هاتف : ٥٦٣٣٥٧٥  
فاكس : ٥٦٣٧٥٤٤



جميع حقوق الطبع محفوظة للناشر

الطبعة الأولى

١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م

مكتبة الصحابة

الإمارات - الشارقة .

ت : ٥٦٣٣٥٧٥ - فاكس : ٥٦٣٧٥٤٤

مكتبة التابعين

القاهرة - عين شمس .

ت : ٤٩٣٨١٤٤ - فاكس : ٤٩٣٤٣٢٥



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ● فَاتِحَةٌ ●

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا \* يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ . . . فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ .

ثُمَّ أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَرْسَلَ نَبِيَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ عَلَى حِينِ فِتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ، أَحْوَجَ مَا تَكُونُ الْبَشَرِيَّةُ إِلَيْهِ، بَعْدَ أَنْ رَانَ الْجَهْلُ، وَتَرَكَمُ الظُّلْمُ، وَتَفَاقَمَ الْفَسَادُ، وَتَبَاعَدَ أَكْثَرُ النَّاسِ عَنِ قَوِيمِ الْخُلُقِ وَصَحِيحِ الْإِعْتِقَادِ، وَمُهْمَّتِهِ ﷺ كَمُهْمَّةِ غَيْرِهِ مِنْ إِخْوَانِهِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ: ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ (النساء: ١٦٥).

أَرْسَلَهُ اللَّهُ بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا، وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا؛ فَعَلَّمَ بِهِ مِنْ جِهَالَةٍ، وَأَنْقَذَ بِهِ مِنْ ضِيَاعٍ، وَبَصَّرَ بِهِ مِنْ عَمَى، وَهَدَى بِهِ مِنْ ضَلَالٍ، فَأَضَاءَ بِهِ الطَّرِيقَ، وَمَهَّدَ بِهِ السَّبِيلَ إِلَى عِزِّ الدُّنْيَا وَسَعَادَةِ الْآخِرَةِ، فَكَانَ ﷺ كَالْقَمَرِ يَطْلُعُ عَلَى قَوْمٍ يَمْشُونَ فِي طَرِيقٍ مُهْلِكَةٍ مُوحِشَةٍ؛ لِيَبَيِّنَ لَهُمُ الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ، فَأَحْبَبَهُ أَصْحَابُهُ وَآثَرُوهُ عَلَى أَنْفُسِهِمْ، وَفَدَوْهُ حَتَّى بَابَائِهِمْ وَأُمَّهَاتِهِمْ، وَنَصَرُوهُ حَتَّى عَلَى أَبْنَائِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ؛ لَمَّا رَأَوْا فِيهِ الْمَثَلَ الْأَعْلَى فِي كُلِّ شَيْءٍ .

وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى نَبِيِّهِ وَمُصْطَفَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ؛ لِيُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ، فَكَانَتْ شَرِيعَتُهُ أَكْمَلَ الشَّرَائِعِ، وَرِسَالَتُهُ خَاتِمَةَ الرِّسَالَاتِ، بَلَغَ الرِّسَالَاتِ، وَأَدَّى الْأَمَانَةَ، وَنَصَحَ الْأُمَّةَ، وَجَاهَدَ فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ حَتَّى أَتَاهُ الْيَقِينُ، وَمَا انْتَقَلَ إِلَى الرَّفِيقِ الْأَعْلَى حَتَّى أَكْمَلَ اللَّهُ بِهِ الدِّينَ، وَأَتَمَّ بِهِ النِّعْمَةَ وَرَضِيَ الْإِسْلَامَ دِينًا لِلْبَشَرِيَّةِ جَمْعَاءَ، قَالَ أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «تُوفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا مِنْ طَائِرٍ يُقَلِّبُ جَنَاحِيهِ فِي السَّمَاءِ إِلَّا ذَكَرْنَا مِنْهُ عِلْمًا». وَصَدَّقَ اللَّهُ تَعَالَى إِذْ قَالَ: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ (آل عمران: ١٦٤).

وَلَقَدْ ابْتَلَى الْإِسْلَامَ مِنْذُ بَزُوغِ فَجْرِهِ، وَقِيَامِ دَوْلَتِهِ وَظُهُورِ أَمْرِهِ، بِخُصُومِ الْأَدَاءِ، وَأَعْدَاءِ خُبَشَاءَ، يَسْتَتِرُونَ بِلِبَاسِ التَّقْوَى، وَيُكْتِنُونَ الْعِدَاءَ الْأَكِيدَ وَالْحَقْدَ الدَّفِينِ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ، وَيَكْمُنُ خَطَرُهُمْ فِي انْخِدَاعِ النَّاسِ بِهِمْ؛ لِإِظْهَارِهِمُ الْإِسْلَامَ وَإِبْطَانِهِمُ الْكُفْرَ وَالنِّفَاقَ وَالضَّلَالَاتِ، فَهُمْ لَيْسُوا بِمُؤْمِنِينَ صِدْقًا فَيُؤْمِنُونَ، وَلَا كُفْرًا ظَاهِرًا فَيُعْرِفُونَ وَيُحْذَرُونَ: ﴿مُذَبِّبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ﴾ (النساء: ١٤٣)، وَهُمْ أَعْدَاءُ الْأُمَّةِ الَّذِينَ فَرَّقُوا صَفْهًا، وَزَعَزَعُوا أَمْنَهَا، دُونَ أَنْ يَنْتَبِهَ بَعْضُ النَّاسِ لَخَطَرِهِمْ، أَتَدْرُونَ مَنْ هُمْ؟ إِنَّهُمْ الْمُنَافِقُونَ، الْمُنَافِقُونَ الَّذِينَ لَمْ يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِهِمْ.

وَالنِّفَاقُ دَاءٌ عَضَالٌ، وَشَرٌّ وَوِبَالٌ؛ فَيَزَعُمُ صَاحِبُهُ أَنَّهُ مُصْلِحٌ وَهُوَ مُفْسِدٌ، وَيَدَّعِي أَنَّهُ مُؤْمِنٌ وَهُوَ أَضْرٌ عَلَى الْإِسْلَامِ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى!! أَوْلَئِكَ أَعْدَاءُ الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ وَإِنْ رَفَعُوا رَايَةَ الْإِسْلَامِ فِي فِتْرَةٍ مِنَ الْفِتْرَاتِ، وَتَحَدَّثُوا عَنْهُ زَمَانًا مِنَ الْأَزْمَانِ؛ إِذْ كَانَ هَدْفُهُمُ الرَّئِيسِيَّ هُوَ اسْتِقْطَابُ الرَّأْيِ الْعَامِ، وَجَذَبَ مَشَاعِرَ الْمُسْلِمِينَ تَجَاهَهُمْ.

وَلَقَدْ هَتَكَ اللَّهُ تَعَالَى أَسْتَارَ الْمُنَافِقِينَ، وَكَشَفَ أَسْرَارَهُمْ فِي الْقُرْآنِ؛ لِيَكُونَ الْمُسْلِمُونَ مِنْهُمْ عَلَى حَذَرٍ وَحَيْطَةٍ، فَذَكَرَ سُبْحَانَهُ أَصْنَافَ النَّاسِ فِي أَوَائِلِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ؛ فَذَكَرَ فِي الْمُؤْمِنِينَ أَرْبَعَ آيَاتٍ، وَذَكَرَ فِي الْكُفَّارِ آيَتَيْنِ، وَذَكَرَ فِي الْمُنَافِقِينَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ آيَةً، وَذَلِكَ؛ لِكَثْرَتِهِمْ، وَشِدَّةِ فِتْنَةِ النَّاسِ بِهِمْ؛ لِأَنَّهُمْ مَحْسُوبُونَ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَنْسُوبُونَ إِلَيْهِ وَإِلَى نُصْرَتِهِ وَمَوَالَاتِهِ، وَهُمْ فِي الْحَقِيقَةِ أَعْدَاؤُهُ، يُخْرِجُونَ عِدَاوَتَهُمْ بَيْنَ كُلِّ حِينٍ وَآخِرٍ فِي أَشْكَالٍ وَقَوَالِبٍ مُزْخَرَفَةٍ، يَحْسِبُهُمُ الْجَاهِلُ مُصْلِحِينَ! وَهُمْ - فِي الْحَقِيقَةِ - مُفْسِدُونَ!

الْمُنَافِقُونَ - أَيُّهَا الْأَخُ الْقَارِئُ - أَحْسِنُ النَّاسَ أَجْسَامًا، وَأَحْلَاهُمْ لِسَانًا؛ لَكِنَّهُمْ أَخْبَثُهُمْ

قلوبًا: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ كَأَنْهُمْ خُشْبٌ مِّنْ سِنْدَةٍ يَّحْسَبُونَ كُلَّ صِحْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنْى يُؤْفَكُونَ﴾ (المنافقون: ٤)، ولذلك؛ قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح الذي رواه الإمام أحمد في «مسنده»: «إنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي كُلِّ مُنَافِقٍ عَلِيمٍ اللِّسَانِ» .

والمنافقون قد يرى الرجل منهم في الصلاة والذكر والجهاد؛ لكن بعد ذلك فهم كما قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ \* وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ الْمِهَادُ﴾، ﴿اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾، ﴿وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَارِهُونَ﴾، لماذا كل هذا؟! قال تعالى: ﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ \* فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ \* وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ \* أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِن لَّا يَشْعُرُونَ \* وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمَنُوا كَمَا آمَنَ النَّاسُ قَالُوا أَنُؤْمِنُ كَمَا آمَنَ السُّفَهَاءُ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ وَلَكِن لَّا يَعْلَمُونَ \* وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ \* اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدَّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ \* أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَىٰ فَمَا رَبِحَت تِّجَارَتُهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ (البقرة: ٩ - ١٦) .

هؤلاء هم المنافقون، وتلك بعض صفاتهم، فما أقبحها وما أنتتها!! .

كانوا يعيشون بين المسلمين؛ يتربصون بهم الدوائر، يثيرون الفتن، ويحطّمون معنوياتهم في نصرة دينهم، ويتسلّلون خفيةً إلى الكفار يأزؤونهم على قتال المسلمين؛ فهذا هو كبيرهم عدو الله ابن أبي بن سلول، كبير المنافقين:

في غزوة بدر لما استنفر النبي ﷺ المسلمين لملاقاة عير المشركين؛ تذاقلوا عن الخروج معه؛ بحجة أنه لن يكون هناك قتال، فلماذا يخرجون؟! .

وفي غزوة أحد؛ رجع ابن سلول بثلك الجيش المسلم بعد خروجه من المدينة؛ بحجة أن النبي ﷺ أطاع الأتصار وعصاه! قال الله تعالى: ﴿وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ

كُلُّهُ لِلَّهِ يُخْفُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ مَا لَا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿آل عمران: ١٥٤﴾ .

وفي غزوة الأحزاب؛ استخدم المنافقون حرب الأعصاب، وأذاعوا الأراجيف والإشاعات؛ كما قال الله جلَّ وعلا: ﴿وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا﴾ (الأحزاب: ١٢)، وأخذوا يخيفون المسلمين من الكفار والمشركين .

ومن خرج من المنافقين في جيش للمسلمين لم يخرج للجهاد، بل للتبسيط والتحييط والهمز واللمز والسخرية من النبي ﷺ وأصحابه، فتراهم يقولون: ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء أرغب بطونا، ولا أكذب أسنا، ولا أجن عند اللقاء، قال الله تعالى: ﴿وَلَكِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ لَا تَعْتَدِرُوا قَدِ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعَفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِّنْكُمْ نَعَذِّبُ طَائِفَةً بَأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ﴾ (التوبة: ٦٥-٦٦) .

ولقد كان من أخطر مخططات المنافقين أن هموا بقتل النبي ﷺ وإلقائه عن ركوبته التي يركبها، وهموا بما لم ينالوا، فما مكنتهم الله تعالى من ذلك ﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾ (آل عمران: ٥٤)، ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ (التوبة: ٣٢) .

وبعد موت النبي ﷺ أشهر عبد الله بن سبأ اليهودي الخبيث القول بفرض إمامة عليٍّ رضي الله عنه، وأظهر الطعن على أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم، قال الشيخ عبد الغفار الحسيني: « ومنذ البداية اختار هذا اليهودي ومن وافقه من الجهلة والمارقين اسماً لامعاً؛ ليغطوا على ما عندهم من الكفر والإلحاد؛ فاختاروا اسم "شيعه علي" !!! ومن من المسلمين لا يحبّ علياً! وهو صهر رسول الله ﷺ، وابن عمّه، وأخوه في الإسلام، وهو الصنديد الشجاع الذي طالما دافع عن الإسلام، صاحب العلم الغزير؟! .

فدخل ضمن هذا الإطار جماعة من الرعاع والجهلة وأصحاب الأهواء، وفيهم بعض الصادقين، الذين انطلت عليهم الفكرة ولم ينتبهوا إلى نتائج هذا الأمر ودوافعه الحقيقية!! وقد أثبت هذا الشيعة والسنة على حد سواء؛ فقد اعترف بهذا كبار الشيعة ومؤرخوهم، فهذا هو الكشي، كبير علماء التراجم المتقدمين عندهم، الذين قالوا فيه: إنه ثقة، عين،

بصير بالأخبار والرجال، كثير العلم، حسن الاعتقاد، مستقيم المذهب، والذين قالوا في كتابه في التراجم: أهم الكتب في الرجال، هي أربعة كتب، عليها المعول، وهي الأصول الأربعة في هذا الباب، وأهمها، وأقدمها: هو « معرفة الناقلين عن الأئمة الصادقين، المعروف برجال الكشي » .

يقول ذلك الكشي في كتابه «رجال الكشي» (ص: ١٠١ - ط: مؤسسة الأعلمي): وذكر بعض أهل العلم أن عبد الله بن سبأ كان يهودياً فأسلم، ووالى علياً عليه السلام، وكان يقول - وهو على يهوديته - في يوشع بن نون: وصي موسى، بالغلو، فقال في إسلامه بعد وفاة رسول الله ﷺ في علي مثل ذلك، وكان أول من أشهر القول بفرض إمامة علي، وأظهر البراءة من أعدائه، وكاشف مخالفيه، وكفرهم، ومن هنا قال من خالف الشيعة: إن التشيع والرفض مأخوذ من اليهودية، ونقل المامقاني - إمام الجرح والتعديل عندهم - مثل هذا عن الكشي في كتابه «تنقيح المقال» (٢ / ١٨٤ ط: طهران) .

ثم بدأت هذه الفرقة بيث سمومها، وذلك بالطعن في الخليفة الثالث عثمان ذي النورين رضي الله عنه! وإظهار محبة آل البيت، ثم في هذا وذاك هدم للإسلام بصورة واضحة، فطعنوا في جميع الصحابة إلا قليلاً منهم باسم التشيع لعلي! وهو بريء من ذلك، في نفس الوقت ادَّعوا أن النبوة له، ثم ادَّعوا أن الإله تجسّد في صورة علي، وأنه هو وصي رسول الله ﷺ، وأنه يعلم الغيب وأنه لا يموت!! .

ففي «فرق الشيعة» للنوبختي (ص: ٤٤-٤٣): «ولما بلغ عبد الله بن سبأ نعي علي رضي الله عنه بالمدائن؛ قال للذي نعاه: كذبت؛ لو جئتنا بدماعه في سبعين صرة، وأقمت على قتله سبعين عدلاً؛ لعلمنا أنه لم يمُت، ولم يقتل، ولا يموت حتى يملك الأرض» .

وذكر مثل هذا مؤرخ شيعي في «روضة الصفا»: «أن عبد الله بن سبأ توجه إلى مصر حينما علم أن مخالفني عثمان بن عفان رضي الله عنه كثيرون هناك، فتنظّهر بالعلم والتقوى، حتى افتتن الناس به، وبعد رسوخه فيهم بدأ يروج مذهبه ومسلكه، ومنه: أن لكل نبي وصياً وخليفة، فوصي رسول الله وخليفته ليس إلا علياً، المتحلّي بالعلم والفتوى، والمُتزيّن بالكرم والشجاعة، والمتّصف بالأمانة والتقوى، وقال: إن الأمة ظلمت علياً، وغصبت حقه، حقّ الخلافة والولاية، ويلزم الآن على الجميع مناصرته ومعاضدته، وخلع طاعة عثمان وبيعته، فتأثر كثير من المصريين بأقواله وآرائه» .



ومن هنا قال الشيخ عبد الغفار الحسيني: « لقد تجسّدت في الرفض كل عقيدة فاسدة - كما سيأتي - فأخذوا من اليهودية عقيدة الوصاية والإمامة، ومن النصرانية اللاهوت والناسوت وحلول الإله في بشر - تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً - ومن المجوسية عبادة الأشخاص والنار ومن الهندوسية ظلماتها... إلخ . ولم يكن على وجه الأرض حينذاك أشدّ على الإسلام خطراً وشرّاً من هؤلاء المارقين الذين ابتدعوا هذه البدعة، فضلّوا وأضلّوا كثيراً وضلّوا عن سواء السبيل .

هذا، وإن فرق الشيعة كثيرة لا يتسع المقام لذكرها مفصّلة، ولكننا سنشير لأهمّها

إشارة:

- ١- السبئية: وهم أتباع عبد الله بن سبأ اليهودي .
- ٢- الكيسانية: وهم أتباع كيسان مولى أمير المؤمنين علي رضي الله عنه . . . وهم خمس فرق .
- ٣- الخطابية: أتباع أبي الخطاب محمد بن مقلص الأسدي . . . وهم خمس فرق أيضاً .
- ٤- المنصورية: أتباع أبي منصور العجلي .
- ٥- المغيرية: أتباع المغيرة بن سعيد العجلي .
- ٦- العلبائية: أتباع بشار الشعيري، وقيل: هم أصحاب علباء بن ذراع الدوسي .
- ٧- الهشامية: أتباع هشام بن الحكم، الخبيث .
- ٨- النعمانية: أتباع المجوسي محمد بن علي بن النعمان الأحول، ويسمونه مؤمن الطاق ! وهو شيطان الطاق .
- ٩- الإسحاقية: أتباع إسحاق بن محمد النخعي .
- ١٠- النصيرية: أتباع محمد بن نصير النميري .
- ١١- الإسماعيلية الباطنية .
- ١٢- الرازمية والمسلمية .
- ١٣- الغرابية .
- ١٤- الكاملية .

وكلّهم (الفرق الأربع عشرة) يُبيحون المحرّمات؛ مثل: الزنا وشرب الخمر، واللواط، وبعضهم يُبيح نكاح المحارم؛ مثل الأمهات، والبنات، ويقولون بالتناسخ: وهو انتقال الإله الذي حل في علي رضي الله عنه إلى من اختاروهم من نسله، وإلهية عليّ والحسين والصادق ومن شاؤوا من نسل علي رضي الله عنه! قال تعالى: ﴿قُلْ لَوْ كَانَ مَعَهُ آلِهَةٌ كَمَا يَقُولُونَ إِذَا لَابْتَغَوْا إِلَىٰ ذِي الْعَرْشِ سَبِيلًا﴾ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يَقُولُونَ عُلُوًّا كَبِيرًا ﴿تَسْبِيحٌ لَهُ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا﴾ (الإسراء: ٤٢-٤٤)، وترك الفرائض؛ كالصلاة والصيام والحجّ والزكاة والجهاد، إلى جانب فساد عريض في كلِّ مجالات الحياة وتفاصيل الدين، انظر على سبيل المثال: «الملل والنحل» للشهرستاني (٢/١٢٠ - وما بعدها)، و«معجم رجال الحديث» للخوئي (١٤/٢٦٠ و ٣/٣٠٤ و ١٧/٣٦ و ٣٣٦ و ١٩/٣٣١ و ١٥/١٤٢).

١٥ - الإمامية الاثني عشرية: «وهي أكبر فرق الشيعة على الإطلاق» .

ورغم النشاط الذي يقوم به الشيعة لنشر مذهبهم الباطل بين عوام أهل السنة، وما يتطلبه ذلك من تكاتف وتعاون جميع طوائف أهل السنة للوقوف أمام هذا الغزو العقائدي؛ نجد أن التصدي لهذا الخطر المحدق ليس بالصورة أو المستوى المطلوب، قال الشيخ عبد الله الموصللي: « وهذا راجع إلى سببين:

أحدهما: الجهل والنقص في المعلومات عن الشيعة عند كثير من أهل السنة .

والآخر: الدّهاء والمكر الذي يتّصف به علماء الشيعة بناءً على عقيدة التقية والكتمان؛ حيث إنّ هؤلاء الدهاة المكررة لا يظهرون حقيقة مذهبهم وموقفهم العدائي من أهل السنة؛ فهم يتظاهرون بمحبة أهل السنة، ويتبرّؤون من المطاعن والمآخذ الموجهة إلى مذهبهم، فيخدع سليم القلب منّا بظاهرهم، ولا يعلم أنّهم يقولون بألسنتهم ما ليس في قلوبهم .

وهم يغترون بالجهلة والمغفلين من المسلمين! وممنّ يتسمون بالمفكرين!! زاعمين أنّ التقية وردت في كتاب الله عزّ وجلّ، ولا يعلمون أنّ التقية التي وردت في القرآن هي رخصة في الحالات التي يتعرض المسلم في نفسه وعرضه إلى الخطر من كافر، وأما تقية الشيعة: فهي النفاق بعينه، وإظهار خلاف ما يبطنونه لأهل السنة .

يقول الخُمينيُّ في كتابه «الرسائل» (١/٢٠٢ - ط: قم - إيران ١٣٨٥هـ) ما نصّه:  
«لَمْ إِنَّهُ لَا يَتَوَقَّفُ جَوَازَ هَذِهِ التَّقِيَّةِ بَلْ وَجُوبُهَا عَلَى الْخَوْفِ عَلَى نَفْسِهِ أَوْ غَيْرِهِ، بَلِ الظَّاهِرُ أَنَّ الْمَصَالِحَ النَّوْعِيَّةَ صَارَتْ سَبَبًا لِإِجَابِ التَّقِيَّةِ مِنَ الْمَخَالِفِينَ<sup>(١)</sup>؛ فَتَجِبُ التَّقِيَّةُ وَكُتْمَانُ السِّرِّ لَوْ كَانَ مَأْمُونًا وَغَيْرَ خَائِفٍ عَلَى نَفْسِهِ» .

أخي المسلم: إِنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ كَفَّارٌ فِي مَعْتَقِدِ الشَّيْعَةِ الْإِمَامِيَّةِ الْاِثْنَى عَشْرِيَّةِ، فَالْسُّنِّيُّ نَاصِبِيٌّ فِي مَعْتَقِدِهِمْ، يَسْتَوِي فِي هَذَا الشَّافِعِيُّ وَالْحَنْبَلِيُّ وَالْمَالِكِيُّ وَالْحَنْفِيُّ وَمَنْ يَلْمَزُونَهُ بِالْوَهَابِيِّ .

ولدهائهم ومكرهم وخبثهم اتبعوا أسلوب تشييت الخصوم، والانفراد بهم واحداً تلو الآخر، فالعدو الأخطر لهم هو من كان على علم بمذهبهم وتقيتهم، والعدو الأهون خطراً هو الجاهل بمعتقداتهم، أو المغترُّ بكتبهم الدعائية .

وهم كثيرو الاحتفاء والتبجيل بالمفكرين الذين يكتبون لصالحهم؛ حيث يقومون بنفخ هذا النوع من البشر، ويصورونه وكأنه وصل القمّة في العلم والتقوى!

ولقد تتبعت كتابات المتعاطفين معهم، فوجدتهم ضحايا الكتب الدعائية التي تقوم على عقيدة التقيّة! وقد هالني أن هؤلاء لم يطلعوا على كتب الخُمينيِّ على الأقل؛ فلو أنّهم اطلعوا لما تعاطفوا معهم، ولما تورّطوا فيما أقدموا عليه .

إنَّ الشَّيْعَةَ يَدْفَعُونَ الْكُتُبَ الدَّعَائِيَّةَ، وَهَؤُلَاءِ الْمُتَعَاطِفُونَ يَقْرَأُونَ هَذِهِ الْكُتُبَ وَيَتَّخِذُونَ مَوْقِفَهُمْ بِنَاءً عَلَى مَا فِيهَا مِنْ تَقِيَّةٍ وَمَدَارَاةٍ .

يقول علامتهم الشهرستانيُّ - كما في هامش (ص: ١٣٨) من «أوائل المقالات» لشيخهم المفيد، وهو من كتبهم المهمة، طبعة بيروت - : «لقد أضحت شيعة الأئمة من آل البيت تضطر في أكثر الأحيان إلى كتمان ما تختصُّ به من عادة أو عقيدة، أو فتوى أو كتاب أو غير ذلك» .

أقول: نعم، يكتُمون ما يَخْتَصُّونَ بِهِ مِنْ عَادَةٍ أَوْ عَقِيدَةٍ أَوْ فَتْوَى أَوْ كِتَابٍ، وَهَذَا الْأَسْلُوبُ التَّكْتُمِيُّ عَلَى مَا ذَكَرَهُ الشَّهْرَسْتَانِيُّ هُوَ الَّذِي مَوَّهُوا بِهِ عَلَى بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ، فَابْتَعَدُوا وَأَبْعَدُوا النَّاسَ عَنِ الْحَقِيقَةِ ! .

(١) يعنون بالمخالفين أهل السنة والجماعة .

إن الكثيرين منا يجهلون الموقف الحقيقي للشَّيْعَةِ من أهل السُّنَّة، ونحنُ في هذه الرِّسالة المختصرة سنكشف بإذن الله وتوفيقه عن عقيدة الشيعة الاثني عشرية تجاه الإسلام والمسلمين .

أقول: والدعوة التي قامت في السنوات الأخيرة للتقريب بين اعتقاد الشيعة الإمامية الاثني عشرية، ومُخالفهم من أهل السُّنَّة وغيرهم، قد لفتت الأنظار إلى دراسة هذا الموضوع دراسة علمية؛ لكشف الخلاف الجذري بيننا وبينهم؛ لنرى - ويرى كل منصف - هل يمكن أن تكون مسألة التقريب المزعومة حقيقة واقعية، أم أن هذا ضرب من الخيال لا يمكن تحقيقه إلا أن يلجَّ الجمل في سَمِّ الخياط؟! .

وقد قمنا بشيء من هذه الدراسة، مدَّعين ما كتبناه بنصوصهم التي يتلقَّونها هم تلقي اليقين في كتبهم الموثوق بها عندهم، وها هي في الكتاب الذي بين يديك، والله أسأل أن ينفعني به ومن رام الانتفاع به من إخواني، وأن يجعله من الأعمال التي لا ينقطع عني نفعها بعد أن أُدرجَ في أكفاني، إنَّه وكيُّ ذلك والقادرُ عليه .

وقبل البدء بعرض هذه الدراسة لابدَّ لي من ذكر المراجع الشيعية التي سنذكرها أثناء البحث؛ حتَّى يتسنى لمن أراد المراجعة أن يراجع بسهولة ويسر؛ لأنَّ كثيراً من هذه الكتب طبعت أكثر من طبعة، وإليك سردها مرتباً على ترتيب حروف الهجاء: فهرس الكتب الشيعية .

## مراجع الكتب الشيعية

- إثبات الهداة، لمحمد بن الحسن الحر العاملي، ط: المكتبة العلمية - قم - إيران .
- أجوبة واستفتاءات، لعلي الخامني، ط: دار الحق - بيروت .
- الاحتجاج، لأحمد بن علي بن أبي طالب الطبرسي، منشورات شركة الكتبي - بيروت .
- إحقاق الحق، لنور الله الحسيني التستري، ط: منشورات مكتبة آية الله المرعشي - قم - إيران .
- أحكام الشيعة، لحسن الحائري الإحقاقي، ط: مكتبة جعفر الصادق - الكويت ١٩٩٧ .
- آراء حول القرآن، للأصفهاني .
- الأربعون حديثاً، للخميني، ط: دار التعارف للمطبوعات - بيروت ١٩٩١ م .
- إرشاد السائل، لمحمد رضا الكليكاني، ط: مكتبة الفقيه - الكويت .
- أصل الشيعة وأصولها، لمحمد الحسين آل كاشف الغطاء، ط: دار الأضواء - بيروت - ١٤١٣ هـ .
- الأصول الأصيلة، لعبد الله شبر، منشورات مكتبة المفيد - قم .
- اعرف الحق، لمحمد التيجاني السماوي، ط: دار المجتبي - بيروت .
- أعيان الشيعة، لمحسن الأمين، ط: دار التعارف - بيروت .
- إلزام الناصب في إثبات الحجّة للغائب، لعلي الحائري، منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت - الطبعة الرابعة ١٩٧٧ م .
- الإمام المهدي من المهدي إلى الظهور، لمحمد كاظم القزويني، ط: مؤسسة الحسين - لندن .
- الأنوار النعمانية، لنعمة الله الجزائري، ط: تبريز - إيران - منشورات الأعلمي - بيروت .

- أوائل المقالات، للشهرستاني، ط: بيروت، منشورات مكتبة التراث الإسلامي .
- أوائل المقالات، لمحمد بن محمد النعمان الملقب بالمفيد، ط: تبريز - طهران - الطبعة الثانية، ط: الكتاب الإسلامي - بيروت .
- بحار الأنوار، لمحمد باقر المجلسي، ط: دار إحياء التراث العربي - بيروت .
- بيان السعادة في مقامات العبادة، لسلطان الجنازدي، ط: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت ١٤٠٨هـ .
- البيان في تفسير القرآن، لأبي القاسم الخوئي، الطبعة الرابعة ١٣٨٩هـ .
- تاريخ الغيبة الكبرى، لمحمد محمد صادق الصدر الموسوي، ط: مكتبة الألفين - الكويت .
- تاريخ ما بعد الظهور، لمحمد محمد صادق الصدر الموسوي، ط: دار التعارف للمطبوعات - لبنان - الطبعة الثانية .
- تحرير الوسيلة، للخميني، ط: بيروت .
- تحفة العوام مقبول جديد، لمقبول أحمد، ط: لاهور - باكستان .
- تذكرة الأئمة، لمحمد باقر المجلسي، منشورات مولانا - إيران .
- تسلية الفؤاد في بيان الموت والمعاد، لعبد الله شبر، ط: مؤسسة الأعلمي - بيروت .
- تعارض الأدلة الشرعية، لمحمد باقر الصدر، ط: دار الكتاب اللبناني - الطبعة الثانية ١٩٨٠ .
- تفسير البرهان، للبحراني، ط: دار التفسير - قم - إيران .
- تفسير الصافي، للفيض الكاشاني، ط: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت - الطبعة الأولى ١٩٧٩ .
- تفسير العياشي، لمحمد مسعود عياش السلمي، ط: دار الكتب العلمية الإسلامية - طهران، ط: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت ١٤١١هـ .
- تفسير القمي، لعلي إبراهيم القمي، ط: دار السرور - بيروت .

## مُجْمَلُ عَقَائِدِ الشَّيْعَةِ وَالْمُرَاجَعَاتُ فِي الْمِيزَانِ

- تنبيه الخواطر ونزهة النواظر، أو (مجموعة ورام)، لورام بن أبي فراس الأثري، ط: مؤسسة الأعلمي - بيروت .
- التنقيح شرح العروة الوثقى، لأبي القاسم الخوئي، ط: مطبعة صدر - قم، نشر دار الهادي للمطبوعات - قم .
- تنقيح المقال، لعبد الله المامقاني، الملقَّب عندهم بالعلامة الثاني، ط: النجف ١٩٥٢ .
- تهذيب الأحكام في شرح المقنعة للشيخ المفيد، لمحمد بن الحسن الطوسي، ط: طهران، الطبعة الثالثة .
- ثم اهتديت، لمحمد التيجاني، ط: مؤسسة الفكر - بيروت ولندن .
- الثورة الإيرانية في ميزان الإسلام، لمحمد منظور نعماني، ط: الهند .
- جامع أحاديث الشيعة، لحسين البروجردي، ط: إيران .
- جامع الأحكام، لعبد الأعلى السبزواري، منشورات دار الكتاب الإسلامي - بيروت ١٩٩٢، الطبعة الرابعة .
- جامع الأخبار، لتاج الدين محمد محمد الشيعري، ط: المطبعة الحيدرية - النجف .
- جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام، لمحمد حسن النجفي، ط: دار إحياء التراث العربي - بيروت .
- حدائق الأنس، للسيد إبراهيم الزنجاني، ط: دار الزهراء - بيروت .
- الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة، ليوسف البحراني، ط: دار الأضواء - بيروت .
- حق اليقين في معرفة أصول الدين، لعبد الله شبر، ط: دار الأضواء - بيروت ١٤٠٤ .
- الحكومة الإسلامية، للخميني، منشورات المكتبة الإسلامية الكبرى، الطبعة الرابعة .
- الدرر النجفية، ليوسف البحراني، ط: مؤسسة آل البيت .
- الدين بين السائل والمُجيب، لحسن الحائري، منشورات مكتبة الإمام الصادق العامة - الكويت .

- الذنوب الكبيرة، لعبد الحسين دستغيب، المسمى بشهيد المحراب، ط: الدار الإسلامية - بيروت ١٩٨٨ .
- رجال الكشي، لمحمد بن عمرو الكشي، ط: مشهد إيران .
- الرجعة، لمحمد مؤمن الاسترابادي، ط: دار الاعتصام - قم - إيران .
- الرسائل، للخميني .
- رسالة الاعتقادات، لمحمد علي بن بابويه القمي، الملقب بالصدوق، ط: مركز نشر الكتاب - إيران ١٣٧٠ .
- رسالة التقية، لمرتضى الأنصاري، الملقب بشيخ الفقهاء والمجتهدين، ط: دار الهادي - بيروت .
- روضات الجنّات في أحوال العلماء والسادات، لمحمد باقر الخونساري الأصبهاني، منشورات مكتبة إسماعيليان - قم - إيران .
- زبدة الأربعين حديثاً، للخميني، ط: دار المرتضى - بيروت، ط: دار التعارف - بيروت .
- السبعة من السلف، لمرتضى محمد الحسيني النجفي .
- شرح الرسالة الصلّاتية، ليوسف البحراني، ط: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت ١٩٨٨ - الطبعة الأولى .
- الشّيعَة في عقائدهم وأحكامهم، لمحمد الكاظمي القزويني، الطبعة الثانية .
- الشّيعَة هم أهل السنّة، لمحمد التيجاني السماوي، ط: مؤسسة الفجر بلندن .
- الصحيفة السجادية الكاملة، ط: دار الحوراء - بيروت،
- الصراط المستقيم إلى مستحقّي الجحيم، لعلي بن يونس العاملي النباطي البياضي، ط: المطبعة الحيدرية، الطبعة الأولى، نشر المكتبة المرتضوية لإحياء الآثار الجعفرية .
- صراط النجاة في أجوبة الاستفتاءات، للخوئي، ط: مكتبة الفقيه - الكويت .
- عدة رسائل فصل المسائل الصاغانية، لمحمد محمد النعمان، الملقب بالمفيد، ط: قم - إيران .



- العروة الوثقى، لمحمد كاظم الطباطبائي، ط: طهران - بيروت .
- عقائد الاثنى عشرية، للزنجاني، ط: مؤسسة الأعلمي - بيروت .
- عقائد الإمامية، لمحمد رضا المظفر، ط: دار الصفوة - بيروت .
- علل الشرائع، لمحمد علي بن بابويه القمي (الصدوق)، ط: دار إحياء التراث العربي - النجف، منشورات المكتبة الحيدرية ١٣٨٥ هـ .
- فاسألوا أهل الذكر، لمحمد التيجاني، ط: بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٢ .
- الفتاوى المنتخبة، لكاظم الحائري، ط: مكتبة الفقيه - الكويت .
- فصل الخطاب في تحريف كتاب ربّ الأرباب، لحسين محمد النوري الطبرسي .
- الفصول المهمة لمعرفة أصول الأئمة، لمحمد حسن بن الحر العاملي، ط: مكتبة بصيرتي - قم - إيران .
- الفقه، لمحمد الحسيني الشيرازي، ط: دار العلوم - بيروت ١٤٠٩ - الطبعة الثانية .
- قصص الأنبياء، لنعمة الله الخبائري، ط: بيروت، الطبعة الثامنة .
- الكافي، لمحمد يعقوب الكليني، ط: دار الكتب الإسلامية - طهران - إيران ١٢٧٨ .
- كتاب الألفين في إمامة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، لجمال الدين بن المطهر الحلبي، ط: مؤسسة الأعلمي - بيروت ١٩٨٢ - الطبعة الثالثة .
- كتاب البيع، للخميني، ط: مؤسسة مطبوعاتي إسماعيليان - قم - إيران .
- كتاب الغيبة، لمحمد بن إبراهيم النعماني، ط: مكتبة الصدوق - طهران .
- كذبوا على الشيعة، لمحمد الرضي الرضوي، ط: إيران .
- كشف الأسرار، للخميني، ط: دار عمّار - عمّان - الأردن ١٤٠٨ هـ .
- كشف الحقائق، لعلي آل محسن، ط: دار الصفوة - بيروت .
- كل الحلول عند آل الرسول، لمحمد التيجاني السماوي، ط: دار المجتبي - لبنان .
- لآلئ الأخبار، لمحمد نبيّ التوسيركاني، ط: مكتبة العلامة - قم - إيران .
- المجالس الفاخرة في مآثم العترة الطاهرة، لعبد الحسين الموسوي، ط: مؤسسة الوفاء - بيروت ١٤٠٠ هـ .

- مجمع الرِّجال، للقهبائي، ط: أصفهان .
- مجمع المسائل، لمحمد رضا الكلبيكاني، ط: مكتبة العرفان - الكويت .
- المحاسن النفسانية في أجوبة المسائل الخراسانية، لحسين محمد آل عصفور الدرازي البحراني، ط: بيروت .
- مُختصر الأحكام، لمحمد رضا الكلبيكاني، ط: مطبعة أمير المؤمنين - قم، منشورات دار القرآن الكريم - إيران - الطبعة السادسة .
- مرآة الأنوار ومشكاة الأسرار، لأبي الحسن العاملي، ط: مطبعة الأفتاب - طهران، نشر مؤسسة إسماعيليان - قم .
- مرآة العقول في شرح أخبار الرسول، لمحمد باقر المجلسي، نشر دار الكتب الإسلامية - طهران .
- المسائل السرورية، لمحمد محمد النعمان (المفيد)، ط: تبريز - طهران .
- المسائل الفقهيَّة، لمحمد حسين فضل، ط: دار الملاك .
- المسائل المنتخبة، لجواد التبريزي، ط: مكتبة الفقيه - الكويت .
- المسائل المنتخبة، لعلي السيستاني، ط: دار التوحيد - الكويت .
- مسائل وردود، لأبي القاسم الخوئي، ط: مهر - قم - إيران، نشر دار الهادي ١٤١٢هـ .
- مستدرك الوسائل، لحسين مُحمَّد النوري الطبرسي، ط: دار الكتب الإسلامية - طهران .
- مستمسك العروة الوثقى، لمحسن الطباطبائي، الملقب بالحكيم، ط: مطبعة الآداب - النجف ١٩٧٠ - الطبعة الثالثة .
- مشارق الشَّموسِ الدريَّة .
- المصباح، للكفعمي، منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت - الطبعة الثانية .
- مصباح الهداية، للخميني، ط: مؤسسة الوفاء - بيروت .

- مظالم آل البيت، لصادق مكي، ط: الدار العالمية ١٤٠٤ هـ .
- معالم المدرستين، للسيّد مرتضى العسكري، ط: مكتبة الفقيه - الكويت .
- معجم رجال الحديث، لأبي القاسم الخوئي، ط: مدينة العلم - بيروت ١٤٠٣ هـ .
- المقنعة، لمحمد محمد النعمان (المفيد)، ط: مؤسسة النشر الإسلامي - قم - إيران .
- المكاسب المحرّمة، للخميني، ط: - قم - إيران .
- مكيال المكارم في فوائد الدعائم للقائم، لمحمد تقي الأصفهاني، منشورات الإمام المهدي - قم .
- من لا يحضره الفقيه، لابن بابويه القمي (الصدوق)، ط: دار الأضواء - بيروت ١٤١٣، ط: دار الكتب الإسلامية - طهران، الطبعة الخامسة .
- منازل الآخرة، لعباس القمي، ط: دار التعارف للمطبوعات ١٩٩١ .
- منهاج البراعة شرح نهج البلاغة، لحبيب الله الهاشمي الخوئي، ط: مؤسسة الوفاء - بيروت .
- منهاج الصالحين، لأبي القاسم الخوئي، ط: النجف .
- منهاج النّجاة، لمُحمَّد مُحسن (الفيض الكاشاني)، ط: دار الكتب الإسلامية - بيروت ١٩٨٧ م .
- منية السائل، لأبي القاسم الخوئي، ط: دار المجتبي - بيروت - الطبعة الثانية ١٤١٢ هـ .
- موجز الفتاوى المستنبطة، لعلي الغروي، ط: دار المحجة البيضاء - بيروت .
- النصب والنواصب، لمحسن المعلّم، ط: دار الهادي - بيروت .
- نهاية الأحكام في معرفة الأحكام، لابن المطهر الحلي - ط: بيروت .
- نهج الانتصار، للصادق الموسوي .
- هداية الأبرار إلى طريق الأئمة الأطهار، لشهاب الدين الكركي العاملي، الطبعة الأولى ١٣٩٦ هـ .

- الوافي، للفيض الكاشاني، ط: دار الكتب الإسلامية - طهران .
- وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، لمحمد بن الحسن بن الحر العاملي، ط: دار إحياء التراث العربي - بيروت ١٤٠٣ هـ .
- وظيفة الأنام في زمن غيبة الإمام، لمحمد تقي الموسوي الأصفهاني، ط: دار القارئ - بيروت .
- اليقين، لعبد الحسين دستغيب، ط: دار التعارف - بيروت ١٩٨٩ .
- يوم الخلاص في ظل القائم المهدي عليه السلام، لكامل سليمان، ط: دار الكتاب اللبنانية - بيروت - الطبعة السابعة .

وإليك الآن:

## أبرز عقائد الشيعة المخالفة لأهل السنة والجماعة

طعن الشيعة في الأئمة الأربعة عند أهل السنة: ( أبو حنيفة ومالك والشافعي

وأحمد):

أئمة المسلمين - والحمد لله - كثير، منهم الأئمة الأربعة المشهورون، وهم من أجلة العلماء، ومن أئمة العلم والفضل، وقد كانوا مع جلاله قدرهم وسعة علمهم ينهون الناس عن تقليدهم، وقد أمروا أتباعهم وتلامذتهم إذا رأوا دليلاً في الكتاب والسنة يعارض قولهم أن يأخذوا بما دلَّ عليه الكتاب والسنة ويتركوا أقوالهم، قال شيخ الإسلام ابن تيمية في « رفع الملام » (١١-١٠): « وليعلم أنه ليس لأحد من الأئمة المقبولين عند الأمة قبولاً عاماً يتعمد مخالفة رسول الله ﷺ في شيء من سنته دقيق ولا جليل؛ فإنهم متفقون اتفاقاً يقيناً على وجوب اتباع الرسول، وعلى أن كل أحد من الناس يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله ﷺ، ولكن إذا وجد لواحد منهم قول قد جاء حديث صحيح بخلافه؛ فلا بدَّ له من عذرٍ في تركه، وجميع الأعذار ثلاثة أصناف:

أحدها: عدم اعتقاد أن النبي ﷺ قاله .

والثاني: عدم اعتقاده إرادة تلك المسألة بذلك القول .

والثالث: اعتقاده أن ذلك الحكم منسوخ .

وهذه الأصناف الثلاثة تتفرع إلى أسباب متعددة... اهـ . فارجع إلى الرسالة المذكورة؛ فإنها جدُّ نافعة في بابها .

واعلم أنه لا يجب على أحد من المسلمين تقليد عالم بعينه، كائناً من كان في كل ما يقول، فكل واحدٍ مهما علا يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله ﷺ، قال الإمام ابن تيمية في «المجموع» (٢٠/٢٠٩): « واتباع شخصٍ لمذهب بعينه؛ لعجزه عن معرفة الشرع من غير جهته إنما هو مما يسوغ له، ليس هو مما يجب على كل أحد إذا أمكنه معرفة الشرع بغير ذلك الطريق، بل كل واحدٍ عليه أن يتقي الله ما استطاع، ويطلب علم ما أمر الله به ورسوله، فيفعل المأمور ويترك المحذور . »

قلت: وقد وضع علماؤنا شروطاً ثلاثة للمتبع مذهباً معيناً:

الأول: ألاّ يعتقد عصمة من يتبع .

الثاني: ألاّ يكون مُستطيعاً معرفة الأحكام الشرعية .

الثالث: ألاّ يَعْقِدَ عليه ولاءً ولا براءً، فلا يَخْصُ بالموالاة أتباع مذهب، ولا يُعادي

أحدًا لأجل أنه لم يلتزم المذهب الذي يتبعه .

أما إذا كان مُستطيعاً معرفة الأحكام الشرعية؛ فإنه يحرم عليه التقليد حيثُذ، ويسير إلى الحق حيثُما وجد، ولا يجوز له التقليد إلا إذا عجز عن الاجتهاد؛ إما لتكافؤ الأدلة، وإما لضيق الوقت عن الاجتهاد، وإما لعدم ظهور دليل له؛ فإنه حيث عجز سقط عنه وجوب ما عجز عنه، وانتقل إلى بدله وهو التقليد؛ كما لو عجز عن الطهارة بالماء، وانظر: «مجموع فتاوى شيخ الإسلام» (٢٠ / ٢٠٣ - ٢٠٤).

قلت: والاجتهاد بابه مفتوح لم يُغلق ضمن القواعد المعروفة وبالشروط المعلومة .

وأهل السنة يُوقِّرون علماءهم، ويعرفون لهم حقهم؛ لقول النبي ﷺ في الحديث الصحيح الذي رواه أحمد والترمذي: «ليس منا من لم يرحم صغيرنا، ويوقر كبيرنا، ويعرف لعالمنا حقه»، قال شيخ الإسلام في «رفع الملام» (ص: ١٩): «فيجب بعد موالاة الله تعالى ورسوله ﷺ موالاة المؤمنين؛ كما نطق به القرآن، خصوصاً العلماء الذين هم ورثة الأنبياء الذين جعلهم الله بمنزلة النجوم يُهتدى بهم في ظلمات البرِّ والبحر» اهـ .

هذا هو موقف أهل السنة من علمائهم، وانظر: «شرح العقيدة الطحاوية» لابن أبي

العز الحنفي (ص: ٥١١ - بتحقيقي).

أما الشيعة؛ فهذا إمامهم الكليني يقول في «الكافي» (١/٥٨): «لعن الله أبا حنيفة؛

كان يقول: قال عليّ عليه السلام، وقلت أنا، وقالت الصحابة!!

وهذا شيخهم التيجاني يقول في كتابه «الشيعة هم أهل السنة» (ص: ٩٣): «فصار

أبو حنيفة أعظم العلماء، ومذهبه أعظم المذاهب الفقهية المتبعة؛ رغم أن علماء عصره

كفروه (!) واعتبروه زنديقاً (!)»!!! ثم يقول في (ص: ١٢٥): «وبكل هذا يتبين لنا مرة

أخرى بالأدلة الواضحة (!) التي لا تدفع (!) بأن الشيعة الإمامية هم أهل السنة النبوية

الْحَقِيقِيَّةَ (!!) وأن أهل السنة والجماعة قد أطاعوا ساداتهم وكبراءهم، فأضلُّوهم السَّبِيلَ، وتركوهم في ظُلُمَاتٍ يعمهُون، وأغرَقوهم في بَحْرِ كُفْرِ النِّعَمِ، وأهلكوهم في مَفَاوِزِ الطُّغْيَانِ «!!! ثُمَّ يَقُولُ فِي (ص: ١٦٨): «... فنقول له بأن كل أقطاب أهل السنة والجماعة وأئمتهم قد خالفوا صريح السنة النبوية ونبذوها وراء ظهورهم، وتركوها عامدين طائعين!».!

قلت: وانظر مزيداً من افتراءاتهم وكذباتهم على أهل السنة والجماعة في كتبهم الآتية:

«ثُمَّ اهْتَدَيْتَ» (ص: ١٢٧)، و«رجال الكشي» (ص: ١٤٦، ١٤٩، ١٨٧، ١٩٠)، و«الشَّيْعَةُ هُمُ أَهْلُ السَّنَةِ» (ص: ٨٤، ٨٨، ١٠٤، ١٠٩، ٢٨٧)، و«فاسألوا أهل الذكر» (ص: ١١، ١٢، ١٤)، و«قصص الأنبياء» (ص: ٣٤٧)، و«كذبوا على الشَّيْعَةِ» (ص: ١٣٥، ٢٧٩)، و«مجمع الرجال» (٤/٦)، و«وسائل الشَّيْعَةِ» (٢٣/١٨).

### تكفير الشيعة للمسلمين:

يرى الشَّيْعَةُ أَنَّ الْإِمَامَةَ أَصْلٌ مِنْ أَصُولِ الدِّينِ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَصَّ عَلَى اثْنَيْ عَشَرَ إِمَامًا، وَأَنَّ هَؤُلَاءِ الْإِثْنَيْ عَشَرَ مَصْدَرُ التَّشْرِيعِ، وَأَنَّ الشَّرِيعَةَ هِيَ الَّتِي يَرُويهَا عَنْهُمْ الْمُتَعَصِّبُونَ لَهُمْ وَإِنْ عُرِفُوا بِالْكَذِبِ وَالْفُسَادِ، وَيَدَّعِي الشَّيْعَةُ الْعِصْمَةَ لَهُؤُلَاءِ الْأَئِمَّةِ، وَمَنْ ثَمَّ يَقُولُونَ بِكُفْرٍ مِنْ لَا يُؤْمِنُ بِهَذِهِ الْوَلَايَةِ الْمُدَّعَاةِ الْمَرْعُومَةِ لِأَوْلَئِكَ الْأَئِمَّةِ الْإِثْنَيْ عَشَرَ!.

### وانظر في ذلك كتبهم الآتية:

«الأربعون حديثاً» (ص: ٥١٠-٥١٣)، و«بحار الأنوار» (٢٣/٣٩٠ و ٢٧/٦١-٦٢)، و«تنقيح المقال» (١/٢٠٨)، و«جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام» (٦/٦٢ و ٢٢/٦٢ - ٦٣)، و«الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة» (١٨/١٥٣)، و«حق اليقين في معرفة أصول الدين» (٢/٨٨١)، و«رسالة الاعتقادات» (ص: ١٠٣)، و«كتاب الألفين في إمامة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب» (ص: ١٣)، و«كتاب البيع» (٢/٤٦٤)، و«المسائل» (٢٣/٣٩١)، و«مستمسك العروة الوثقى» (١/٣٩٢)، و«منازل الآخرة» (ص: ٧٩، ١٤٩، ١٥٠)، و«منهاج النجاة» (ص: ٤٨)، و«يوم الإخلاص في ظل القائم المهدي عليه السلام» (ص: ٤٤، ٤٥).

وانظر بحثنا الآتي (ص: ٨١) تحت عنوان (الغلو في الأئمة عند الشيعة).

تكفير الشيعة للصحابة ما عدا آل البيت ونفراً قليلاً: كبلال والمقداد وسلمان الفارسي وعمار بن ياسر رضي الله عنهم أجمعين:

لقد أثنى الله تبارك وتعالى على أصحاب النبي ﷺ ورضي عنهم ورضوا عنه، وقد جاء في الحديث الذي رواه البخاري في «صحيحه»: يقول الله تعالى: «مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ» .

وجاء في «الصحيحين» أنه ﷺ قال: « لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي ؛ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَوْ أَنْفَقَ أَحَدُكُمْ مِثْلَ أَحَدِ ذَهَبًا ، مَا بَلَغَ مَدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ » .

فَمَنْ أَحَبَّهُمْ فَإِنَّمَا أَحَبَّ النَّبِيَّ ﷺ ، فَحُبُّ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ عِنْوَانُ مَحَبَّتِهِ ، وَبُغْضُهُمْ عِنْوَانُ بُغْضِهِ ، كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الْمَتَّفِقِ عَلَيْهِ : « حُبُّ الْأَنْصَارِ مِنَ الْإِيمَانِ ، وَبُغْضُهُمْ مِنَ النِّفَاقِ » ، وَمَا ذَاكَ إِلَّا لِسَابِقَتِهِمْ وَمُجَاهَدَتِهِمْ أَعْدَاءَ اللَّهِ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَإِنَّمَا يَعْرِفُ فَضَائِلَ الصَّحَابَةِ ﷺ مَنْ تَدَبَّرَ أَحْوَالَهُمْ وَسِيرَهُمْ وَأَثَارَهُمْ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَبَعْدَ مَوْتِهِ مِنَ الْمُسَابَقَةِ إِلَى الْإِيمَانِ ، وَالْمُجَاهِدَةِ لِلْكَفَّارِ ، وَنَشْرِ الدِّينِ ، وَإِظْهَارِ شَعَائِرِ الْإِسْلَامِ ، وَإِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَتَعْلِيمِ فَرَائِضِهِ وَسُنَّهِ ، وَلَوْلَاهُمْ مَا وَصَلَ إِلَيْنَا مِنَ الدِّينِ أَصْلٌ وَلَا فَرْعٌ ، وَلَا عَلِمْنَا مِنَ الْفَرَائِضِ وَالسُّنَنِ سُنَّةً وَلَا فَرْضًا ، وَلَا عَلِمْنَا مِنَ الْأَحَادِيثِ وَالْأَخْبَارِ شَيْئًا .

وقد وصفهم عليٌّ ؓ لَمَّا سُئِلَ عَنْ أَحْوَالِهِمْ بقوله - كما في «نهج البلاغة» (١٥٢) -: «كانوا إذا ذكروا الله صمَّتْ أعينهم حتى تبل جباههم، ومادوا كما يُميد الشجر يوم الريح العاصف؛ خوفًا من العقاب، ورجاءً للثواب»، وقال أيضًا: «كان أحبَّ اللقاء إليهم لقاء الله، وإنهم يتقبلون على مثل الجمر من ذكر معادهم»، وقد مدح ﷺ أبا بكر وعمر ؓ ودعا لهما، كما ثبت عند أهل السنة وعند الشيعة أنفسهم؛ فقد نقل شراح «نهج البلاغة» كتاب علي إلى معاوية ؓ أنه قال فيهما: «لعمري! إن مكانهما لعظيم، وإن المصاب بهما لجرح في الإسلام شديد، رحمهما الله تعالى وجزاهما بأحسن ما عملا» .

ولكن يا ترى: لماذا سبهم - بل كفرهم - الشيعة؟! .



قال الشيخ عبد الغفار الحسيني في «هذا هو التشيع» (ص: ١): «كل الناس يعرفون أن صراعاً سياسياً وعسكرياً حدث بين أمير المؤمنين علي بن أبي طالب وبين بعض الصحابة رضي الله عنهم، وقد علم لدى الجميع أن الأمر قد حسم وانتهى **«تلك أمة قد خلت لها ما كسبت ولكم ما كسبتم»** (البقرة: ١٣٤) (١).

(١) قال العلامة محمود شكري الألوسي في «مختصر التحفة الاثني عشرية» (ص: ٣١٩ - ٣٢٢): «فأول فتنه وقعت في الإسلام هي فتنه المسلمين بمقتل خليفتهم وصهر نبهم الإمام العادل الكريم الشهيد ذي النورين عثمان بن عفان رضوان الله عليه، وقد علمت أن الذين قاموا بها وجنوا جنايتها فريقان: خادعون ومخدعون . وقد وقعت هذه البكارة في شهر الحج، وكانت عائشة أم المؤمنين قد خرجت إلى مكة مع حججاج بيت الله ذلك العام، فلما علمت بما حدث في مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم أحزنها بغى البغاة على خليفة نبهم، وعلمت أن عثمان رضي الله عنه كان حريصاً على تضييق دائرة الفتنة، فمنع الصحابة من الدفاع عنه بعد أن أقام الحججة على الثائرين في كل ما ادعوه عليه وعلى عماله، وكان الحق معه في كل ذلك، وهم على الباطل، وكان هو المثل الإنساني الأعلى في العدل وكرم النفس والنزول على قواعد الإسلام واتباع سننه، وكان في مدة خلافته أكرم وأصلح وأكثر إنصافاً وقياماً بالحق واتباعاً للخير مما كان هو عليه في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

واجتمعت عائشة بكبار الصحابة، وتداولت الرأي معهم فيما ينبغي عمله - وقد عرف القراء بما كانوا عليه من نزاهة، وفرار من الولاية، وترفع عن شهوات النفس - فرأوا أن يسيروا مع عائشة إلى العراق ليتفوقوا مع أمير المؤمنين علي على الاقتصاص من السببيين الذين اشتركوا في دم عثمان وأوجب الإسلام عليهم الحد فيه، ولم يكن يخطر على بال عائشة وكل الذين كانوا معها - وفي مقدمتهم طلحة والزبير المشهود لهما من النبي صلى الله عليه وسلم بالجنة - أنهم سائرون ليحاربوا علياً، ولم يكن يخطر ببال علي أن هؤلاء أعداء له وأنهم حرب عليه، وكل ما في الأمر أن أولئك المنتظعين الغلاة الذين انخدعوا بدعوة عبد الله بن سبأ واشتركوا في قتل عثمان انغمروا في جماعة علي، وكان فيهم الذين تلقنوا الدعوة له وتعلموا على ذلك الشيطان اليهودي في دسياسة أوصياء الأنبياء ودعوى خاتم الأوصياء .

فجاءت عائشة ومن معها للمطالبة بإقامة الحد على الذين اشتركوا في جناية قتل عثمان، وما كان علي - وهو من هو في دينه وخلقه - ليتأخر عن ذلك، إلا أنه كان ينتظر أن يتحاكم إليه أولياء عثمان .

وقبل أن يتفق الفريقان على ذلك شعر قتلة عثمان بأن الدائرة ستدور عليهم، وهم على يقين بأن علياً لن يحميهم من الحق عند ظهوره، فأنشب هؤلاء حرب الجمل، فكانت الفتنة الثانية بعد الفتنة الأولى .

قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١٣: ٤٢-٤١، ٤٤) معتمداً على كتاب «أخبار البصرة» لعمر بن شبة، وعلى غيره من الوثائق القديمة التي جاء فيها عن ابن بطال قول المهلب: «... إن أحداً لم ينقل أن عائشة ومن معها نازعوا علياً في الخلافة، ولا دعوا إلى أحد منهم ليؤثروه الخلافة، وإنما أنكرت هي ومن معها على علي منعه من قتل قتلة عثمان وترك الاقتصاص منهم، وكان علي ينتظر من أولياء عثمان أن يتحاكموا إليه، فإذا ثبت على أحد بعينه أنه ممن قتل عثمان اقتصر منه، فاختلفوا بحسب ذلك، وخشي من نسب إليهم القتل أن يسطلحوا على قتلهم، فأنشبو الحرب بينهم، (أي بين فريقي عائشة وعلي) إلى أن كان ما كان»

ونجح قتل عثمان في إثارة الفتنة بوقعة الجمل، فترتب عليها نجاتهم وسفك دماء المسلمين من الفريقين وإنك لتجد الأسماء التي سجلها التاريخ في فتنة عثمان بقي يتردد كثير منها في وقعة الجمل، وفيما بين الجمل وصفين، ثم في وقعة صفين وحادثة التحكيم .

وفي هذه الحادثة الأخيرة اتسعت دائرة الغلو في الدين، فكثير المصابون بوبائه، وتفننوا في مذهبهم، إلى أن انتهى أمرهم بانشقاق (الخوارج) عن علي، وتميز فريق من المتخلفين مع علي باسم (الشيعة)، ولم يقع نظري على اسم للشيعة في حياة علي كلها إلا في هذا الوقت سنة ٣٧هـ .

وقد ترسَّخ عند الأمة الإسلامية مفاهيم كانوا ولا زالوا يرددونها ومنها:

١ - الكفَّ والسكوت عمَّا وقع بين الصحابة رضي الله عنهم من خلافات سياسية وعسكرية والترضي عنهم جميعاً بلا استثناء، مثبتين تركيبتهم وخيريتهم كما أثبتها الله تعالى بقوله: ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ

= ومن الظواهر التي تسترعي الأنظار في تاريخ هذه الفترة أن الغلاة من الفريقين - فريق الشيعة وفريق الخوارج - كانوا سواء في الحرمة للشيخين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، تبعاً لما كان عليه أمير المؤمنين علي نفسه وما كان يعلنه على منبر الكوفة من الشناء عليهما والتنويه بفضلهما .

أمَّا الخوارج؛ فإنهم والإباضية ظلوا على ذلك لم يتغيروا أبداً، فأبو بكر وعمر كانا عندهم أفضل الأمة بعد نبيها؛ استرسالاً منهم فيما كانوا عليه مع علي قبل أن يفارقوه .

وأما الشيعة فإنهم عند ما جددوا بيعتهم لعلي بعد خروج الخوارج إلى حروراء والنهروان قالوا له أولاً: « نحن أولياء من واليت وأعداء من عاديت » . فشرط لهم كرم الله وجهه سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم: أي أن يوالوا من والى على سنة رسول الله، ويعادوا من عادى على سنته صلى الله عليه وسلم . فجاءه ربيعة بن أبي شداد الخثعمي - وكان صاحب راية خثعم في جيش علي أيام الجمل وصفين - فقال له علي: « بايع علي كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم » فقال ربيعة: « وعلى سنة أبي بكر وعمر » فقال علي: « لو أن أبا بكر وعمر عملاً بغير كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكونا على شيء من الحق » أي أن سنة أبي بكر وعمر إنما كانت محمودة ومرغوباً فيها؛ لأنها قائمة على العمل بكتاب الله وسنة رسوله، فبيعتكم الآن على كتاب الله وسنة رسوله تدخل فيها سنة أبي بكر وعمر .

هكذا كان أمير المؤمنين علي من أخويه وحبيبه خليفتي رسول الله أبي بكر وعمر في حياته كلها، وهكذا كانت شيعته الأولى: من خرج منهم عليه، ومن جدد البيعة له بعد التحكيم .

وحكاية التحكيم هذه كانت مادة دسمة للمغرضين من مجوس هذه الأمة أتاحت لهم دس السموم في تاريخنا علي اختلاف العصور، وأول من شمر عن ساعديه للعبث بها وتشويه وقائعها أبو مخنف لوط بن يحيى، ثم خلف خلف بعد أبي مخنف بلغوا من الكذب ما جعل أبا مخنف في منزلة الملائكة بالنسبة إلى هؤلاء الأبالسة، وأبو مخنف معروف عند محصي الأخبار وصيارفة الرجال بأنه إخباري تالف لا يوثق به؛ نقل الحافظ الذهبي في « ميزان الاعتدال » عن حافظ إيران ورأس المحققين من رجالها أبي حاتم الرازي - رحمه الله - أنه تركه وحذر الأمة من أخباره، وأن الدارقطني أعلن ضعفه، وأن ابن معين حكم عليه بأنه ليس بشقة، وأن ابن عدي وصفه بأنه شيعي محترق .

ومن براعة هؤلاء المغرضين في تحريف الوقائع ودس أغراضهم فيها، وتوجيهها بحسب أهوائهم - لا كما وقعت بالفعل - أنهم كانوا يعمدون إلى حادثة وقعت بالفعل فيوردون منها ما كان يعرفه الناس، ثم يلصقون بها لصيقاً من الكذب والإفك يوهمون أنه من أصل الخبر ومن جملة عناصره، فيأتي الذين بعدهم فيجدون الخبر القديم مختصراً فيحكمون عليه بأنه ناقص، ويقولون: « من حفظ حجة علي من لم يحفظ »، ويتناولون الخبر بما لصق به من لصيق مفترى، حتى تكون الرواية الجديدة وما في بطنها من جنين الإثم هي المتداولة بين الناس .

وقد يعمد هؤلاء المغرضون إلى موهبة من مواهب النبوغ عرف بها أحد أبطال التاريخ الإسلامي وعظماء الدعاة الفاتحين، ولم يعرف عنه استعمالها إلا في سبيل الحق والخير، فيطلعون على الناس بأكاذيب يرتبونها على تلك الموهبة، ويوهمون أن رجل الحق والخير الذي حلّاه الله بتلك الموهبة ولم يستعملها إلا في نشر دين الله وتوسيع نطاق الوطن الإسلامي؛ قد انقلب بزعمهم مع الزمن وسخر نبوغه للباطل والشر! فإذا أخذ المحققون في تمحيص ذلك، وتحري مصادر هذه التهم التي لا تلتئم مع ما تقدمها من سيرة ذلك البطل المجاهد، وجدوها من بضاعة الكذابين ومفترياتهم، ولكن قلماً يجدي ذلك بعد أن يكون ( قد قيل ما قيل؛ إن صدقاً وإن كذباً )، وانظر: تمام كلامه - رحمه الله - هناك .

فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ﴿الحجرات: ٢٩﴾، ويقول رسول الله ﷺ الذي لا ينطق عن الهوى: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَفْشُوا الْكَذْبَ»، متفقٌ عليه.

٢ - أن من انتقص أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ؛ فقد وقع في خطأ عظيم وإثم كبير، وأما من سبّ وشتّم؛ فقد ارتكب الجريمة الكبرى، وأما من كفر الصحابة أو بعضهم؛ فلا نشك في كفره العظيم وعداوته للإسلام.

وقد صور هذا الإمام زيد بن علي بن الحسين بن أبي طالب - رحمه الله تعالى - حيث جاءه الناس ليباعوه بالخلافة فقالوا له: تبرأ من الشيخين حتى نبايعك - يقصدون البراءة من الشيخين أبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب الفاروق - فقال: بل أتبرأ من الذي يتبرأ منهما، وأترضى عنهما، فقالوا: إذن نرفضك، فسموا: الرافضة.

وإزاء الفتنة التي حصلت بين عليّ ﷺ وبين طلحة والزبير وعائشة رضي الله عن الجميع من جهة، وبين عليّ ﷺ وبين معاوية وعمرو بن العاص ﷺ من جهة أخرى؛ انقسم الناس وتفرقوا:

- فمنهم من اعتزل الفتنة؛ مثل سعد بن أبي وقاص وابن عمر وأبي بكر وغيرهم، رضي الله عن الجميع. ومنهم من شارك مع عليّ ﷺ

- ومنهم من شارك مع معاوية ﷺ، أو مع طلحة والزبير وعائشة رضي الله عن الجميع، كل أولئك - عليّ ﷺ وباقي الصحابة - كان هدفهم إحقاق الحق وإزهاق الباطل ولكن اختلفوا في الاجتهاد وتقديم الأولويات وطريقة إقامة الحكم؛ فمنهم من كان يصرُّ على تصفية قتلة عثمان ﷺ أولاً، ومنهم من كان يصرُّ على إقامة الدولة وإقامة قضاء عادل للحكم على القتلة والمشاركين، فيأخذ كل واحد حقه.

قال العلامة ابن أبي العز الحنفي في «شرح الطحاوية» (ص: ٥٧١-٥٧٠ - بتحقيقي): «فالخلافة ثبتت لأمر المؤمنين عليّ بن أبي طالب ﷺ بعد عثمان ﷺ بمبايعة الصحابة، سوى معاوية مع أهل الشام، والحق مع عليّ ﷺ؛ فإن عثمان ﷺ لما قُتل كثر الكذب والافتراء على عثمان وعلى من كان بالمدينة من أكابر الصحابة كعليّ وطلحة والزبير، وعظمت الشبهة عند من لم يعرف الحال، وقويت الشهوة في نفوس ذوي الأهواء والأغراض، ممن بعدت داره من أهل الشام، ويحامي الله عثمان أن يظن بالأكابر ظنون

سوء ويبلغه عنهم أخبار؛ منها ما هو كذب، ومنها ما هو مُحَرَّفٌ، ومنها ما لم يُعرف وجهه . وانضمَّ إلى ذلك أهواء أقوام يُحبُّون العلوَّ في الأرض .

وكان في عسكر علي رضي الله عنه من أولئك الطُّغاة الخوارج - الذين قتلوا عثمان - من لم يعرف بعينه، ومن تنصّر له قبيلته، ومن لم تقم عليه حجة بما فعله، ومن في قلبه نفاق لم يتمكن من إظهاره كلّه، ورأى طلحة والزبير أنه يُتصّر للشهيد المظلوم، ويقمع أهل الفساد والعدوان، وإلا استوجبوا غضب الله وعقابه، فجرت فتنة الجمل على غير اختيار من عليّ، ولا من طلحة والزبير، وإنما أثارها المفسدون بغير اختيار السَّابِقِينَ، ثمَّ جرت فتنة صِفِّين لرأيي، وهو أن أهل الشَّام لم يعدل عليهم - أو لا يتمكن من العدل عليهم - وهم كأقون؛ حتّى يجتمع أمر الأمة، وأنهم يخافون طغيان من في العسكر كما طغوا على الشهيد المظلوم، وعلي رضي الله عنه هو الخليفة الراشد المهدي الذي تجب طاعته، ويَجِبُ أن يكون النَّاسُ مُجْتَمِعِينَ عليه، فاعتقد أنَّ الطَّاعة والجماعة الواجبَتين عليهم تحصل بقتالهم، بطلب الواجب عليهم، بما اعتقد أنه يحصل به أداء الواجب، ولم يعتقد أن التَّأليفَ لَهُمْ كتأليف المؤلِّفة قلوبهم على عهد النَّبِيِّ رضي الله عنه والخليفَتين من بعده ممَّا يسوغ، فحمله ما رآه - من أن الدِّين إقامة الحدِّ عليهم ومنعهم من الإثارة، دون تأليفهم - على القتال، وقعد عن القتال أكثر الأَكْبَرِ؛ لِمَا سَمِعُوهُ من النُّصوص في الأمر بالقعود في الفتنة، ولَمَّا رَأَوْهُ من الفتنة التي تربو مفسدتها على مصلحتها، وتقول في الجميع بالحسنى: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠]، والفتن التي كانت في أيامه قد صان الله عنها أيدينا، فنسأل الله أن يصون عنها ألسنتنا بيمينه وكرمه .

وما أحسن ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في «العقيدة الواسطية»: «ومن أصول أهل السنة والجماعة: سلامة قلوبهم وألسنتهم لأصحاب رسول الله صلَّى الله عليه وآله؛ كما وصفهم الله في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠]، وطاعة النبي صلَّى الله عليه وآله في قوله: «لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده! لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً، ما بلغ مدَّ أحدهم ولا نصيفه»، متفق عليه .

ويقبلون ما جاء به الكتاب والسنة والإجماع من فضائلهم ومراتبهم .  
ويفضلون (مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ) - وهو صلح الحُدَيْبِيَّةِ - على مَنْ أَنْفَقَ مِنْ  
بعده وقاتل ، ويقدمون المهاجرين على الأنصار .

ويؤمنون بأن الله قال لأهل بدر - وكانوا ثلاث مئة وبضعة عشر- : «اعملوا ما  
شئتم؛ فقد غفرت لكم» رواه البخاري [ومسلم أيضاً]، وبأنه لا يدخل النار أحدٌ بايع  
تحت الشجرة كما أخبر به النبي ﷺ ، بل قد رضي الله عنهم ورضوا عنه، وكانوا أكثر  
من ألف وأربعمائة .

ويشهدون بالجنة لمن شهد له رسول الله ﷺ ؛ كالعشرة، وثابت بن قيس بن  
شماس وغيرهم من الصحابة .

ويقرون بما تواتر به النقل عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ؑ وغيره، من أن  
«خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر» [رواه البخاري]، ويثبثون بعثمان، ويربِّعون بعلي  
ؑ؛ كما دلت عليه الآثار، وكما أجمع الصحابة على تقديم عثمان في البيعة، مع أن  
بعض أهل السنة كانوا قد اختلفوا في عثمان وعلي ؑ، بعد اتفاقهم على تقديم أبي بكر  
وعمر - أيهما أفضل؟ فقدّم قوم عثمان وسكتوا، أو ربّعوا بعلي، وقدّم قوم علياً، وقوم  
توقفوا؛ لكن استقرّ أمر أهل السنة على تقديم عثمان ثم علي .

وإن كانت هذه المسألة - مسألة عثمان وعلي - ليست من الأصول التي يضلّ  
المخالف فيها عند جمهور أهل السنة؛ لكن المسألة التي يضلّ فيها المخالف مسألة الخلافة،  
وذلك أنهم يؤمنون أن الخليفة بعد رسول الله ﷺ أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي،  
ومن طعن في خلافة أحد من هؤلاء فهو أضلّ من حمار أهله .

ويحبون أهل بيت رسول الله ﷺ ويتولّونهم، ويحفظون فيهم وصية رسول الله  
ﷺ؛ حيث قال يوم غدِير خُمّ: «أذكركم الله في أهل بيتي» [رواه مسلم]، وقال أيضاً  
للعبّاس عمّه - وقد اشتكى إليه أن بعض قريش يجفون بني هاشم - فقال: «والذي  
نفسِي بيده ! لا يؤمنون حتى يحبوكم لله ولقرايتي»، وقال: «إن الله اصطفى بني  
إسماعيل، واصطفى من بني إسماعيل كنانة، واصطفى من كنانة قريشاً، واصطفى من  
قريش بني هاشم، واصطفاني من بني هاشم» [رواه مسلم] .

وَيَتَوَلَّوْنَ أَزْوَاجَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَيُؤْمِنُونَ بِأَنَّهِنَّ أَزْوَاجُهُ فِي الْآخِرَةِ خُصُوصًا خَدِيجَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أُمُّ أَكْثَرِ أَوْلَادِهِ ، وَأَوَّلَ مَنْ آمَنَ بِهِ وَعَاضَدَهُ عَلَى أَمْرِهِ ، وَكَانَ لَهَا مِنْهُ الْمَنْزِلَةُ الْعَالِيَةُ ، وَالصَّدِيقَةَ بِنْتَ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا الَّتِي قَالَ فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ : « فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ ؛ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ » [مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ] .

وَيَتَبَرَّؤُونَ مِنْ طَرِيقَةِ الرَّوَافِضِ : الَّذِينَ يُبْغِضُونَ الصَّحَابَةَ وَيَسُبُّونَهُمْ ، وَمِنْ طَرِيقَةِ النَّوَاصِبِ : الَّذِينَ يُؤْذُونَ أَهْلَ الْبَيْتِ بِقَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ .

وَيُمْسِكُونَ عَمَّا شَجَرَ بَيْنَ الصَّحَابَةِ ، وَيَقُولُونَ : إِنَّ هَذِهِ الْآثَارَ الْمَرْوِيَةَ فِي مَسَاوِيهِمْ مِنْهَا مَا هُوَ كَذِبٌ ، وَمِنْهَا مَا قَدْ زِيدَ فِيهِ وَنُقِصَ ، وَغَيْرَ عَنْ وَجْهِ ، وَالصَّحِيحُ مِنْهُ هُمْ فِيهِ مَعْدُورُونَ ؛ إِمَّا مُجْتَهِدُونَ مُصِيبُونَ ، وَإِمَّا مُجْتَهِدُونَ مُخْطِئُونَ .

وَهُمْ مَعَ ذَلِكَ لَا يَعْتَقِدُونَ أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ مَعْصُومٌ عَنْ كِبَائِرِ الْإِثْمِ وَصِغَائِرِهِ ، بَلْ تَجُوزُ عَلَيْهِمُ الذُّنُوبُ فِي الْجُمْلَةِ ، وَلَهُمْ مِنَ السُّوَابِقِ وَالْفَضَائِلِ مَا يُوْجِبُ مَغْفِرَةً مَا يَصْدُرُ مِنْهُمْ إِنْ صَدَرَ ، عَلَى أَنَّهُ يُغْفَرُ لَهُمُ السَّيِّئَاتُ مَا لَا يُغْفَرُ لِمَنْ بَعْدَهُمْ ؛ لِأَنَّ لَهُمْ مِنَ الْحَسَنَاتِ الَّتِي تَمْحُو السَّيِّئَاتِ مَا لَيْسَ لِمَنْ بَعْدَهُمْ ، وَقَدْ ثَبَتَ بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُمْ خَيْرُ الْقُرُونِ ، وَأَنَّ الْمَدَّ مِنْ أَحَدِهِمْ إِذَا تَصَدَّقَ بِهِ كَانَ أَفْضَلَ مِنْ جَبَلِ أُحُدٍ ذَهَبًا مِمَّنْ بَعْدَهُمْ . ثُمَّ إِذَا كَانَ قَدْ صَدَرَ عَنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ ذَنْبٌ فَيَكُونُ قَدْ تَابَ مِنْهُ ، أَوْ أَتَى بِحَسَنَاتٍ تَمْحُوهُ ، أَوْ غُفِرَ لَهُ بِفَضْلِ سَابِقَتِهِ ، أَوْ بِشَفَاعَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ ، الَّذِينَ هُمْ أَحَقُّ النَّاسِ بِشَفَاعَتِهِ ، أَوْ ابْتُلِيَ بِبِلَاءٍ فِي الدُّنْيَا كُفِّرَ بِهِ عَنْهُ . فَإِذَا كَانَ فِي الذُّنُوبِ الْمَحْقُوقَةِ ، فَكَيْفَ بِالْأُمُورِ الَّتِي كَانُوا فِيهَا مُجْتَهِدِينَ : إِنْ أَصَابُوا فَلَهُمْ أَجْرَانِ ، وَإِنْ أَخْطَأُوا فَلَهُمْ أَجْرٌ وَاحِدٌ ، وَالْخَطَأُ مَغْفُورٌ ؟!

ثُمَّ إِنَّ الْقَدَرَ الَّذِي يُنْكَرُ مِنْ فِعْلِ بَعْضِهِمْ قَلِيلٌ ، نَزَرٌ ، مَغْمُورٌ فِي جَنْبِ فَضَائِلِ الْقَوْمِ وَمَحَاسِنِهِمْ مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِهِ وَالْهَجْرَةِ وَالنُّصْرَةَ وَالْعِلْمَ وَالنَّافِعَ وَالْعَمَلَ الصَّالِحَ .

وَمَنْ نَظَرَ فِي سِيرَةِ الْقَوْمِ بَعْلِمٍ وَبِصِيرَةٍ وَمَا مِنْ اللَّهِ عَلَيْهِمْ بِهِ مِنَ الْفَضَائِلِ ، عَلِمَ يَقِينًا أَنَّهُمْ خَيْرُ الْخَلْقِ بَعْدَ الْأَنْبِيَاءِ ، لَا كَانَ وَلَا يَكُونُ مِثْلُهُمْ ، وَأَنَّهِمُ الصَّفْوَةُ مِنْ قُرُونِ هَذِهِ الْأُمَّةِ الَّتِي هِيَ خَيْرُ الْأُمَّمِ وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ جَلَّ شَأْنُهُ .

وقال الشيخ عبد الله الموصلي في «حتى لا ننخدع» (ص: ٨٣): «إن الشيعة يؤولون الآيات الواردة في الكفار والمنافقين بخيار صحابة رسول الله ﷺ، وبسبب التقية يرمزون للخلفاء الثلاثة أبي بكر وعمر وعثمان برموز معينة مثل: (الفصيل) أي: أبا بكر، و(رمع) أي: عمر، و(نعثل) أي: عثمان، ولهم رموز أخرى مثل: (فلان وفلان) و(فلان) أي: أبا بكر وعمر وعثمان، ولهم رموز أخرى مثل: (الأول والثاني والثالث) أي: أبا بكر وعمر وعثمان، ولهم رموز أيضاً مثل: (حبر ودلام) أي: أبا بكر وعمر، أو عمر وأبا بكر، ولهم رموز أيضاً مثل: (صنما قريش) أي: أبا بكر وعمر، وأيضاً: (فرعون وهامان) أو: (عجل الأمة والسأمري) أي: أبا بكر وعمر .

أما في ظلّ الدولة الصفوية؛ فقد رفعت التقية قليلاً، فكان فيها التكفير لأفضل أصحاب محمد ﷺ صريحاً ومكشوفاً .

وقال شيخنا العلامة ابن عثيمين شارحاً قول شيخ الإسلام - رحمهما الله - : «وَيُمْسِكُونَ عَمَّا شَجَرَ بَيْنَ الصَّحَابَةِ» يعني: عَمَّا وَقَعَ بَيْنَهُمْ مِنَ النِّزَاعِ، فَالصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وقعت بينهم بعد مقتل عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نِزَاعَاتٍ وَاشْتَدَّ الْأَمْرُ بَعْدَ مَقْتَلِ عَثْمَانَ، فَوَقَعَ بَيْنَهُمْ مَا وَقَعَ مِمَّا أَدَّى إِلَى الْقِتَالِ . وَهَذِهِ الْقَضَايَا مَشْهُورَةٌ، وَهَذِهِ الْقَضَايَا الَّتِي وَقَعَتْ وَقَعَتْ - بِلَاشِكِّ - عَنْ تَأْوِيلِ وَاجْتِهَادٍ؛ كُلٌّ مِنْهُمْ يَظُنُّ أَنَّهُ عَلَى حَقٍّ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ نَقُولَ: إِنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ قَاتِلَا عَلِيًّا وَهُمْ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ عَلِيًّا بَاطِلٌ وَأَنَّ عَلِيًّا عَلَى حَقٍّ! وَاعْتَقَادَهُمْ أَنَّ عَلِيًّا عَلَى حَقٍّ لَا يَسْتَلْزِمُ أَنْ يَكُونُوا قَدْ أَصَابُوا الْحَقَّ، وَلَكِنْ إِذَا كَانُوا مُخْطِئِينَ وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ عَلِيًّا لَنْ يَقْدَمُوا عَلَى هَذَا الْأَمْرِ إِلَّا عَنْ اجْتِهَادٍ؛ فَإِنَّهُ ثَبِتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ: «مَنْ حَكَمَ، فَاجْتَهَدَ، فَأَصَابَ؛ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَمَنْ أَخْطَأَ؛ فَلَهُ أَجْرٌ وَاحِدٌ» [متفق عليه]؛ فنقول هم مُخْطِئُونَ مُجْتَهِدُونَ فَلَهُمْ أَجْرٌ وَاحِدٌ. فَهَذَا الَّذِي حَصَلَ: مَوْقِفُنَا نَحْنُ مِنْهُ لِهَ جِهَتَانِ: الْجِهَةُ الْأُولَى: الْحُكْمُ عَلَى الْفَاعِلِ، وَالْجِهَةُ الثَّانِيَّةُ: مَوْقِفُنَا مِنَ الْفَاعِلِ .

أما الحكم على الفاعل؛ فقد سبق وأن ما ندينُ الله به أن ما جرى بينهم فهو صادرٌ عن اجتهاد، والاجتهاد إذا وقع فيه الخطأ فصاحبه معذور .

أما موقفنا نحن، فالواجب علينا الإمساك عما شجر بينهم، لماذا نتخذ من فعل هؤلاء مجالاً للسبِّ والشتم والوقية فيهم والبغضاء بيننا، ونحن في فعلنا هذا إما آثمون وإما سالمون ولسنا غانمين أبداً؟! فالواجب علينا تجاه هذه الأمور أن نسكت عما جرى

بَيْنَ الصَّحَابَةِ، وَأَلَّا نَطَالِعَ الْأَخْبَارَ أَوْ التَّارِيخَ فِي هَذِهِ الْأُمُورِ إِلَّا الْمَرَاجَعَةَ لِلضَّرُورَةِ .  
«شرح العقيدة الواسطية» (٢/ ٦٨٨-٦٨٧).

وقال - رحمه الله - (٢/٦٨٦): «وفي الحقيقة أن سب الصحابة رضي الله عنهم ليس جرحاً في الصحابة رضي الله عنهم فقط؛ بل هو قدح في الصحابة، وفي النبي صلى الله عليه وسلم ، وفي شريعة الله، وفي ذات الله عز وجل» .

«أما كونه قدحاً في الصحابة؛ فواضح، وأما كونه قدحاً في رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ فحيث كان أصحابه وأمناءه وخلفاؤه على أمته من شرار الخلق، وفيه قدح في رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجه آخر، وهو تكذيبه فيما أخبر به من فضائلهم ومناقبهم، وأما كونه قدحاً في شريعة الله؛ فلأن الوسطة بيننا وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم في نقل الشريعة هم الصحابة، فإذا سقطت عدالتهم لم يبق ثقة فيما نقلوه من الشريعة، وأما كونه قدحاً في الله سبحانه، فحيث بعث نبيه صلى الله عليه وسلم في شرار الخلق واختارهم لصحبته وحمل شريعته ونقلها لأُمَّته !! فانظر ماذا يترتب من الطوام الكبرى على سب الصحابة رضي الله عنهم» .

قلتُ: ولذلك قال العلامة ابن أبي العز الحنفي - رحمه الله - في «شرح العقيدة الطحاوية» (ص: ٥٥٤ - بتحقيقي): «فمن أضل ممن يكون في قلبه غل على خيار المؤمنين وسادات أولياء الله تعالى بعد النبيين !! بل قد فضلهم اليهود والنصارى بخصلة، قيل لليهود: من خير أهل ملّتكم؟ قالوا: أصحاب موسى، وقيل للنصارى: من خير أهل ملّتكم؟ قالوا: أصحاب عيسى، وقيل للرافضة: من شر أهل ملّتكم؟ قالوا: أصحاب محمد !! لم يستنوا منهم إلا القليل، وفيمن سبّوهم من هو خير ممن استنواهم بأضعاف مضاعفة» .

وقوله<sup>(١)</sup>: ولا نفرط في حب أحد منهم، أي: لا نتجاوز الحد في حب أحد منهم كما تفعل الشيعة، فنكون من المعتدين، قال تعالى: ﴿يَأْهَلُ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾ [النساء: ١٧١] .

وقوله<sup>(٢)</sup>: ولا نتبرأ من أحد منهم كما فعلت الرافضة! فعندهم لا ولاء إلا براء، أي: لا يتولّى أهل البيت حتى يتبرأ من أبي بكر وعمر رضي الله عنهما !! وأهل السنة يؤالونهم

(١)، (٢) أي الماتن: وهو أبو جعفر الطحاوي، رحمه الله .



كلّهم، وينزلونهم منازلهم التي يستحقونها، بالعدل والإنصاف، لا بالهوى والتعصب؛ فإنّ ذلك كلّه من البغي الذي هو مُجاوزة الحدّ؛ كما قال تعالى: ﴿فَمَا اخْتَلَفُوا إِلَّا مِنْ بَعْدَ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ﴾ [الجاثية: ١٧]، وهذا معنى قول من قال من السلف: الشّهادة بدعة، والبراءة بدعة، يروى ذلك عن جماعة من السلف، من الصحابة والتابعين؛ منهم: أبو سعيد الخدري، والحسن البصري، وإبراهيم النخعي، والضحاك، وغيرهم، ومعنى الشهادة: أن يشهد على معيّن من المسلمين أنّه من أهل النار، أو أنّه كافر، بدون العلم بما ختم الله له به.

قلت: وحول سبّ الشّيعّة للصحابة واعتقادهم ردّتهم بعد وفاة النبي ﷺ سوى آل البيت ونفر قليل من الصحابة، قال الشيخ أبو بكر الجزائري في «النصيحة» (ص: ٣١-٣٦): «هذا المعتقد يكاد يُجمع عليه رؤساء الشّيعّة من فقهاءهم وعلمائهم، وبذلك تنطق تأليفهم وتصريح كتبهم، وما ترك الإعلان به أحد منهم غالباً إلا من باب التقية الواجبة عندهم.

وتدليلاً على هذه الحقيقة وتوكيداً لها تُورد النصوص الآتية:

جاء في كتاب «روضّة الكافي» للكُلينيّ، صاحب كتاب «الكافي» (ص: ٢٠٢) رواية رقم (٣٤١) قوله: عن حنان عن أبيه عن أبي جعفر قال: ارتدّ النَّاسُ بعد النبي ﷺ؛ إلا ثلاثة: هم المقداد، وسلمان، وأبو ذرّ، كما جاء في «تفسير الصّافي» - والذي هو من أشهر وأجلّ تفاسير الشّيعّة وأكثرها اعتباراً - روايات كثيرة تؤكّد هذا المعتقد، وهو أن أصحاب رسول الله قد ارتدّوا بعد وفاته إلا آل البيت ونفراً قليلاً؛ كسلمان وعمار وبلال رضي الله عنهم.

أمّا بخصوص الشّيعين: أبي بكر وعمر رضي الله عنهما؛ ففي كتب القوم نصوص لا تُحصى كثرة في تكفير الشّيعّة لهم، ومن ذلك ما جاء في كتاب الكُلينيّ (ص: ٢٠) حيث قال: سألت أبا جعفر عن الشّيعين فقال: فارقا الدنيا ولم يتوبا، ولم يتذكّرا ما صنعا بأمر المؤمنين، فعليهما لعنة الله والملائكة والنّاس أجمعين !!.

وأورد أيضاً في (ص: ١٠٧) قوله: تسألني عن أبي بكر وعمر؟ فلعمري لقد نافقا ورداً على الله كلامه وهزئاً برسوله، وهما الكافران، عليهما لعنة الله والملائكة والنّاس أجمعين !!!.

وقال السيّد مرتضى مُحَمَّدُ الحَسِينِيُّ فِي «السَّبْعَةُ مِنَ السَّلَفِ» (ص: ٧): «إِنَّ الرَّسُولَ ابْتَلَى بِأَصْحَابٍ قَدْ ارْتَدَّوْا مِنْ بَعْدِ عَنِ الدِّينِ إِلَّا القَلِيلَ» !.

وقال نعمة الله الجزائري فِي «الأنوار النعمانية» (١ / ٥٣): «إِنْ أبا بكر كان يُصَلِّي خَلْفَ رَسولِ اللهِ ﷺ وَالصَّنَمَ مُعَلَّقًا فِي عُنُقِهِ، وَسجودَهُ لَهُ» !.

وقال النباطي فِي «الصراط المستقيم» (٣ / ١٢٩): «عمر بن الخطاب كان كافرًا؛ يُبْطِنُ الكُفْرَ وَيُظْهَرُ الإِسْلامَ» !.

قلت: وبناءً على هذا المعتقد الفاسد؛ فإنهم يلعنون الصَّحابةَ ﷺ، فيصْرَحون بلعن أبي بكر وعمر وعثمان ومعاوية ويزيد وعائشة وحفصة وغيرهم، ويلعنون من رضيَ بأفعالهم إلى يوم القيامة؛ كما تراه في «لآلي الأخبار» لشيخهم مُحَمَّدُ نبي التوسيركاني (٤ / ٩٢) !.

قال أبو بكر الجزائري: «وبعد - أيها الشَّيْعي - فهل من المعقول الحكم بالكفر والردة على أصحاب رسول الله ﷺ، وهم حواريوه وأنصار دينه وحملة شريعته ﷺ في كتابه، وبشرهم بجنّته على لسان نبيه ﷺ، حمى الله بهم الدِّينَ، وأعزَّ بهم المسلمين، وخلد لهم ذكراً في العالمين، وإلى يوم الدِّينِ؛ فقل لي بربِّك أيُّها الشَّيْعي، ألم يكن لهذا التكفير واللعن والبراء لأصحاب رسول الله ﷺ هدف وغاية؟ بلى أيُّها الشَّيْعي، إن هناك هدفاً وأي هدف! وغاية وأية غاية!.

إنَّ الهدف هو القضاء على الإسلام خصم اليهودية والمجوسية، وعدو كلِّ شرك ووثنية!!.

وإن الغاية هي إعادة دولة المجوس الكسروية بعد أن هدم الإسلام أركانها، وقوض عروشها، ومحا أثر وجودها، وإلى الأبد إن شاء الله تعالى، وهاك إشارة مغنية عن عبارة: ألم يُقتل ثاني خليفة للمسلمين بيد غلام مجوسي؟!.

ألم يحمل راية الفتنة ضد الخليفة عثمان فيذهب ضحيتها، وتكون أول بذرة للشَّرِّ والفتنة في ديار المسلمين اليهودي عبدُ الله بن سبأ؟! وفي هذه الرحمة المشؤومة تَخَلَّقَ شيطان الشَّيْعة وولّد من ساعته يَحْمِلُ راية بدعة (الولاية)، و(الإمامة) كسيفين مُصَلَّتَيْنِ على رأس الإسلام والمسلمين!؟.

وبالدعوة إلى الولاية كُفِّر أصحاب رسول الله ﷺ ولُعِنُوا، وَكُفِّرَ وَلَعِنَ كُلُّ مَنْ يَرْضَى عَنْهُمْ أَوْ يَرْضَى عَلَيْهِمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ؟! .

وببذعة الإمامة حيكت المؤامرات ضدَّ خلافة المسلمين وأثيرت الحروب الطاحنة بين المسلمين وسُفِكَت دماء، وهُدِمَ بناء، وعاش الإسلام مُفَكَّك الأوصال، مُزَعَّج الأركان، أعداؤه منه كأعدائه من غيره، وخصومه من المنتسبين إليه كخصومه من الكافرين به؟! .

على هذا الأساس - أيها الشيعي- وُضِعَت عقائد الشيعة، وسُنَّ مذهبها، فكان ديناً مستقلاً عن دين المسلمين، له أصوله ومبادئه، وكتابه وسنته، وعلومه ومعارفه . . . ، ولولا القصد السيئ والغرض الخبيث؛ لَمَا كَانَ لِلْوِلَايَةِ مِنْ مَعْنَى يَفْرُقُ الْمُسْلِمِينَ، وَيَبْذُرُ بَذْرَةَ الشَّرِّ وَالْفِتْنَةِ وَالْعِدَاءِ فِيهِمْ؛ إِذِ الْمُسْلِمُونَ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ - وَالَّذِينَ هُمْ وَجَدَهُمْ يُطَلِّقُ عَلَيْهِمْ بِحَقِّ كَلِمَةِ الْمُسْلِمِينَ - لَا يَوْجَدُ بَيْنَهُمْ فَرْدٌ وَاحِدٌ يَكْرَهُ آلَ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ، فَلِمَاذَا تَمَتَّازَ طَائِفَةُ الشَّيْعَةِ بِوَصْفِ الْوِلَايَةِ، وَتَجْعَلَهَا هَدَفًا وَغَايَةً، وَتَعَادِي مِنْ أَجْلِهَا الْمُسْلِمِينَ بَلْ وَتَكْفُرَهُمْ وَتَلْعَنَهُمْ كَمَا سَبَقَ أَنْ عَرَفْتُ وَقَدَّمْنَا؟! .

والإمامة أيضاً: أليس من السخرية والعبث أن يترك الإسلام للمسلمين أمر اختيار من يحكمهم بشريعة الإله ربهم وهدى نبيهم، فيختارون من شاؤوا، مِمَّنْ يَرُونَهُ صَالِحًا لِإِمَامَتِهِمْ، وَقِيَادَتِهِمْ، بِحَسَبِ كِفَائَتِهِ وَمَوْهَلَاتِهِ، فَتَقُولُ جَمَاعَةُ الشَّيْعَةِ: لَا، لَا، يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مَوْصِي بِهِ، مَنْصُوصًا عَلَيْهِ، وَمَعْصُومًا وَيُوحَى إِلَيْهِ، وَمَتَى يَجِدِ الْمُسْلِمُونَ هَذَا الْإِمَامَ؟! أَمِنْ أَجْلِ هَذَا تَنْحَازُ الشَّيْعَةُ جَانِبًا، تَلْعَنُ الْمُسْلِمِينَ وَتَعَادِيهِمْ؟! اهـ .

قلت: وانظر من كتبهم في سبِّ أصحاب النبي ﷺ: «إحقاق الحق» (١ / ٣٣٧) مع حاشيته، و«الأنوار النعمانية» (٢ / ٢٤٤)، و«بحار الأنوار» (٨ / ٣٠٨ و ٢٣ / ٣٠٦ و ٢٤ / ٧٢ - ٧٣ و ٢٧ / ٥٨ و ٨٢ / ٢٦٠ - ٢٦١)، و«تُحْفَةُ الْعَوَامِّ» (ص: ٣٠٣)، و«تفسير البرهان» (١ / ٣٧٧، ٤١٤ و ٢ / ١٠٧، ٢٠٨، ٣٠٩، ٣٤٥، ٣٨١، ٤٧١)، و«تفسير الصافي» (١ / ٤٥٩، ٥١١ و ٢ / ٣٢٤ و ٣ / ١٥١)، و«تفسير العياشي» (١ / ١٢١، ٣٠١، ٣٠٧ و ٢ / ٨٣، ٢٤٠، ٢٦٣، ٣٥٥)، و«تفسير القمي» (٢ / ٤٥٧)، و«الصراط المستقيم» (٣ / ١٦٨ - ١٦١)، و«الكافي» (٨ / رقم ٥٢٣)، و«كشف الأسرار» (١٢٦، ١٢٧، ١٣٧)، و«مرآة العقول» (٢٥ / ١٥٥ و ٢٦ / ١٦٧، ٢١٣، ٤٨٨)، و«المصباح» (ص: ٥٥٢ - ٥٥٣)، و«الوافي» (٣ / ٩٢٠).

## وأهل السنة عند الشيعة كفار أرجاس أنجاس :

وإجماعهم منعقدٌ على هذا التخريف؛ كما قال شيخهم ومرجعهم مُحسن الحكيم في «مستمك العروة الوثقى» (١/٣٩٢)، قال: «وكيف كان؛ فالاستدلال على النجاسة تارة بالإجماع المحكي عن الحلّي على كفرهم، وأخرى بالتُّصوص المتجاوزة حدَّ الاستفاضة - بل قيل: إنّها متواترة - المتضمّنة كفرهم»، ثمَّ قال: «ورابعة: بما دلَّ على نجاسة النَّاصب من الإجماع المتقدّم وغيره بضميمة ما دلَّ على أنّهم نواصب؛ كخبر معلى بن خنيس...» .

وهذا شيخهم مُحَمَّد كاظم الطباطبائي يقول في «العروة الوثقى» (١ / ٦٨): «لا إشكال في نجاسة الغلاة والخوارج والنواصب» .

وهذا شيخهم ومرجعهم الخميني يقول في «تحرير الوسيلة» (١ / ١١٨): «وأما النواصب والخوارج لعنهم الله تعالى؛ فهما نجسان من غير توقُّف» .

وانظر من كتبهم في ذلك: «أحكام الشيعة» (١ / ١٣٧)، و«الأنوار النعمانية» (٢ / ٣٠٦)، و«تحرير الوسيلة» (١ / ١١٩)، و«جامع الأحكام» (ص: ٥٧)، و«شرح الرسالة الصلواتية» (ص: ٣٣٤)، و«مختصر الأحكام» (ص: ٩)، و«المسائل المنتخبة» (ص: ٦٦) للتبريزي، و«المسائل المنتخبة» (ص: ٨١) للسيستاني، و«مستمك العروة الوثقى» (١ / ٣٩٧ - ٣٩٨)، و«منهاج الصالحين» (١ / ١١٦)، و«موجز الفتاوى المستنبطة» (ص: ١١٥)، و«نهاية الأحكام في معرفة الأحكام» (١ / ٢٧٤).

## والنَّاصِبُ عند الشيعة هو السُّنِّيُّ :

النَّاصِبُ في عُرْفِ الشَّيْعَةِ: هو مَنْ كَرِهَ آلَ الْبَيْتِ وَسَبَّهْمُ، وَنَصَبَ لَهُمُ الْعِدَاوَةَ

وفي اعتقادهم الفاسد: أن أهل السنة هم النواصب، مع أن أهل السنة والجماعة يُحِبُّونَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيَتَوَلَّوْنَهُمْ؛ لِإِيْمَانِهِمْ بِاللَّهِ تَعَالَى أَوَّلًا، وَلِقْرَابَتِهِمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَانِيًا، وَلَا نَكَرَهُمْ أَبَدًا، وَلَيْسَ فِي صَدُورِنَا شَيْءٌ عَلَيْهِمْ قَطُّ ! .

ومن أهل البيت: أزواجُ النَّبِيِّ ﷺ بنصَّ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي سُورَةِ الْأَحْزَابِ (الآية: ٣٣): ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾، وكذلك يدخل فيه: المؤمنون من قرابته ﷺ: فاطمة وعليّ والحسن والحسين والعبّاس بن

عبدالمطلب وأبناؤه وغيرهم، وقولي: (المؤمنون من قرابته)؛ احترازٌ عَمَّنْ لَمْ يُؤْمِنْ كَأَبِي لَهَبٍ؛ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ لَنَا أَنْ نُجَبِّهَ بِأَيِّ حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ، بَلْ يَجِبُ أَنْ نَكْرَهُهُ؛ لِكُفْرِهِ أَوْلَى، وَلَا يَذَاهُ النَّبِيُّ ﷺ ثَانِيًا .

فنحن - والحمد لله - وسط بين طرفين: بين هؤلاء الرّوافض المعروفين بغلوهم في آل البيت، حتى إنهم أخرجوهم عن طور البشرية إلى طور العصمة والولاية، وبين النّواصب الحقيقيين الذين يكرهون آل البيت وينصبون لهم العداوة، ومع ذلك تقول الشيعة: إن أهل السنة نواصب! .

وهذه نصوصٌ بعضُ أئمتهم في ذلك:

فهذا شيخهم الكليني، يروي في «الكافي» (٨/٢٩٢) بسنده عن محمد بن مسلم أنه قال عن أبي حنيفة: «هذا النّاصب»، وأقره عليه أبو عبد الله! .

وهذا شيخهم حسين الدرازي البحراني يقول في «المحاسن النفسانية» (ص: ١٤٧): «بل أخبارهم - عليهم السلام - تنادي بأنّ النّاصب: هو ما يُقال له عندهم سُنِّيًّا!!» وقال أيضاً: «ولا كلام في أن المراد بالنّاصبة: هم أهل السنن» .

ويقول شيخهم علي آل محسن في «كشف الحقائق» (ص: ٢٤٩): «وأما النّواصب من علماء أهل السنة فكثيرون أيضاً، منهم ابن تيمية، وابن كثير الدمشقي، وابن الجوزي، وشمس الدين الذهبي، وابن حزم الأندلسي... وغيرهم» .

وقال التيجاني في «الشيعة هم أهل السنة» (ص: ١٦١): «وغني عن التعريف بأنّ مذهب النّواصب هو مذهب أهل السنة والجماعة»، ثم يقول (ص: ١٦٣): «وبعد هذا العرض يتبين لنا بوضوح بأنّ النّواصب الذين عادوا علينا عليه السلام وحاربوا أهل البيت - عليهم السلام - هم الذين سمّوا أنفسهم بأهل السنة والجماعة!» !

أقول: أبعدهم هذا الكلام كلام؟! فلا حول ولا قوة إلا بالله، والله المستعان .

وانظر مزيداً من هذا في كتبهم: «الأنوار النعمانية» (٢/٣٠٧)، و«الشيعة هم أهل السنة» (ص: ٧٩، ١٥٩)، و«عدة رسائل فصل المسائل الصاغانية» (ص: ٢٥٣، ٢٦٣، ٢٦٥)، و«الفقه» (٣٨/٣٣)، و«كلّ الحلول عند آل الرسول» (ص: ٢٩، ١٦٠)، و«المحاسن النفسانية في أجوبة المسائل الخراسانية» (ص: ١٥٧)، و«النصب والنواصب» (ص: ٢٥٩)، و«هداية الأبرار إلى طريق الأئمة الأطهار» (ص: ١٠٦، ٢٦٤) .

## إِبَاحَةُ الشَّيْعَةِ دِمَاءَ أَهْلِ السُّنَّةِ:

إذا عَلِمْنَا أن أهل السُّنَّةِ عند الشَّيْعَةِ نواصب مُعادون لآل البيت، وهم في حكم الكفار عندهم؛ فمن البديهي أَنَّهُم يبيحون دماءهم، بل إنَّهُم صرحوا في كتبهم أَنَّهُ ( لا فرق بين المرتدِّ والكافر الأصلي الحربي والذَّمي والخارجي والغالي والنَّاصب) يعني: السُّنِّي ! كما هو نص مرجعهم أبو القاسم الخوئي في كتابه (منهاج الصالحين) (١/١١٦) !! وآيتهم العظمى سيّد عبد الأعلى السبزواري في (جامع الأحكام) (ص: ٥٧) ، بل صرَّح بعضهم - كالجزائري في (الأَنْوار النعمانية) (٢/٣٠٦) - بأن أهل السُّنَّةِ شرٌّ من اليهود والنصارى والمجوس ! .

وعليه فهم يستبيحون دماءَ أهل السُّنَّةِ والجماعة ! .

فهذا شيخهم ابن بابويه القمي الملقب - عندهم - بـ (الصدوق)، يقول في كتابه (علل الشرائع) (ص: ٦٠١) عن داود بن فرقد قال: (قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ما تقول في قتل النَّاصب؟ قال: حلال الدم . ولكنِّي أتقي عليك، فإن قدرت أن تقلب عليه حائطاً أو تغرقه في ماء؛ لكيلا يشهد به عليك، فافعل ، قلت: فما ترى في ماله؟ قال: تَوَّه ما قدرت عليه ) .

قال الشيخ عبد الله الموصلي السُّنِّي - حفظه الله - في (حقيقة الشَّيْعَةِ) (ص: ٤٦ - ٤٨) موضحاً هذا الكلام: (والعلَّة هنا هي الحرص على عدم وقوع الشَّيْعِيِّ تحت طائلة الشرع فيقتص منه، وعلى هذا؛ فإنَّ للشَّيْعِيِّ قتل السُّنِّي بالسُّم أو الحرق أو الصعق الكهربائي، هذا مع وجود التقية التي وجدت لحماية معتقدات وأرواح الشَّيْعَةِ، أما إذا رفعت التقية فسيقع القتل العام في أهل السُّنَّةِ ...

ولو ألقينا نظرة تاريخية؛ فالدولة العباسية دولة سنية، ولحسن نيّة أهل السُّنَّةِ عيّن الخليفة العباسي وزيراً شيعياً وهو الخواجة نصير الدين الطوسي الشَّيْعِيِّ، فغدر هذا النَّصير الطوسي بالخلافة وتحالف مع التتار، ف وقعت مَجْزرة بغداد التي راح ضحيتها مئات الآلاف من المسلمين بسبب خيانة هذا الشَّيْعِيِّ، فهل بكى الشَّيْعَةِ على هؤلاء القتلى أما باركوا عمل نصيرهم الطوسي؟! .

يقول علامتهم المتتبع - كما وصفوه - الميرزا مُحَمَّد باقر الموسوي الخونساري

الأصبهانيّ في (روضات الجنّات في أحوال العلماء والسّادات) (١/ ٣٠٠ - ٣٠١ - منشورات مكتبة إسماعيليان، قم إيران) في ترجمة هذا المجرم ما نصّه: هو المحقّق المتكلم الحكيم المتبحّر الجليل... ومن جملة أمره المشهور المعروف المنقول: حكاية استيزاره للسلطان المحتشم في محروسة إيران هولاکو خان بن تولي خان بن جنکيز خان من عظماء سلاطين التاتارية وأتراك المغول، ومجيئه في موكب السلطان المؤيد مع كمال الاستعداد إلى دار السلام بغداد؛ لإرشاد العباد وإصلاح البلاد وقطع دابر سلسلة البغي والفساد وإخماد دائرة الجور والإلباس بإبداة دائرة ملك بني العباس، وإيقاع القتل العام من أتباع أولئك الطغاة إلى أن أسال من دمائهم الأقدار كأمثال الأنهار، فانهار بها في ماء دجلة، ومنها إلى نار جهنم دار البوار ومحل الأتقياء والأشرار) !.

**والخميني أيضاً يبارك عمل الطوسي ويعتبره نصراً للإسلام !.**

يقول الخميني في كتابه المعروف بـ (الحكومة الإسلامية) (ص: ١٤٢ - ط ٤) ما نصّه: ( وإذا كانت ظروف التقية تلزم أحداً منّا بالدخول في ركب السلاطين؛ فهنا يجب الامتناع عن ذلك حتّى لو أدّى الامتناع إلى قتله إلا أن يكون في دخوله الشكلي نصر حقيقي للإسلام والمسلمين؛ مثل دخول عليّ بن يقطين ونصير الدين الطوسي رحمهما الله) !.

أقول: فلاحظ كيف أنّ مجزرة بغداد التي دبرها النصير الطوسي هي نصرة للإسلام والمسلمين !! .

ولقد تتابع علماء الشيعة في مدح هذا الطوسي المجرم؛ فقد أثنى عليه الحر العاملي في (أمل الأمل)، وعبد الحسين شرف الدين في (النص والاجتهاد) ودعا له بعلو المقام !! وغيرهما، وفي إمكانك أن تقف على ذلك في كتبهم الرجالية، وبهذا يتبيّن لك أن الذين تعاطفوا مع الشيعة جهلة بمعتقداتهم وبتاريخهم؛ فعندما تورط أحدهم في تأييدهم أخذته العزة بالإثم وتضايق عند مناقشته في مثل هذه المسائل؛ لأنّه مقتنع أنّه تورط والرجوع ليس أمراً سهلاً عنده؛ لأنّه دافع عن جهل .

وهؤلاء الذين يدخلون في سلك سلاطين أهل السنة لا يتورعون عن قتل أهل السنة إن سنحت لهم الفرصة، كما فعل علي بن يقطين هذا عندما هدم السجن على خمسمائة من السنين فقتلهم، نقل لنا هذه الحادثة العالم الشيعي الذي وصفوه بالكامل الباذل صدر

الحكماء ورئيس العلماء نعمة الله الجزائري في كتابه المعروف (الأنوار النعمانية) (٢ / ٣٠٨ - طبع تبريز إيران) وإليك القصة بنصها قال:

( وفي الروايات أن علي بن يقطين وهو وزير الرشيد قد اجتمع في حبسه جماعة من المخالفين، وكان من خواص الشيعة، فأمر غلمانه وهدوا سقف الحبس على المحبوسين، فماتوا كلهم وكانوا خمسمائة رجل تقريباً، فأراد الخلاص من تبعات دمائهم فأرسل إلى الإمام مولانا الكاظم، فكتب عليه السلام إليه جواب كتابه بأنك لو كنت تقدمت إلي قبل قتلهم لما كان عليك شيء من دمائهم، وحيث أنك لم تقدم إلي فكفر عن كل رجل قتله منهم بتيس، والتيس خير منه . فانظر إلى هذه الدية الجزيلة التي لا تعادل دية أخيهم الأصغر وهو كلب الصيد؛ فإن ديته عشرون درهماً، ولا دية أخيهم الأكبر، وهو اليهودي أو المجوسي؛ فإنها ثمانمائة درهم، وحالهم في الآخرة أحسن وأبخس . )

ونقل هذه الرواية أيضاً محسن المعلم في كتابه (النصب والنواصب) (ص: ٦٢٢ - ط: دار الهادي - بيروت)؛ ليستدل هذا المجرم على جواز قتل أهل السنة، أي: النواصب في نظره .

قلت: وانظر من كتبهم في ذلك أيضاً: (الأنوار النعمانية) (٢ / ٣٠٧، ٣٠٨)، و(الحكومة الإسلامية) (ص: ١٤٢)، و(روضات الجنات في أحوال العلماء والسادات) (١ / ٣٠٠ - ٣٠١)، و (علل الشرائع) (ص: ٦٠١)، و (النصب والنواصب) (ص: ٦٢٢)، و (وسائل الشيعة) (١٨ / ٤٦٣) .

### إباحة الشيعة أموال أهل السنة:

وإذا علمنا أن الشيعة يقولون بكفر أهل السنة؛ فمن البديهي أنهم يبيحون أموالهم كما أباحوا دماءهم ! وهذا هو ما يقولون به، وإليك بعض أقوال أئمتهم:

فهذا هو شيخهم يوسف البحراني، يقول في (الحدائق الناضرة) (١٢ / ٣٢٣ - ٣٢٤): ( إن إطلاق المسلم على الناصب وأنه لا يجوز أخذ ماله من حيث الإسلام؛ خلاف ما عليه الطائفة المحقة سلفاً وخلفاً ( أي: شيعتهم ) من الحكم بكفر الناصب ونجاسته وجواز أخذ ماله، بل قتله ) ! .

وقال: ( وإلى هذا القول ذهب أبو الصلاح، وابن إدريس، وسلار، وهو الحق



الظاهر، بل الصريح من الأخبار؛ لاستفاضتها وتكاثرها بكفر المخالف ونصبه وشركه وحل ماله ودمه؛ كما بسطنا عليه الكلام بما لا يحوم حوله شبهة النقض والإبرام في كتاب: (الشهاب الثاقب في بيان معنى الناصب وما يترتب عليه من المطالب).

أقول: فإلى الله المشتكى من الجهل والضلال، ولا حول ولا قوة إلا بالله . وانظر مزيداً من هذا الهراء في كتبهم الآتية: (الأنوار النعمانية) (٣٠٧/٢)، و(تحرير الوسيلة) (٣٥٢/١)، و(تهذيب الأحكام) (١٢٢/٤)، و(الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة) (٣٦٠/١٠)، و(المحاسن النفسانية) (ص: ١٦٧)، و(النصب والنواصب) (ص: ٦١٥)، و(الوافي) (٤٣/٦).

### الشَّيْعَةُ تُجِيزُ اغْتِيَابَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ:

كما أنهم يُجِيزُونَ اغْتِيَابَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَالْإِفْتِرَاءَ عَلَيْهِمْ، وَسَبَّهُمْ، وَتَرْوِيجَ شَائِعَاتِ السُّوءِ عَلَيْهِمْ، كُلَّ هَذَا انْتِصَارًا لِمَذْهَبِهِمْ !<sup>(١)</sup>

فهذا شيخهم الخميني يقول في كتابه (المكاسب المحرمة) (٢٤٩/١): «ثُمَّ إِنَّ الظَّاهِرَ اخْتِصَاصَ الحُرْمَةِ بِغِيْبَةِ الْمُؤْمِنِ (أَي: الشَّيْعِيِّ)، فَيَجُوزُ اغْتِيَابَ الْمُخَالَفِ (أَي: السُّنِّيِّ)، إِلَّا أَنْ تَقْتَضِي التَّقِيَّةَ وَغَيْرَهَا لَزُومِ الكُفْرِ عَنْهُمْ». ثُمَّ قَالَ: (وَالْإِنْصَافُ أَنَّ النَّاضِرَ فِي الرِّوَايَاتِ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَرْتَابَ فِي قُصُورِهَا عَنْ إِثْبَاتِ حُرْمَةِ غِيْبَتِهِمْ، بَلْ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَرْتَابَ فِي أَنَّ الظَّاهِرَ مِنْ مَجْمُوعِهَا اخْتِصَاصُهَا بِغِيْبَةِ الْمُؤْمِنِ الْمُوَالِي لِأُمَّةِ الحَقِّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ).

وانظر المزيد من أقوالهم في كتبهم: (جواهر الكلام) (٦٢/٢٢، ٦٣)، و(الذنوب

(١) قال علماؤنا: الغيبة على ثلاث مراتب: غيبة، وبهتان، وإفك .

أما الغيبة: فهي ذكرك أخاك بما يكره .

وأما البهتان: فهو رمي الآخرين بما ليس فيهم .

وأما الإفك: فهو الخوض في أسوأ الكذب على الآخرين .

ولقد قبح الله الغيبة، وصورها بأبشع صورة؛ تفسيراً للمؤمنين عنها، فقال تعالى: ﴿أُحِبُّ أَحَدَكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا﴾: أحب أحدكم أن يجلس على جيفة مؤمن يقطع منها ويأكل؟! ﴿فَكَرِهْتُمُوهُ﴾: فكرهتم الأكل من الجيفة؛ لأن طباعكم تفر منها، فإذا كرهتم ذلك طبعاً فاكروهوا الوقوع في أعراض الناس شرعاً؛ فإن الله ينهاكم عن الوقوع في أعراض المؤمنين .

وثبت في (سنن أبي داود) وغيره عن النبي ﷺ أنه قال: «لَمَّا عُرِجَ بِي مَرَّتُ بِقَوْمٍ لَهُمْ أَظْفَارٌ مِنْ نَحَاسٍ يَخْمَشُونَ بِهَا وَجُوهَهُمْ وَصُدُورَهُمْ، فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لَحْمَ النَّاسِ، وَيَقْعُونَ فِي أَعْرَاضِهِمْ» .

الكبيرة) (٢/٢٦٧)، و (المكاسب المُحرّمة) (١/٢٥١)، و (منية السائل) (ص: ٢١٨)، و (نهج الانتصار) (ص: ١٥٢) .

### الشَّيْعَةُ تُحَرِّمُ عَلَى أبنائها تَغْسِيلَ السُّنِيِّ وَالصَّلَاةَ عَلَيْهِ:

كما أَنَّهُمْ يُحَرِّمُونَ عَلَى أبنائهم تَغْسِيلَ السُّنِيِّ وَالصَّلَاةَ عَلَيْهِ إِلَّا تَقِيَةً<sup>(١)</sup>، وَإِذَا صَلَّوْا عَلَيْهِ لَعَنُوهُ وَلَمْ يَدْعُوا لَهُ فِيهَا؛ لِأَنَّهُ عِنْدَهُمْ كَافِرٌ، فَوْجِبَ أَنْ يَكُونَ حَكْمُهُ حَكْمَ الْكَافِرِ !

فهذا شيخهم المفيد محمد النعمان يقول في (المقنعة) (ص: ٨٥): (ولا يجوز لأحد من أهل الإيمان أن يغسل مخالفاً للحق في الولاية، ولا يصلي عليه إلا أن تدعوه ضرورة إلى ذلك من جهة التقية، فيغسله تغسيل أهل الخلاف، ولا يترك معه جريدة، وإذا صلى عليه لعنه، ولم يدع له فيها) .

وهذا شيخهم الصدوق يقول في ( من لا يحضره الفقيه ) ( ١ / ١٠٥ ) عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ( إذا صَلَّيْتَ عَلَى عَدُوِّ اللَّهِ فَقُلْ: اللَّهُمَّ ! إِنَّا لَا نَعْلَمُ مِنْهُ إِلَّا أَنَّهُ عَدُوٌّ لَكَ وَلِرَسُولِكَ، اللَّهُمَّ ! فَاحْشُرْ قَبْرَهُ نَارًا، وَاحْشُرْ جَوْفَهُ نَارًا، وَعَسْجَلْ بِهِ إِلَى النَّارِ؛ فَإِنَّهُ كَانَ يُوَالِي أَعْدَاءَكَ وَيُعَادِي أَوْلِيَاءَكَ، وَيَبْغِضُ أَهْلَ بَيْتِ نَبِيِّكَ، اللَّهُمَّ ! ضَيِّقْ عَلَيْهِ قَبْرَهُ، فَإِذَا رَفَعْتَ فَقُلْ: اللَّهُمَّ ! لَا تَرْفَعُهُ وَلَا تُزَكِّهِ ) .

قلت: وانظر للمزيد في ذلك من كتبهم: (أحكام الشيعة) (١/١٨٦، ١٨٧)، و (تهذيب الأحكام) (١/١٩٦، ١٩٧، ٣١٦، ٣٣٥)، و (جواهر الكلام) (١٢/٤٨، ٤٩)، و (شرح الرسالة الصلاتية) (ص: ٣٢٨)، و (حاشية ابن خلف عليها) (ص: ٣٣٣)، و (الحدائق) (١٠/٣٥٩، ٤١٤، ٤١٥، ٤١٧)، و (مستمسك العروة الوثقى) (١/٣٩٢)، و (من لا يحضره الفقيه) (١/١٠١)، و (وسائل الشيعة) (٢/٧٧٠، ٧٧١) .

### مُخَالَفَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ مُرَجَّحٌ مِنْ مَرَجِّحَاتِ بَابِ التَّعَارُضِ:

فمن شدة بغض هؤلاء القوم لأهل السنة أَنَّهُمْ يَدِينُونَ اللَّهَ بِمُخَالَفَتِهِمْ أَهْلَ السُّنَّةِ - مع أن أهل السنة هم الذين يتبرؤون منهم ومن عقائدهم الفاسدة ! - حتّى إن الشيعة قد عدوا مُخَالَفَةَ مَا عَلَيْهِ أَهْلُ السُّنَّةِ مِنْ الْمَرَجِّحَاتِ بَيْنَ النُّصُوصِ الْمُتَّعَارِضَةِ عِنْدَهُمْ .

(١) سيأتي مبحث التقية (ص: ٤٢)، فانظره .

فهذا شيخهم الخميني، يقول في كتابه (الرسائل) (٢/٨٣): ( وعلى أية حال، لا إشكال في أن مخالفة العامة من مرجحات باب التعارض ) .

وقال شيخهم السيد مرتضى العسكري في ( معالم المدرستين ) (٣/٢٦٩) - أي مذهب أهل السنة الذي سمّاه (مدرسة الخلفاء) ومذهب الشيعة الذي سمّاه (مدرسة أهل البيت) - : ( وعلى ما ذكرنا في هذه البحوث من الصحيح: أن نترك من الحديثين المتعارضين ما وافق اتجاه مدرسة الخلفاء )! .

ومن قبل هذا وذاك روى محدّثهم الحرّ العامليّ في ( وسائل الشيعة ) (١٨ / ٨٤) عن عبد الرحمن بن أبي عبد الله قال: قال الصادق عليه السلام: ( إذا ورد عليكم حديثان مختلفان؛ فاعرضوهما على كتاب الله، فما وافق كتاب الله، فخذوه وما خالف كتاب الله، فردّوه، فإن لم تجدوهما في كتاب الله؛ فاعرضوهما على أخبار العامة؛ فما وافق أخبارهم، فذروه، وما خالف أخبارهم؛ فخذوه ) والمقصود بالعامة الذين زعموا أن الإمام الصادق أمر بالأخذ بما يخالفهم هم أهل السنة، كما صرح بهذا مُجتهدهم الأكبر الرَّاحِلُ مُحسن الأمين في كتابه (أعيان الشيعة) (١/٢١ - ط: دار المعارف - بيروت) بما نصّه: (الخاصة: وهذا يطلقه أصحابنا على أنفسنا مقابل العامة الذين يسمونه بأهل السنة).

وروى أيضاً - الحرّ العامليّ في (وسائله) (١٨/٨٥-٨٦) - عن محمد باقر بن عبد الله قال: قلت للرضا عليه السلام: كيف تصنع بالخبرين المختلفين؟ فقال: إذا ورد عليكم خبران مختلفان فانظروا إلى ما يخالف منهما العامة، فخذوه، وانظروا ما يوافق أخبارهم فدعوه .

قلت: وانظر مزيداً من ذلك في كتبهم الآتية: (أعيان الشيعة) (١/٢١)، و(تعارض الأدلة الشرعية) (ص: ٣٥٩)، و(الحدائق) (١/٩٥، ١١٠)، و(الرسائل) (٢/٨١)، و(الفتاوى المتخبة) (١/١٥٠)، و(الفصول المهمة في معرفة أصول الأئمة) (ص: ٣٢٥، ٣٢٦)، و(معالم المدرستين) (١/٢٢-٢٣، ٢٨٩)، و(هداية الأبرار إلى طريق الأئمة الأطهار) (ص: ١٠٢) .

التقية عند الشيعة:

التقية عند الشيعة: هي إظهار خلاف الباطن، وبناءً على هذا؛ فإنهم ينكرون ظاهراً

ما يعتقدونه باطلاً أمام أهل السنة، ويظهرون ما لا يعتقدون؛ ليخدعوا أهل السنة بذلك، فمثلاً: ينكرون قولهم بأن القرآن مُحَرَّفٌ، ويظهرون المحبة لأهل السنة، وينكرون قولهم بأن أهل السنة نجس، إلى غير ذلك من العقائد الباطلة التي تراها في هذا الكتاب، قال الشيخ مُحَبُّ الدِّينِ الخطيب - رَحِمَهُ اللهُ - عن التقيّة هذه في كتابه القيم (الخطوط العريضة للثلاثي عشرية) (ص: ٨): (فإنها عقيدة دينية تبيح لهم التظاهر لنا بغير ما يظنون، فينخدع سليم القلب منا بما يتظاهرون له به من رغبتهم في التفاهم والتقارب، وهم لا يريدون ذلك ولا يرضون به، ولا يعملون له إلا على أن يبقى من الطرف الواحد مع بقاء الطرف الآخر في عزلته لا يتزحزح عنها قيد شعرة، ولو توصل مُمَثِّلُو دور التقيّة منهم إلى إقناعنا بأنهم خطوا نحونا بعض الخطوات فإن جمهور الشّيعة كلهم من خاصة وعامة يبقى منفصلاً عن مُمَثِّلِي هذه المهزلة ولا يسلم للذين يتكلّمون باسمه بأن لهم حقّ التكلّم باسمه).

أقول: وهم لا يتخلّون عنها إلا عند ظهور مهديهم المزعوم آخر الزمان، قال شيخهم الصدوق في (رسالة الاعتقادات) (ص: ١٠٤): (واعتقادنا في التقيّة أنّها واجبة، من تركها كان كمن بمنزلة من ترك الصلاة... والتقيّة واجبة، لا يجوز رفعها إلى أن يخرج القائم (أي: مهديهم)، فمن تركها قبل خروجه فقد خرج من دين الله وعن دين الإمامية، وخالف الله ورسوله والأئمة) ! وجزم شيخهم تاج الدين محمد الشعيري في (جامع الأخبار) له بنسبة حديث لا أصل له إطلاقاً إلى النَّبِيِّ ﷺ، فقال: (عن النَّبِيِّ ﷺ: تارك التقيّة كتارك الصلاة) ! وقال شيخهم محمد صادق الموسوي في (تاريخ ما بعد الظهور) (ص: ٧٦٢):

(إنّ النَّاسَ في هدنة نناكحهم ونوارثهم، ونقيم عليهم الحدود، ونؤدّي أماناتهم، حتّى إذا قام القائم جاءت المزايلة)، ثمّ يفسر المزايلة بقوله: (هي المفارقة والمباينة بين أهل الحق وأهل الباطل)، وفي (الكافي) (٢/٢١٩) لشيخهم الكليني عن أبي جعفر عليه السلام أنّه قال: (التقيّة (من) ديني ودين آبائي، ولا إيمان لمن لا دين له) ! ويقول شيخهم الحرّ العاملي في موسوعته المهمة عندهم (وسائل الشّيعة) (١١/٤٧٤) عن علي ابن الحسين ﷺ، قال: (يغفر الله للمؤمن كلّ ذنب ويظهره منه في الدنيا والآخرة، ما خلا ذنبتين: ترك التقيّة، وتضييع حقوق الإخوان) !!! وبوّب (١١/٤٧٠) باباً بعنوان

(باب: وجوب عشرة العامة بالتقية)، والمقصود بالعامّة - كما هو معلوم - أهل السنّة ! وقال في كتابه الآخر (إثبات الهداة) (٣/٤٧٧): ( عن أبي عبد الله عليه السلام: من ترك التقية قبل خروج قائمنا فليس منا) ! ويقول مرجعهم الحميني في ( رسائله) (٢/٢٠١): ( ثم إنه لا يتوقف جواز هذه التقية - بل وجوبها - على الخوف على نفسه أو غيره، بل الظاهر أن المصالح النوعية صارت سبباً لإيجاب التقية من المخالفين، فتجب التقية وكتمان السرّ لو كان مأموناً وغير خائف على نفسه)، وروى علامتهم الفقيه مرتضى الأنصاري في (رسالة التقية) (ص: ٧٣) عن أبي جعفر الصادق - وصححها - أنه قال: ( ما صنَعْتُمْ مِنْ شَيْءٍ أَوْ حَلَقْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ يَمِينٍ فِي تَقِيَةٍ؛ فَأَنْتُمْ مِنْهُ فِي سَعَةٍ)!

قلت: فقل لي - برّبك ! - كيف يتعامل مع شيعيٍّ واحدٍ من هؤلاء، وكيف يُصدّقُ في حرفٍ واحدٍ يتفوّه به حتّى لو حلف مائة يمينٍ ويمينٍ!! .

أقول: وأحسن من حقق القول في مسألة التقية من أهل السنّة والجماعة، وبسط القول فيها العلامة محمود شكري الألوسي - رحمه الله - في ( مُختصر التُّحفة)، لذلك رأيت نقل كلامه بتمامه مع بعض حواشيه، قال فيها (ص: ٢٨٧-٢٩٦): «ومن خصائصهم (أي: الشيعة) القول بالتقية بالمعنى الذي لا يريدُه أهل السنّة من قوله تعالى: ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً﴾ [آل عمران: ٢٨] .

وتحقيق ذلك على وجه البسط: أن التقية المحافظة على النفس أو العرض أو المال من شر الأعداء . والعدو قسمان:

الأول: من كانت عداوته مبنية على اختلاف الدين كالكافر والمسلم .

والثاني: من كانت عداوته مبنية على أغراض دنيوية؛ كالمال والمتاع والملك والإمارة، ومن هنا صارت (التقية) قسمين:

أما القسم الأول: في العداوة المبنية على اختلاف الدين؛ فالحكم الشرعي فيه أن كلّ مؤمن وقع في محل لا يمكن له أن يظهر دينه؛ لتعرض المخالفين، وجب عليه الهجرة إلى محل يقدر فيه على إظهار دينه، ولا يجوز له أصلاً أن يبقى هناك ويخفي دينه ويتشبّه بعذر الاستضعاف؛ فإن أرض الله واسعة، نعم، إن كان ممن له عذر شرعي في ترك الهجرة؛ كالصبيان والنساء والعميان والمحبوسين والذين يُخوفهم المخالفون بالقتل أو قتل

الأولاد أو الآباء أو الأمهات تخويفاً يظنّ معه إيقاع ما خوفوا غالباً، سواء كان هذا القتل بضرب العنق أو بحبس القوت أو بنحو ذلك؛ فإنه يجوز له المكث مع المخالف والموافقة بقدر الضرورة، ويجب عليه أن يسعى في الحيلة للخروج والفرار بدينه، وإن كان التخويف بفوات المنفعة أو بلحوق المشقة التي يمكنه تحملها كالحبس مع القوت والضرب القليل غير المهلك؛ فإنه لا يجوز له موافقتهم، وفي صورة الجواز أيضاً فإن موافقتهم رخصة، وإظهار مذهبه عزيمة، فلو تلفت نفسه بذلك فإنه شهيد قطعاً. ومما يدل على أنها رخصة ما روي عن الحسن أن مسيلمة الكذاب أخذ رجلين من أصحاب رسول الله ﷺ فقال لأحدهما: أتشهد أن محمداً رسول الله؟ قال: نعم. فقال: أتشهد أنني رسول الله؟ قال: نعم، ثم دعا الآخر فقال له: أتشهد أن محمداً رسول الله؟ قال: نعم، قال: أتشهد أنني رسول الله؟ قال: إنني أصم، قالها ثلاثاً؟ وفي كلُّ يجيبه بأني أصم، فضرب عنقه، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: «أما هذا المقتول فقد مضى على صدقه وبقينه، وأخذ بفضلته، فهنيئاً له، وأما الآخر فقد رحمه الله تعالى فلا تبعة عليه».

وأما القسم الثاني: في العداوة المبنية على الأغراض الدنيوية؛ فقد اختلف العلماء في وجوب الهجرة وعدمه، فقال بعضهم: تجب؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ {البقرة: 195}، وبديل النهي عن إضاعة المال، وقال قوم: لا تجب؛ إذ الهجرة عن ذلك المقام مصلحة من المصالح الدنيوية، ولا يعود من تركها نقصان في الدين لاتحاد الملّة، وعدوه القوي المؤمن لا يتعرض له بالسوء من حيث هو مؤمن، وقال بعضهم: الحق أن الهجرة هنا قد تجب أيضاً، إذا خاف هلاك نفسه أو أقاربه أو هتك حرمة بالإفراط، ولكن ليست عبادة وقربة حتى يترتب عليها الثواب؛ فإن وجوبها محض مصلحة دنيوية لذلك المهاجر لا لإصلاح الدين فيترتب عليها الثواب، وليس كل واجب يثاب عليه؛ لأن التحقيق أن كل واجب لا يكون عبادة، بل كثير من الواجبات لا يترتب عليه ثواب كالأكل عند شدة الجوع، والاحتراز عن المضرات المعلومة أو المظنونة في المرض، فهذه الهجرة في مصالح الدنيا ليست كالهجرة إلى الله تعالى ورسوله ﷺ فتكون مستوجبة لفضل الله تعالى وثواب الآخرة.

وعدّ قومٌ من باب التقية مداراة الكفار والفسقة والظلمة وإلانة الكلام والتبسم في وجوههم والانبساط معهم وإعطاءهم؛ لكف أذاهم وقطع لسانهم وصيانة العرض منهم،

ولا يعد ذلك من باب الموالاتة المنهي عنها، بل هي سنة وأمر مشروع ... عن عائشة رضي الله عنها قالت: استأذن رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا عنده، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بئس ابن العشيّة، أو أخو العشيّة»، ثم أذن له، فألان له القول، فلمّا خرج قلت: يا رسول الله! قلت ما قلت، ثمّ ألت له القول؟! فقال: «يا عائشة! إنّ من شرّ الناس من يتركه الناس - أو يدعه الناس - اتّقاء فحشه»، وفي البخاري عن أبي الدرداء: «إنّا لنكشّر في وجوه أقوام وإنّ قلوبنا لتلعنهم»، وفي رواية الكشميهني: «وإنّ قلوبنا لتقلّبهم»، وفي رواية ابن أبي الدنيا وإبراهيم الحرّمي بزيادة: «ونضحك إليهم» إلى غير ذلك من الأحاديث، ولكن لا ينبغي المداراة إلى حيث يخذش الدين ويرتكب المنكر ويؤسي الظنون.

### هذا كلّه على مذهب أهل السنة .

وبقي قولان لفتين متباينتين من الناس، وهم الخوارج والشّيعة:

أمّا الخوارج؛ فذهبوا إلى أنّه لا تجوز التقية بحال، ولا يراعى المال وحفظ النفس والعرض في مقابلة الدّين أصلاً . ولهم تشديدات في هذا الباب عجيبية، منها: أنّ أحداً لو كان يصليّ وجاء سارق أو غاصب ليسرق أو يغصب ماله الخطير؛ لا يقطع الصلاة بل يحرم عليه قطعها، وطعنوا على بريدة الأسلمي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنّه كان يحافظ على فرسه في صلاته كيلا يهرب، ولا يخفى أن هذا المذهب من التفريط بمكان .

وأما الشّيعة، فكلامهم مضطرب في هذا المقام، فقال بعضهم: ( إنّها جائزة في الأقوال كلّها عند الضرورة، وربّما وجبت فيها لضرب من اللطف والاستصلاح، ولا تجوز في الأفعال كقتل المؤمن، ولا فيما يعلم أو يغلب على الظنّ أنّه فساد في الدين )، وقال المفيد: ( إنّها قد تجب أحياناً، وقد يكون فعلها في وقت أفضل من تركها، وقد يكون تركها أفضل من فعلها )، وقال أبو جعفر الطوسي: ( إنّ ظاهر الروايات يدل على أنّها واجبة عند الخوف على النفس )، وقال غيره: ( إنّها واجبة عند الخوف على المال أيضاً، ومستحبة لصيانة العرض؛ حتّى يسنّ لمن اجتمع مع أهل السنة أن يوافقهم في صلاتهم وصيامهم وسائر ما يدينون به، ورووا عن بعض أئمة أهل البيت: من صلّى وراء سنيّ تقيّة؛ فكأنّما صلّى وراء نبيّ )، وفي وجوب قضاء تلك الصلاة عندهم خلاف، وكذا في وجوب قضاء الصوم على من أفطر تقيّة حيث لا يحل الإفطار قولان أيضاً، وفي

أفضلية التقية من سني واحد صيانة لمذهب الشيعة عن الطعن خلاف أيضاً، وأفتى كثير منهم بالأفضلية .

ومنهم من ذهب إلى جواز - بل وجوب - إظهار الكفر لأدنى مخافة أو طمع، ولا يخفى أنه من الإفراط بإمكان، وحملوا أكثر أفعال الأئمة - مما يوافق مذهب أهل السنة ويقوم به الدليل على ردّ مذهب الشيعة - على التقية، وجعلوا هذا أصلاً أصيلاً عندهم، واستوى عليه دينهم وهو الشائع الآن فيما بينهم<sup>(١)</sup>، حتى نسبوا ذلك للأنبياء عليهم السلام، وجل غرضهم من ذلك إبطال خلافة الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم، ويأبى الله تعالى ذلك .

ففي كتبهم ما يبطل كون أمير المؤمنين عليّ كرم الله تعالى وجهه وبنيه رضي الله تعالى عنهم ذوي تقية، بل ويبطل أيضاً فضلها الذي زعموه:

ففي كتاب (نهج البلاغة) الذي هو في زعمهم أصح الكتب بعد كتاب الله أن الأمير كرم الله تعالى وجهه قال: (علامة الإيمان إثارك الصدق حيث يضرك، على الكذب حيث ينفعك)، وأين هذا من تفسيرهم قوله تعالى: ﴿إِنْ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ اتَّقَاكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣] بأكثركم تقية!؟ وفيه أيضاً أنه كرم الله تعالى وجهه قال: (إني - والله! - لو لقيتهم واحداً وهم طلاع الأرض كلها ما باليت ولا استوحشت، وإني من ضلالتهم التي هم فيها والهدى الذي أنا عليه؛ لعل بصيرة من نفسي ويقين من ربي، وإلى لقاء الله وحسن ثوابه لمتنظراً راجحاً) .

وفي هذا دلالة على أن الأمير لم يخف وهو منفرد من حرب الأعداء وهم جموع، ومثله لا يتصور أن يتأتى منه ما فيه هدم الدين .

وروى العياشي<sup>(٢)</sup> عن زرارة بن أعين<sup>(٣)</sup> عن أبي بكر بن حزم أنه قال: (توضأ رجل ومسح على خفيه فدخل المسجد، فجاء عليّ كرم الله تعالى وجهه فوجأه على رقبته فقال: ويلك! تصلي وأنت على غير وضوء؟ فقال: أمرني عمر، فأخذ بيده فانتهى

(١) ومن الأسماء الشائعة عندهم اسم (تقي)، وهو مشتق من (التقية)، لا من (التقوى)، فكان الأبوين توسّما في مولودهما أنه سيكون بارعاً في إظهار غير ما يضمّر، فاختراروا له هذا الاسم ! .

(٢) هو محمد بن مسعود، أحد أعلام الشيعة، معاصر للكوفي، ومن تلاميذه محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي سلف رجالهم في الجرح والتعديل .

(٣) من قدماء صناديد الشيعة، وتنسب إليه فرقة منهم في القرن الثاني تُسمّى الزرارية، وهو حفيد قيس نصرانيّ اسمه سنن في بلاد الروم .



إليه، ثُمَّ قَالَ: انظر ما يقول هذا عنك - ورفع صوته على عمر - فقال عمر: أنا أمرته بذلك، فانظر كيف رفع الصوت وأنكر ولم يَتَّقِهِ<sup>(١)</sup>.

وروى الراوندي<sup>(٢)</sup> شارح (نهج البلاغة) و(معتقد الشيعة) في كتاب (خرائج الجرائح):  
(عن سلمان الفارسي أن علياً بلغه عن عمر أنه ذكر شيعة فاستقبله في بعض طرق بساتين المدينة وفي يد علي قوس فقال: يا عمر! بلغني عنك ذكرك لشيعتي، فقال: اربع علي صلعتك، فقال علي: إنك ههنا؟ ثم رمى بالقوس على الأرض فإذا هي ثعبان كالبعير فاغراً فاه وقد أقبل نحو عمر ليبتلعه! فقال عمر: الله يا أبا الحسن! لا عدت بعدها في شيء، فجعل يتضرع، فضرب بيده على الثعبان فعادت القوس كما كانت، فمضى عمر إلى بيته، قال سلمان: فلما كان الليل دعاني علي فقال: سر إلى عمر؛ فإنه حمل إليه مال من ناحية المشرق، وقد عزم أن يُخَبِّئَهُ، فقل له: يقول لك علي: أخرج ما حمل إليك من المشرق ففرقه على من هو لهم، ولا تُخَبِّئَهُ فأضحك، قال سلمان: فمضيت إليه وأديت الرسالة، فقال: أخبرني عن أمر صاحبك، من أين علم به؟ فقلت: وهل يخفي عليه مثل هذا؟ فقال: يا سلمان! اقبل عني ما أقول لك، ما علي إلا ساحر، والصواب أن تفارقه وتصير من جملتنا، قلت: ليس كما قلت، لكنه ورث من أسرار النبوة ما قد رأيت منه، وعنده أكثر من هذا، قال: ارجع إليه فقل: السمع والطاعة لأمرك، فرجعت إلى علي، فقال: أحدثك عما جرى بينكما؟! فقلت: أنت أعلم مني، فتكلم بما جرى بيننا، ثم قال: إن رعب الثعبان في قلبه إلى أن يموت.

وفي هذه الرواية ضرب عنق التقية أيضاً؛ إذ صاحب هذه القوس تغنيه قوسه عنها ولا تحوجه أن يزوج ابنته أم كلثوم من عمر خوفاً منه وتقية<sup>(٣)</sup>.

وروى الكليني عن معاذ بن كثير<sup>(٤)</sup> عن أبي عبد الله أنه قال: (إن الله عز وجل أنزل

(١) أي لم يستعمل التقية مع عمر، والخبر وإن كان رواه كذابين إلا أنه يتضمن اعترافهم بأن علياً لم يكن في ذلك العصر - المبارك بخليفتته وأهله - يحتاج إلى التقية في شيء.

(٢) هو قطبهم، واسمه سعيد بن هبة الله الراوندي، وفاته سنة ٥٧٣ هـ.

(٣) بل زاد علي على ذلك فسمى أحد أبنائه باسم عمر؛ حباً بصاحب هذا الاسم، واحتفاظاً بذكرى أخوتهما في الله عز وجل، وأين عمر وعلي من هؤلاء الكذابين المفسدين!؟

(٤) تاجر شيعي معروف ببائع الكرايس وبائع الأكسية.

على نبيِّه ﷺ كتاباً، فقال جبريل: يا مُحَمَّدُ ! هذه وصيَّتكَ إلى النجباء، فقال: ومن النجباء يا جبريل؟ فقال: عليّ بن أبي طالب وولده، وكان على الكتاب خواتم من ذهب، فدفعه رسول الله ﷺ إلى عليّ وأمره أن يفك خاتماً منه فيعمل بما فيه، ثمّ دفعه إلى الحسن ففك منه خاتماً فعمل بما فيه، ثمّ دفعه إلى الحسين ففك خاتماً فوجد فيه: أن اخرج بقومك إلى الشهادة فلا شهادة لهم إلا معك<sup>(١)</sup>، واشتر نفسك من الله تعالى، ففعل، ثمّ دفعه إلى علي بن الحسين ففك خاتماً فوجد فيه: أن أطرق واصمت والزم منزلك واعبد ربك حتى يأتيك اليقين، ففعل، ثمّ دفعه إلى ابنه مُحَمَّد بن علي ففك خاتماً فوجد فيه: حدّث الناس وأفتهم وانشر علوم أهل بيتك وصدق آباءك الصالحين ولا تخافنّ أحداً إلا الله تعالى؛ فإنه لا سبيل لأحد عليك . ثمّ دفعه إلى جعفر الصادق ففك خاتماً فوجد فيه: حدّث الناس وأفتهم ولا تخافنّ إلا الله تعالى وانشر علوم أهل بيتك وصدق آباءك الصالحين؛ فإنك في حرز وأمان، ففعل، ثمّ دفعه إلى موسى، وهكذا إلى المهدي . ورواه من طريق آخر عن معاذ أيضاً عن أبي عبد الله، وفي الخاتم الخامس: وقل الحق في الأمن والخوف، ولا تخش إلا الله تعالى .

وهذه الرواية أيضاً صريحة بأن أولئك الكرام ليس دينهم التقية كما تزعمه الشيعة .

وروى سليم بن قيس الهلالي الشيعي من خبر طويل أن أمير المؤمنين قال: لَمَّا قُبِضَ رسول الله ﷺ ومال الناس إلى أبي بكر فبايعوه، حَمَلَتْ فاطمة وأخذت بيد الحسن والحسين ولم نَدْعُ أحداً من أهل بدر وأهل السابقة من المهاجرين والأنصار إلا ناشدتهم الله تعالى حقي، ودعوتهم إلى نصرتي، فلم يستجب لي من جميع الناس إلا أربعة: الزبير وسلمان وأبو ذر والمقداد .

وهذه تدلّ على أن التقية لم تكن واجبة على الإمام؛ لأنّ هذا الفعل عند من بايع أبا بكر رضي الله تعالى عنه فيه ما فيه .

وفي كتاب أبان بن عياش أن أبا بكر بعث قُنْفُذاً<sup>(٢)</sup> إلى عليّ حين بايعه الناس ولم يبايعه عليّ وقال: انطلق إلى عليّ وقل له: أجب خليفة رسول الله ﷺ، فانطلق

(١) ترى، هل معنى ذلك أن الذين استشهدوا من آل البيت بعد الحسين ليسوا شهداء؟ هذا عجيب !! .

(٢) هو قنْفُذ بن عمير بن جدعان التيمي .

فبلغه، فقال له: ما أسرع ما كذبتُم على رسول الله ﷺ وارتددتُم، والله! ما استخلف رسول الله ﷺ غيري (١).

وفيه أيضاً: أنه لما لم يجب علي، غضب عمر وأضرم عمر النار بباب علي وأحرقه ودخل، فاستقبلته فاطمة وصاحت: يا أبتاه، يا رسول الله! فرفع عمر السيف وهو في غمده فوجأ به جنبها المبارك ورفع السوط فضرب به درعها، فصاحت: يا أبتاه، فأخذ علي بتلابيب عمر وهزه ووجأ أنفه ورقبته.

وفيه أيضاً: أن عمر قال لعلي: بايع أبا بكر، قال: إن لم أفعل ذلك؟ قال: إذن والله! لأضربن عنقك، قال: كذبت - والله! - يابن صُهاك (٢) لا تقدر على ذلك، أنت الأم وأضعف من ذلك.

فهذه الروايات تدل صريحاً أن التقية بمراحل من ذلك الإمام؛ إذ لا معنى لهذه المناقشة والمسابة مع وجوب التقية.

وروى محمد بن سنان أن أمير المؤمنين قال لعمر: يا مغرور! إنني أراك في الدنيا قتيلاً بجراحة من عبد أم معمر، تحكم عليه جوراً فيقتلك، ويدخل بذلك الجنان على رغم منك (٣).

وروى أيضاً أنه قال مرة لعمر: إن لك ولصاحبك الذي قُمت مقامه هتكاً وصلباً، تخرجان من جوار رسول الله ﷺ فتصلبان على شجرة يابسة فتورق فيفتتن بذلك من

(١) إن الشيعة الذين يروون هذه الأكذوبة يكذبون بها أنفسهم مرتين: الأولى في رواياتهم السخيفة عن علي في زمن الخلفاء الثلاثة مما يخالف عقائدهم أنه صدر عنه تقية! والذي يقول لأصحاب رسول الله ﷺ كذبتُم على رسول الله ﷺ وارتددتُم ولا يخشى أي سوء منهم عليه لا حاجة به إلى التقية، والثانية أنهم نسوا كيف يجتمعون بين هذا الموقف لعلي من أبي بكر والصحابة وبين بيعته له ولعمر وعثمان، إن الذين كذبوا على سليم بن قيس الهلالي ورووا عنه هذه الخرافة رووا عنه خرافة أخرى، وهي أن أبا بكر سلام الله عليه لما حضرته الوفاة جاءه ابنه محمد ووعظه بما يلائم سخافات الشيعة، والحكماء يقولون: (إذا كنت كذوباً فكن ذكوراً) وهؤلاء الكذابون لما كذبوا هذه الكذبة على محمد بن أبي بكر الصديق نسوا أنه مولود في حجة الوداع، وأنه كان عند وفاة أبيه طفلاً ستة دون الثلاث! ولكن التشيع تعصب، والتعصب يحمل على الكذب، والكذب يهدي إلى النار.

(٢) في (مستدرک تاج العروس): قال الصاغاني: (صهاك - كغراب - من أعلام النساء).

(٣) ولكن قاتل عمر مجوسي، فهل كان عمر أعرق في الكفر من المجوس حتى يكافأ هذا المجوسي بالجنة على إعدامه الحياة؟! الآن علم الناس أن رواة هذا الخبر كافرون بما آمن به عمر، ومؤمنون بما آمن به أبو لؤلؤة!

والاكما<sup>(١)</sup>، ثُمَّ يُؤْتَى بِالنَّارِ الَّتِي أَضْرَمَتْ لِإِبْرَاهِيمَ وَيَأْتِي جَرَجِيسَ وَدَانِيَالَ وَكُلَّ نَبِيٍّ وَصَدِيقٍ فَتَصْلُبَانِ فِيهَا فَتَحْرَقَانِ وَتَصِيرَانِ رَمَادًا، ثُمَّ تَأْتِي رِيحٌ فَتَنْسُفُكُمَا فِي الْيَمِّ نَسْفًا .

فانظر بالله عليك، مَنْ يروي هذه الأكاذيب عن الإمام كَرَّمَ اللهُ تَعَالَى وَجْهَهُ، هل ينبغي له أن يقول بنسبة التقية إليه ؟ سبحان الله ! إن هذا لهُوَ العجب العجيب، والداء العضال ! .

وَمِمَّا يَرِدُ قَوْلُهُمْ أَنَّ زَكَرِيَّا وَيَحْيَى وَالْحُسَيْنَ لَيْسَ لَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ كِرَامَةٌ وَفَضْلٌ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَفْعَلُوا التَّقِيَّةَ، وَيَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ جَمِيعُ الْمُنَافِقِينَ فِي عَهْدِهِ ﷺ فِي أَعْلَى الْمَرَاتِبِ مِنَ الْكِرَامَةِ .

﴿سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ﴾، ﴿ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَقْوَاهِهِمْ يُضَاهِئُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ﴾ .

وأيضاً: إن التقية لا تكون إلا لخوف، والخوف قسمان:

**الأول:** الخوف على النفس، وهو منتفٍ في حق حضرات الأئمة بوجهين: أحدهما: أن موتهم الطبيعي باختيارهم كما أثبت هذه المسألة الكليني في (الكافي) وعقد لها باباً<sup>(٢)</sup> وأجمع عليها سائر الإمامية، وثانيهما: أن الأئمة يكون لهم علم بما كان ويكون<sup>(٣)</sup>، فهم يعلمون آجالهم وكيفيات موتهم وأوقاته بالتفصيل والتخصيص، فقبل وقته لا يخافون على أنفسهم، ولا حاجة بهم إلى أن ينافقوا في دينهم ويغرؤا عوام المؤمنين ! .

**القسم الثاني:** خوف المشقة والإيذاء البدني والسب والشتم وهتك الحرمة، ولا شك أن تحمل هذه الأمور والصبر عليها وظيفة الصلحاء؛ فقد كانوا يتحملون البلاء دائماً في امتثال أوامر الله تعالى، وربما قابلوا السلاطين الجبابرة، وأهل البيت النبوي أولى بتحمل الشدائد في نصرة دين جدهم ﷺ .

(١) خرافة أن أبا بكر وعمر سيصلبان على شجرة في الدنيا قبل يوم القيامة خرافة سخيفة متفرعة عن عقيدة أساسية من أصول الدين للشيععة وهم يسمونها (الرجعة)، وأن ذلك يكون عند خروج الصبي من السرداب فيقطع رؤوس المسلمين وسائر المخالفين لدين الشيعة، ثم يخرج غاصبو الإمامة من قبورهم أحياء فيقتص منهم ثم يموتون، وبعد ذلك تقوم القيامة فيبعثون مرة أخرى .

(٢) وهو في (ص: ٦٢) من (الكافي) طبعة سنة (١٢٧٨)، وعنوانه (باب: أن الأئمة يعلمون متى يموتون، وأنهم لا يموتون إلا باختيار منهم) .

(٣) في (ص: ٦٣) من (الكافي) للكليني (باب: في أن الأئمة يعلمون علم ما كان وما يكون، وأنه لا يخفى عليهم شيء) .

وأيضاً: لو كانت التقية واجبة، فلم توقف إمام الأئمة كرم الله تعالى وجهه عن بيعة خليفة رسول الله ﷺ ستة أشهر؟ وماذا منعه من أداء الواجب أول وهلة؟! .

ومما يردُّ قولهم في نسبة التقية إلى الأنبياء عليهم السلام بالمعنى الذي أرادوه: قوله تعالى في حقهم: ﴿الَّذِينَ يَبْلُغُونَ رَسُولَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾ [الأحزاب: ٣٩]، وقوله سبحانه لنبِيِّهِ ﷺ: ﴿يَأْتِيهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رَسُولَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْصَمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧]، وقوله تعالى: ﴿وَكَأَيِّنْ مِنْ نَبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رِبِّيُونَ كَثِيرًا فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٦]، إلى غير ذلك من الآيات .

نعم، لو أرادوا بالتقية المداراة التي أشرنا إليها لكان نسبتها إلى الأنبياء والأئمة وجه، وهذا أحد محملين لما أخرجهم عبد بن حميد عن الحسن أنه قال: التقية جائزة إلى يوم القيامة، والثاني: حمل التقية ظاهرها وكونها جائزة إنما هو على التفصيل الذي ذكرناه) .

قلت: وهذا تحرير شافٍ كافٍ لكل منصف طالب للحق، قال العلامة الآلوسي: (وإنما ذكرت لك ما ذكرت، وحررت في هذا المقام ما حررت، من الدلائل القطعية، والبراهين الجلية؛ لينقطع عرق التقية التي هي أساس مذهب الشيعة، وعماد كل قبيحة وشيعة) .

قلت: وانظر مزيداً من أقوالهم في إباحتهم التقية، بل في إيجاب بعضهم لها في كتبهم الآتية: (إثبات الهداة) (٤٧٧/٣)، و(الأصول الأصيلية) (ص: ٣٢١)، و(اعرف الحق) (ص: ١٣)، و(إلزام الناصب في إثبات الحجة للغائب) (٢/٢٨٣)، و(هامش أوائل المقالات) (ص: ١٣٨)، و(تاريخ الغيبة الكبرى) (ص: ٣٥٢)، و(تاريخ ما بعد الظهور) (ص: ١١٥، ٥٦٦، ٥٦٧، ٥٧٠-٥٧١، ٧٦٢)، و(تفسير العياشي) (٢/٣٥١)، و(التنقيح شرح العروة الوثقى) (٤/٢٥٤، ٢٥٥، ٢٩٢، ٣٣٢-٣٣٣)، و(الثورة الإيرانية في ميزان الإسلام) (ص: ١٤٨)، و(جامع أحاديث الشيعة) (١٤/٥٠٤ - فما بعد)، و(حدائق الأنس) (ص: ١٠٤)، و(الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة) (١٨/١٥٥)، و(الرسائل) (٢/١٧٤، ١٧٥، ١٨٥، ١٩٦)، و(رسالة الاعتقادات) (ص: ١٠٤)، و(رسالة التقية) (ص: ٥٣)، و(صراط النجاة في أجوبة الاستفتاءات) (٢/٧٩)، و(الفتاوى المنتخبة) (ص: ١٥٠)، و(الكافي) (٢/٢١٧-٢٢٢)، و(كتاب الغيبة)

(ص: ٢٣٣، ٢٣٤، ٢٣٦)، و (مسائل وردود) (١/ ٦٤)، و (مصباح الهداية) (ص: ١٥٤)، و (مكيال المكارم في فوائد الدعاء للقائم) (١/ ١٤٨، ٢٤٦)، و (الوافي) (٣/ ١٢٢، ١٥٩)، و (وسائل الشيعة) (١١/ ٥٧، ٦٠، ٤٦٧)، و (وظيفة الأنام في زمن غيبة الإمام) (ص: ٤٣، ٤٤).

### صلاة الشيعة مع أهل السنة من باب التقية:

إذا علمنا أنهم يقولون بكفر أهل السنة ونجاستهم فلا ريب في عدم صحة الصلاة خلف أهل السنة، لكنهم لما كانوا يدينون الله بالتقية على غير معناها الشرعي؛ فإنهم أجازوها خلف أهل السنة من باب التقية؛ لأن الصلاة عندهم في هذه الحالة باطلة؛ فقد بوب شيخهم العاملي في موسوعته (وسائل الشيعة) (٥/ ٣٨٨) باباً بعنوان: (اشترط كون إمام الجماعة مؤمناً مالياً للأئمة، وعدم جواز الاقتداء بالمخالف (أي: بالسني) في الاعتقادات الصحيحة الأصولية، إلا تقية)، ثم بوب باباً آخر بعنوان (استحباب حضور الجماعة خلف من لا يقتدى به) (أي: السني)؛ للتقية، والقيام في الصف الأول معه)، و بوب شيخهم البروجردي في موسوعته (جامع أحكام الشيعة) (٦/ ٤١٠) باباً بعنوان (عدم جواز الصلاة خلف المخالف في الاعتقادات الصحيحة إلا للتقية؛ فإنه يستحب له حضور جماعتهم والقيام معهم في الصف الأول)، ثم بوب باباً آخر (٦/ ٤١٨) بعنوان (يستحب للرجل أن يصلي الفريضة في وقتها، ثم يصلي مع المخالف؛ تقيةً، إماماً كان أو مأموماً، أو يجعلها نافلة، أو يريهم أنه يصلي، ولا يصلي).

وانظر من كتبهم في ذلك: (أجوبة الاستفتاءات) (ص: ١٧٨)، و (أحكام الشيعة) (٢/ ٣٤١، ٣٤٢)، و (إرشاد السائل) (ص: ٣٨، ٣٩)، و (جامع أحاديث الشيعة) (١/ ٤٢٦)، و (الفتاوى المنتخبة) (١/ ٧٥) لكاظم الحائري، و (كل الحلول عند آل الرسول) (ص: ١٦٠)، و (مجمع المسائل) (١/ ١٩٤)، و (المسائل الفقهية) (١/ ١٠٧)، و (مسائل وردود) (١/ ٢٦)، و (وسائل الشيعة) (١/ ٩٠، ٩٦ و ٣٨١، ٣٨٣).

### الشيعة تبيح الكذب على أهل السنة:

كما أن الشيعة تبيح الكذب على السني مطلقاً؛ بل تبيح الأيمان المغلظة الكاذبة، مع أن ديننا لم يبيح الكذب إلا في ثلاث حالات - كما هو معروف -:

الأولى: في الإصلاح بين الناس .

والثانية: في الحرب؛ حفاظاً على أسرار الجيش الإسلامي؛ فإنَّ الحرب خدعة .

الثالثة: كذب الرجل على امرأته والعكس؛ تطيباً للنفس، وإرضاءً للخاطر؛ دليل ذلك: ما جاء في الصحيحين عنه عليه السلام أنه قال: « لَيْسَ الْكُذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ، فَيَنْمِي خَيْرًا وَيَقُولُ خَيْرًا »، وقوله - أيضاً- في الحديث الصحيح المروي في (صحيح مسلم) و(المسند) عن أم كلثوم بنت عقبة رضي الله عنها، قالت: لَمْ أَسْمَعْ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ: فِي الْحَرْبِ، وَفِي الْإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ، وَقَوْلِ الرَّجُلِ لَأَمْرَأَتِهِ ( وَفِي رِوَايَةٍ: وَحَدِيثُ الرَّجُلِ أَمْرَأَتَهُ، وَحَدِيثُ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا) .

قال الإمام النووي - رحمه الله: ( قال القاضي: لا خلاف في جواز الكذب في هذه الصور، واختلفوا في المراد بالكذب المباح فيها ما هو؟ فقالت طائفة: هو على إطلاقه، وأجازوا قول ما لم يكن في هذه المواضع للمصلحة، وقالوا: الكذب المذموم ما فيه مضرة، واحتجوا بقول إبراهيم عليه السلام: « بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ » و« إِنِّي سَقِيمٌ » وقوله: (إنها أختي)، وقول منادي يوسف عليه السلام: « أَيُّهَا الْعَيْرُ إِنَّكُمْ لَسَارِقُونَ »، قالوا: ولا خلاف أنه لو قصد ظالم قتل رجل هو عنده مُخْتَفٍ، وَجَبَ عَلَيْهِ الكذب في أنه لا يعلم أين هو .

وقال آخرون - منهم الطبري - : لا يجوز الكذب في شيء أصلاً، قالوا: وما جاء من الإباحة في هذا، المراد به التورية واستعمال المعارض لا صريح الكذب؛ مثل أن يعد زوجته أن يحسن إليها ويكسوها كذا، وينوي: إن قدر الله ذلك، وحاصله أن يأتي بكلمات مُحتملة يفهم المخاطب منها ما يطيب قلبه، وإذا سعى في الإصلاح نقل عن هؤلاء إلى هؤلاء كلاماً جميلاً، ومن هؤلاء إلى هؤلاء كذلك وورى، وكذا في الحرب بأن يقول لعدوه: مات إمامكم الأعظم وينوي إمامهم في الأزمان الماضية، أو غداً يأتينا مدد، أي طعام ونحوه، هذا من المعارض المباحة، فكل هذا جائز، وتأولوا في قصة إبراهيم ويوسف وما جاء من هذا على المعارض . والله أعلم ) .

قال شيخنا الألباني في (الصحيحة) (٢ / ٧٨): ( ولا يخفى على البصير أن قول الطائفة الأولى هو الأرجح والأليق بظواهر هذه الأحاديث، وتأويلها بما تأولته الطائفة الأخرى من حملها على المعارض مما لا يخفى بعده، لا سيما في الكذب في الحرب؛ فإنه أوضح من أن يحتاج إلى التدليل على جوازه .

ولذلك قال الحافظ في (الفتح) (١١٩/٦):

قال النووي: (الظاهر إباحة حقيقة الكذب في الأمور الثلاثة، لكن التعريض أولى)، وقال ابن العربي: (الكذب في الحرب من المستثنى الجائز بالنص؛ رفقا بالمسلمين لحاجتهم إليه، وليس للعقل فيه مجال، ولو كان تحريم الكذب بالعقل ما انقلب حلالاً) انتهى .

ويقويه ما أخرجه أحمد وابن حبان من حديث أنس في قصة الحجاج بن علاط الذي أخرجه النسائي وصححه الحاكم في استئذانه النبي ﷺ أن يقول عنه ما شاء لمصلحته في استخلاص ماله من أهل مكة، وإذن النبي ﷺ، وإخباره لأهل مكة أن أهل خيبر هزموا المسلمين وغير ذلك مما هو مشهور فيه .

قلت: هذا هو موقف أهل السنة من الكذب، أما الشيعة؛ فإنها تبيح الأيمان المغلظة الكاذبة على أهل السنة؛ من باب التقية - زعموا - وكأنهم قد أنزلوا أهل السنة منزلة المحاربين لهم! فهذا شيخ فقهاءهم ومُجتهدِيهم مرتضى الأنصاري يقول في (رسالة التقية) (ص: ٧٢): يروي عن الإمام المعصوم أنه قال: (فإن التقية واسعة، وليس شيء من التقية إلا وصاحبها مأجور عليها إن شاء الله)!! .

وانظر مزيداً من ذلك عندهم في: (التنقيح شرح العروة الوثقى) (٤/ ٢٧٨-٣٠٧)، و(رسالة التقية) (ص: ٧٣)، و(مسائل وردود) (١/ ٦٤) .

كما أن الشيعة تحرم العمل عند أهل السنة إلا تقية؛ فلا يعملون عندهم إلا لدفع الضرر عن أبناء جلدتهم، وبغرض التشفي منهم؛ ففي (وسائل الشيعة) (١٢/ ١٣٧) للحر العاملي: أن محمد بن علي بن عيسى كتب إلى أبي الحسن علي بن محمد عليه السلام يسأله عن العمل لبني العباس وأخذ ما يتمكن من أموالهم، هل فيه رخصة؟ فقال: ما كان المدخل فيه بالجبر والقهر فالله قابل العذر، وما خلاف ذلك فمكروه ولا محالة، قليله خير من كثيره، وما يكفر به ما يلزمه من يرزقه بسبب وعلى يديه ما يسرك فينا وفي موالينا)، قال ابن عيسى: فكتبت إليه في جواب ذلك أعلمه أن مذهبي في الدخول في أمرهم وجود السبيل إلى إدخال المكروه على عدو، وانبساط اليد في التشفي منهم بشيء أتقرب به إليهم؟ فأجاب: من فعل ذلك فليس مدخله في العمل حراماً، بل أجراً وثواباً).

وانظر - أيضاً - : (وسائل الشيعة) (١٢/ ١٣١، ١٤٠) .



## الشَّيْعَةُ وَقَذْفُهُمُ الْمُسْلِمِينَ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ:

القذف في الشريعة الإسلامية: هو الرمي بالزنا، بأن يقول: يا زان، أو غير ذلك من الألفاظ التي يفهم منها رميه غيره بالزنا، وهو حرام؛ بل من الكبائر؛ لقول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ٢٣]، ولقوله ﷺ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ»، قالوا: وما هنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسُّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ»، متفق عليه .

ومن قذف مسلماً ولم يُقرَّ المقذوف بالقذف وعجز القاذف عن الإتيان بأربعة شهداء يشهدون بأنَّ المقذوف تورط في الفاحشة؛ حُدَّ القاذف بجلده ثمانين جلدة - رجلاً كان أو امرأة - وتردَّ شهادته بعد ذلك، ويحكم عليه بالفسق؛ لقول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلُدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ \* إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النور: ٤ - ٥] .

هذا هو القذف وحكمه عندنا في الشريعة الإسلامية المطهرة .

أمَّا الشَّيْعَةُ - عليهم من الله ما يستحقون ! - فإنَّهم لا يتورعون عن قذف أهل السنة جميعاً !! .

فهذا إمامهم الكليني يروي في (الروضة) (برقم: ٤٣١): عن الباقر قوله لأبي حمزة: والله ! يا أبا حمزة: إنَّ الناس كلَّهم أولادُ بَغَايَا، ما خلا شيعتنا ! ورواه أيضاً المجلسي في (بحار الأنوار) (٣١١/٢٤)، وفي (تفسير العياشي) (٢٣٤/٢) و(تفسير البحراني) (٣٠٠/٢) عن جعفر الصادق أنه قال: ( ما من مولود يولد إلا وإبليس من الأبالة بحضرته، فإن علم أنه من شيعتنا حجه عن ذلك الشيطان، وإن لم يكن من شيعتنا أثبت الشيطان أصبعه السبابة في دبره، فكان مأبوتاً، وذلك أن الذكر يخرج للوجه، فإن كانت امرأة أثبت في فرجها، فكانت فاجرة ) !! .

وانظر مزيداً من هذا الهراء في كتبهم: (بحار الأنوار) (٢٤/١٠١/٨٥)، و(تسليية الفؤاد في بيان الموت والمعاد) (ص: ١٦٢)، و(الكافي) (٣٩١/٦)، و(من لا يحضره الفقيه) (٤٣١/٢) .

أقول: هذا هو قذفهم لأهل السنة على وجه العموم، أما على الخصوص؛ فلم يسلم منهم أفاضل الصحابة رضي الله عنهم، فما بالك بمن دونهم؟! .

وقد رموا أم المؤمنين رضي الله عنها بالفاحشة التي برأها الله منها من فوق سبع سماوات في قرآن يتلى إلى يوم القيامة، وهي من هي في شرف منبتها، وطهارة عرقها، وعفة أديمها، وكرم طوبيتها، فهي كما قال القائل:

حَصَانٌ رِزَانٌ مَا تُزَنُّ بِرَبِيَّةٍ      وَتَصْبِحُ غَرَثِي مِنْ لِحُومِ الْغَوَافِلِ  
عَقِيلَةٌ حَيٌّ مِنْ لَوْيِ بْنِ غَالِبٍ      كِرَامِ الْمَسَاعِي مَجْدِهِمْ غَيْرُ زَائِلِ  
مَهْدَبَةٌ قَدْ طَيَّبَ اللَّهُ خِيَمَهَا      وَطَهَّرَهَا مِنْ كُلِّ سُوءٍ وَبَاطِلِ

لكن الشيعة يأبون إلا أن يكونوا امتداداً لأسلافهم: عبد الله بن أبي وغيره ممن ولغ في عرضها ولم يرجع عن قولته؛ فهذا هو شيخهم رجب البرسي يقول في كتابه (مشارك أنوار اليقين) (ص: ٨٦): (إن عائشة جمعت أربعين ديناراً من خيانة، وفرقتها على مبغضي علي!) وزعم مفسرهم الكبير علي بن إبراهيم القمي في (تفسيره) لقول الله تعالى: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأةَ نُوحٍ وَامْرَأةَ لُوطٍ...﴾ (التحریم: ١٠)، زعم أن هذا مثل ضربه الله لعائشة وحفصة، واتهم عائشة صراحة بالفاحشة! فانظر (تفسيره) (!!).

وانظر مزيداً من افتراءهم هذا في كتبهم: (بحار الأنوار) (٢/٤٠)، و(بيان السعادة) (٣/٢٥٣)، و(تفسير البرهان) (٣/٣٣٣-٣٣٤ و ٤/٣٥٨)، و(الصراط المستقيم) (٣/٢٣، ٣٥).

ولم يسلم منهم أمير المؤمنين وخليفة خليفة رسول الله صلوات الله عليه، الذي بشره النبي صلوات الله عليه بالجنة حين قال في الحديث الصحيح الذي رواه الإمام أحمد وغيره: «أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعثمان في الجنة، وعلي في الجنة، وطلحة في الجنة، والزبير في الجنة، وعبد الرحمن بن عوف في الجنة، وسعد بن أبي وقاص في الجنة، وسعيد بن زيد في الجنة، وأبو عبيدة بن الجراح في الجنة».

وقال صلوات الله عليه فيه أيضاً: «أبو بكر وعمر سيّدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين، إلا النبيين والمرسلين»، وهو حديث صحيح، رواه أحمد والترمذي وابن ماجه من حديث علي رضي الله عنه عن رسول الله صلوات الله عليه.

عمر بن الخطاب الخليفة الراشد الذي لو عُدَّت مناقبه لجاءت في أسفار، رماه أولئك السَّاقطون بجريمة اللواط، وأنه كان مصاباً بداء - زعموا - في دبره، لا يهدأ إلا بماء الرجال!! قَبَّحهم الله ما أجرأهم على أولياء الله وأفضل الأمة بعد نبيها وخليفته الصديق الأكبر!! فقد قال علامة الشيعة نعمة الله الجزائري في كتابه (الأنوار - بل الظلمات - النعمانية) (١/٦٣): (إن عمر بن الخطاب كان مصاباً بداء في دبره، لا يهدأ إلا بماء الرجال، فهو ممن يُؤتى في دبره)! (١).

وانظر مزيداً من هذا البهتان في كتبهم: (تفسير البحراني) (١/٤١٦)، و(تفسير العياشي) (١/٣٠٢)، و(الصراط المستقيم) (٣/٢٨).

وكما لم يَسَلِّم منهم أمير المؤمنين عمر بن الخطاب كذلك لم يَسَلِّم أمير المؤمنين عثمان ابن عفان، رضي الله عن الصحابة جميعاً؛ فقد ذكر شيخ الشيعة زين الدين النباطي في (الصراط المستقيم) (٣/٣٠) أن عثمان رضي الله عنه أتى بامرأة لتُحدِّد، فقاربها (أي: جامعها)، ثم أمر برجمها! وذكر أن عثمان رضي الله عنه كان ممن يلعب به، وكان مُخَنَّثاً!!  
عثمان الذي هو أشدُّ الأمة حياءً يرمى بهذه التهمة الشنيعة!!

وانظر - أخي رعاك الله - إلى ما رواه مسلم وغيره عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: استأذن أبو بكر على رسول الله صلوات الله عليه وهو مضطجع على فراشه لابس مرطاً عائشة، فأذن لأبي بكر وهو كذلك، فقضى إليه حاجته، ثم انصرف، ثم استأذن عمر، فأذن له وهو على تلك الحال، فقضى إليه حاجته ثم انصرف، ثم استأذن عثمان، فجلس النبي صلوات الله عليه وقال لعائشة: «اجمعي عليك ثيابك»، فقضى إليه حاجته ثم انصرف، فقالت عائشة: يا رسول الله! مالي لم أرك فزعت لأبي بكر وعمر كما فزعت لعثمان؟ فقال صلوات الله عليه: «إن عثمان رجلٌ حيٌّ، وإنِّي خَشِيتُ أَنْ أَذْنَتْ لَهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ أَلَّا يَبْلُغَ إِلَيَّ فِي حَاجَةٍ»، وفي رواية: «أَلَّا أَسْتَحِيَّ مِنْ رَجُلٍ تَسْتَحِيَّ مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ؟!» .

(١) ويا لله العجب!! كيف - إذن - زوج علي رضي الله عنه ابنته أم كلثوم لعمر رضي الله عنه؟! أكانت إصابته بهذا الداء خافية على علي رضي الله عنه - والشيعة يزعمون أن أئمتهم يعلمون الغيب - وعرفها هذا الجزائري!!؟ إن قيل: كان يعلم لكن فعل ذلك خوفاً من بطشه - كما زعم بعضهم - قلنا: ولماذا يخاف علي وهو الذي قلم: إن له عصاً كعصى موسى عليه السلام، أخاف بها عمر ذات مرة، ولا يموت - كغيره من الأئمة - إلا بإرادتهم!!؟ انظر: ما سبق (ص: ٦٠ - فما بعدها).

وعثمان رضي الله عنه شهد له النبي صلوات الله عليه بالجنة كما مر قبل قليل، ومع ذلك لم يتورع أولئك الأفاكون المفترون أن يرموه بالزنا وبهذه التهم الشنيعة ! فنعوذ بالله من الضلال وسوء الحال .

وانظر - إن شئت - أيضاً كتاب شيخهم نعمة الله الجزائري (الأنوار النعمانية) (١/٦٥)؛ لترى هذا البهتان مكرراً دون حياءٍ أو خجلٍ ! .

### الغلو في الأئمة عند الشيعة:

إذا نظرنا إلى الشيعة مع أئمتهم وجدنا الغلو بعينه، والإطراء بشحمه ولحمه؛ فإنهم أجمعوا على تفضيل الأئمة الاثني عشر على الأنبياء والرسل صلوات الله وسلامه عليهم، سوى أولي العزم من الرسل: نوح، وإبراهيم، وموسى، وعيسى، ونبينا محمد، ولا أدل على ذلك من قول خمينهم في كتابه (الحكومة الإسلامية) (ص: ٥٢) حين قال: (فإن للإمام مقاماً محموداً، ودرجة سامية، وخلافة تكوينية؛ تخضع لولايتها وسيطرتها جميع ذرات هذا الكون، وإن من ضروريات مذهبنا أن لأئمتنا مقاماً لا يبلغه ملك مقرب ولا نبي مرسل) ! وكذلك قول أحد أعوان الخميني المدعو عبد الحسين دستغيب في كتابه: (اليقين) (ص: ٤٦): (وأئمتنا الاثنا عشر عليهم السلام أفضل من جميع الأنبياء باستثناء خاتم الأنبياء صلوات الله عليه، ولعل أحد أسباب ذلك هو أن اليقين لديهم أكثر) !! .

قلت: فانظر - رحمك الله - بعين الإنصاف إلى هذا الهراء الذي لا يخرج إلا من عقلٍ ضال، ومن قلبٍ مغلقٍ ! .

قال الأستاذ الشيخ محب الدين الخطيب - رحمه الله - في رسالته: (الخطوط العريضة) (ص: ٢٦): (وقد سجل الكليني في كتاب (الكافي) نعوتاً وأوصافاً للأئمة الاثني عشر ترفعهم من منزلة البشر إلى منازل معبودات اليونان في العصور الوثنية، ولو شئنا أن ننقل ذلك عن (الكافي)، وكتبهم الأخرى المعتبرة عندهم في الدرجة الأولى لملاً ذلك مجلداً ضخماً، لذلك نكتفي بنقل عناوين الأبواب فقط بنصّها وبالخرف عن كتاب (الكافي) منها (ص: ٢٥٥): (باب الأئمة يعلمون جميع العلوم التي خرجت إلى الملائكة والأنبياء والرسل) . . . إلخ .

ثم قال: ( وبينما يدعون لأئمتهم الاثني عشر ما لا يدعيه هؤلاء الأئمة لأنفسهم من علم

الغيب، وأنهم فوق البشرية؛ فإنهم - أي الشيعة - ينكرون على النبي ﷺ ما أوحى الله به إليه من أمر الغيب، كخلق السماوات والأرض، وصفة الجنة والنار، وقد سجلت ذلك مجلة (رسالة الإسلام) التي تصدرها دار التقريب في القاهرة؛ إذ نشرت في عددها الرابع من السنة الرابعة (ص: ٣٦٨) بقلم رئيس المحكمة العليا الشرعية الشيعة في لبنان - ويعدونه من أجمع علمائهم العصريين - مقالاً عنوانه: (من اجتهادات الشيعة الإمامية)؛ نقل فيه عن مجتهدهم الشيخ محمد حسن الأشتباني أنه قال في كتابه (بحر الفوائد) (١/٢٦٧): (إن الرسول إذا أخبر عن الأحكام الشرعية - أي: مثل نواقض الوضوء، وأحكام الحيض والنفاس - يجب تصديقه والعمل بما أخبر به، وإذا أخبر عن الأمور الغيبية - مثل خلق السماوات والأرض، والخور، والقصور - فلا يجب التدين به بعد العلم به - أي: بعد العلم بصحة صدوره عن الرسول ﷺ - فضلاً عن الظن به) اهـ.

فيا لله العجب! يكذبون على الأئمة فينسبون إليهم علم الغيب ويؤمنون بذلك، مع أن نسبة ذلك إلى الأئمة ليست قطعية الثبوت، ويستباحون لأنفسهم عدم وجوب التدين بأخبار الغيب التي صحّت عن الرسول ﷺ بما هو قطعي الدلالة كآيات والأحاديث الصحيحة في خلق السماوات والأرض وصفة الجنة والنار، مع أن الرسول في كل ما صحّ صدوره عنه لا ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى! والذي يقارن بين ما نسبوه لأئمتهم، وبين ما صحّ عن الرسول ﷺ من الغيبات، يتبين له أن ما ثبت من ذلك عن الرسول ﷺ في القرآن والأحاديث المتواترة والصحيحة لا يبلغ جزءاً يسيراً مما زعمته الشيعة للأئمة الاثني عشر، من علم الغيب بعد انقطاع الوحي الإلهي عن الأرض، وجميع رواة الغيبات عن الأئمة الاثني عشر معروفون عند علماء الجرح والتعديل من أهل السنة بأنهم كانوا كاذبة، لكن أتباعهم من الشيعة لا يابهن لذلك ويصدقونهم فيما رووه من الغيبات عن الأئمة، في حين أن مجلة (رسالة الإسلام) التي تصدرها دار التقريب، وقاضي محكمتهم الشرعية العليا في لبنان، ومجتهدهم محمد حسن الأشتباني، يصفقون ويهزللون لدعوى عدم وجوب تصديق الرسول ﷺ فيما صحّ عنه من الأمور الغيبية، ويريدون أن يحصروا مهمة الرسالة المحمدية في مسائل نواقض الوضوء وأحكام الحيض والنفاس وأشباهاها من الفروع الفقهية، بينما يرفعون مرتبة أئمتهم في الأمور الغيبية فوق مرتبة الرسول ﷺ، مع أنه هو الذي كان يوحى إليه وهم لم يدعوا لأنفسهم الوحي، ولا ندري أي تقريب يمكن أن يكون بيننا وبينهم بعد ذلك؟!!!

قلت: وانظر من كتبهم في هذه الضلالات: (الأنوار - بل الظلمات - النعمانية) (١/ ٢٠-٢١)، و(الحكومة الإسلامية) (ص: ٥٢)، و(الشَّيْعَةُ فِي عَقَائِدِهِمْ وَأَحْكَامِهِمْ) (ص: ٧٣)، و(الصراط المستقيم إلى مستحقي الجحيم) (١/ ٢٠، ١٠١، ١٠٢)، و(مرآة العقول) (٢/ ٢٩٠)، و(اليقين) (ص: ٤٦).

كما أنهم يقولون بعصمة أئمتهم من جميع الرذائل والفواحش، ما ظهر منها وما بطن؛ من سن الطفولة إلى الموت، عمداً وسهواً، ويقولون بوجود عصمتهم أيضاً من السهو والخطأ والنسيان، وهذا نص علامتهم محمد رضا المظفر في كتابه (عقائد الإمامية) (ص: ٩١)، كما يقول أيضاً: (بل نعتقد أن أمرهم أمر الله تعالى، ونهيهم نهيه، وطاعتهم طاعته، ومعصيتهم معصيته، ووليهم وليه، وعدوهم عدوه، ولا يجوز الرد عليهم، والرد عليهم كالرد على رسول الله، والرد على الرسول كالرد على الله تعالى) !! .

قلت: وعلى ذلك؛ فالرد على واحد من أئمتهم يكون كافراً!! فيا لله العجب!

وقال إمامهم الزنجاني في (عقائد الاثنى عشرية) (٢/ ١٥٧) نقلاً عن الصدوق رئيس المحدثين: (اعتقادنا في الأنبياء والرسل والأئمة أنهم معصومون، مطهرون من كل دنس، وأتهم لا يذنبون، لا صغيراً ولا كبيراً، ولا يعصون الله ما أمرهم، ويفعلون ما يؤمرون. ومن نفى عنهم العصمة في شيء من أحوالهم فقد جهلهم، ومن جهلهم فهو كافر).

قلت: قال فضيلة الشيخ أبو بكر الجزائري - حفظه الله - في إثباته هذه العقيدة من كتبهم وردّه عليهم في (النصيحة) (ص: ٢٧-٣٠): (هذا المعتقد الذي يجعل أئمة الشَّيْعَةِ بِمَنْزِلَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أثبتته صاحب (الكافي) بروايتين:

أولهما: أنه قال (١/ ٢٩- كتاب الحجّة): (كان المفضل عند أبي عبد الله فقال له: جعلت فداك! أيفرض الله طاعة عبد على العباد ويحجب عنه خبر السماء؟ فقال له أبو عبد الله - الإمام - : لا، الله أكرم وأرحم وأرأف بعباده من أن يفرض طاعة عبد على العباد ثم يحجب عنه خبر السماء صباحاً ومساءً) ! .

فهذه الرواية تثبت بمنطوقها أن أئمة الشَّيْعَةِ قد فرض الله طاعتهم على الناس مطلقاً، كما فرض طاعة الرسول ﷺ، وأنهم - أئمة الشَّيْعَةِ - يوحى إليهم، ويتلقون خبر السماء صباحاً ومساءً، وهم بذلك أنبياء مرسلون، أو كالأنبياء المرسلين سواء بسواء .

واعتماد نبي يوحى الله إليه بعد النبي محمد ﷺ ردة في الإسلام وكفر بإجماع المسلمين، فسبحان الله ! كيف يرضى الشيعي المغرور بعقيدة تفتري له افتراء، ويلزم اعتقادنا ليعيش بعيداً عن الإسلام كافراً، من حيث أنه ما اعتقد هذا الباطل إلا من أجل الإيمان والإسلام ليفوز بهما ويكون من أهلها .

اللهم ! اقطع يد الإجرام الأولى التي قطعت هؤلاء الناس عنك، وأضلتهم عن سبيلك .

وثانيتها: قال (١/ ٢٧٠ - كتاب الحجّة): ( عن محمد بن سالم قال سمعتُ أبا عبد الله عليه السلام يقول: الأئمة بمنزلة رسول الله ﷺ ، إلا أنهم ليسوا بأنبياء، ولا يحلُّ لهم من النساء ما يحلُّ للنبي، فأما ما خلا ذلك فهم بمنزلة رسول الله ﷺ ) .

هذه الرواية؛ فإنها وإن كان في ظاهرها بعض التناقض، فإنها كسابقتها، تقرر عصمة الأئمة ووجوب طاعتهم، وأنهم يوحى إليهم؛ لأن عبارة الأئمة بمنزلة الرسول إلا في موضوع النساء، صريحة في أنهم يوحى إليهم، وأنهم معصومون، وأن طاعتهم واجبة، وأن لهم جميع الكمالات والخصائص التي هي للنبي ﷺ .

والقصد الصحيح من وراء هذا الاختلاف والكذب الملفق هو دائماً فصل أمة الشيعة عن الإسلام والمسلمين؛ للقضاء على الإسلام والمسلمين بحجة أن أمة الشيعة في غنى عما عند المسلمين من وحي الكتاب الكريم، وهداية السنة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة وأزكى التسليم، وذلك بما لديها من مصحف فاطمة، الذي يفوق القرآن الكريم، والجفر، والجامعة، وعلوم التبيين السابقين، ووحى الأئمة المعصومين الذين هم بمنزلة الرسول ﷺ، إلا في مسألة نكاح أكثر من أربع نساء، وما إلى ذلك مما سلخ أمة الشيعة المعتقدة لهذا الاعتقاد من الإسلام، وسلها من المسلمين انسلال الشعرة من العجين .

ألا قاتل الله روح الشر التي اقتطعت قطعة عزيزة من جسم أمة الإسلام باسم الإسلام، وأبعدت خلقاً كثيراً عن طريق آل البيت باسم نصره آل البيت ! ) اهـ .

قلت: وقولهم بوجوب العصمة للأئمة وأنه لا بد منها علماً وعملاً، قول مخالف للكتاب والعترة .

قال العلامة محمود شكري الألوسي في (مختصر التحفة الاثني عشرية) (ص:

{١٢٠-١٢١}: أمّا الكتاب، فقولته تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلَكًا﴾ {البقرة: ٢٤٧}، فكان واجب الطاعة بالوحي، ولم يكن معصوماً بالإجماع، وقولته تعالى: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ {البقرة: ٣٠}، فكان قبل النبوة إماماً وخليفةً، وصدر منه ما صدر، ويدلُّ على ذلك قوله تعالى: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾ {طه: ١٢١}، وقوله: ﴿ثُمَّ اجْتَبَاهُ رَبُّهُ﴾ {طه: ١٢٢}، والاجتباء في قوله تعالى في حقِّ يونس: ﴿فَاجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَجَعَلَهُ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ {القلم: ٥٠}: الاصطفاء للدعاء وعذره وردّه إليه لا الاستنباء؛ إذ قد ثبت قبل بقوله تعالى: ﴿وَإِنَّ يُونُسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ \* إِذْ أَبَقَ إِلَى الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ﴾ {الصافات: ١٣٩-١٤٠}، بخلاف ما نحن فيه، كذا قيل، فليتأمل .

وأما أقوال العترة، فقد أسلفنا قول الأمير: ( لا بد للناس ... ) إلخ، وأيضاً روى في (الكافي) ما قال الأمير لأصحابه: ( لا تكفوا عن مقالة بحقٍّ، أو مشورة بعدلٍ؛ فإنِّي لست آمن أن أخطئ )، والحمل على المشورة الدنيوية يأباه الصدر كما لا يخفى، وأيضاً روى صاحب (الفضول) عن أبي مخنف أنه قال: كان الحسين يبدي الكراهة من صلح أخيه الحسن مع معاوية ويقول: لو جزّ أنفي كان أحبَّ إليّ ممّا فعله أخي، وإذا خطأ أحد المعصومين الآخر ثبت خطأ أحدهما بالضرورة؛ لامتناع اجتماع النقيضين، وأيضاً في (الصحيفة الكاملة) للسجاد: وقد ملك الشيطان عتاني في سوء الظن وضعف اليقين، وإنِّي أشكو سوء مُحاورته لي وطاعة نفسي له، فظاهر أنه - على الصدق والكذب - منافٍ للعصمة .

قلت: وانظر في ذلك من كتبهم: (أصل الشيعة وأصولها) (ص: ٥٩)، و(الحكومة الإسلامية) (ص: ٩١) .

كما أن الشيعة - عاملهم الله بما يستحقون ! - يغلون في صفات أئمتهم، قال الشيخ عبد الله الموصلبي السني في (حقيقة الشيعة) (ص: ١٢٠-١٢٤): (سنكتفي لبيان صفات الأئمة عند الشيعة بأبواب الفهارس في الكتب المعتمدة عند الشيعة، ومن قرأ عناوين هذه الأبواب سيتضح بإذن الله له الغلو في الأئمة إلى درجة التأليه .

أ - كتاب (الكافي) لمؤلفه ثقة الإسلام - كما لقبه الشيعة - محمد بن يعقوب الكليني .



أثنى آية الشَّيْعَةِ عبد الحسين شرف الدين علي (الكافي) فقال في كتابه (المراجعات)،  
مراجعة (١١٠) ما نصّه: (الكتب الأربعة التي هي مرجع الإمامية في أصولهم وفروعهم  
من الصدر الأول إلى هذا الزمان، وهي: (الكافي) و(التهديب) و(الاستبصار) و(من لا  
يُحضره الفقيه)، وهي متواترة، ومضامينها مقطوع بصحتها، و(الكافي) أقدمها وأعظمها  
وأحسنها وأتقنها).

فهارس كتاب (أصول الكافي) ج ١، دار المعارف - بيروت:

باب: أن الأئمة (ع) ولاة أمر الله وخزنة علمه .

باب: أن الأئمة (ع) خلفاء الله عز وجل في أرضه وأبوابه التي منها يؤتى .

باب: أن الأئمة (ع) نور الله عز وجل .

باب: أن الآيات التي ذكرها الله عز وجل في كتابه هم الأئمة .

باب: ما فرض الله عز وجل ورسوله ﷺ من الكون مع الأئمة (ع) .

باب: أن الراسخين في العلم هم الأئمة (ع) .

باب: في أن من اصطفاه الله من عباده وأورثهم كتابه هم الأئمة (ع) .

باب: أن الأئمة (ع) إذا شأؤوا أن يعلموا علموا .

باب: أن الأئمة (ع) يعلمون متى يموتون وأنهم لا يموتون إلا باختيار منهم .

باب: أن الأئمة (ع) يعلمون علم ما كان وما يكون، وأنه لا يخفى عليهم شيء

صلوات الله عليهم .

باب: أن الله عز وجل لم يعلم نبيّه علماً إلا أمره أن يعلمه أمير المؤمنين (ع)، وأنه

كان شريكه في العلم .

باب: أن الأئمة (ع) لو ستر عليهم لأخبروا كل امرئ بما له وعليه .

باب: التفويض إلى رسول الله ﷺ وإلى الأئمة (ع) في أمر الدين .

باب: أن القرآن يهدي للإمام .

باب: أن النعمة التي ذكرها الله عز وجل في كتابه هي الأئمة (ع) .

باب: عرض الأعمال على النبي ﷺ والأئمة (ع) .

باب: أن الأئمة معدن العلم وشجرة النبوة ومختلف الملائكة .

- باب: أن الأئمة (ع) ورثة العلم يُورث بعضهم بعضاً العلم .
- باب: أن الأئمة ورثوا علم النبي وجميع الأنبياء والأوصياء الذين من قبلهم .
- باب: أن الأئمة (ع) عندهم جميع الكتب التي نزلت من عند الله عز وجل، وأنهم يعرفونها على اختلاف ألسنتها .
- باب: أنه لم يجمع القرآن كله إلا الأئمة (ع)، وأنهم يعلمون علمه كله .
- باب: في أن الأئمة (ع) يزدادون في ليلة الجمعة .
- باب: لولا أن الأئمة (ع) يزدادون؛ لنفد ما عندهم .
- باب: أن الأئمة (ع) يعلمون جميع العلوم التي خرجت إلى الملائكة والأنبياء والرسل .
- ب - أبواب فهارس (بحار الأنوار) لخاتمة المجتهدين محمد باقر المجلسي  
(ج ٢٣ - ٢٧ كتاب الإمامة)، ط: دار إحياء التراث العربي - بيروت:
- باب: أن الله تعالى يرفع للإمام عموداً ينظر به إلى أعمال العباد .
- باب: أنه لا يُحجب عنهم شيء من أحوال شيعتهم وما تحتاج إليه الأئمة من جميع العلوم، وأنهم يعلمون ما يصيبهم من البلائيا ويصبرون عليها، ولو دعوا الله في دفعها لأجبيوا، وأنهم يعلمون ما في الضمائر وعلم المنايا والبلائيا وفصل الخطاب والموالييد .
- باب: أن عندهم جميع علوم الملائكة والأنبياء، وأنهم أعطوا ما أعطاه الله الأنبياء، وأن كل إمام يعلم جميع علم الإمام الذي قبله، ولا تبقى الأرض بغير عالم .
- باب آخر: في أن عندهم صلوات الله عليهم كتب الأنبياء عليهم السلام يقرؤونها على اختلاف لغاتها .
- باب: أنهم عليهم السلام يعلمون الألسن واللغات ويتكلمون بها .
- باب: أنهم أعلم من الأنبياء عليهم السلام .
- باب: أنهم يعلمون متى يموتون، وأنه لا يقع ذلك إلا باختيارهم .
- باب: أحوالهم بعد الموت، وأن لحومهم حرام على الأرض، وأنهم يرفعون إلى السماء .
- باب: أنهم يظهرون بعد موتهم، ويظهر منهم الغرائب .

باب: أن أسماءهم عليهم السَّلام مكتوبة على العرش والكرسي واللَّوح وجباه الملائكة وباب الجنة وغيرها.

باب: أن الجنَّ خدامهم يظهرون لهم ويسألونهم عن معالم دينهم .

باب: أنهم يقدرون على إحياء الموتى، وإبراء الأكمه والأبرص، وجميع معجزات الأنبياء عليهم السَّلام .

باب: أنهم عليهم السَّلام سخر لهم السَّحاب وسرَّ لهم الأسباب .

باب: تفضيلهم عليهم السَّلام على الأنبياء وعلى جميع الخلق، وأخذ ميثاقهم عنهم وعن الملائكة وعن سائر الخلق، وأن أولي العزم إنما صاروا أولي العزم بحبهم صلوات الله عليهم .

باب: أن دعاء الأنبياء استجيب بالتوسُّل والاستشفاع بهم صلوات الله عليهم أجمعين .

باب: أن الملائكة تأتيهم وتطأ فرشهم، وأنهم يرونهم صلوات الله عليهم أجمعين .

باب: أنهم عليهم السَّلام لا يُحجب عنهم علم السماء والأرض والجنة والنار، وأنه عرض عليهم ملكوت السموات والأرض، ويعلمون علم ما كان وما يكون إلى يوم القيامة .

باب: أنهم عليهم السَّلام يعرفون الناس بحقيقة الإيمان وبحقيقة النِّفاق وعندهم كتاب فيه أسماء أهل الجنة وأسماء شيعتهم وأعدائهم، وأنه لا يزيلهم خبر مُخبر عمًا يعلمون من أحوالهم .

باب: ما يُحبُّهم عليهم السَّلام من الدَّواب والطيور، وما كتب على جناح الهدد من فضلهم، وأنهم يعلمون منطلق الطيور والبهائم .

باب: ما أقرَّ من الجمادات والنباتات بولايتهم عليهم السَّلام .

ج - أبواب فهارس كتاب (بصائر الدرجات) لأبي جعفر محمد بن الحسن (الصفار) ط: الأعلمي - إيران:

باب: الأعمال تعرض على رسول الله عليه السلام والأئمة (ع) .

باب: عرض الأعمال على الأئمة الأحياء والأموات .

باب: في الأئمة أنهم تعرض عليهم الأعمال في أمر العمود، الذي يرفع للأئمة وما يصنع بهم في بطون أمهاتهم .

باب: في أن الإمام يرى ما بين المشرق والمغرب بالنور .

باب: في الأئمة أنهم يعرفون الزيادة والنقصان في الأرض من الحق والباطل .

باب: في الأئمة أنهم يعرفون علم المنايا والبلايا والأنساب من العرب وفصل الخطاب .

باب: في الأئمة أنهم يُحيون الموتى ويبرؤون الأكمه والأبرص بإذن الله .

باب: في الإمام أنه يعرف شيعته من عدوه بالطينة التي خلقوا منها بوجوههم وأسمائهم .

باب: في ركوب أمير المؤمنين السحاب وترقيته في الأسباب والأفلاك .

باب: في أمير المؤمنين أن الله ناجاه بالطايف وغيرها ونزل بينهما جبريل .

باب: في علم الأئمة بما في السموات والأرض والجنة والنار، وما كان وما هو كائن إلى يوم القيامة .

باب: في الأئمة أنهم أعطوا علم ما مضى وما بقي إلى يوم القيامة .

باب: في الأئمة عليهم السلام يعرفون منطق البهائم ويعرفونهم ويُجيبونهم إذا دعواهم .

قال النعماني عفا الله عنه: فهل بعد هذا الكلام كلام؟! فلا حول ولا قوة إلا بالله، والله المستعان .

وقد عقد الشيخ الموصلي - حفظه الله - باباً آخر في كتابه (حقيقة الشيعة) (ص: ١٢٥-١٢٨) في بيان غلو الشيعة في فضل زيارة قبور الأئمة - وهو باب هام؛ فليراجع - ثم قال: (هذه بعض نماذج الغلو في الأئمة عند الشيعة، ومن المعلوم أن علماء الشيعة ومفكرتهم ودعاتهم الذين يأتون بقصد التبشير والدعوة إلى التشيع وشراء ضمائر من يكتب لصالحهم لا يجاهرون بمثل هذه المعتقدات، بل رأيناهم يتظاهرون بإنكارها ويدعون أنهم لا يعتقدون بكل ما في كتبهم! وهذا غش وكذب ينكشف بالآتي:

أولاً: إنهم لا يردون على مثل هذه الخرافات التي تصل إلى درجة الكفر، بل وكما رأينا هناك من يقدم لهذه الكتب ويثني عليها.

ثانياً: إنهم عندما يترجمون لمؤلفي هذه الكتب لا ينكرون عليهم تسليمهم بهذه الأباطيل، بل يترحمون عليهم ويبالغون في إطرائهم والثناء عليهم، ويعدون هذه المؤلفات أدلةً تثبت فضلهم!! ليتبين لك بعد هذا أن الإنكار الذي يواجهون به أهل السنة إنما هو من التقية التي هي تسعة أعشار دين التشيع.

إن الشيعة يقومون بالإنكار والاحتجاج والتهديد والرفض، عندما يمسون في كتاب أو محاضرة ولو بصورة عارضة! فما بالهم يسكنون وتنكتم أنفاسهم ولا يظهرُونَ مثل هذا أمام هذا الغلو والانحراف!!؟.

لماذا يكتفون بالرفض أمام أهل السنة دون أن يترجموا رفضهم على الواقع!!؟.

لماذا ينكرون ما ينسب إليهم إنكاراً عاماً مبهماً!!؟.

لماذا لا يتبعون أسانيد هذه الروايات ويبيّنون ضعفها وعدم حجيتها!!؟.

الشيعة يقولون بتحريف القرآن:

الإيمان بالكتب الإلهية - ومنها: القرآن الكريم - هو أحد أصول الإيمان وأركانه، والإيمان بها: هو التصديق الجازم بأنها حقّ وصدق وأنها كلام الله عزّ وجلّ؛ فيها الهدى والنور والكفاية لمن أنزلت عليهم أو إليهم، والإيمان بالكتب السابقة إيمان مُجمل، يكون بالإقرار بها بالقلب واللسان، أما الإيمان بالقرآن؛ فإنه إيمان مفصّل، يكون بالإقرار به بالقلب واللسان، واتباع ما جاء فيه، وتحكيمه في كلّ صغير وكبير، والإيمان بأنه كلام الله؛ مُنزل غير مخلوق، منه بدأ وإليه يعود.

وقد اقتضت حكمة الله عزّ وجلّ أن تكون الكتب السابقة لآجال معينة ولأوقات محدّدة، ووكل حفظها إلى الذين استُحفظوا عليها من البشر؛ كما قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتَحْفَظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءً﴾ [المائدة: ٤٤].

أما القرآن الكريم؛ فقد أنزله الله لكلّ الأجيال من الأمم في كلّ الأوطان، إلى يوم

القيامة، وتولى حفظه بنفسه؛ لأنَّ وظيفة هذا الكتاب لا تنتهي إلا بنهاية حياة البشر على الأرض، ولم يتطرق إليه تحريف ولا تبديل ولا تغيير ولا زيادة ولا نقصان قط، ولم يكن لهذه الأمور إليه من سبيل أبداً؛ قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، وقال تعالى: ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٢].

قال الدكتور مُحَمَّدُ نَعِيمُ يَاسِينُ فِي (الإيمان) (ص: ٥٨-٥٩): (ويجب علينا أن نؤمن بأن القرآن العظيم هو آخر كتاب نزل من عند الله تعالى، وأن الله عز وجل قد خصه بمزايا تميز بها عن جميع ما تقدمه من الكتب المنزلة من أهمها:

١ - أنه تضمن خلاصة التعاليم الإلهية، وجاء مؤيداً ومصدقاً لما جاء في الكتب السابقة من توحيد الله وعبادته ووجوب طاعته، وجمع كل ما كان متفرقاً في تلك الكتب من الحسنات والفضائل، وجاء مهيماً ورقيباً، يقر ما فيها من حق، ويبين ما دخل عليها من تحريف وتغيير، قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ﴾ [المائدة: ٤٨]، وأنه جاء بشريعة عامة للبشر، فيها كل ما يلزمهم لسعادتهم في الدارين، نسخ بها جميع الشرائع العملية الخاصة بالأقوام السابقة، وأثبت فيها الأحكام النهائية الخالدة الصالحة لكل زمان ومكان .

٢ - إنَّ القرآن هو الكتاب الربَّاني الوحيد الذي تعهدَّ الله بحفظه، فقال عزَّ من قائل: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، وقال أيضاً: ﴿وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤١-٤٢].

وهذه مزية متفرعة عن مزية أخرى، وهي أن القرآن أنزله الله على رسوله مُحَمَّدٍ ﷺ للناس كافة، وليس خاصاً بقوم معينين، كما كانت تنزل الكتب السابقة، فكان حفظه من التحريف، وصيانته من عبث الناس؛ ليبقى ما فيه حجة الله على الناس، قائمة حتى يرث الله الأرض ومن عليها .

وأما الكتب الأخرى؛ فقد وجه الكلام في كل واحد منها إلى أمة خاصة دون سائر الأمم، وهي وإن اتفقت في أصل الدين، إلا أن ما نزل فيها من الشرائع والأحكام كان خاصاً بأزمنة معينة وأقوام معينين، قال تعالى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَا﴾ [المائدة: ٤٨]،

لذلك لم يتعهد الله سبحانه بحفظ أي منها على مدى الأزمان كما هو الحال بالنسبة للقرآن، بل أخبر عزَّ وجلَّ في آخر كتبه عن التحريف الذي وقع على تلك الكتب .

أقول: وكل ما يكون الله حافظاً له كيف يمكن تبديله وتغييره؟! وأيضاً تبليغ القرآن كما كان ينزل كان واجباً على النبي ﷺ؛ لقوله تعالى: ﴿يَأْيُهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ { المائدة: ٦٧ } ، ومعلوم باليقين أن من كان أسلم في عهده عليه السلام اشتغل أولاً بتعلم القرآن ثم بتعليمه، حتى حفظه في عهده ألوف من الرجال، ثم من بعد ذلك المسلمون في جميع البلاد والقرى مشغولون بتلاوته آناء الليل وأطراف النهار، في الصلاة وخارجها؛ لعلمهم بأنها أعظم القربات، ويعلمونه للأطفال قبل تعليم كل شيء، فإذا كان كذلك فكيف يتصور في القرآن تغيير وتبديل لا يشعر به المشتغلون فيه ! .

وقال الشيخ أبو الأعلى المودودي في كتابه (مبادئ الإسلام) (ص: ٧٨): (وأما

القرآن العظيم فهو الكتاب الوحيد الذي ثبتت نسبه بصورة قطعية إلى الرسول الذي أوحى إليه، وهو محمد ﷺ؛ فقد نقل هذا الكتاب بسوره وآياته، وطريقة ترتيبها، وكيفية تلاوته إلى كل عصر جاء بعد عصر نزوله بالتواتر، بحيث لا يشك في أن القرآن الذي نتلوه هو الذي نزله الله على رسوله الكريم ﷺ) .

أقول: أما الشيعة - عليهم من الله ما يستحقون - فإنهم يقولون عكس ذلك؛ فقد زعموا أن القرآن مُحَرَّفٌ ومُبَدَّلٌ، وأنه زيدَ فيه وحُذِفَ منه؛ ففي كتابهم (الكافي) للكليني (١/ ٢٩٥): ( عن جابر الجعفي قال: سَمِعْتُ أبا جعفر عليه السلام يقول: ما ادَّعى أحد من الناس أنه جَمَعَ القرآنَ كلَّهُ إلا كذَّاب، وما جَمَعَهُ وحفظه كما أنزل إلاَّ علي بن أبي طالب والأئمة من بعده) أه .

وهذا شيخهم مُحَمَّد بن مُحَمَّد النعمان، الملقَّب بالمفيد في (أوائل المقالات) (ص:

٥٤) قال: ( إن الأخبار قد جاءت مستفيضة عن أئمة الهدى من آل محمد ﷺ باختلاف القرآن، وما أحدثه بعض الظالمين فيه من الزيادة والنقصان ) .

وقال شيخهم الفيض الكاشاني في (تفسيره الصافي) (١/ ٤٤): (المستفاد من جميع هذه

الأخبار وغيرها من الروايات من طريق أهل البيت عليهم السلام: أن القرآن الذي بين أظهرنا





إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَهْلَكَ غَاذًا وَثَمُودَ لِيَا كَسْبُوا وَجَعَلَهُمْ لَكُمْ تَذَكْرَةً فَلَا تَتَّقُونَ وَفِرْعَوْنَ بَمَا طَعَى  
 مُوسَى وَآخِيهِ هَارُونَ أَغْرَيْنَاهُ وَمَنْ بَعَثْنَا جَمْعِينَ لِيَكُونَ لَكُمْ آيَةً وَإِنَّ الْكُرْهُمَ فَاسِقُونَ إِنَّ  
 اللَّهَ يَجْمَعُهُمْ فِي يَوْمٍ الْحَشِيرِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ الْجَوَابِ حِينَ يُسْأَلُونَ إِنَّ الْحَجِيمَ مَا وَاهُمْ وَإِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ  
 يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ أَنْذَارِي فَمَنْ يَعْلَمُونَ فَمَنْ خَسِرَ الَّذِينَ كَانُوا غُرَابًا نِي وَحِكْمِي مَعْرُضُونَ مَثَلُ  
 الَّذِينَ يُؤْتُونَ بِعَهْدِكَ أَوْ بِعَهْدِكِ إِذْ جَاءَكَ الْبَيْعَاتِ أَنْ يُؤْتُوا نَفْسَهُمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ  
 النَّاسِ قَلْبًا لَا يَفْقَهُونَ شَيْئًا مَّا خُتِمَ عَلَيْهِمْ غَيْرُ الْحَقِّ وَكَرِهْنَاهُ عَلَى أَهْلِكَ أَجْمَعِينَ فَآتِهِ  
 وَذُرِّيَّةَ لِسَاطِئِهِمْ وَإِنَّ عَدُوَّهُمْ أَهْلَ الْمُجْرِمِينَ قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ مَا آمَنُوا أَطْلَبْتُمْ  
 زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاسْتَجَلْتُمْ بِهَا وَتَسْتَمْتُمُوهَا وَعَدَّكُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَتَقَضَّيْتُمُ الْعَهْدَ  
 مِنْ بَعْدِ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ صَرَّفْنَا لَكُمْ الْأَمْثَالَ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ قَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ  
 آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ فِيهَا مِنْ نُبُوغَاهُ مُؤْمِنًا وَمَنْ يُوَلِّبِهِ مِنْ بَعْدِكَ يُظْهِرُ مِنْ غَيْرِهِمْ أَمْ هُمْ مَعْرُضُونَ  
 أَنَّهُمْ مُخْضَرُونَ فِي يَوْمٍ لَا يُغْنِي عَنْهُمْ شَيْءٌ وَلَا هُمْ يَرْجِعُونَ إِنَّ لَهُمْ فِي جَهَنَّمَ مَقَامًا مَّا غَنَى لَابِقِدُونَ  
 فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ ذِكْرًا مِنَ السَّاجِدِينَ وَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَى وَقَارُونَ بِمَا اسْتَخْلَفَ فَبَغَا هَارُونَ  
 فَضَرَبْنَا حِمْلًا لِمَنْ فِي الْفِرْدَوْسِ وَالْخَازِرِ وَقَلَّاهُمْ إِلَى يَوْمٍ يُبْعَثُونَ فَاصْبِرْ قَسْوَةَ يَوْمٍ يُبْعَثُونَ  
 وَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْحُكْمَ كَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ مِنَ الرُّسُلِينَ وَجَعَلْنَا لِلَّذِينَ هُمْ وَصِيًّا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ  
 وَمَنْ يُوَلِّبْ عَنْ أَمْرِي فَإِنَّ مَرْجِعَهُ فَلْيَمْتَعُوا بِكُفْرِهِمْ فَلْيَلَا فَلَا تَسْتَلْ عَنِ الْبَاطِلِينَ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ  
 قَدْ جَعَلْنَا لَكَ فِي أَعْيُنِ الَّذِينَ آمَنُوا عَهْدًا فَخُذْهُ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ إِنَّ عَلَيْنَا فِئْتًا بِالنَّهْلِ  
 سَاجِدًا جَذْرُ الْآخِرَةِ وَيَرْجُو ثَوَابَ رَبِّهِ فَلْيَهْلِكِ شَوْكَ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَهُمْ بَعْدًا بِتَعْلَمُونَ سَجَعَلُ  
 الْأَعْلَالُ فِي عِقَابِهِمْ وَهُمْ عَلَى أَعْيُنِهِمْ يَنْدِعُونَ يَا بَشْرَ نَاكَ بِذُرِّيَّةِ الصَّالِحِينَ وَإِنَّهُمْ لَأَمْرًا لَا  
 يَخْلِفُونَ فَعَلَيْهِمْ مَنَى صَلَوَاتٍ وَرَحْمَةٍ إِخَاءٌ وَأَمَّا أَنَا يَوْمَ يُبْعَثُونَ وَعَلَى الَّذِينَ يُبْعَثُونَ عَلَيْهِمْ  
 مِنْ بَعْدِ لِنَغْضِبَهُمْ فَوْمٌ سَوْءٌ خَاسِرِينَ وَعَلَى الَّذِينَ سَلَكُوا مَسْلَكًا مَنَى رَحْمَةٍ وَهُمْ فِي الْعُرْفَاتِ  
 آمِنُونَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

أما مصحفهم الكامل الذي لم يغيّر، فلن يظهر حتى يخرج مهديهم آخر الزمان في وتر من السنين ! .

قلت : ورداً عليهم قال الشيخ أبو بكر الجزائري في (النصيحة) : (وهذا اعتقاد فاسد وباطل، القصد منه عند واضعه هو تكفير المسلمين من غير آل البيت وشيعتهم! وكفى بذلك فساداً وباطلاً وشرّاً والعياذ بالله تعالى، وإليك بيان ذلك :

١ - تكذيب كل من ادعى حفظ كتاب الله وجمعه في صدره أو في مصحفه؛ كعثمان، وأبي بن كعب، وزيد بن ثابت، وعبد الله بن مسعود وغيرهم من مئات أصحاب رسول الله ﷺ، وتكذيبهم يقتضي فجورهم وإسقاط عدالتهم، وهذا ما لا يقوله أهل البيت الطاهرون، وإنما يقوله أعداء الإسلام وخصوم المسلمين؛ للفتنة والتفريق .

٢ - ضلال عامة المسلمين ما عدا شيعة آل البيت، وذلك؛ لأن من عمل ببعض القرآن دون البعض لا شك في كفره وضلاله؛ لأنه لم يعبد الله تعالى بكل ما شرع؛ إذ من المحتمل أن يكون بعض القرآن الذي لم يحصل عليه المسلمون مشتملاً على العقائد والعبادات والآداب والأحكام .

٣ - هذا الاعتقاد لازمه تكذيب الله تعالى في قوله : ﴿إِنَّا نَحْنُ الذَّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ {الحجر: ٩} ، وتكذيب الله تعالى كفر، وأي كفر !! .

٤ - هل يجوز لأهل البيت أن يستأثروا بكتاب الله تعالى وحدهم دون المسلمين إلا من شاؤوا من شيعتهم؟! أليس هذا احتكاراً لرحمة الله، واغتصاباً لها يُنزّه عنه آل البيت؟! اللهم! إِنَّا لَنَعْلَمُ أَنَّ آلَ بَيْتِ رَسُولِكَ بُرَاءٌ مِنْ هَذَا الْكُذْبِ، فَالْعَن - اللَّهُمَّ! - مَنْ كَذَبَ عَلَيْهِمْ وَافْتَرَى .

٥ - لازم هذا الاعتقاد أن طائفة الشيعة هم وحدهم أهل الحق والقائمون عليه؛ لأنهم هم الذين بأيديهم كتاب الله كاملاً غير منقوص فهم يعبدون الله بكل ما شرع، وأما من عداهم من المسلمين فهم ضالون؛ لحرمانهم من كثير من كتاب الله تعالى وهدايته فيه! .

يأيها الشيعي ! إن مثل هذا الهراء يُنزّه عنه الرجل العاقل فضلاً عمّن يُنسب إلى الإسلام والمسلمين؛ لأنه ما مات رسول الله ﷺ حتى أكمل الله تعالى نزول كتابه، وأتمّ بيانه، وحفظه المسلمون في صدورهم وسطورهم وانتشر فيهم، وعمهم، وحفظه

الخاص والعام، ولم يكن آل البيت في شأن القرآن وجمعه وحفظه إلا كسائر المسلمين وسواء بسواء، فكيف يقال: إنه لم يجمع القرآن ولم يحفظه أحداً إلا آل البيت، ومن ادعى غير ذلك فهو كذاب !! .

أرأيت لو قيل لهذا القائل: أرنا هذا القرآن الذي خصَّ به آل البيت شيعتهم، أرنا منه سورة أو سوراً، يتحداه في ذلك، فماذا يكون موقفه؟! سبحانك اللهم هذا بهتان عظيم (!!).

أقول: وانظر من كتبهم في هذا الافتراء والباطل: (آراء حول القرآن) (ص: ١٣٥)، و(الاحتجاج) (١/ ٢٢٥-٢٢٨، ٢٥٤)، و(الأنوار النعمانية) (٢/ ٣٥٧، ٣٦٠، ٣٦٣)، و(بيان السعادة) (١/ ١٩-٢٠)، و(البيان في تفسير القرآن) (ص: ٢١٩، ٢٢٤، ٢٤٣، ٢٤٥-٢٤٦، ٢٧٨)، و(تاريخ ما بعد الظهور) (ص: ٦٣٨)، و(تذكرة الأئمة) (ص: ١٨-٢١)، و(تفسير القمي) (١/ ٣٦، ٣٧)، و(الدرر النجفية) (ص: ٢٩٨)، و(الدين بين السائل والفقهاء) (ص: ٨٩)، و(فصل الخطاب)، و(الكافي) (٢/ ٥٩٧)، و(كتاب الغيبة) (ص: ٣١٨)، و(مرآة الأنوار ومشكاة الأسرار) (ص: ٣٦، ٤٩)، و(مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول) (١٢/ ٥٢٥-٥٢٦)، و(المسائل السرورية) (ص: ٧٨-٨١)، و(مشارك الشموس الدرية) (ص: ١٢٦)، و(معجم رجال الحديث) (٩/ ٤٧، ١٤/ ٢٤٥، ٢٥٩)، و(منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة) (٢/ ٢١٤-٢٢٠)، و(يوم الخلاص) (٣٧٣).

المهدي بين السنة والشَّيْعَة:

أولاً: المهدي عند أهل السنة:

لقد جعل الله تعالى للساعة أمارات وأشراطاً تدل على قربها، حتى إذا رآها الناس انتبهوا من رقدتهم، وأفاقوا من غفلتهم، وأنابوا إلى ربهم قبل أن يغلق باب التوبة، وعلامات الساعة وأشراطها على ثلاثة أقسام: صغرى، ووسطى، وكبرى، ومن أهم العلامات الكبرى عشر علامات، إذا ظهرت أولها تلتها أختها؛ حتى يُنفخ في الصور ويفنى العالم كله .

ومن هذه العلامات العشر: ظهور المهدي، وهو رجل من آل بيت النبي ﷺ من ولد فاطمة، اسمه محمد (أو أحمد) بن عبد الله، ويظهر في آخر الزمان، وهو أجلى الجبهة - أي: منحسر الشعر عن مقدم الرأس - أقى الأنف - أي: أن أنفه طويل مع

حذب وسطه ودقة أرنبته - ويملك الدنيا كلها كما ملكها - من قبل - ذو القرنين وسيدنا سليمان عليه السلام، ويملا الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت ظلماً وجوراً، ويقوم شريعة الإسلام، ويحيي ما اندثر من سنة النبي ﷺ، فلا يترك سنة إلا أقامها، ولا بدعة إلا هدمها، فترسل السماء عليهم مدراراً، وتخرج الأرض كنوزها وما ادخر فيها، ويكثر الرخاء في أيامه؛ من وفرة العدل وكثرة ما يعطي من المال؛ فهو يحثو المال حثواً، لا يعده عدداً، وتعلو كلمة الإسلام في عهده جداً، ويمكث في الأرض سبع سنين أو ثمان أو تسع، وتأتيه ملوك الهند مُقيدين بالقيود، وتكون غنائمهم حلياً لبيت المقدس، ويهاجر المهدي من المدينة إلى بيت المقدس، فيعمر بيت المقدس وتُخرب المدينة، ويأتي بعده الدجال، فيأوي المهدي وأتباعه إلى بيت المقدس ويعصمهم الله من الفتنة، ثم ينزل عيسى عليه السلام من السماء، فيلحق بالمهدي، فيدركه وقد أقيمت الصلاة، فإذا رأى المهدي عيسى أذن له أن يصلي بالناس، فيقول عيسى: لا، أنت الإمام؛ إن هذه الأمة بعضها أمراء على بعض؛ تكرمه الله لهذه الأمة. ثم يقتل عيسى ابن مريم الدجال، ويعيش المهدي مع عيسى زمناً، ثم يقبض الله المهدي، فيقوم على تجهيزه عيسى ابن مريم، ويصلي عليه ويدفنه.

قال الشيخ العلامة سيد سابق في (العقائد الإسلامية): (هذه هي خلاصة الروايات التي تحدثت عن المهدي، ورويت في شأنه، وهي في جملتها لا تخرج عن كونها إخباراً عن ظهور رجل من المصلحين في آخر الزمان يرفع لواء الحق، ويعلي كلمة الله، ويمكن للإسلام، ويكون طليعة للخير العام الذي يأتي بعده، كما كان يوحنا قبل ولادة عيسى عليه الصلاة والسلام).

وقد تواترت الأخبار والآثار عن النبي ﷺ وصحابته تواتراً معنوياً في أخبار المهدي المنتظر، فوجب الإيمان بها؛ فإن النبي ﷺ لا ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى.

وقد انقسم الناس في أمر المهدي إلى طرفين ووسط:

**فالطرف الأول:** أنكروا خروجه، وهؤلاء جهال ضلوا؛ بسبب اعتمادهم على عقولهم الفاسدة؛ إذ ليس لهم خبرة بالنصوص وأقوال أهل العلم.

**والطرف الثاني:** غالوا فيه.

**وأما الوسط:** فهم أهل السنة والجماعة؛ إذ أثبتوا ما دلّت عليه النصوص الشرعية.

## ثانياً: المهدي عند الشيعة:

الشيعة من الغلاة في أمر المهدي، وهم يعتقدون أن مهديهم - وهو مُحَمَّدُ بن الحسن العسكري - هو الذي عنده القرآن الكامل الآن، وسيخرج به آخر الزمان في وتر من السنين من سرداب سامراء، بعد أن دخله طفلاً منذ أكثر من ألف سنة، وكل فرق الشيعة تعتقد أن الأئمة سيرجعون إلى هذه الدنيا؛ لينصروا شيعتهم، ويحاربوا من سار على نهج أبي بكر وعمر والصحابة - رضي الله تعالى عنهم أجمعين، رغم أنوف الجاحدين - ويعتقدون أن الله تعالى سيحيي لمهديهم وآبائهم جميع حكام المسلمين السابقين مع الحكام المعاصرين لقيامه - وعلى رأس الجميع الجبّ والطاغوت: أبو بكر وعمر، فمن بعدهما - فيحاكمهم على اغتصابهم الحكم منه ومن آبائهم الأحد عشر إماماً - لأنّ الحكم في الإسلام حقّ لهم وحدهم من الله منذ توفي رسول الله ﷺ إلى أن تقوم الساعة، ولا حقّ فيه لأحد غيرهم! - وبعد محاكمة هؤلاء الطواغيت المغتصبين يقتص منهم، فيأمر بقتل وإعدام كلّ خمسمائة معاً، حتّى يستوفي قتل ثلاثة آلاف من رجال الحكم في جميع عصور الإسلام، ويكون ذلك في الدنيا قبل البعث النهائي في يوم القيامة، ثمّ بعد موت من يموت وإعدام من يعدم، يكون البعث الأكبر للمحشر، ثمّ إلى الجنة أو النار، الجنة لآل البيت والذين يعتقدون فيهم هذه العقائد، والنار لكلّ من ليس بشيعيّ، والشيعة يسمّون هذا الإحياء والمحاكمة والقصاص باسم (الرجعة)، وهي من عقائدهم الأساسية التي لا يرتاب فيها شيوعي واحد، وقد رأيت من طيّبي القلب من يزعم أن أمثال هذه العقيدة قد عدل عنها الشيعة في العصور الأخيرة! وهذا خطأ كبير مخالف للواقع؛ فالشيعة من أيام الدولة الصفوية إلى الآن متمسكون بهذه العقائد أكثر ممّا كانوا قبل ذلك.

أقول: وهذه العقيدة عقيدة فاسدة باطلة مخالفة لصريح آيات القرآن الكريم، قال العلامة محمود شكري الألوسي في (مختصر التّحفة) (ص: ٢٠١-٢٠٣): (فإن الرجعة) قد أبطلت في آيات كثيرة، منها قوله تعالى: ﴿قَالَ رَبُّ ارْجِعُونِ \* لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ كَلَّا إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا وَمِنْ وَرَائِهِمْ بَرْزَخٌ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ [المؤمنون: ١٩٩-١٠٠]، ولا يخفى أنّ مناط التمسك ومحطه إنّما هو قوله: ﴿مِنْ وَرَائِهِمْ بَرْزَخٌ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠٠]، فلا يمكن للشيعة أن يقولوا: إن الرجعة تستحيل للعمل الصالح لا للقصاص وإقامة الحد والتعزير لما وقع المنع من الرجعة آخر الآية مطلقاً... وقد قال الله

تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَحْيَاكُمْ﴾، أي: أنشأكم من العدم الفطري، ﴿ثُمَّ يُمِيتُكُمْ﴾: عند انقضاء آجالكم، ﴿ثُمَّ يُحْيِيكُمْ﴾، أي: يوم القيامة للجزاء [الحج: ٦٦]، وقال: ﴿وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ﴾: في الدنيا، ﴿ثُمَّ يُمِيتُكُمْ﴾: بعد انقراض آجالكم، ﴿ثُمَّ يُحْيِيكُمْ﴾: يوم القيامة للجزاء<sup>(١)</sup>، ﴿ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [البقرة: ٢٨] .

والدليل العقلي الموافق لأصول الإمامية على بطلان هذه العقيدة: أنهم لو عذبوا بسوء أعمالهم بعدما رجعوا في الحياة الدنيا ثم يعاد عليهم العذاب في الآخرة؛ لزم الظلم الصريح، فلا بد ألا يكونوا في الآخرة معذبين، فحصل لهم تخفيف عظيم عن العذاب المستمر الدائم وراحة أبدية، وذلك مناف لغلظ الجناية وعظم الجرم، قال الله تعالى: ﴿وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَى﴾ [طه: ١٢٧] .

والدليل الآخر على بطلانها: أن الخلفاء الثلاثة لم يرتكبوا ما يوجب تعذيبهم إلا غضب الخلافة وبعض حقوق أهل البيت على زعم الشيعة، وذلك الغضب بعد تسليمه غايته أن يكون فسقاً كما عليه متأخروهم، أو كفرًا كما زعم متقدموهم، ولا شيء من الكفر والفسق يوجب الرجعة في الدنيا بعد الموت قبل البعث، وإلا يلزمهم أن يعتقدوا رجعة الكفرة والفسقة من أهل الأديان كلهم أجمعين، ولا اختصاص لهذا الكفر والفسق بالرجعة، وإلا يلزمهم أن يقولوا بكونهما أكبر من الشرك بالله تعالى والكفر به - نعوذ بالله من ذلك! - ومن تكذيب الأنبياء وقتلهم بغير حق وإيذائهم ونحوها! معاذ الله من كلها، و(بما أن) هذه اللوازم كلها باطلة محضاً عندهم؛ فقد تبين للعارف المنصف أن هذه العقيدة الخبيثة باطلة على أصولهم أيضاً، والقول بها ضلالة .

وأيضاً: لو كان المقصود من تعذيبهم في الدنيا إيلاهم وإيذاءهم؛ يكون ذلك حاصلاً لهم في عالم القبر أيضاً! فالإحياء عبث، والبعث قبيح، يجب تنزيه الله تعالى عنه .

وإن كان المقصود إظهار جنائهم عند الناس؛ فقد كان الأولى بذلك الإظهار لمن كانوا معتقدين بحقية خلافتهم وناصرين لهم في زمنهم، فكان لا بد حينئذ أن يؤتى الأمير والسببان القدرة على الانتقام منهم؛ حتى لا تضل بقية الأمة وتبرؤوا من أفعالهم، وهذا القدر في تأخير الانتقام بعد ما يمضي أكثر الأمة ويأتي آخرون لم يطلعوا على فساد

(١) أضفت ما بين المعقوفتين؛ لاعتقادي أنه سقط من الطباعة، أما الجزء من الآية، فواضح، وأما التفسير، فهو بحرفه من تفسير الآية التي قبلها، النعماني .

أعمالهم وبطلان أحوالهم - أصلاً - خلاف الحكمة والصلاح، فقد لزم منه ترك الأصلح، وليت هذه الأمور تقع في اليوم الآخر<sup>(١)</sup> حتى يطلع كل من الأولين والآخرين على هذا الجزاء والقصاص فيكون لها وجه في الجملة، بخلاف وقوعها قبله إذا مضى أكثر عمر الأمة وبقيت الدنيا قليلاً؛ فإن بعض الناس الذين يحضرون ذلك الوقت إن اطلعوا على جنائهم وذنوبهم فلا فائدة فيه؛ لأنه لم يكن في ذلك الوقت من يعرف أبا بكر وعمر ومعاوية فيميز أحدهم عن الآخر، بل ينشأ الاحتمال عند كلهم أن عدة ناس سموهم بأسامهم - كيزيد وشمر - المجعولين في الأيام العشرة من المحرم للقتل توطئة لتشفية قلوبهم، ولو كان يكفي قول المهدي والأئمة الآخرين: إن فلاناً أبو بكر وفلاناً عمر، فلماذا لا يقبل قولهم في بطلان أمر خلافتهم وغصبهم وظلمهم وتعذيبهم في البرزخ؟! معاذ الله حتى يحتاج إلى إحيائهم! .

وأيضاً: يلزم على هذا التقدير أن النبي ﷺ والوصي والأئمة لا بد لهم أن يذوقوا موتاً آخر زائداً على سائر الناس؛ للزوم تعاقبه للحياة الدنيا، وظاهر أن الموت أشد آلام الدنيا، فلم يجوز الله سبحانه إيلاهم أحبائه عبثاً؟! .

وأيضاً: إذا أحيي هؤلاء الظلمة سيعلمون بالقرائن أنهم أحيوا للتعذيب والقصاص، وأنهم كانوا على الباطل والأئمة على الحق، فيتوبون بالضرورة توبة نصوحاً؛ إذ التوبة مقبولة في الدنيا ولو بعد الرجعة، فكيف يمكن حينئذ تعذيبهم؟! .

وأيضاً: يلزم على هذا التقدير إهانة الأمير والسبطين؛ فإنهم كانوا عند الله أذل من كل ذليل حتى أن الله تعالى لم ينتقم من أعدائهم ولم يجعلهم قادرين عليهم، إلا بعد مضي ألف وعدة مئات من السنين؛ إذ يظهر المهدي لإغاثتهم بواسطته، ويتقم من أعدائهم، ويجعلهم قادرين عليهم!

وبالجملة: فإن مفاسد هذه العقيدة أزيد من أن تحيط بها الكتابة والعبارة).

قلت: ومهدي الشيعة بدلاً من أن يصلح، يهدم المسجد الحرام!! كما صرح بذلك شيخهم محمد كاظم القزويني في كتابه: (المهدي) (ص: ٥٣٤)!! .

(١) قال العلامة محمود شكري الألوسي رحمه الله معلّقاً بقوله: والذين يكذبون على الله، ويخترعون هذه السخافات مستبعد عليهم أن يكونوا مؤمنين باليوم الآخر، وكيف يؤمن باليوم الآخر من يتسبب إلى الإسلام ويكون في قلبه كل هذا الحقد الفاجر على مثل أبي بكر وعمر اللذين لم تنجب الإنسانية بعد أنبياء الله من بلغ شأوهما!! .

وانظر من كتبهم - أيضاً- في هذا: (الأنوار النعمانية) (٢/ ٨٩)، و(الرجعة) (ص: ١٨٦-١٨٧) لزين الدين الإحسائي، و(الرجعة) (ص: ١١٨) لمحمد مؤمن، و(الصراط المستقيم) (٢/ ٢٥٣)، و(المهدي من المهد إلى الظهور) .

### الشَّيْعَةُ وَالنَّصُّ عَلَى إِمَامَةِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أهل السنة والجماعة - كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في (الواسطية): يؤمنون أن الخليفة بعد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي، ومن طعن في خلافة أحد من هؤلاء فهو أضل من حمار أهله). قال الإمام أبو جعفر الطحاوي في (عقيدته) (ص: ٥٥٧ - بتحقيقي): (ونثبت الخلافة بعد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أولاً لأبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ تفضيلاً له وتقديماً على جميع الأمة، ثم لعمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم لعثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم لعلي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ).

قال الشارح: (اختلف أهل السنة في خلافة الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هل كانت بالنص أو بالاختيار؟ فذهب الحسن البصري وجماعة من أهل الحديث إلى أنها ثبتت بالنص الخفي والإشارة، ومنهم من قال: بالنص الجلي. وذهب جماعة من أهل الحديث والمعتزلة والأشعرية إلى أنها ثبتت بالاختيار).

\* والدليل على إثباتها بالنص أخبار، من ذلك: ما أسنده البخاري عن جبير بن مطعم، قال: أتت امرأة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأمرها أن ترجع إليه، قالت: أرأيت إن جئت فلم أجدك؟ كأنها تريد الموت، قال: «إِنْ لَمْ تَجِدِينِي؛ فَاتِي أَبَا بَكْرٍ»، وذكر له سياق آخر، وأحاديث أخرى، وذلك نص على إمامته، وحديث حذيفة بن اليمان، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اقتدوا باللذين من بعدي: أبي بكر وعمر». (صحيح) رواه أهل السنن.

وفي (الصحيحين) عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وعن أبيها، قالت: (دَخَلَ عَلِيٌّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْيَوْمِ الَّذِي بُدِيَ فِيهِ، فَقَالَ: «ادْعِي لِي أَبَاكَ وَأَخَاكَ؛ حَتَّى أَكْتُبَ لِأَبِي بَكْرٍ كِتَابًا»، ثُمَّ قَالَ: «يَأْبَى اللَّهُ وَالْمُسْلِمُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ».

وفي رواية: «فَلَا يَطْمَعُ فِي هَذَا الْأَمْرِ طَامِعٌ»، وفي رواية قال: «ادْعِي لِي عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ؛ لِأَكْتُبَ لِأَبِي بَكْرٍ كِتَابًا لَا يَخْتَلَفُ عَلَيْهِ»، ثُمَّ قَالَ: «مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ يَخْتَلِفَ الْمُؤْمِنُونَ فِي أَبِي بَكْرٍ».



وأحاديث تقديمه في الصلاة مشهورة معروفة، وهو يقول: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ؛ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ» (متفقٌ عليه)، وقد روجع في ذلك مرة بعد مرة، فصلَّى بهم مدة مرض النَّبِيِّ ﷺ .

وفي (الصحيحين) عن أبي هريرة قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي عَلَى قَلْبِ عَلِيٍّ دَلْوٌ، فَنَزَعْتُ مِنْهَا مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ، فَنَزَعَ مِنْهَا ذَنْبًا أَوْ ذَنْبَيْنِ، وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ اسْتَحَالَتْ غَرَبًا، فَأَخَذَهَا ابْنُ الْخَطَّابِ، فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَهُ، حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بَعْطَنَ» .

وفي (الصحيح) أنه ﷺ قال على منبره: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، لَا يَبْقَيْنَ فِي الْمَسْجِدِ خَوْخَةٌ إِلَّا سُدَّتْ؛ إِلَّا خَوْخَةٌ أَبِي بَكْرٍ» . (متفقٌ عليه) .

وفي (سنن أبي داود) وغيره من حديث الأشعث عن الحسن عن أبي بكرة، أن النَّبِيَّ ﷺ قال ذات يوم: « مَنْ رَأَى مِنْكُمْ رُؤْيَا ؟ » فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا، رَأَيْتُ مِيزَانًا أُنْزِلَ مِنَ السَّمَاءِ، فَوُزِنَتْ أَنْتَ وَأَبُو بَكْرٍ، فَرَجَحَتْ أَنْتَ بِأَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ وُزِنَ عُمَرُ وَأَبُو بَكْرٍ، فَرَجَحَ أَبُو بَكْرٍ، وَوُزِنَ عُمَرُ وَعُثْمَانُ، فَرَجَحَ عُمَرُ، ثُمَّ رُفِعَ، فَرَأَيْتُ الْكَرَاهَةَ فِي وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: « خِلَافَةُ نُبُوَّةٍ، ثُمَّ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُلْكَ مَنْ يَشَاءُ »، فَبَيَّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ وَايَةَ هَؤُلَاءِ خِلَافَةُ نُبُوَّةٍ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ مَلِكٌ، وَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَجْتَمِعِ النَّاسُ فِي زَمَانِهِ، بَلْ كَانُوا مُخْتَلِفِينَ، لَمْ يَنْتَظِمِ فِيهِ خِلَافَةُ النُّبُوَّةِ وَلَا الْمُلْكَ .

وروى أبو داود أيضًا عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رَأَى اللَّيْلَةَ رَجُلٌ صَالِحٌ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ نِيطَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَنِيطَ عُمَرُ بِأَبِي بَكْرٍ، وَنِيطَ عُثْمَانُ بِعُمَرَ»، قَالَ جَابِرٌ: فَلَمَّا قَمْنَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قُلْنَا: أَمَّا الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَّا الْمَنُوطُ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ فَهُمُ وَلَاةُ هَذَا الْأَمْرِ الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ بِهِ نَبِيَّهُ . (صحيح) ...، وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُمَهَانَ عَنْ سَفِينَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خِلَافَةُ النُّبُوَّةِ ثَلَاثُونَ سَنَةً، ثُمَّ يُؤْتِي اللَّهُ مَلِكَهُ مَنْ يَشَاءُ»، أَوْ «الْمُلْكَ»، (حسن لغيره) .

\* واحتجَّ من قال: لَمْ يَسْتَخْلَفْ، بِالْخَبَرِ الْمَأْثُورِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: ( إِنْ أَسْتَخْلَفْتُ؛ فَقَدْ اسْتَخْلَفَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي - يَعْنِي: أَبَا بَكْرٍ - وَإِنْ لَا

أَسْتَخْلَفَ؛ فَلَمْ يَسْتَخْلَفْ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي - يَعْنِي: رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَعَرَفْتُ أَنَّهُ حِينَ ذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيْرَ مُسْتَخْلَفٍ، وَبِمَا رَوَى عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا سَأَلْتُ: ( مَنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسْتَخْلَفًا لَوْ اسْتَخْلَفَ؟ )، وَالظَّاهِرُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّ الْمُرَادَ أَنَّهُ لَمْ يَسْتَخْلَفْ بِعَهْدٍ مَكْتُوبٍ، وَلَوْ كَتَبَ عَهْدًا لَكَتَبَهُ لِأَبِي بَكْرٍ، بَلْ قَدْ أَرَادَ كِتَابَتَهُ ثُمَّ تَرَكَهُ، وَقَالَ: ( يَا أَبَى اللَّهِ وَالْمُسْلِمُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ ) . فَكَانَ هَذَا أُبْلَغَ مِنْ مُجَرَّدِ الْعَهْدِ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَلَّ الْمُسْلِمِينَ عَلَى اسْتِخْلَافِ أَبِي بَكْرٍ، وَأَرْشَدَهُمْ إِلَيْهِ بِأُمُورٍ مُتَعَدِّدَةٍ مِنْ أَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ، وَأَخْبَرَ بِخِلَافَتِهِ إِخْبَارًا رَاضٍ بِذَلِكَ، حَامِدٌ لَهُ، وَعَزَمَ عَلَى أَنْ يَكْتُبَ بِذَلِكَ عَهْدًا، ثُمَّ عَلِمَ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ يَجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ، فَتَرَكَ الْكِتَابَ؛ اِكْتِفَاءً بِذَلِكَ، ثُمَّ عَزَمَ عَلَى ذَلِكَ فِي مَرَضِهِ يَوْمَ الْخَمِيسِ، ثُمَّ لَمَّا حَصَلَ لِبَعْضِهِمْ شَكٌّ: هَلْ ذَلِكَ الْقَوْلُ مِنْ جِهَةِ الْمَرَضِ، أَوْ هُوَ قَوْلٌ يَجِبُ اتِّبَاعُهُ؛ تَرَكَ الْكِتَابَةَ؛ اِكْتِفَاءً بِمَا عَلِمَ أَنَّ اللَّهَ يَخْتَارُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ مِنْ خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ، فَلَوْ كَانَ التَّعْيِينَ مِمَّا يَشْتَبَهُ عَلَى الْأُمَّةِ لَبَيَّنَّا بَيِّنَاتًا قَاطِعَةً لِلْعُذْرِ، لَكِنْ لَمَّا دَلَّهُمْ دَلَالَاتٌ مُتَعَدِّدَةٌ عَلَى أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الْمُتَّعِينَ، وَفَهَمُوا ذَلِكَ؛ حَصَلَ الْمَقْصُودُ، وَلِهَذَا قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي خُطْبَتِهِ الَّتِي خُطِبَهَا بِمَحْضَرٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ: أَنْتَ خَيْرُنَا وَسَيِّدُنَا وَأَحَبُّنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يَنْكَرْ ذَلِكَ مِنْهُمْ أَحَدٌ، وَلَا قَالَ أَحَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ: إِنْ غَيْرَ أَبِي بَكْرٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ أَحَقُّ بِالْخِلَافَةِ مِنْهُ، وَلَمْ يَنْزِعْ أَحَدٌ فِي خِلَافَتِهِ إِلَّا بَعْضَ الْأَنْصَارِ؛ طَمَعًا فِي أَنْ يَكُونَ مِنَ الْأَنْصَارِ أَمِيرًا وَمِنَ الْمُهَاجِرِينَ أَمِيرًا، وَهَذَا مِمَّا ثَبَتَ بِالنُّصُوصِ الْمُتَوَاتِرَةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بَطْلَانَهُ .

ثُمَّ الْأَنْصَارُ كُلُّهُمْ بَايَعُوا أَبَا بَكْرٍ، إِلَّا سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ؛ لِكَوْنِهِ هُوَ الَّذِي كَانَ يَطْلُبُ الْوِلَايَةَ، وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ قَطُّ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَصَّ عَلَى غَيْرِ أَبِي بَكْرٍ، لَا عَلِيًّا، وَلَا الْعَبَّاسَ، وَلَا غَيْرَهُمَا، كَمَا قَدْ قَالَ أَهْلُ الْبِدْعِ ! .

وَرَوَى ابْنُ بَطَّةٍ بِإِسْنَادِهِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ بَعَثَ مُحَمَّدَ بْنَ الزُّبَيْرِ الْخَنْظَلِيَّ إِلَى الْحَسَنِ، فَقَالَ: هَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ اسْتَخْلَفَ أَبَا بَكْرٍ؟ فَقَالَ: أَوْ فِي شَكِّ صَاحِبِكَ؟ نَعَمْ، وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ! اسْتَخْلَفَهُ، لَهُوَ كَانَ أَنْقَى لِلَّهِ مِنْ أَنْ يَتَوَثَّبَ عَلَيْهَا .

وَفِي الْجُمْلَةِ: فَجَمِيعٌ مِنْ نُقُلٍ عَنْهُ أَنَّهُ طَلَبَ تَوَلِيَةَ غَيْرِ أَبِي بَكْرٍ، لَمْ يَذْكُرْ حُجَّةً دِينِيَّةً شَرْعِيَّةً، وَلَا ذَكَرَ أَنَّ غَيْرَ أَبِي بَكْرٍ أَفْضَلُ مِنْهُ، أَوْ أَحَقُّ بِهَا، وَإِنَّمَا نَشَأَ مِنْ حُبِّ قَبِيلَتِهِ وَقَوْمِهِ فَقَطُّ، وَهَمَّ كَانُوا يَعْلَمُونَ فَضْلَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَحُبَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَهُ . . .

قوله: ( ثُمَّ لَعَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ )، أي: ونسبت الخلافة بعد أبي بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لعمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وذلك بتفويض أبي بكر الخلافة إليه، واتفاق الأمة بعده عليه، وفضائله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أشهر من أن تنكر، وأكثر من أن تذكر؛ فقد روي عن مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ أَنَّهُ قَالَ: قلت لأبي: يا أبتِ! من خَيْرِ النَّاسِ بعد رسولِ اللهِ ﷺ؟ فقال: يا بُنَيَّ، أو ما تعرف؟ فقلت: لا، قال: أبو بكر، قلت: ثُمَّ من؟ قال: عمر، وخشيت أن يقول: ثُمَّ عثمان! فقلت: ثُمَّ أنت؟ فقال: ما أنا إلا رجل من المسلمين. وتقدم قوله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: « ائْتَدُوا بِاللَّذِينَ مِنْ بَعْدِي: أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ »، وفي (صحيح مسلم) عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُما، قال: وضع عمر على سريره، فتكفَّه الناس يدعون ويثنون ويصلُّون عليه قبل أن يُرفع وأنا فيهم، فلم يرعني إلا برجل قد أخذ بمنكبي من ورائي، فالتفت إليه، فإذا هو علي، فترحم علي عمر، وقال: ما خلَّفت أحداً أحبَّ إليَّ أن ألقى الله بمثل عمله منك، وإيمُ الله! إن كنتُ لأظنُّ أن يجعلك الله مع صاحبك، وذلك أتني كنت كثيراً ما أسمع رسول الله ﷺ يقول: « جئتُ أنا وأبو بكر وعمر، ودخلتُ أنا وأبو بكر وعمر، وخرجتُ أنا وأبو بكر وعمر »، فَإِنَّ كُنْتُ لَأَرْجُو - أو لأظنُّ - أن يجعلك الله معهما .

وتقدم حديثُ أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في رؤيا رسولِ اللهِ ﷺ، ونزعه من القلب، ثُمَّ نزعُ أبي بكر: « ثُمَّ اسْتَحَالَتْ الدُّلُوعُ غَرْبًا، فَأَخَذَهَا ابْنُ الْخَطَّابِ، فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَنْزِعُ نَزْعَ عُمَرَ، حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بَعْطَنَ ».

وفي (الصحيحين) من حديث سعد بن أبي وقاص: قال: (استأذن عمرُ بنُ الخطَّابِ على رسولِ اللهِ ﷺ، وعنده نساءٌ من قريش، يكلمنه، عاليةٌ أصواتهنَّ . . .) الحديث، وفيه: فقال رسولُ اللهِ ﷺ: « إيه يابنُ الخطَّابِ! والذي نفسي بيده! ما لقيك الشيطانُ سالكا فجا إلا سلك فجا غير فجك ».

وفي (الصحيحين) أيضًا عن النبي ﷺ أنه كان يقول: « قَدْ كَانَ فِي الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ مُحَدِّثُونَ، فَإِنْ يَكُنْ فِي أُمَّتِي مِنْهُمْ أَحَدٌ؛ فَإِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ مِنْهُمْ »، قال ابن وهب: تفسير (مُحَدِّثُونَ): مُلْهَمُونَ .

قوله: ( ثُمَّ لَعَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ )، أي: ونسبت الخلافة بعد عمر لعثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وقد ساق البخاري - رحمه الله - قصة قتل عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وأمر الشورى والمبايعة لعثمان، في

(صحيحه)، فأحبتُ أن أسردها كما رواها بسنده، قال النعماني: فسردها، وفيها أنه قيل لعمر رضي الله عنه: أوصِ يا أمير المؤمنين، استخلف! قال: ما أجد أحقّ بهذا الأمر من هؤلاء النفر - أي: الرهط - الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راضٍ، فسمي علياً، وعثمان، والزبير، وطلحة، وسعداً، وعبد الرحمن، وقال: يشهدكم عبد الله بن عمر، وليس له من الأمر شيء، كهيئة التعزية له، فإن أصابت الإمارة سعداً فهو ذاك، وإلا؛ فليستعن به أيكم ما أمّر؛ فإنني لم أعزله من عجز ولا خيانة، وقال: أوصي الخليفة من بعدي بالمهاجرين الأولين أن يعرف لهم حقهم، ويحفظ لهم حرمتهم، وأوصيه بالأنصار خيراً، الذين تبوءوا الدار والإيمان من قبلهم، أن يقبل من محسنهم، ويتجاوز عن مسيئتهم، وفيه: فلما فرغ من دفنه - أي: من دفن عمر - اجتمع هؤلاء الرهط، فقال عبد الرحمن: اجعلوا أمركم إلى ثلاثة منكم. قال الزبير: قد جعلتُ أمري إلى عليّ، فقال طلحة: قد جعلتُ أمري إلى عثمان، وقال سعد: قد جعلتُ أمري إلى عبد الرحمن بن عوف، فقال عبد الرحمن: أيكما تبرأ من هذا الأمر فنجعله إليه، والله عليه والإسلام، لينظرن أفضلهم في نفسه، فأسكت الشيخان، فقال عبد الرحمن: أفتجعلونه إليّ؟ والله! عليّ أن لا آلو عن أفضلكم؟ قالوا: نعم، فأخذ بيد أحدهما، فقال: لك قرابة من رسول الله صلى الله عليه وسلم والقدم في الإسلام ما قد علمت، فالله عليك، لئن أمرتكَ لتعدلن! ولئن أمرت عثمان لتسمعن ولتطيعن! ثم خلا بالآخر، فقال له مثل ذلك، فلما أخذ الميثاق، قال: ارفع يدك يا عثمان، فبايعه، فبايع له عليّ، وولج أهل الدار فبايعوه.

وعن حميد بن عبد الرحمن: أن المسور بن مخرمة أخبره: أن الرهط الذين ولّاهم عمر اجتمعوا فتشاوروا، قال لهم عبد الرحمن: لست بالذي أنافسكم عن هذا الأمر، ولكنكم إن شئتم اخترت لكم منكم؟ فجعلوا ذلك إلى عبد الرحمن، فلما ولّوا عبد الرحمن أمرهم، فمال الناس على عبد الرحمن، حتى ما أرى أحداً من الناس يتبع أولئك الرهط ولا يطأ عقبه، ومال الناس على عبد الرحمن يشاورونه تلك الليالي، حتى إذا كانت تلك الليلة التي أصبحنا فيها فبايعنا عثمان، قال المسور بن مخرمة: طرفني عبد الرحمن بعد هجع من الليل، فضرب الباب حتى استيقظت، فقال: أراك نائماً؟! فوالله! ما اكتحلت هذه الثلاث بكبير نوم، انطلق، فادع لي الزبير وسعداً، فدعوتهما له، فشاورهما، ثم دعاني، فقال: ادع لي علياً، فدعوته، فواجه حتى ابهار الليل، ثم

قام عليّ من عنده وهو على طمع، وقد كان عبد الرّحمن يَخشى من عليّ شيئاً، ثمّ قال: ادع لي عثمان، فدعوته، فاجاه حتى فرق بينهما المؤذن بالصبح، فلما صلى الناس الصبح، واجتمع أولئك الرهط عند المنبر، فأرسل إلى من كان حاضراً من المهاجرين والأنصار، وأرسل إلى أمراء الأجناد، وكانوا وافوا تلك الحجّة مع عمر، فلما اجتمعوا تشهد عبدالرحمن، ثمّ قال: أمّا بعد، يا عليّ! إنّي قد نظرتُ في أمر الناس، فلم أرهم يعدلون بعثمان فلا تجعلنّ على نفسك سبيلاً، فقال لعثمان: أبايعك على سنّة الله ورسوله ﷺ والخليفتين من بعده، فبايعه عبد الرحمن، وبايعه الناس والمهاجرون والأنصار وأمراء الأجناد والمسلمون.

قوله: ( ثمّ لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه )، أي: وثبتت الخلافة بعد عثمان لعلي رضي الله عنه، كما دلّ عليه حديث سفينة المقدّم ذكره، أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «خِلافةُ النَّبِيِّ ثَلَاثُونَ سَنَةً، ثُمَّ يُؤْتِي اللَّهُ مُلْكَهُ مَنْ يَشَاءُ».

وكانت خلافة أبي بكر الصديق سنتين وثلاثة أشهر، وخلافة عمر عشر سنين ونصفاً، وخلافة عثمان اثنتي عشرة سنة، وخلافة عليّ أربع سنين وتسعة أشهر، وخلافة الحسن ستة أشهر، وأول ملوك المسلمين معاوية رضي الله عنه، وهو خير ملوك المسلمين، لكنه إنّما صار إماماً حقاً لما فوّض إليه الحسن بن عليّ رضي الله عنهما الخلافة؛ فإن الحسن بايعه أهل العراق بعد موت أبيه، ثمّ بعد ستة أشهر فوّض الأمر إلى معاوية، فظهر صدق قول النبي ﷺ: «إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَسَيُصْلِحُ اللَّهُ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ»، (متفق عليه). والقصة معروفة في موضعها.

فالخلافة ثبتت لأمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه بعد عثمان رضي الله عنه، بمبايعة الصحابة، سوى معاوية مع أهل الشام، والحق مع عليّ رضي الله عنه). اهـ.

أقول: هذه هي عقيدة أهل السنّة في مسألة الخلافة والإمامة، خلافاً للشيعّة الإمامية.

فإنهم يعتقدون وجود نصّ على خلافة عليّ رضي الله عنه<sup>(١)</sup>، وذكروا في ذلك أحاديث

(١) انظر ما سيأتي في هذا الكتاب، و(مختصر التحفة الاثني عشرية) (ص: ١٣٩ - فما بعد).

مكذوبة على النبي ﷺ ، أودع كثيراً منها شيخهم عبد الحسين الموسوي في كتابه المشهور: (المراجعات)، قال شيخنا المحدث العلامة مُحَمَّدُ نَاصِرِ الدِّينِ الألباني - رحمه الله - في (السلسلة الضعيفة) (٢/٢٩٧): (وكتابُ (المراجعات) للشَّيْعِيِّ المذكورِ مَحْشُوٌّ بالأحاديث الضعيفة والموضوعة في فضل عليٍّ ؑ، مع كثير من الجهل بهذا العلم الشريف، والتدليس على القراء، والتضليل عن الحقِّ والواقع، بل والكذب الصريح؛ مما لا يكاد القارئ الكريم يخطر في باله أن أحداً من المؤلِّفين يحترم نفسه يقع في مثله!) .

قلت: وقد انتقد الكتاب الشيعي المذكور الشيخ محمود الزُّعْبِي - جزاه الله خيراً - فأجاد، وقد رأيت الجزء الأول من رده، وهو بعنوان: (البيِّنَات في الردِّ على أباطيل (المراجعات)، أنصحُ كُلَّ مُريد التأكُّد من صحَّة ما قاله شيخنا الألباني - رحمه الله - بالرجوع إليه .

وقد ذكرتُ في النصف الثاني من كتابنا هذا إلى آخر الكتاب، جُلَّ الأحاديث التي يلهج بها الشَّيْعَةُ ويرددونها في الاحتجاج على ولاية عليٍّ ؑ وعصمته، وذلك من خلال كتابهم المقدَّس (!) (المراجعات) ! لعبد الحسين الموسوي الشَّيْعِيِّ، مع نقد أهل العلم لها، فانظرها هناك .

### الشَّيْعَةُ وَنِكَاحِ الْمَتْعَةِ:

نِكَاحِ الْمَتْعَةِ - وَيُسَمَّى الزَّوْجِ الْمُؤَقَّتِ، وَالزَّوْجِ الْمُنْقَطِعِ - وَهُوَ: أَنْ يَعْقِدَ الرَّجُلُ عَلَى الْمَرْأَةِ يَوْمًا أَوْ أُسْبُوعًا أَوْ شَهْرًا، أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْأَجَالِ الْمَعْلُومَةِ .

وهذا الزواج عندنا - معشر أهل السنة - منسوخ، قام الدليلُ النقلِيُّ الصحيحُ على إثباتِ نَسْخِهِ مرتين:

الأولى: عامَ خَيْرٍ: فقد جاء في (الصحيحين) أَنَّ عَلِيًّا ؑ قَالَ لابنِ عَبَّاسٍ ؓ: (نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ مَتْعَةِ النِّسَاءِ وَعَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ زَمَنَ خَيْرٍ) .

الثانية: في عام الفيل: ففي (صحيح مسلم) عن الربيع بن سبرة أن أباه غزا مع رسول الله ﷺ فتح مكة، قال: فأقمنا بها خمسَ عشرة؛ ثلاثينَ بينَ ليلةٍ ويومٍ، فأذنَ لنا رسولُ الله ﷺ في مَتْعَةِ النِّسَاءِ، فخرجتُ أنا ورجُلٌ من قومي ولي عليه فضلٌ في الجمالِ، وهو قريبٌ من الدَّمَامَةِ، مع كل واحدٍ منا بُرْدٌ، فَبُرِدِي خَلَقٌ، وَأَمَّا بُرْدُ ابْنِ عَمِّي

فَبُرْدٌ جَدِيدٌ غَضٌّ، حَتَّى كُنَّا بِأَسْفَلِ مَكَّةَ أَوْ بِأَعْلَاهَا؛ فَتَلَقَّتْنَا فَتَاةً مِثْلَ الْبَكْرَةِ الْعَنْطَنَظَةَ، فَقُلْنَا: هَلْ لَكَ أَنْ يَسْتَمْتَعَ مِنْكَ أَحَدُنَا؟ قَالَتْ: وَمَاذَا تَبْذُلَانِ؟ فَنَشَرَ كُلُّ مَنَا بُرْدَهُ، فَجَعَلَتْ تَنْظُرُ إِلَى الرَّجُلَيْنِ، وَبِرَاهَا صَاحِبِي تَنْظُرَ إِلَى عِطْفِهَا، فَقَالَ: إِنَّ بُرْدَ هَذَا خَلَقُ وَبِرْدِي جَدِيدٌ غَضٌّ. فَتَقُولُ: بُرْدٌ هَذَا لَا بِأَسْ بِهِ - ثَلَاثَ مَرَاتٍ، أَوْ مَرَّتَيْنِ - ثُمَّ اسْتَمْتَعْتُ مِنْهَا، فَلَمْ أَخْرَجْ حَتَّى حَرَّمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

وَفِي (صَحِيحِ مُسْلِمٍ) عَنْ سَلْمَةَ بِنِ الْأَكْوَعِ (قَالَ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ أُوطَاسٍ فِي الْمَتْعَةِ ثَلَاثًا، ثُمَّ نَهَى عَنْهَا).

قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: (هَذَا تَصْرِيحٌ بِأَنَّهَا أُبِيحَتْ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، وَهُوَ وَيَوْمَ أُوطَاسٍ شَيْءٌ وَاحِدٌ، وَأُوطَاسٍ: وَادٌ بِالطَّائِفِ)، ثُمَّ قَالَ: (الصَّوَابُ: أَنْ تَحْرِمَهَا وَإِبَاحَتَهَا وَقَعَا مَرَّتَيْنِ، فَكَانَتْ مُبَاحَةً قَبْلَ خَيْبَرَ، ثُمَّ حُرِّمَتْ فِيهَا، ثُمَّ أُبِيحَتْ عَامَ الْفَتْحِ - وَهُوَ عَامَ أُوطَاسٍ - ثُمَّ حُرِّمَتْ تَحْرِيمًا مُؤَبَّدًا).

فَهَذَا هُوَ قَوْلُنَا فِي نِكَاحِ الْمَتْعَةِ، خِلَافًا لِلشَّيْعَةِ حَتَّى إِنْ بَعْضُ فَقَهَائِنَا - مَعْشَرُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ - أَفْتَى بِحُرْمَةِ النِّكَاحِ بِنِيَّةِ الطَّلَاقِ بَعْدَ حِينَ وَلَوْ لَمْ يَتَلَفَّظْ بِهَا أَوْ يَشْتَرِطَ ذَلِكَ فِي صِيغَةِ الْعَقْدِ؛ كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْإِمَامُ أَبُو عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - وَغَيْرُهُ مِنْ عُلَمَائِنَا؛ لِأَنَّ كِتْمَانَ الزَّوْجِ ذَلِكَ يَعِدُ غَشًّا وَخِدَاعًا، قَالَ الْعَلَمَةُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ رَشِيدُ رِضَا - رَحِمَهُ اللَّهُ -: ( وَهُوَ أَجْدَرُ بِالْبَطْلَانِ مِنَ الْعَقْدِ الَّذِي يَشْتَرِطُ فِيهِ التَّوْقِيتَ الَّذِي يَكُونُ بِالْتَّرَاضِي بَيْنَ الزَّوْجِ وَالْمَرْأَةِ وَوَلِيِّهَا، وَلَا يَكُونُ فِيهِ مِنَ الْمَفْسُودَةِ إِلَّا الْعَبْثُ بِهَذِهِ الرَّابِطَةِ الْعَظِيمَةِ الَّتِي هِيَ أَعْظَمُ الرِّوَابِطِ الْبَشَرِيَّةِ وَإِثَارِ التَّنْقِلِ فِي مَرَاتِعِ الشَّهَوَاتِ بَيْنَ الذَّوَّاقِينَ وَالذَّوَّاقَاتِ، وَمَا يَتَرْتَّبُ عَلَى ذَلِكَ مِنَ الْمُنْكَرَاتِ، وَمَا لَا يَشْتَرِطُ فِيهِ ذَلِكَ يَكُونُ عَلَى اشْتِمَالِهِ عَلَى ذَلِكَ غَشًّا وَخِدَاعًا تَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ مَفَاسِدُ أُخْرَى، مِنَ الْعَدَاوَةِ وَالْبَغْضَاءِ وَذَهَابِ الثَّقَةِ حَتَّى بِالصَّادِقِينَ الَّذِينَ يَرِيدُونَ بِالزَّوْجِ حَقِيقَتَهُ: وَهُوَ إِحْصَانُ كُلِّ مِنَ الزَّوْجَيْنِ لِلْآخَرِ، وَإِخْلَاصُهُ لَهُ، وَتَعَاوُنُهُمَا عَلَى تَأْسِيسِ بَيْتِ صَالِحٍ مِنْ بِيُوتِ الْأُمَّةِ ).

وَيُؤَيِّدُ هَذَا الْكَلَامَ مَا صَحَّ فِي (مُسْتَدْرِكِ الْحَاكِمِ) (٢/١٩٩)، وَ(سُنَنِ الْبَيْهَقِيِّ) (٧/٢٠٨) عَنْ نَافِعٍ أَنَّهُ قَالَ: (جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَسَأَلَهُ عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا، فَتَزَوَّجَهَا أَخٌ لَهُ مِنْ غَيْرِ مُؤَامَرَةٍ مِنْهُ؛ لِيُحِلَّهَا لِأَخِيهِ، هَلْ تَحِلُّ لِلأَوَّلِ؟ قَالَ: لَا، إِلَّا نِكَاحَ رَغْبَةٍ؛ كُنَّا نَعُدُّ هَذَا سَفَاحًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ).

أقول: بالرغم من هذا كله إلا أن الشيعة استحلّت نكاح المتعة هذا، وأعطت الحقّ للرجل في أن يتمتّع بعدد لا حصر له من النسوة، ولو بألف امرأة في وقت واحد، بل إنهم أمروا به وحضوا عليه، بل جعلوه خير العبادات وأفضل القربات، ويوردون في فضائله أخباراً كثيرة موضوعة ولا أصل لها! وأترك المجال هنا لأحد كبار علماء الشيعة بعد أن تاب الله عليه من هذه الظلمات؛ ليحدثنا عن هذا .

### فضح الشيعة على أحد كبار علمائها:

وهو السيّد حسين النجفيّ، قال في كتابه: ( لله، ثم للتاريخ ) (ص: ٣٥-٣٦):  
(لقد استغلّت المتعة أبشع استغلال، وأهينت المرأة شراً إهانة، وصار الكثيرون يشبعون رغباتهم الجنسية تحت ستار المتعة وباسم الدين، عملاً بقوله تعالى: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ {النساء: ٢٤} .

لقد أوردوا روايات في الترغيب بالمتعة، وحددوا - أو ربّوا - عليها الثواب، وعلى تاركها العقاب، بل اعتبروا كل من لم يعمل بها ليس مسلماً، اقرأ معي هذه النصوص:  
قال النبي ﷺ: « مَنْ تَمَتَّعَ بِامْرَأَةٍ مُؤْمِنَةٍ كَأَنَّمَا زَارَ الْكَعْبَةَ سَبْعِينَ مَرَّةً ! » .  
فهل الذي يتمتّع كمّن زار الكعبة سبعين مرّة؟! وبمّن؟ بامرأة مؤمنة؟! .

وروى الصدوق عن الصادق عليه السلام قال: ( إنَّ المتعة ديني ودين آبائي، فمن عمل بها عمل بديننا، ومن أنكرها أنكر ديننا واعتقد بغير ديننا ) ! (من لا يحضره الفقيه) (٣/٣٦٦)، وهذا تكفير لمن لم يقبل بالمتعة! .

وقيل لأبي عبد الله عليه السلام: هل للتمتّع ثواب؟ قال: (إن كان يريد بذلك وجه الله لم يكلمها كلمة إلا كتب الله له بها حسنة، فإذا دنا منها غفر الله له بذلك ذنباً، فإذا اغتسل غفر الله له بقدر ما مرّ من الماء على شعره) ! (من لا يحضره الفقيه) (٣/٣٦٦) .

وقال النبي ﷺ: « مَنْ تَمَتَّعَ مَرَّةً؛ أَمِنَ سَخَطَ الْجَبَّارِ، وَمَنْ تَمَتَّعَ مَرَّتَيْنِ حُشِرَ مَعَ الْأَبْرَارِ، وَمَنْ تَمَتَّعَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؛ زَاخَمَنِي فِي الْجَنَانِ ! » (من لا يحضره الفقيه) (٣/٣٦٦) .

قلت: وفي (من لا يحضره الفقيه) (٣/٢٩٨): أن الصادق سئل عن المتعة، فقال:

حلال !!



وفي (وسائل الشيعة) (٤٤٤/٧): عنه أنه قال: ( ما من رجل تَمَتَّعَ ، ثُمَّ اغْتَسَلَ ؛ إِلَّا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ كُلِّ قَطْرَةٍ تَقَطَّرَ مِنْهُ سَبْعِينَ مَلَكًا يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَيَلْعَنُونَ مُجْتَنِبَهَا (أي: المتعة) إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ ) !! .

وفي (من لا يحضره الفقيه) أيضاً (٢٩١/٣) قال ابن بابويه: (إن المؤمن لا يكمل إيمانه حتى يتمتع، وللمتمتع ثواب لا يحصيه إلا الله) !! .

قلت: ولم يقف الأمر عند هذا، بل أجازوا التمتع بمن هي دون سن البلوغ، وقالوا: يمكن التمتع بمن في العاشرة من العمر، ولهذا روى الكليني في (الفروع) (٤٦٣/٥)، والطوسي في (التهذيب) (٢٥٥/٧)، أنه قيل لأبي عبد الله عليه السلام: الجارية الصغيرة؛ هل يتمتع بها الرجل؟ فقال: نعم، إلا أن تكون صبية تُخَدَعُ، قيل: وما الحد الذي إذا بلغته لم تُخَدَعُ؟ قال: عشر سنين .

وكان الحُميني يرى جواز التمتع حتى بالرضيعة، فقال في (تحرير الوسيلة) (٢٤١/٢) مسألة (١٢): (لا بأس بالتمتع بالرضيعة، ضمناً وتفخيذاً - أي: يضع المتمتع ذكره بين فخذها - وتقبيلاً) !

قلت: وهذا كلام باطل، ورأي عاطل؛ قال العلامة محمود شكري الألوسي - رحمه الله - في (مختصر التحفة) (ص: ٢٢٧ - ٢٢٨): (إذا تأمل العاقل في أصل المتعة يجد فيها مفسد مكنونة كلها تعارض الشرع:

منها: تضييع الأولاد؛ فإن أولاد الرجل إذا كانوا منتشرين في كل بلدة ولا يكونون عنده؛ فلا يمكنه أن يقوم بتربيتهم، فينشؤون من غير تربية، كأولاد الزنا، ولو فرضنا أولئك الأولاد إناثاً يكون الخزي أزيد؛ لأن نكاحهن لا يمكن بالأكفاء أصلاً .

ومنها: احتمال وطء موطوءة الأب للابن بالمتعة أو النكاح أو بالعكس، بل وطء البنت، وبنت البنت، وبنت الابن، والأخت، وبنت الأخت، وغيرهن من المحارم في بعض الصور؛ خصوصاً في مدة طويلة، وهو أشد المحظورات؛ لأن العلم بحبل امرأة المتعة في مدة شهر واحد أو أزيد لا يكون حاصلاً، لاسيما إن وقعت المتعة في السفر ويكون السفر أيضاً طويلاً، ويتفق في كل منزل الشغل بالمتعة الجديدة، ويتعلق الولد في كل منها وتولد جارية من بعد تلك العلوقات، ويرجع هذا الرجل إلى ذلك الطريق بعد خمسة عشر عاماً مثلاً، أو يمر إخوته أو بنوه في تلك المنازل، فيفعلون بتلك البنات متعة أو ينكحونهن .

ومنها: عدم تقسيم ميراث مرتكب المتعة مرات كثيرة؛ إذ لا يكون ورثته معلومين، ولا عددهم ولا أسماؤهم وأمكنتهم؛ فلزم تعطيل أمر الميراث ! .  
وكذلك لزم تعطيل ميراث من ولد بالمتعة؛ فإن آباءهم وإخوتهم مجهولون، ولا يمكن تقسيم الميراث ما لم يعلم حصر الورثة في العدد، ويمتنع تعيين سهم من الأسهم ما لم تعلم صفات الورثة من الذكورة والأنوثة والحجب والحرمان ! .  
وبالجمل: فالفساد المترتبة على المتعة مضره جدًّا، ولاسيما في الأمور الشرعية؛ كالنكاح والميراث ( .

وقال السيد حسين النجفي في كتابه ( لله، ثم للتاريخ ) ( ص: ٤٣ - ٤٥ ): (ومن مفسدها: إباحة التمتع بالمرأة المحصنة - أي: المتزوجة - رغم أنها في عصمة رجل دون علم زوجها، وفي هذه الحالة لا يأمن الأزواج على زوجاتهم، فقد تزوج المرأة متعة دون علم زوجها الشرعي ودون رضاه، وهذه مفسدة ما بعدها مفسدة)، انظر: (فروع الكافي) (٤٦٣/٥)، و(تهذيب الأحكام) (٥٥٤/٧)، و(الاستبصار) (١٤٥/٣) .

وليت شعري ! ما رأي الرجل وما شعوره إذا اكتشف أن امرأته التي في عصمته متزوجة من رجل آخر غيره زواج متعة؟! .

والآباء أيضاً لا يأمنون على بناتهم الباكرات؛ إذ قد يتزوجن متعة دون علم آبائهن، وقد يفاجأ الأب أن ابنته الباكر قد حملت، ... لم؟ كيف؟ لا يدري ... ممن؟ لا يدري أيضاً، فقد تزوجت من واحد، فمن هو؟ لا أحد يدري؛ لأنه تركها وذهب! .

والمتعة ليس فيها إسهاد ولا إعلان ولا رضى ولي أمر المخطوبة، ولا يقع شيء من ميراث المتمتع للمتمتع بها، إنما هي مستأجرة، كما نُسب ذلك القول إلى أبي عبد الله عليه السلام؛ كما تراه في (الاستبصار) (١٤٧/٣)، و(التهذيب) (١٨٨/٢)، و(الكافي) (٤٣/٢)، فكيف يمكن إباحتها وإشاعتها بين الناس؟! .

والمتعة فتحت المجال أمام الساقطين والساقطات من الشباب والشابات في لصق ما عندهم من فجور بالدين، وأدى ذلك إلى تشويه صورة الدين والمتدينين .

وبذلك يتبين لنا أضرار المتعة دينياً واجتماعياً وخلقياً، ولهذا حرمت المتعة، ولو كان فيها مصالح كما حرمت، ولكن لما كانت كثيرة المفسد حرّمها رسول الله ﷺ، وحرّمها أمير المؤمنين عليه السلام ( . أه . باختصار .

قال العلامة الألوسي: (فلهذا حصر الله سبحانه أسباب حل الوطاء في شيئين: النكاح الصحيح، وملك اليمين؛ لأن الاختصاص التام الحاصل بين المرء وزوجته بسبب هذين العقدين؛ ليحفظ الولد ويعلم الإرث، قال تعالى: ﴿إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾ [المؤمنون: ٦]، وعقب هذا في الموضوعين بقوله: ﴿فَمَنْ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ﴾ [المؤمنون: ٧]، وظاهر أن امرأة المتعة ليست بزوجة، وإلا؛ لتحققت لوازم الزوجية فيها من الإرث والعدة والطلاق والنفقة والكسوة وغيرها، وليست هي أيضاً بملك يمين، وإلا؛ لجاز بيعها وهبتها وإعتاقها .

وقد اعترف فقهاء الشيعة بأن الزوجية بين المرء وامرأة المتعة لا تكون متحققة، وقال ابن بابويه في كتاب (الاعتقادات): (إن أسباب حل المرأة عندنا أربعة: النكاح، وملك اليمين، والمتعة، والتحليل) .

وقال تعالى: ﴿وَلَيْسَتَّعْفِيفِ الدِّينِ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النور: ٣٣] ، فلو كانت المتعة والتحليل جائزين لم يأمر بالاستعفاف .

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكَحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانِكُمْ...﴾ ، إلى قوله: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾ [النساء: ٢٥]، فلو جازت المتعة والتحليل لما كان خوف العنت والحاجة إلى إنكاح الإماء وإلى الصبر في ترك نكاحهن متحققاً<sup>(١)</sup> .

وما قالت الشيعة: إن قوله تعالى: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ [النساء: ٢٤] نزل في حل المتعة؛ فغلط محض، ونسبة روايته إلى ابن مسعود وغيره من الصحابة محض افتراء، وإن نقل في تفاسير أهل السنة غير المعتبرة أيضاً؛ فإنه خلاف نظم القرآن .

وكل تفسير كذلك ليس بمسموع ولا مقبول ولو كان من رواية صحابي؛ لأنه سبحانه بين أولاً المحرمات بقوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ...﴾ ، إلى قوله: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٢٣-٢٤] ، ثم قال: ﴿وَأُحِلَّ لَكُمْ

(١) ولأرشد إلى المتعة؛ ليقضي وطره بدلاً من المكوث والتحرق بنار الشهوة، ومعلوم أن عدم الإذن مع قيام المقتضي دليل على المنع .

مَا وَرَاءَ ذَلِكَ»، أي: غير المحرّمات المذكورة، ولكن بشرط أن تبتغوا بأموالكم من المهور والنفقات، فبطل بهذا الشرط تحليل الفروج وإعارتها؛ فإنّها منفعة مَحْضَةٌ بلا حرج، ثُمَّ قَالَ: «مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ»، يعني: في حال كونكم مُخَصِّصِينَ أزواجكم بأنفسكم ومُحَافِظِينَ لِهُنَّ؛ لكي لا يرتبطن بالأجانب، ولا تقصدوا بهنَّ مَحْضَ قضاء شهوتكم وصبّ مائكم واستبراء أوعية المنى .

فبطلت المتعة بهذا القيد؛ لأن الاحتياط والاختصاص لا يكون مقصوداً في المتعة أصلاً؛ لأنّ امرأة المتعة كلّ شهر تحت صاحب، بل كلّ يوم في حجرٍ ملاعب .

ثُمَّ فَرَعَ عَلَى النِّكَاحِ قَوْلَهُ: «فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ ...» الآية، يعني: إذا قرّرتُم الصداق في النكاح؛ فإن تَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ بالدخول والوطء؛ يلزمكم تمام المهر، وإلا؛ فنصفه، فَقَطَّعْ هذه الآية عمّا قبلها وحَمَلْهَا عَلَى الاستئناف باطلٌ صريحٌ باعتبار العربية؛ لأنّ الفاء تَأْبَى القَطْعَ والابتداء، بل تجعل ما بعدها مربوطاً بما قبلها .

وما يروون أن عبد الله بن مسعود كان يقرأ هذه الآية مع ضم (إلى أجل) بعد «مِنْهُنَّ» فغير صحيح؛ لأنّ هذه الرواية لم توجد في كتاب من كتب أهل السنة المعتبرة، ولو سلّمنا ثبوتها في قراءة منسوخة فهي لا تستعمل في إثبات الأحكام مع كون القراءة المشهورة المتواترة تُخالفها، ولو سلّمنا ذلك لا نُسَلِّمُ دلالتها على المتعة أيضاً؛ لأنّ لفظ «إلى أجلٍ مُسَمًّى» متعلّق بالاستمتاع، لا بنفس العقد، والمدّة المتعيّنة في المتعة إنّما تكون متعلّقة بنفس العقد، لا بالاستمتاع، فصار معنى الآية هكذا: فإن تَمْتَعْتُمْ بالمنكوحات إلى مدّة معيّنة فأدوا مهورهنّ تماماً .

وفائدة زيادة هذه العبارة دَفْعُ ما عسى أن يتوهّم أن وجوب تمام المهر معلق بمضي تمام مدة النكاح، كما اشتهر في العرف أن ثلث المهر يعجل والثلثين يجعلان مؤجّلين إلى بقاء النكاح، فهذا التأجيل يحصل بتصرف المرأة واختيارها، وإلا؛ فلها المطالبة بعد الوطء مرة تمام المهر في الشرع .

ولو كان «إلى أجلٍ مُسَمًّى» قيد العقد؛ لم تصح المتعة عند الشيعة إلى مدّة العمر وأبداء، مع أنّها صحيحة كذلك بإجماع الشيعة، وسياق قوله تعالى: «وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً...» الآية، أيضاً في باب النكاح، يعني: إن لم يستطع منكم أحد أن يؤدي مهر الحرائر ونفقتهن فليتكح الإمام المسلمات، فحمل العبارة المتوسطة على المتعة بقطع

الكلام من السياق وهذا تحريف صريح لكلام الله تعالى، بل إن تأمل عاقل في سياق هذه الآية يجد حرمة المتعة صريحة؛ لأن الله أمر فيها بالاكْتِفَاءَ بِنِكَاحِ الْإِمَاءِ فِي عَدَمِ الْإِسْتِطَاعَةِ بِطُولِ الْحِرَائِرِ، فلو كان أجل المتعة في الكلام السابق لما قال بعده: ﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً...﴾؛ لأن المتعة في صورة عدم الاستطاعة بنكاح الحرة ليست قاصرة على قضاء حاجة الجماع، بل كانت بحكم (لكلِّ جَدِيدٍ لَذَّةٌ أُطِيبَ وَأَحْسَنُ)، وأية ضرورة كانت داعية إلى تحليل نكاح الإماء بهذا التقييد والتشديد وإلزام الشروط والقيود؟! ﴿انظُرْ كَيْفَ نَبَّيْنُ لَهُمُ الْآيَاتِ ثُمَّ انظُرْ أَنَّى يُؤْفَكُونَ﴾ [المائدة: ٧٥].

وبالجملة: (إن هذه الآيات صريحة الدلالة على تحريم المتعة، وقد تبين عدم دلالة الآية التي استدلت بها الشيعة على مدعاهم، بل على خلافه).

قلت: وقال الشيخ خالد العسقلاني في كتابه القيم (بل ضللت) في رده على التيجاني الهالك في كتابه (ثم اهتديت)، قال (ص: ٣٠٩-٣١٠): (وقد اعترف بهذه الحقيقة -الدكتور موسى الموسوي، وهو- عالمٌ شيعيٌّ فتح الله بصيرته، فأناجى إلى الحق، وبين أن متعة النساء حُرِّمَتْ في عهد النبي ﷺ، وأن عمر لم يُحرِّمها من تلقاء نفسه وقد أقره على ذلك علي بن أبي طالب رضي الله عنه فيقول في كتابه (الشيعة والتصحيح) (ص: ١٠٩): (إن النظرية الفقهية القائلة بأن المتعة حُرِّمَتْ بأمر من الخليفة عمر بن الخطاب، يفنِّدها عمل الإمام علي الذي أقرَّ التحريم في مدة خلافته، ولم يأمر بالجواز، وفي العرف الشيعي وحسب رأي فقهاءنا: عمل الإمام حجة، لا سيما عندما يكون مبسوط اليد ويستطيع إظهار الرأي وبيان أوامر الله ونواهيها، والإمام علي - كما نعلم - اعتذر عن قبول الخلافة، واشترط في قبولها أن يكون له اجتهاده في إدارة الدولة، فإذن، إقرار الإمام علي على التحريم يعني أنها كانت مُحَرَّمَةً منذ عهد الرسول ﷺ، ولولا ذلك لكان يعارضها ويبين حكم الله فيها، وعمل الإمام حجة على الشيعة، ولست أدري: كيف يستطيع فقهاءنا أن يضربوا بها في عرض الحائط)، ومن هنا نعلم أن (أهل السنة اتبعوا علياً وغيره من الخلفاء الراشدين فيما رواه عن النبي ﷺ، والشيعة الاثني عشرية خالفوا علياً فيما رواه عن النبي ﷺ، واتبعوا قول من خالفه)، كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه القيم (منهاج السنة النبوية) (٤/١٩١).

ولمَّا لَمْ يَكُنْ يَعْلَمُ الْكَثِيرُ مِنَ النَّاسِ بِأَمْرِ التَّحْرِيمِ نَبَّهَ عَلَيَّ ذَلِكَ عَمْرٍو وَأَعْلَنَهُ لِلنَّاسِ،

فقد صح في (سنن ابن ماجه) عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: لَمَّا وُلِّيَّ عمر بن الخطاب؛ خطب الناس فقال: إِنَّ رَسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم أذن لنا في المتعة ثلاثاً، ثُمَّ حَرَّمَهَا، وَاللهُ ! لا أعلم أحداً يَتَمَتَّعُ وهو مُحَصَّنٌ إلا رَجَمْتَهُ بِالْحِجَارَةِ؛ إلا أن يَأْتِنِي بأربعة يشهدون أن رسول الله أحلها بعد إذ حَرَّمَهَا .

لذلك قال سعيد بن المسيب كما عند ابن أبي شيبة: ( رحم الله عمر؛ لولا أنه نهى عن المتعة؛ لصار الزنا جهاراً ) .

فأسأل التيجاني: هل عرفت حقاً من يُخالف النصوص القرآنية والأحاديث النبوية؟ إنهم شيعتك الذين هُدِيتَ إليهم ! فحيهلاً من هداية !! ) .

قلت: وهذا عالمٌ شيعيٌّ آخر - كسابقه - فتح الله بصيرته، فأناوب إلى الحق، وتكلم بالحق في هذه المسألة، فقال في كتابه: ( لله، ثُمَّ للتاريخ ) (ص: ٤٠ - ٤٣، ٤٨ - ٤٩):

(إنَّ المتعة كانت مباحة في العصر الجاهلي، ولَمَّا جاء الإسلام أبقى عليها مدة، ثُمَّ حُرِّمَتْ يومَ خيبر، لكن المتعارف عليه عند الشيعة، عند جماهير فقهاءنا، أن عمر بن الخطاب هو الذي حَرَّمَهَا، وهذا ما يرويه بعض فقهاءنا، والصواب في المسألة أنها حُرِّمَتْ يومَ خيبر، قال أمير المؤمنين صلوات الله عليه: (حَرَّمَ رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَوْمَ خَيْبَرَ لِحَوْمِ الْحَمْرِ الْأَهْلِيَّةِ وَنِكَاحِ الْمُتَعَةِ)، انظر: (التهذيب) (١٨٦/٢)، و(الاستبصار) (١٤٢/٣)، و(وسائل الشيعة) (٤٤١/١٤) .

وسئل أبو عبد الله عليه السلام: (كان المسلمون على عهد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَتَزَوَّجُونَ بغيرِ بَيِّنَةٍ؟ قال: لا)، انظر: (التهذيب) (١٨٩/٢) .

وعلق الطوسي على ذلك بقوله: إِنَّهُ لَمْ يَرِدْ مِنْ ذَلِكَ النِكَاحِ الدائم، بل أراد منه المتعة، ولهذا أورد هذا النص في باب المتعة .

لا شك أن هذين النصين حجة قاطعة في نسخ حكم المتعة وإبطاله<sup>(١)</sup> .

(١) قال السيد حسين النجفي نفسه: ( سألت الإمام الخوئي عن قول أمير المؤمنين في تحريم المتعة يوم خيبر، وعن قول أبي عبد الله في إجابة السائل عن الزواج بغير بينة، أكان معروفاً على عهد النبي عليه السلام؟ فقال: إن قول أمير المؤمنين عليه السلام في تحريم المتعة يوم خيبر إنما يشمل تحريمها في ذلك اليوم فقط، لا يتعدى إلى ما بعده .

وأما قول أبي عبد الله للسائل، فقال الإمام الخوئي: إنما قال أبو عبد الله ذلك تقيّة، وهذا متفق عليه بين فقهاءنا. =

وأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ نَقَلَ تَحْرِيمَهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، وَهَذَا يَعْنِي أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ قَالَ بِحَرَمَتِهَا مِنْ يَوْمِ خَيْبَرَ، وَلَا شَكَّ أَنَّ الْأَئِمَّةَ مِنْ بَعْدِهِ قَدْ عَرَفُوا حُكْمَ الْمُتَعَةِ بَعْدَ عِلْمِهِمْ بِتَحْرِيمِهَا .

وَهَذَا نَقْفٌ بَيْنَ أَخْبَارِ مَنْقُولَةٍ وَصَرِيحَةٍ فِي تَحْرِيمِ الْمُتَعَةِ، وَبَيْنَ أَخْبَارِ مَنْسُوبَةٍ إِلَى الْأَئِمَّةِ فِي الْحَثِّ عَلَيْهَا وَعَلَى الْعَمَلِ بِهَا .

وهذه مشكلة يحтар المسلم إزاءها؛ أَيْتَمَّعَ أَمْ لَا؟ .

إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ تَرْكُ الْمُتَعَةِ؛ لِأَنَّهَا حَرَامٌ؛ كَمَا ثَبَتَ نَقْلُهُ عَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَمَّا الْأَخْبَارُ الَّتِي نُسِبَتْ إِلَى الْأَئِمَّةِ؛ فَلَا شَكَّ أَنَّ نَسْبَتَهَا إِلَيْهِمْ غَيْرُ صَحِيحَةٍ، بَلْ هِيَ أَخْبَارٌ مَفْتَرَةٌ عَلَيْهِمْ؛ إِذْ مَا كَانَ لِلْأَئِمَّةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَنْ يَخَالَفُوا أَمْرًا حَرَّمَهُ رَسُولُ اللَّهِ وَسَارَ عَلَيْهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ بَعْدِهِ، وَهَمَّ - أَيُّ الْأَئِمَّةِ - الَّذِينَ تَلَقَّوْا هَذَا الْعِلْمَ كَابِرًا عَنِ كَابِرٍ؛ لِأَنَّهُمْ ذَرِيَّةٌ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ .

لَمَّا سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: (كَانَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَتَزَوَّجُونَ بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ؟ قَالَ: لَا)، فَلَوْلَا عِلْمُهُ بِتَحْرِيمِ الْمُتَعَةِ؛ لَمَّا قَالَ: لَا، خُصُوصًا وَأَنَّ الْخَبَرَ صَحِيحٌ فِي أَنَّ السُّؤَالَ كَانَ عَنِ الْمُتَعَةِ، وَأَنَّ أَبَا جَعْفَرَ الطُّوسِيَّ رَاوَى الْخَبَرَ أَوْرَدَهُ فِي بَابِ الْمُتَعَةِ كَمَا أَسْلَفْنَا .

= قلت: والحق: أن قول فقهاءنا لم يكن صائبًا، ذلك؛ أن تحريم المتعة يوم خيبر صاحبه تحريم لحوم الحمر الأهلية، وتحريم لحوم الحمر الأهلية جرى العمل عليه من يوم خيبر وإلى يومنا هذا وسيبقى إلى قيام الساعة .  
ودعوى تخصيص تحريم المتعة بيوم خيبر فقط دعوى مجردة لم يقم عليها دليل، خصوصًا وأن حرمة لحوم الحمر الأهلية - والتي هي قرينة المتعة في التحريم - بقي العمل عليها إلى يومنا هذا .  
وفوق ذلك: لو كان تحريم المتعة خاصًا بيوم خيبر فقط؛ لورد التصريح من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِنَسْخِ تِلْكَ الْحَرَمَةِ، عَلَى أَنَّهُ يَجِبُ الْأَيْغَابُ عَنِ بَالِنَا أَنَّ عِلَّةَ إِبَاحَةِ الْمُتَعَةِ هِيَ السَّفَرُ وَالْحَرْبُ، فَكَيْفَ تُحْرَمُ فِي تِلْكَ الْحَرْبِ وَالْمَقَاتِلِ أَحْرَجَ مَا يَكُونُ إِلَيْهَا، خُصُوصًا وَأَنَّهُ فِي غَرْبَةٍ مِنْ أَهْلِهِ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينَهُ، ثُمَّ تَبَاحَ فِي السَّلْمِ؟! .  
إِنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّهَا حُرِّمَتْ يَوْمَ خَيْبَرَ: أَيُّ: إِنْ بَدَاةً تَحْرِيمُهَا كَانَ يَوْمَ خَيْبَرَ، وَأَمَّا أَقْوَالُ فَقَهَائِنَا إِنَّمَا هِيَ تَلَاَعِبُ النُّصُوصِ، لَا أَكْثَرَ .

فالحق: أن تحريم المتعة ولحوم الحمر الأهلية متلازمان، نزل الحكم بحرمتها يوم خيبر، وهو باق إلى قيام الساعة، وليس هناك من داع لتأويل كلام أمير المؤمنين عليه السلام من أجل إشباع رغبات النفس وشهواتها في البحث الدائم عن الجميلات والفاتنات من النساء للتمتع بهن والتلذذ بأسم الدين وعلى حسابه! .  
وأما أن قول أبي عبد الله عليه السلام في جوابه للسائل كان تقية؛ أقول: إن السائل كان من شيعة أبي عبد الله، فليس هناك ما يبرر القول بالتقية، خصوصًا وأنه يوافق الخبر المنقول عن أمير المؤمنين عليه السلام في تحريم المتعة يوم خيبر .

وما كان لأبي عبد الله والأئمة من قبله ومن بعده أن يخالفوا أمر رسول الله ﷺ، أو أن يحلوا أمراً حرمه، أو أن يتدعوا شيئاً ما كان معروفاً في عهده عليه السلام .

وبذلك يتبين أن الأخبار التي تحث على التمتع، ما قال الأئمة منها حرفاً واحداً، بل افتراها وتقولها عليهم أناسٌ زنادقة؛ أرادوا الطعن بأهل البيت الكرام والإساءة إليهم، وإلا بِمَ تُفسر إباحتهم التمتع بالهاشمية، وتكفيرهم لمن لا يتمتع؟! مع أن الأئمة عليهم السلام لم ينقل عن واحد منهم نقلٌ ثابت أنه تمتع مرةً أو قال بحلية المتعة، أيكونون قد دانوا بغير دين الإسلام؟! .

فإذا توضّح لنا هذا؛ ندرك أن الذين وضعوا تلك الأخبار هم قوم زنادقة أرادوا الطعن بأهل البيت والأئمة عليهم السلام؛ لأن العمل بتلك الأخبار فيه تكفير للأئمة ... فتنبه .

روى الكليني عن أبي عبد الله عليه السلام أن امرأة جاءت إلى عمر بن الخطاب فقالت: (إني زنيْتُ، فأمر أن تُرجم، فأخبر أمير المؤمنين عليه السلام فقال: كيف زنيْت؟ فقالت: مررتُ بالبادية فأصابني عطش شديد، فاستسقيت أعرابياً فأبى إلا أن مكثته من نفسي، فلما أجهدني العطش، وخفت على نفسي؛ سقاني، فأمكثته من نفسي، فقال أمير المؤمنين عليه السلام: تزويجٌ وربّ الكعبة!) (الفروع) (١٩٨/٢) .

إن المتعة - كما هو معروف - تكون عن تراضٍ بين الطرفين، وعن رغبة منهما، أما في هذه الرواية؛ فإن المرأة المذكورة مضطرة ومجبورة، فساومها على نفسها مقابل شربة ماء، وليست هي في حكم الزانية حتى تطلب من عمر أن يطهرها، وفوق ذلك - وهذا مهم - أن أمير المؤمنين عليه السلام هو الذي روى تحريم المتعة في نقله عن النبي صلى الله عليه وآله يوم خيبر، فكيف يُفتي هنا بأن هذا نكاح متعة؟! وفتواه على سبيل الحل والإقرار والرّضا منه بفعل الرجل والمرأة؟! .

إن هذه الفتوى لو قالها أحد طلاب العلم؛ لعدت سقطتة - بل غلطة - يُعاب عليه بسببها، فكيف تنسب لأمير المؤمنين عليه السلام، وهو من هو في العلم والفتيا؟! .

إن الذي نسب هذه الفتوى لأمير المؤمنين، إما حاقد أراد الطعن به، وإما ذو غرض وهوى، اخترع هذه القصة فنسبها لأمير المؤمنين؛ ليضفي الشرعية على المتعة؛ كي يسوغ لنفسه ولأمثاله استباحة الفروج باسم الدين، حتى وإن أدى ذلك إلى الكذب على الأئمة



عليهم السَّلَام، بل على النَّبِيِّ صلوات الله عليه! . . . ولا بدُّ لنا أن ننقل نصوصاً أخرى عن الأئمة عليهم السَّلَام في إثبات تحريم المتعة:

عن عبد الله بن سنان قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن المتعة فقال: (لا تُدنِّسْ نفسكَ بها)، (بحار الأنوار) (٣١٨/١١٠).

وهذا صريح في قول أبي عبد الله عليه السلام: إن المتعة تدنس النفس، ولو كانت حلالاً؛ لَمَا صارت في هذا الحكم، ولمْ يكتفِ الصادق عليه السلام بذلك بل صرح بتحريمها:

عن عمَّار قال: قال أبو عبد الله عليه السلام لي ولسليمان بن خالد: (قد حرمت عليكما المتعة)، (فروع الكافي) (٤٨/٢)، و(وسائل الشيعة) (٤٥٠/١٤).

وكان عليه السلام يوبخ أصحابه ويحذِّرهم من المتعة فقال: (أما يستحي أحدكم أن يرى في موضع، فيحمل ذلك على صالحٍ إخوانه وأصحابه؟! ) (الفروع) (٤٤/٢)، و(وسائل الشيعة) (٤٥٠/١٤).

ولَمَّا سأل علي بن يقطين أبا الحسن عليه السلام عن المتعة أجابه: (ما أنت وذلك؟ قد أغناك الله عنها)، (الفروع) (٤٣/٢)، و(الوسائل) (٤٤٩/١٤).

نعم، إنَّ الله تعالى أغنى النَّاسَ عن المتعة بالزَّواجِ الشرعيِّ الدائم، ولهذا لمْ ينقل أن أحداً تَمَتَّعَ بامرأة من أهل البيت عليهم السَّلَام، فلو كان حلالاً لفعلن، ويؤيد ذلك أن عبد الله بن عمير قال لأبي جعفر عليه السلام:

(يَسْرُكُ أن نساءك وبناتك وأخواتك وبنات عمِّك يفعلن -أي: يتمتعن-؟ فأعرض عنه أبو جعفر عليه السلام حين ذكر نساء وبنات عمِّه). (الفروع) (٤٢/٢)، و(التهذيب) (١٨٦/٢).

وبهذا يتأكد لكلِّ مسلم عاقل أن المتعة حرام؛ لمخالفتها لنصوص القرآن الكريم وللسنة ولأقوال الأئمة عليهم السَّلَام.

والناظر للآيات القرآنية الكريمة والنصوص المتقدمة في تحريم المتعة - إن كان طالباً للحقِّ مُحبباً له - لا يملك إلا أن يحكم ببطلان تلك الروايات التي تحثُّ على المتعة؛ لمعارضتها لصريح القرآن وصريح السنة المنقولة عن أهل البيت عليهم السلام، ولَمَّا يترتب عليها من مفساد لا حصر لها، بيناً شيئاً منها فيما مضى).

## الشَّيْعَةُ وَالْجِهَادُ:

قبل الكلام عن الجهاد عند الشَّيْعَةِ، لابدّ من كلمة عنه عند أهل السُّنَّةِ والجماعة، فنقول - وبالله التوفيق والسداد -:

**الجهاد:** هو بذل الوسع واستفراغ الجهد في القتال؛ لإعلاء كلمة الله بالنفس والمال واللسان، وهو فريضة قائمة وسنة ماضية مع كل إمام، برّاً كان أو جائراً، لا يبطله ظلم جائر أو عجز عادل إلى قيام الساعة .

قال الله تعالى: ﴿انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ (التوبة: ٤١).

وقال ﷺ في الحديث الذي رواه أبو داود والنسائي وغيرهما بإسناد صحيح: ﴿جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَأَلْسِنَتِكُمْ﴾ .

قال العلامة عبدالرحمن بن حسن - رحمه الله - في (الدرر السنية) (٧/٩٨): (ومعلوم أن الدين لا يقوم إلا بالجهاد، ولهذا؛ أمر النبي ﷺ بالجهاد مع كل بر وفاجر؛ تفويتاً لأدنى المصلحتين لتحصيل أعلاهما وارتكاباً لأخف الضررين لدفع أعلاهما؛ فإن ما يدفع بالجهاد من فساد الدين أعظم من فجور الفاجر؛ لأنّ بالجهاد يظهر الدين ويقوى العمل به وبأحكامه ويندفع الشرك وأهله) .

قلت: ويحرم تخذيل أهل الإسلام عن الجهاد خاصة جهاد الدفع، بل هو من أعظم المحرمات وأشدّ الموبقات .

قال ابن حزم - رحمه الله - في (المُحَلَّى) (٧/٢٩٢): ( ولا إثم بعد الكفر أعظم من إثم من نهى عن جهاد الكفار، وأمر بإسلام حريم المسلمين إليهم ) .

وهو أنواع كثيرة؛ قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في ( الفتاوى المصرية ) (٤/٥٠٨): (الجهاد؛ منه ما هو باليد، ومنه ما هو بالقلب والدعوة والحجّة واللسان والرأي والتدبير والصناعة، فيجب بغاية ما يُمكن ) .

وينقسم الجهاد في سبيل الله إلى قسمين:

**الأول: جهاد الطُّلب:** وهو قصد أعداء الإسلام في أرضهم؛ بقصد إعلاء كلمة الله

والأصل فيه أنه فرض كفاية على عموم أهل الإسلام، وفرض عين على من يحضر إذا تقابل الصفان، وكذا على من استنفره الإمام .

**الثاني: جهاد الدَّفْع:** وهو رد عدوان أعداء الله عن أرض الإسلام، والأصل فيه أنه فرض على الأعيان .

**قال الإمام المفسر ابن عطية - رحمه الله -** كما في (تفسير القرطبي) (٣ / ٣٨):  
(الذي استقرَّ عليه الإجماع أنَّ الجهاد على كل أمةٍ مُحَمَّدٌ ﷺ فرض كفاية، فإذا قام به من قام من المسلمين سقط عن الباقيين، إلا أن ينزل العدو بساحة الإسلام؛ فهو حينئذ فرض عين) .

وهذا الجهاد من أوجب الواجبات على أهل الإسلام، ولا يشترط له ما يشترط لجهاد الطلب .

**قال شيخ الإسلام - رحمه الله -** في (الفتاوى المصرية) (٤ / ٥٠٨): (وأما قتال الدفع: وهو أشدُّ أنواع دفع الصائل عن الحرمه والدين فواجب إجماعاً؛ فالعدو الصائل الذي يفسد الدين والدنيا لا شيء أوجب بعد الإيمان من دفعه، فلا يشترط له شرط، بل يدفع بحسب الإمكان، وقد نصَّ على ذلك العلماء أصحابنا وغيرهم، فيجب التفريق بين دفع الصائل الظالم الكافر، وبين طلبه في بلاده) .

ثمَّ قال: (وقتل الدفع: مثل أن يكون العدو كثيراً لا طاقة للمسلمين به، لكن يخافون إن انصرفوا عن عدوهم عطف العدو على من يخلفون من المسلمين، فهنا صرح أصحابنا بأنه يجب أن يبذلوا مهجهم ومهج من يخاف عليهم في الدفع حتى يسلموا، ونظيره: أن يهجم العدو على بلاد المسلمين وتكون المقاتلة أقلَّ من النصف، فإن انصرفوا استولوا على الحرم؛ فهذا وأمثاله قتال دفع لا قتال طلب، لا يجوز الانصراف فيه بحال) .

**وقال الإمام أبو جعفر الطحاوي في (عقيدته) المشهورة (ص: ٤٥٧-٤٥٨ - بتحقيقي):** « والحج والجهاد ماضيان مع أولي الأمر من المسلمين، برهم وفاجرهم، إلى قيام الساعة، لا يبطلهما شيء ولا ينقضهما » .

قال الشارح: (يشير الشيخ - رحمه الله - إلى الردِّ على الرافضة، حيث قالوا: لا جهاد في سبيل الله حتى يخرج الرضي من آل محمد، وينادي مناد من السماء: اتبعوه!!

وبطلان هذا القول أظهر من أن يُستدلّ عليه بدليل، وهم شرطوا في الإمام أن يكون معصوماً، اشتراطاً من غير دليل ! .

بل في (صحيح مسلم) عن عوف بن مالك الأشجعي قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: « خِيَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ ، وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ ، وَشَرَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ تَبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ ، وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ » ، قال: قلت: يا رسول الله ! أفلا تنابذهم عند ذلك ؟ قال: « لا ما أقاموا فيكم الصلاة ، ألا من وُلِّيَ عَلَيْهِ وَآلُ فَرَأَهُ يَأْتِي شَيْئًا مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ ؛ فَلْيَكْرَهُ مَا يَأْتِي مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ ، وَلَا يَنْزَعَنَّ يَدًا مِنْ طَاعَتِهِ » ، وقد تقدّم بعض نظائر هذا الحديث في الإمامة ، وَلَمْ يَقُلْ : إن الإمام يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مَعْصُومًا .

والرأفة أخسر الناس صفقةً في هذه المسألة؛ لأنهم جعلوا الإمام المعصوم هو الإمام المعدم، الذي لم ينفعهم في دين ولا دنيا !! فإنهم يدعون أنه الإمام المنتظر محمد بن الحسن العسكري، الذي دخل السرداب في زعمهم سنة ستين ومئتين، أو قريباً من ذلك بسامراء ! وقد يقيمون هناك دابةً، إما بغلة وإما فرساً؛ ليركبها إذا خرج ! ويقيمون هناك في أوقات عينوا فيها من ينادي عليه بالخروج: يا مولانا، اخرج ! يا مولانا، اخرج ! ويشهرون السلاح، ولا أحد هناك يقاتلهم ! إلى غير ذلك من الأمور التي يضحك عليهم منها العقلاء !! .

وقوله: ( مع أولي الأمر برّهم وفاجرهم )؛ لأنّ الحج والجهاد فرضان يتعلقان بالسفر، فلا بد من سائس يسوس الناس فيهما، ويقاوم العدو، وهذا المعنى كما يحصل بالإمام البرّ يحصل بالإمام الفاجر) أ ه .

قلت: أمّا الجهاد عند الشّيعة؛ فإنّهم يصرحون في كتبهم بتحريم الجهاد إلى أن يخرج إمامهم المهدي الثاني عشر من سردابه بسامراء العراق؛ كما ذكر ابن أبي العزّ الحنفي رحمه الله .

فهذا هو شيخهم الخميني يقول في (تحرير الوسيلة) (١/٤٨٢): (في عصر غيبة ولي الأمر وسلطان العصر - عجل الله فرجه الشريف - يقوم نوابه العامة - وهم الفقهاء الجامعون لشرائط الفتوى والقضاء - في إجراء السياسات وسائرهما للإمام ﷺ إلا البدأة في الجهاد) .

وفي (الكافي) (٢٩٥/٨)، و(وسائل الشيعة) (٣٧/١١): (عن أبي عبد الله عليه السلام): كل راية ترفع قبل قيام القائم؛ فصاحبها طاغوت يُعَبِّدُ من دون الله عزَّ وجلَّ).

قلت: وانظر مزيداً في كتبهم الآتية: (الصحيفة السجادية الكاملة) (ص: ١٦)، و(مستدرك الوسائل) (٢٤٨/٢)، و(وسائل الشيعة) (٣٦/١١).

أقول: فهل بعد ذلك يقال بالتقارب مع الشيعة من أجل جهاد الكفار !!.

قال الموصلي - حفظه الله - في (حتى لا نخدع) (ص: ١٥٥-١٥٦): (أنسينا غدرهم بنا على مر التاريخ وتسببهم في إعاقة المد الإسلامي !!).

ألم يكن الغدر موقفهم أحياناً! وتخاذلهم ووقوفهم من حروبنا للكفار موقف المتفرج الذي يتمنى أن تدور الدائرة علينا أحياناً أخرى !!.

والحق الذي لا محيد عنه: أنهم لا يقفون موقف المتفرج إلا إذا شعروا بقوة أهل السنة، أما إذا شعروا بضعف أهل السنة فما أسرع انقراضهم عليهم وفتكهم بهم، احذروا لحن قول القوم؛ فكل ما يوافقونكم به إنما هو من باب التقية.

ألم ينقل شيخهم النجفي إجماعهم على كفر من يخالفهم !!.

ألا تعلمون أن الذين يقتلون من أهل السنة في الثغور لحماية المسلمين قتلة في الدنيا وقتلة في الآخرة؛ حسب معتقدتهم !!.

روى الملا محسن الملقب بالفيض الكاشاني في (الوافي) (١٥/٩)، والحر العاملي في (وسائل الشيعة) (٢١/١١)، ومحمد حسن النجفي في (جواهر الكلام) (٤٠/٢١): (عن عبد الله بن سنان قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: جعلت فداك! ما تقول في هؤلاء الذين يقتلون في هذه الثغور؟ قال: فقال: الويل يتعجلون؛ قتلة في الدنيا وقتلة في الآخرة، والله! ما الشهيد إلا شيعتنا ولو ساتوا على فرشهم).

(ما الشهيد إلا شيعتنا)! والقتلى من أهل السنة في حروبهم للكفار من نصارى ومشركين وبوذيين وشيوعيين! (الويل يتعجلون) !!.

قال الشيخ محمد أحمد عرفة عضو هيئة كبار العلماء في الأزهر معلقاً على الرواية السابقة في مقدمته لكتاب: (الوشيعية في نقد عقائد الشيعة) لموسى جار الله

ما نصّه: ( فلو كان منا شيعة في العدوان الثلاثي على مصر لتخلفوا عن قتال المعتدين بناء على هذه القاعدة ! وهذا هو السرّ في رغبة الاستعمار في نشر هذا المذهب في البلاد الإسلامية ) .

وقد أصاب الشيخ الفاضل في تحليله؛ فقد حدّثني أحد الأفاضل ممّن نثق به أنّه شهد المعارك الطاحنة التي دارت بين المسلمين والكفار في الهند قبل ما يزيد على أربعين سنة، وأن الشيعة لم ينفروا لنصرة أهل السنة الذين خاضوا تلك المعارك .

ونحن نقول: ومن الذي يضمن عدم وجود تحالف خفيّ للشيعة مع كفرة الهند؟!، ألسنا نواصب في معتقدِهِم؟! .



قال النعماني عفا الله عنه: هذا ما أردتُ إبرازه من عقائد الشيعة؛ حتى يفيق المنخدعون فيهم، وإليك - أخي الكريم - ما وعدنا به، من ذكر الأحاديث التي يحتج بها الشيعة على ولاية علي رضي الله عنه وعصمته، مع نقد أهل السنة لها نقداً علمياً حسب قواعد المحدثين أهل العلم، من كتاب «المراجعات» لعبد الحسين الموسوي؛ لأنه يعتبر - كما قال الشيخ محمود الزعبي - من أهم كتب الرافضة التي عرض فيها مؤلفه مذهبه بصورة تُوهم الكثير من أهل السنة بصدق ما جاء فيها، لاسيما أولئك الذين لم يسبق لهم معرفة عقيدة الرافضة وأصولهم وأساليبهم الخبيثة الماكرة، والتي تركز على الأدلة الكاذبة الموضوعية، والتلاعب بالأدلة الصحيحة سواءً بالزيادة فيها أو الإنقاص منها، أو بتحميلها من المعاني ما لا تحتمله، كل هذا يفعلونه نصرةً لمذهبهم، وتأيداً لباطلهم.

قال شيخنا: «وكم في هذا الكتاب (المراجعات) من أحاديث موضوعات، يُحاول الشيعي أن يوهم القراء صحتها، وهو في ذلك لا يكاد يراعي قواعد علم الحديث حتى التي هي على مذهبهم!؛ إذ ليست الغاية عنده التثبت مما جاء عنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في فضل علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، بل حشر كل ما روي فيه! وعلي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كغيره من الخلفاء الراشدين والصحابة الكاملين أسمى مقاماً من أن يُمدحوا بما لم يصح عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

وإليك هذه الأحاديث حسب ورودها في «المراجعات»:

## ● الحديث الأول ●

قوله ﷺ في حديث الثقلين عند الطبراني: «فلا تقدموهما فتهلكوا، ولا تقصروا عنهما فتهلكوا، ولا تعلموهم؛ فإنهم أعلم منكم»، ضعيف.

قلت: أوردته هكذا الشيخ عبد الحسين الشيعي في «مراجعاته» (ص: ١١)، ثم أعاده (ص: ٢٢)، ثم أعاده (ص: ٢٨) وعلق عليه (برقم: ٤٤) قائلاً: «أخرجه الطبراني في حديث الثقلين، ونقله عنه ابن حجر في تفسيره الآية الرابعة ﴿وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ﴾ من الآيات التي أوردتها في الباب من «صواعقه» (ص: ٨٩) .

قلت: أورد شيخنا العلامة الألباني رحمه الله قطعة من الحديث في «الضعيفة» (٤٩١٤)، وهاك نصها: «الثقلان: كتابُ الله: طَرفُ بيدِ الله عزَّ وجلَّ، وطَرفُ بأيديكم، فتمسكوا به لا تضلُّوا، والآخِرُ عترتي، وإنَّ اللطيفَ الخبيرَ نبأني أنَّهما لن يَتَفَرَّقَا حتَّى يردا عليَّ الحوضَ، فسألتُ ذلكَ لهما ربِّي . . .» فذكره، ثم قال رحمه الله: «ضعيفٌ أوردته الهيثمي في «المجمع» (١٦٣/٩ - ١٦٤) من حديث زيد بن أرقم مطولاً بقصة غديرِ خمٍّ، وهذا طرف منه، ولم يعزه لأحد! والظاهر أنه سقط اسم مُخرجه من قلمه، أو قلم الناسخ .

وقال: «وفي سنده حكيم بن جبير؛ وهو ضعيف» .

قلت: وهو شيعي، وقد مضى له بعض الأحاديث .

ثم إنَّ الحديث إنما أوردته من أجل الجملة الأخيرة منه، وإلا؛ فما قبله ثابت في أحاديث سبق تخريج بعضها في «الصحيحة» برقم (٧١٣، ٢٠٢٤) .

ثم رأيت الحديث في «معجم الطبراني الكبير» (١ / ١٢٨ / ٢) من طريق عبد الله ابن بكير الغنوي عن حكيم بن جبير عن أبي الطُّفَيْل عن زيد بن أرقم به .

والغنوي هذا، قال أبو حاتم: «كان من عتق الشيعة» ، وقال الساجي: «من أهل الصدق، وليس بقوي» ، وذكر له ابن عدي مناكير .



## ● الحديث الثاني ●

« أَلَا إِنَّ مَثَلَ أَهْلِ بَيْتِي فِيكُمْ مَثَلُ سَفِينَةِ نُوحٍ، مَنْ رَكِبَهَا نَجَا، وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ »، ضَعِيفٌ.

قلت: أورده الشيخ عبد الحسين الشَّيْعِيُّ في «مراجعاته» (ص: ٢٣) موهِمًا صحَّته، فقال: «أخرجه الحاكم بالإسناد إلى أبي ذر (ص: ١٥١) من الجزء الثالث من صحيحة المستدرک» !.

قلت: والحديث توسع في تخريجه وتتبع طرقه شيخنا العلامة الألباني رحمه الله، فقال في «الضعيفة» (٤٥٠٣): «ضعيف، روي من حديث عبد الله بن عباس، وعبد الله بن الزبير، وأبي ذر، وأبي سعيد الخدري، وأنس بن مالك» .

١ - أمَّا حديث ابن عباس: فيرويه الحسن بن أبي جعفر عن أبي الصَّهْبَاءِ عن سعيد ابن جبیر عنه .

أخرجه البزَّار (٢٦١٥ - كشف الأستار)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٣/ ١٦٠/ ١)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣٠٦/ ٤) .

وقال: «غريب من حديث سعيد، لم نكتبه إلا من هذا الوجه» .

وقال البزَّار: «لا نعلم من رواه إلا الحسن، وليس بالقوي، وكان من العبَّاد» .

وقال الهيثمي في «المجمع» (٩/ ١٦٨): «رواه البزَّار، والطبراني، وفيه الحسن بن أبي جعفر، وهو متروك» .

قلت: وهو ممن قال البخاري في «منكر الحديث»: «منكر الحديث»، ذكره في «الميزان» وساق له من مناكيره هذا الحديث .

وشيخه أبو الصَّهْبَاءِ - وهو الكوفي - لم يوثقه غير ابن حبان .

٢ - أما حديث ابن الزبير: فيرويه ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه .

أخرجه البزَّار (٢٦١٢)، وعبد الله بن لهيعة ضعيف؛ لسوء حفظه .

٣ - وأما حديث أبي ذر: فله عنه طريقان:

الأولى: عن الحسن بن أبي جعفر عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عنه .

أخرجه الفسوي في «المعرفة والتاريخ» (١/٥٣٨)، والطبراني في «الكبير» (٣/٢٦٣٦)، وكذا البزار (٣/٢٢٢/٢٦١٤) .

وقال: «تفرّد به ابن أبي جعفر» .

قلت: وهو متروك، كما تقدّم، وعلي بن زيد - وهو ابن جدعان - ضعيف .

والأخرى: عن عبد الله بن داهر الرازي: ثنا عبد الله بن عبد القدوس عن الأعمش

عن أبي إسحاق عن حنّس بن المعتمر أنه سمع أبا ذر الغفاري به .

أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (ص: ٧٨) ، وقال: «لم يروه عن الأعمش إلا

عبد الله بن عبد القدوس» .

قلت: هو - مع رفضه - ضعّفه الجمهور، قال الذهبي في «الميزان»: «قال ابن عدي:

عامّة ما يرويه في فضائل أهل البيت، قال يحيى: ليس بشيء، رافضي خبيث، وقال

النسائي وغيره: ليس بثقة، وقال الدارقطني: ضعيف» .

قلت: والراوي عنه - عبد الله بن داهر الرازي - شرٌّ منه؛ قال ابن عدي: «عامّة ما

يرويه في فضائل علي، وهو متهم في ذلك»، قال الذهبي عقبه: «قلت: قد أغنى الله

علياً عن أن تقرّر مناقبه بالأكاذيب والأباطيل» .

والحديث، قال الهيثمي: «رواه البزار، والطبراني في «الثلاثة»، وفي إسناد البزار:

الحسن بن أبي جعفر الجفري، وفي إسناد الطبراني: عبد الله بن داهر، وهما متروكان!» .

قلت: لكنهما قد توبعا؛ فقد رواه المفضل بن صالح عن أبي إسحاق به .

أخرجه الحاكم (٢/٣٤٣ و٣/١٥٠)، وقال: «صحيح على شرط مسلم» ! .

ورده الذهبي بقوله: «قلت: مفضل خرج له الترمذي فقط، ضعّفوه»، وقال في

الموضع الآخر: «مفضل واه»، قلت: يعني: ضعيف جداً؛ فقد قال فيه البخاري: «منكر

الحديث»، وقال ابن عدي: «أنكر ما رأيت له: حديث الحسن بن علي» .

قلت: سقط نصّه من «الميزان»، ولفظه في «منتخب كامل بن عدي» (٣٩٦/١-٢):  
عن الحسن بن علي قال: أتاني جابر بن عبد الله وأنا في الكتاب، فقال: اكشف لي عن  
بطنك، فكشفت له عن بطني، فألصق بطنه ببطني، ثم قال: أمرني رسول الله ﷺ أن  
أقرئك منه السلام .

قلت: وهذا عندي موضوع ظاهر الوضع، وهو الذي قال ابن عدي: إنه أنكر ما رأى  
له، فتعقبه الذهبي بقوله: «وحدیث سفینه نوح أنکر وأنکر» ! .

قلت: فمتابعته مما لا يستشهد بها . على أن فوجه أبا إسحاق - وهو السبيعي -  
وهو مدلس مختلط، وحنش بن المعتمر فيه ضعف، بل قال فيه ابن حبان: « لا يشبه  
حديثه حديث الثقات » .

ورواه الفسوي من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق عن رجل حدثه حنش به .

ثم رأيت للحديث طريقاً ثالثاً: يرويه عبد الكريم بن هلال القرشي قال: أخبرني  
أسلم المكي: ثنا أبو الطفيل: أنه رأى أبا ذر قائماً على هذا الباب وهو ينادي: ألا من  
عرفني فقد عرفني، ومن لم يعرفني فأنا جندب، ألا وأنا أبو ذر، سمعت رسول الله  
ﷺ يقول ... أبو ... فذكره .

قال النعماني غفر الله له: أما حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه؛ فهو:

### ● الحديث الثالث ●

«ألا إن مثل أهل بيتي فيكم كمثل سفينة نوح؛ من ركبها نجاً، ومن تخلف عنها  
غرق، وإنما مثل أهل بيتي فيكم مثل باب حطة في بني إسرائيل؛ من دخله غفر  
له»، ضعيف .

قلت: أورده الشيخ عبد الحسين في «مراجعاته» (ص: ٢٣)، وعلق عليه في الحاشية  
رقم (٣٧) قائلاً: «أخرجه الطبراني في «الأوسط» عن أبي سعيد، وهذا هو الحديث (١٨)  
من الأربعين الخامسة والعشرين من الأربعين أربعين للنبهاني (ص: ٢١٦) من كتابه  
«الأربعين أربعين حديثاً» .

قلت: قال شيخنا الألباني رحمه الله: «وأما حديث أبي سعيد الخدري؛ فيرويه

عبدالعزیز بن مُحَمَّد بن ربیعۃ الکلابی: ثنا عبد الرَّحْمَن بن أبی حَمَّاد المقرئ عن أبی سلمة الصائغ عن عطیة عنه .

أخرجه الطبرانی فی «الصغیر» (ص: ١٧٠)، وقال: «لَمْ یروه عن أبی سلمة إلا ابن أبی حَمَّاد، تفرَّد به عبد العزیز بن محمد بن ربیعۃ» .

قلت: ولَمْ أجد من ترجمه، وكذا اللذان فوقه، وعطیة - وهو العوفي - ضعيف. وقال الهیثمی: «رواه الطبرانی فی «الصغیر» و«الأوسط»، وفيه جماعة لَمْ أعرفهم» .

٥ - وأما حدیث أنس: فیرویه أبان بن أبی عیاش عنه .

أخرجه الخطیب (٩١/١٢) .

قلت: وأبان هذا متروكٌ متهمٌ بالكذب .

وبهذا التخريج والتحقیق؛ یتبیّنُ للناقد البصیر أن أكثر طرق الحدیث شديدة الضعف، لا یتقوى الحدیث بمجموعها .

ویبدو أن الشیخ صالح المقبلی لَمْ یکن تفرغ لتبعتها وإمعان النظر فیها؛ وإلا لَمْ یقل فی كتابه «العلم الشامخ» (ص: ٥٢٠): «أخرجه الحاکم فی «المستدرک» عن أبی ذر، وكذلك الخطیب وابن جریر والطبرانی عن ابن عباس وأبی ذر أيضاً، والبزار من حدیث ابن الزبیر . وحکم الذهبی بأنه «منکر» غیر مقبول؛ لأن هذا المحمل من مدارك الأهواء!!

فأقول: نعم! وللتعلیل نفسه، لا یمكن القول بصحته لمجموع طرقه؛ لأن الشرط فی ذلك ألا یكون الضعف شديداً، كما هو مقررٌ فی علم الحدیث، وليس الأمر كذلك كما سبق بیانه . وظننی أن الشیخ - رحمه الله - لو تتبع الطرق كما فعلنا؛ لَمْ یخالف الذهبی فی إنكاره للحدیث، والله أعلم .

ومما یؤید قول المقبلی - أن المحمل من مدارك الأهواء - : أن هذا الحدیث عزاه الشیخ عبد الحسین الموسوی الشیعی فی كتابه «المراجعات» (ص: ٢٣ - طبع دار الصادق) للحاکم من حدیث أبی ذر المتقدم (٣)، موهماً القراء أنه صحیح بقوله: «أخرجه الحاکم بالإسناد إلى أبی ذر (ص: ١٥١) من الجزء الثالث من صحیحة (!) المستدرک» ! .

وهو - كعادته - لا یتكلم على أسانید أحادیثه التي تدعم مذهبه، بل إنه یسوقها كلها

مساق المسلمات المصححات من الأحاديث، إن لَمْ يُشْعِرِ القَارِئُ بصحتها كما فعل هنا بقوله: «صحيحة المستدرک»! فضلاً عن أنه لا يحكي عن أئمة الحديث ما في أسانيدھا من طعن، ومتونها من نكارة .

وقد خطر في البال أن أتبع أحاديثه التي من هذا النوع وأجمعها في كتاب؛ نصحاً للمسلمين، وتحذيراً لهم من عمل المدلسين المغرضين، وعسى أن يكون ذلك قريباً .

ثم رأيتُ الخميني قد زاد على عبد الحسين في الافتراء، فزعم (ص: ١٧١) من كتابه «كشف الأسرار» أن الحديث من الأحاديث المسلمة المتواترة!! ويعني بقوله: «المسلمة»، أي: عند أهل السنة! .

ثم كذب مرة أخرى كعادته، فقال: «وقد ورد في ذلك أحد عشر حديثاً عن طريق أهل السنة»! ثم لَمْ يَسُقْ إلا حديث ابن عباس الذي فيه المتروك، كما تقدم .

### ● الحديث الرابع ●

«مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَحْيَا حَيَاتِي ، وَيَمُوتَ مَمَاتِي ، وَيَسْكُنَ جَنَّةَ عَدْنِ [التي] غَرَسَهَا رَبِّي ، فَلْيُؤَالَ عَلِيًّا مِنْ بَعْدِي ، وَلْيُؤَالَ وَلِيِّهِ ، وَلْيَقْتَدِ بِأَهْلِ بَيْتِي مِنْ بَعْدِي ؛ فَإِنَّهُمْ عَثَرَتِي ، خَلَقُوا مِنْ طِينَتِي ، وَرَزَقُوا فَهْمِي وَعِلْمِي ، فَوَيْلٌ لِّلْمُكَذِّبِينَ بِفَضْلِهِمْ مِنْ أُمَّتِي ، الْقَاطِعِينَ فِيهِمْ صِلَتِي ، لَا أَنْزَلَهُمُ اللَّهُ شِفَاعَتِي» ، موضوع .

قلت: أورده الشيخ عبد الحسين الشيعي في «مراجعاته» (ص: ٢٦) فقال: «أخرج الطبراني في «الكبير»، والرافعي في «مسنده» بالإسناد إلى ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ ...» فذكره ، ثم حشى عليه برقم (٣٧) قوله: «هذا الحديث بعين لفظه هو الحديث (٣٨١٩) من أحاديث «الكنز» في آخر (ص: ٢١٧) من جزئه (٦): وقد أورده في «متخب الكنز» أيضاً، فراجع من «المتخب» ما هو في أوائل هامش (ص: ٩٤) من الجزء (٥) من مسند أحمد غير أنه قال: ورزقوا فهمي، ولم يقل: وعلمي، ولعله غلط من الناسخ، وأخرجه الحافظ أبو نعيم في «حليته» ونقله عنه علامة المعتزلة في (ص: ٤٥٠) من المجلد الثاني من «شرح النهج» طبع مصر، ونقل نحوه في (ص: ٤٤٩) عن أبي عبد الله أحمد بن حنبل في كل من «مسنده» وكتاب «مناقب علي بن أبي طالب» .

قلت: والحديث، قال عنه شيخنا العلامة الألباني رحمه الله في «الضعيفة» (٨٩٤):

«موضوع ، أخرجه أبو نعيم (١/٨٦) من طريق مُحَمَّد بن جعفر بن عبد الرحيم: ثنا أحمد بن مُحَمَّد بن يزيد بن سليم: ثنا عبد الرَّحْمَن بن عمران بن أبي ليلى - أخو مُحَمَّد بن عمران - : ثنا يعقوب بن موسى الهاشمي عن ابن أبي رواد عن إسماعيل بن أمية عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً باختلاف يسيراً وقال: «وهو غريب» .

قلت: وهذا إسناد مظلم؛ كل من دون ابن أبي رواد مجهولون، لم أجد من ذكرهم، غير أنه يترجح عندي أن أحمد بن محمد بن يزيد بن سليم إنما هو ابن مسلم الأنصار الأذربائلي المعروف بابن أبي الحناجر، قال ابن أبي حاتم (١/٧٣): «كتبنا عنه، وهو صدوق» ، وله ترجمة في «تاريخ ابن عساكر» (٢/١١٣-١١٤/١) .

وأما سائرهم فلم أعرفهم فأحدهم هو الذي اختلق هذا الحديث الظاهر البطلان والتركيب، وفضل علي رضي الله عنه أشهر من أن يستدل عليه بمثل هذه الموضوعات، التي يتشبه الشيعة بها، ويسودون كتبهم بالعشرات من أمثالها، مُجادلين بها في إثبات حقيقة لم يبق اليوم أحد يجحدها، وهي فضيلة علي رضي الله عنه .

ثم الحديث عزاه في «الجامع الكبير» (٢/٢٥٣/١) للرافعي أيضاً عن ابن عباس .

ثم رأيت ابن عساكر أخرجه في «تاريخ دمشق» (١٢/١٢٠/٢) من طريق أبي نعيم، ثم قال عقبه: «هذا حديث منكر، وفيه غير واحد من المجهولين» .

قلت: وكيف لا يكون منكراً وفيه مثل ذلك الدعاء: «لا أنالهم الله شفاعتي»، الذي لا يعهد مثله عن النبي صلوات الله عليه ، ولا يتناسب مع خلقه صلوات الله عليه ورأفته ورحمته بأمته! .

وهذا الحديث من الأحاديث التي أوردتها صاحب «المراجعات» عبدالحسين الموسوي نقلاً عن «كنز العمال» (٦/١٥٥، ٢١٧-٢١٨) موهماً أنه في «مسند» الإمام أحمد، معرضاً عن تضعيف صاحب الكنز إياه تبعاً للسيوطي! .

وكم في هذا الكتاب «المراجعات» من أحاديث موضوعات، يُحاول الشيعة أن يروهم القراء صحتها، وهو في ذلك لا يكاد يراعي قواعد علم الحديث حتى التي هي على مذهبهم!؛ إذ ليست الغاية عنده التثبت مما جاء عنه صلوات الله عليه في فضل علي رضي الله عنه ، بل حشر كل ما روي فيه! وعلي رضي الله عنه كغيره من الخلفاء الراشدين والصحابة الكاملين أسمى مقاماً من أن يُمدحوا بما لم يصح عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم .

ولو أن أهل السنة والشَّيْعَةَ اتفقوا على وضع قواعد في «مصطلح الحديث» يكون التحاكم إليها عند الاختلاف في مفردات الروايات، ثمَّ اعتمدوا جميعاً على ما صحَّ منها - لو أنَّهم فعلوا ذلك - لكان هناك أمل في التقارب والتفاهم في أمهات المسائل المختلف فيها بينهم، أما والخلاف لا يزال قائماً في القواعد والأصول على أشده فهيهات هيهات أن يُمكن التقارب والتفاهم معهم، بل كلُّ محاولة في سبيل ذلك فاشلة، والله المستعان .

### ● الحديث الخامس ●

«مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَحْيَا وَيَمُوتَ مَيْتِي وَيَدْخُلَ الْجَنَّةَ الَّتِي وَعَدَنِي رَبِّي - وَهِيَ جَنَّةُ الْخُلْدِ - فَلْيَتَوَلَّ عَلِيًّا وَذُرِّيَّتَهُ مِنْ بَعْدِهِ؛ فَإِنَّهُمْ لَنْ يُخْرِجُوكُمْ بَابَ هُدًى؛ وَلَنْ يَدْخُلُوكُمْ بَابَ ضَلَالَةٍ»، مَوْضُوعٌ .

قلت: كذا أورده الشيخ عبد المحسن الشَّيْعِيّ في «مراجعاته» (ص: ٢٦) فقال: «وأخرج مطير، والبارودي [كذا عنده!]، وابن جرير، وابن شاهين، وابن منده؛ من طريق إسحاق عن زياد بن مطرف قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ . . . » فذكره .

وعَلَّقَ عَلَيْهِ (برقم: ٣٨) قوله: «وهذا الحديث هو الحديث (٢٥٧٨) من أحاديث «الكنز» في (ص: ١٥٥) من جزئه (٦)، وأورده في «المنتخب» أيضاً، فراجع من «المنتخب» ما هو في السطر الأخير من هامش (ص: ٣٢) من الجزء (٥) من «مسند» أحمد، وأورده ابن حجر العسقلاني مُختَصِراً في ترجمة زياد بن مطرف في القسم الأول من إصابته، ثمَّ قال: قلت: في إسناده يَحْيَى بن يعلى المحاربيّ وهو واه، أقول: هذا غريب من مثل العسقلاني؛ فإنَّ يَحْيَى بن يعلى المحاربيّ ثقة بالاتفاق، وقد أخرج له البُخَارِيُّ في عمرة الحديبية من «صحيحه»، وأخرج له مسلم في الحدود من «صحيحه» أيضاً، سَمِعَ أباه عند البُخَارِيِّ وَسَمِعَ عند مسلم غيلان بن جامع، وأرسل الذهبيّ في «الميزان» توثيقه إرسال المسلمات، وعده الإمام القيسراني وغيره ممن احتج بهم الشيخان وغيرهما .

ثمَّ قال: ومثله حديث زيد بن أرقم قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَحْيَا حَيَاتِي، وَيَمُوتَ مَوْتِي، وَيَسْكُنَ جَنَّةَ الْخُلْدِ الَّتِي وَعَدَنِي رَبِّي؛ فَلْيَتَوَلَّ عَلِيًّا بَنَ أَبِي طَالِبٍ؛ فَإِنَّهُ لَنْ يُخْرِجَكُمْ مِنْ هُدًى، وَلَنْ يَدْخُلَكُمْ فِي ضَلَالَةٍ» .

ثُمَّ عَلَّقَ عَلَيْهِ (برقم: ٣٩) قوله: «أخرجه الحاكم في آخر (ص: ١٢٨) من الجزء (٣) من «صحيحه المستدرک»، ثُمَّ قَالَ: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يُخرِّجَاه، وأخرجه الطبراني في «الكبير» وأبو نعيم في «فضائل الصحابة» وهو الحديث (٢٥٧٧) من أحاديث «الكنز» في (ص: ١٥٥) من جزئه (٦)، وأورده في «متخب الكنز» أيضاً فراجع هامش (ص: ٣٢) من الجزء (٥) من «المسند» .

قلت: والحديث، قال عنه شيخنا العلامة الألباني رحمه الله في «الضعيفة» (٨٩٢): «موضوع، رواه أبو نعيم في «الحلية» (٣٤٩/٤ - ٣٥٠، ٣٥٠)، والحاكم (١٢٨/٣)، وكذا الطبراني في «الكبير»، وابن شاهين في «شرح السنة» (٢/٦٥/١٨) من طرق عن يحيى بن يعلى الأسلمي قال: ثنا عمار بن رزيق عن أبي إسحاق عن زياد بن مطرف عن زيد بن أرقم - زاد الطبراني: وربما لم يذكر زيد بن أرقم - قال: قال رسول الله ﷺ: «من أحب أن يحيا حياتي، ويموت موتتي، ويسكن جنة الخلد، التي وعدني ربي عز وجل، غرس قصبانها بيديه، فليتول علي بن أبي طالب، فإنه لن يخرجكم من هدى، ولن يدخلكم في ضلالة» .

وقال أبو نعيم: «غريب من حديث أبي إسحاق، تفرد به يحيى» .

قلت: وهو شيعي ضعيف؛ قال ابن معين: «ليس بشيء»، وقال البخاري: «مضطرب الحديث»، وقال ابن أبي حاتم (١٩٦/٢/٤) عن أبيه: «ليس بالقوي، ضعيف الحديث» .

والحديث، قال الهيثمي في «المجمع» (١٠٨/٩): «رواه الطبراني، وفيه يحيى بن يعلى الأسلمي، وهو ضعيف» .

قلت: وأما الحاكم فقال: «صحيح الإسناد» !

فرده الذهبي بقوله: «قلت: أنى له الصحة والقاسم متروك، وشيخه (يعني الأسلمي) ضعيف، واللفظ ركيك! فهو إلى الوضع أقرب» .

وأقول: القاسم - وهو ابن شيبه - لم يتفرد به، بل تابعه راويان آخران عند أبي نعيم، فالحمل فيه على الأسلمي وحده دونه .

نعم، للحديث عندي علتان أخريان:



الأولى: أبو إسحاق - وهو السَّبَّيْعِي - فقد كان اختلط مع تدليسه، وقد عنعنه .

الأخرى: الاضطراب في إسناده منه أو من الأسلمي؛ فإنه يجعله تارة من مسند زيد ابن أرقم، وتارة من مسند زياد بن مطرف، وقد رواه عنه مطين والباوردي وابن جرير وابن شاهين في «الصحابة»، كما ذكر الحافظ ابن حجر في «الإصابة» وقال: «قال ابن منده: «لا يصح»، قلت: في إسناده يحيى بن يعلى المحاربي، وهو واه» .

قلت: وقوله: «المحاربي» سبق قلم منه، وإنما هو الأسلمي، كما سبق ويأتي .

(تنبيه): لقد كان الباعث على تخريج هذا الحديث ونقده، والكشف عن علته أسباب عدة، منها أنني رأيت الشيخ المدعو بعبد الحسين الموسوي الشَّيْعِي قد خرَّج الحديث في «مراجعاته» (ص: ٢٧) تخريجاً أوهم به القراء أنه صحيح كعادته في أمثاله، واستغل في سبيل ذلك خطأً قلمياً وقع للحافظ ابن حجر رحمه الله، فبادرت إلى الكشف عن إسناده، وبيان ضعفه، ثم الرد على الإيهام المشار إليه، وكان ذلك منه على وجهين، فأنا أذكرهما، معقبا على كل منهما بيان ما فيه، فأقول:

الأول: أنه ساق الحديث من رواية مطين ومن ذكرنا معه نقلاً عن الحافظ من رواية زياد بن مطرف، وصدوره برقم (٣٨)، ثم قال: «ومثله حديث زيد بن أرقم ...» فذكره، ورقم له ب (٣٩)، ثم علَّق عليهما مبيِّناً مصادر كل منهما، فأوهم بذلك أنهما حديثان متغايران إسناداً! والحقيقة خلاف ذلك؛ فإن كلاً منهما مدار إسناده على الأسلمي، كما سبق بيانه، غاية ما في الأمر أن الراوي كان يرويه تارة عن زياد بن مطرف عن زيد بن أرقم، وتارة لا يذكر فيه زيد بن أرقم، ويوقفه على زياد بن مطرف، وهو مما يؤكد ضعف الحديث؛ لاضطرابه في إسناده، كما سبق .

والآخر: أنه حكى تصحيح الحاكم للحديث دون أن يتبعه بيان علته، أو على الأقل دون أن ينقل كلام الذهبي في نقده، وزاد في إيهام صحته أنه نقل عن الحافظ قوله في «الإصابة»: «قلت: في إسناده يحيى بن يعلى المحاربي، وهو واه». فتعقبه عبد الحسين (!) بقوله: «أقول: هذا غريب من مثل العسقلاني؛ فإن يحيى بن يعلى المحاربي ثقة بالاتفاق، وقد أخرج له البخاري ... ومسلم ...» .

فأقول: أغرب من هذا الغريب أن يدير عبد الحسين كلامه في توهمه الحافظ في

توهينه للمحاربي، وهو يعلم أن المقصود بهذا التوهين إنما هو الأسلمي وليس المحاربي؛ لأن هذا مع كونه من رجال الشيخين، فقد وثَّقه الحافظ نفسه في «التقريب» وفي الوقت نفسه ضعف الأسلمي؛ فقد قال في ترجمة الأول: «يحيى بن يعلى بن الحارث المحاربي الكوفي، ثقة، من صغار التاسعة، مات سنة ست عشرة»، وقال بعده بترجمة: «يحيى بن يعلى الأسلمي الكوفي، شيعي ضعيف، من التاسعة» .

وكيف يعقل أن يقصد الحافظ تضعيف المحاربي المذكور وهو متفق على توثيقه، ومن رجال «صحيح البخاري» الذي استمر الحافظ في خدمته وشرحه وترجمة رجاله قرابة ربع قرن من الزمان؟ ! كل ما في الأمر أن الحافظ في «الإصابة» أراد أن يقول: «... الأسلمي، وهو واه»؛ فقال واهماً: «المحاربي، وهو واه» ! .

فاستغل الشيعي هذا الوهم أسوأ الاستغلال، فبدل أن ينبه أن الوهم ليس في التوهين، وإنما في كتب «المحاربي» مكان «الأسلمي»، أخذ يوهم القراء عكس ذلك وهو أن راوي الحديث إنما هو المحاربي الثقة وليس هو الأسلمي الواهي ! فهل في صنيعه هذا ما يؤيد من زكاه في ترجمته في أول الكتاب بقوله: «ومؤلفاته كلها تمتاز بدقة الملاحظة ... وأمانة النقل» ! .

أين أمانة النقل يا هذا وهو ينقل الحديث من «المستدرک» وهو يرى فيه يحيى بن يعلى موصوفاً بأنه «الأسلمي» فيتجاهل ذلك، ويستغل خطأ الحافظ ليوهم القراء أنه المحاربي الثقة؟! وأين أمانته أيضاً وهو لا ينقل نقد الذهبي والهيثمي للحديث بالأسلمي هذا؟! فضلاً عن أن الذهبي أعلَّه بمن هو أشدَّ ضعفاً من هذا كما رأيت؟! ولذلك؛ ضعفه السيوطي في «الجامع الكبير» على قلة عنايته فيه بالتضعيف فقال: «وهو واه» .

وكذلك وقع في «كنز العمال» برقم (٢٥٧٨)، ومنه نقل الشيعي الحديث دون أن ينقل تضعيفه هذا مع الحديث، فأين الأمانة المزعومة أين؟! .

(تنبيه): أورد الحافظ ابن حجر الحديث في ترجمة زياد بن مطرف في القسم الأول من «الصحابة»، وهذا القسم خاص - كما قال في مقدمته - : «فيمن وردت صحبته بطريق الرواية عنه أو عن غيره، سواء كانت الطريق صحيحة أو حسنة أو ضعيفة، أو وقع ذكره بما يدل على الصحبة بأي طريق كان، وقد كنت أولاً رتبت هذا القسم الواحد على ثلاثة أقسام، ثم بدا لي أن أجعله قسماً واحداً، وأميز ذلك في كل ترجمة» .

قلت: فلا يستفاد - إذن - من إيراد الحافظ للصحابي في هذا القسم أن صحبته ثابتة، ما دام أنه قد نص على ضعف إسناد الحديث الذي صرح فيه بسماعه من النبي ﷺ، وهو هذا الحديث، ثم لم يتبعه بما يدل على ثبوت صحبته من طريق أخرى، وهذا ما أفصح بنفيه الذهبي في «التجريد» بقوله: (١/١٩٩): «زياد بن مطرف، ذكره مطين في الصحابة، ولم يصح».

وإذا عرفت هذا، فهو بأن يذكر في المجهولين من التابعين أولى من أن يذكر في الصحابة المكرمين، وعليه: فهو علةٌ ثالثة في الحديث.

ومع هذه العلة كلها في الحديث يريدنا الشيعي أن نؤمن بصحته عن رسول الله ﷺ غير عابئ بقوله عليه السلام: «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ؛ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ»، رواه مسلم في مقدمة «صحيحه»، فالله المستعان.

وكتاب «المراجعات» للشيعي المذكور محشو بالأحاديث الضعيفة والموضوعة في فضل علي رضي الله عنه، مع كثير من الجهل بهذا العلم الشريف، والتدليس على القراء والتضليل عن الحق الواقع، بل والكذب الصريح، مما لا يكاد القارئ الكريم يخطر في باله أن أحداً من المؤلفين يحترم نفسه يقع في مثله، من أجل ذلك قويت الهمة في تخريج تلك الأحاديث - على كثرتها - وبيان عللها وضعفها، مع الكشف عما في كلامه عليها من التدليس والتضليل، وذلك مما سيأتي بإذن الله تعالى برقم (٤٨٨١-٤٩٧٥) «».

### ● الحديث السادس ●

«مَنْ سَرَهُ أَنْ يَحْيَا حَيَاتِي، وَيَمُوتَ مِيتَتِي، وَيَتَمَسَّكَ بِالْقَصَبَةِ الْيَاقُوتَةِ الَّتِي خَلَقَهَا اللَّهُ بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ لَهَا: «كُونِي فَكَانَتْ»؛ فَلْيَتَوَلَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ مِنْ بَعْدِي»، موضوعٌ.

قال شيخنا في «الضعيفة» (٨٩٧): «موضوع، رواه أبو نعيم (١/٨٦ و٤/١٧٤) من طريق محمد بن زكريا الغلابي: ثنا بشر بن مهران: ثنا شريك عن الأعمش عن زيد بن وهب عن حذيفة مرفوعاً».

وقال: «تفرّد به بشر عن شريك».

قلت: هو ابن عبد الله القاضي، وهو ضعيف لسوء حفظه.

وبشر بن مهران، قال ابن أبي حاتم: «ترك أبي حديثه». قال الذهبي: «قد روى عنه محمد بن زكريا الغلابي، لكن الغلابي متهم».

قلت: ثم ساق هذا الحديث، والغلابي، قال فيه الدارقطني: «يضع الحديث»، فهو آفته. والحديث، أورده ابن الجوزي في «الموضوعات» (٣٨٧/١) من طرق أخرى، وأقره السيوطي في «اللآلي» (١/٣٦٨-٣٦٩)، وزاد عليه طريقين آخرين أعلمهما، هذا أحدهما وقال: «الغلابي متهم»، وقد روي بلفظ أتم منه، وهو». قال النعماني - عفا الله عنه - : وهو الحديث الرابع في كتابنا هذا.

### ● الحديث السابع ●

«أوصي من آمن بي وصدقني بولاية علي بن أبي طالب، فمن تولاه تولاني، ومن تولاني تولي الله، ومن أحبه فقد أحبني، ومن أحبني فقد أحب الله، ومن أبغضه فقد أبغضني، ومن أبغضني فقد أبغض الله عز وجل»، ضعيف جداً.

قلت: أورده عبد الحسين الشيعي في «مراجعاته» (ص: ٢٧)، وعلق عليه في الحاشية (٤٠) قائلاً: «أخرجه الطبراني في «الكبير»، وابن عساكر في «تاريخه»، وهو الحديث (٢٥٧١) من أحاديث «الكنز» في آخر (ص: ١٥٤) من جزئه (٦)».

قلت: والحديث قال فيه شيخنا رحمه الله في «الضعيفة» (٤٨٨٢): «ضعيف جداً»، أخرجه ابن عساكر في «التاريخ» (١٢/١٢٠/١) من طريق الطبراني: نا محمد بن عثمان ابن أبي شيبة: نا أحمد بن طارق الوائشي: نا عمرو بن ثابت، عن محمد بن أبي عبيدة ابن محمد بن عمار بن ياسر، عن أبيه أبي عبيدة، عن محمد بن عمار بن ياسر، عن أبيه مرفوعاً.

ثم روى من طريق أخرى عن عبد الوهاب بن الضحاك: نا ابن عيَّاش عن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع عن أبي عبيدة به.

ومن طريق ابن لهيعة: حدثني محمد بن عبيد الله به.

ثم أخرجه من طريقين آخرين عن ابن أبي رافع به، ولفظ الترجمة لهذه الطرق. وأما لفظ الطبراني، فهو: «

## ● الحديث الثامن ●

«مَنْ آمَنَ بِي وَصَدَّقَنِي؛ فَلْيَتَوَلَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ؛ فَإِنَّ وِلَايَتَهُ وَوِلَايَتِي، وَوِلَايَتِي وَوِلَايَةُ اللَّهِ تَعَالَى». ضَعِيفٌ جَدًّا.

قال شيخنا: «وبهذا اللفظ: أورده السيوطي في «الجامع الكبير» (٢/٢٠٧/٢) من رواية الطبراني، وكذلك نقله صاحب «الكنز» (٦/١٥٥/٢٥٧٦)، إلا أنه زاد في أوله: «اللهم...!» وهي سهو منه.

قلت: وبهذا السهو أورده الشَّيْخِيُّ (ص: ٢٧) وعلَّق عليه قائلاً في الحاشية (٤١): «أخرجه الطبراني في «الكبير» عن مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمِيرِ بْنِ يَاسِرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَمَّارٍ، وَهُوَ الْحَدِيثُ (٢٥٧٦) مِنْ أَحَادِيثِ «الْكَنْزِ» (ص: ١٥٥) مِنْ جِزْتِهِ (٦)، وَأُورِدَهُ فِي «الْمُتَخَبِّ» أَيْضًا».

قال شيخنا: «ولم يذكر الهيثمي في «المجمع» (٩/١٠٨-١٠٩) هذا الحديث إلا باللفظ الأول، لفظ الترجمة، ولكنه أشار إلى اللفظ الآخر بقوله: «رواه الطبراني بإسنادين، أحسب فيهما جماعة ضعفاء، وقد وثقوا!».

وأقول: مدار الإسنادين على محمد بن عمار بن ياسر، وهو مجهول؛ أورده ابن أبي حاتم (٤/١/٤٣) من رواية ابنه أبي عبيدة عنه، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وأما ابن حبان؛ فذكره في «الثقات»، على قاعدته في توثيق المجهولين، ولذلك لم يعتد بتوثيقه الحافظ؛ فقال في «التقريب»: «مقبول»، أي: عند المتابعة، وإلاً فلين الحديث، كما نص عليه في المقدمة.

وحفيده مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ، لَمْ أَجِدْ لَهُ تَرْجَمَةً.

وعمر بن ثابت رافضي خبيث، كما قال أبو داود، وهو متروك الحديث، كما قال النسائي، وقال ابن حبان: «يروى الموضوعات عن الأثبات»، وضعفه الجمهور.

وأحمد بن طارق الوابشي؛ لم أعرفه.

ومحمد بن أبي شيبه، فيه ضعف، فهذا الإسناد ضعيف جداً.

ومدار الإسناد الآخر على محمد بن عبيد الله بن أبي رافع، وهو ضعيف جداً، وهو

من شيعة الكوفة؛ فهو آفته، وهو صاحب حديث: «إِذَا طُنَّتْ أُذُنُ أَحَدِكُمْ...» الموضوع، الذي حسَّنه تلميذ الكوثري؛ لجهله بهذا العلم وتراجم الرجال، كما تقدَّم بيانه برقم (٢٦٣١).

وعبد الوهَّاب بن الضحَّاك، قال أبو حاتم: «كذَّاب».

لكن لم يتفرَّد به، كما يتبيَّن من التخرُّيج السابق، فأفة الإسنادين عمرو بن ثابت وابن أبي رافع؛ لأنَّ مدارهما عليهما مع شدة ضعفهما وتشيعهما.

ومع ذلك استروح إلى حديثهما هذا ابن مذهبهما الشيخ عبد الحسين، المتعصَّب جداً لتشييعه في كتابه الدَّال عليه «المراجعات» (ص: ٢٧)، فساقه فيه مساق المسلمات، بل نصَّ في المقدِّمة (ص: ٥) بما يوهم أنَّه لا يورد فيه إلا ما صحَّ؛ فقال: «وعُنيتُ بالسُّنن الصحيحة!». .

ثمَّ روى ابن عساكر من طريق أحمد بن محمد بن سعيد بن عبد الرَّحمن: نا يعقوب ابن يوسف بن زياد الضبِّيُّ: نا أحمد بن حمَّاد الهمداني: نا مختار التَّمَّار عن أبي حيَّان التِّيمي عن أبيه عن علي بن أبي طالب مرفوعاً بلفظ: «مَنْ تَوَلَّى عَلِيًّا؛ فَقَدْ تَوَلَّى لِي، وَمَنْ تَوَلَّى لِي؛ فَقَدْ تَوَلَّى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ».

## ● الحديث التاسع ●

«اجْعَلُوا أَهْلَ بَيْتِي مِنْكُمْ مَكَانَ الرَّأْسِ مِنَ الْجَسَدِ، وَمَكَانَ الْعَيْنِ مِنَ الرَّأْسِ، وَلَا يَهْتَدِي الرَّأْسُ إِلَّا بِالْعَيْنَيْنِ»، موضوعٌ.

قلت: كذا أورده عبد الحسين الشَّيعيُّ في «مراجعاته» (ص: ٢٨)، ثمَّ حشَى عليه (برقم: ٤٥): «أخرجه جماعة من أصحاب «السُّنن» بالإسناد إلى أبي ذر مرفوعاً، ونقله الإمام الصبان في فضل أهل البيت من كتابه «إسعاف الراغبين»، والشيخ يوسف النبهاني في (ص: ٣١) من «الشرف المؤبد» وغير واحد من الثقات...!». .

قلت: والحديث كذب، قال شيخنا الألباني رحمه الله في «الضعيفة» (٤٩١٥): «موضوع، أورده الهيثمي في «المجمع» (١٧٢/٩) عن سلمان قال: أنزلوا آل محمد بمنزلة الرأس من الجسد، وبمنزلة العينين من الرأس؛ فإنَّ الجسد لا يهتدي إلا بالرأس، وإنَّ الرأس لا يهتدي إلا بالعينين».

قلت: لَمْ يرفعه إلى النبي ﷺ، وقال: رواه الطبراني، وفيه زياد بن المنذر، وهو متروك.

قلت: وهو رافضي كان يضع الحديث، كما قال ابن حبان، وكذبه ابن معين .  
والحديث قال الشيعي في «مراجعاته» (ص: ٢٨): «أخرجه جماعة من أصحاب السنن» بالإسناد إلى أبي ذر مرفوعاً! .

قلت: وفي هذا التخريج تدليس خبيث؛ فإن أصحاب «السنن» عندنا - أهل السنة- إنما هم عند الإطلاق: أصحاب «السنن الأربعة»: أبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، ولم يخرج أحد منهم مثل هذا الحديث، فالظاهر أنه يعني بعض مؤلفي الشيعة!  
ثم رأيت إسناد الحديث في «المعجم الكبير» للطبراني (١/١٢٤/٢) و(٣/٣٩/٢٦٤٠- ط) قال: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي: نا جندل بن والقي: نا محمد بن حبيب العجلي عن إبراهيم بن حسن عن زياد بن المنذر عن عبد الرحمن بن مسعود العبدي عن عليم عن سلمان ... .

### ● الحديث العاشر ●

«الزُّمُوا مَوَدَّتَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ؛ فَإِنَّهُ مَنْ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ يُودُّنَا، دَخَلَ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَتِنَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَا يَنْفَعُ عَبْدًا عَمَلُهُ إِلَّا بِمَعْرِفَةِ حَقِّنَا»، منكر.

قلت: ذكره الشيخ عبد الحسين الشيعي في كتابه (ص: ٢٨)، ثم حشى عليه (برقم: ٤٦) قوله: «أخرجه الطبراني في «الأوسط»، ونقله السيوطي في «إحياء الميت»، والنبهاني في «أربعين أربعينه»، وابن حجر في باب الحث على حبهم من «صواعقه»، وغير واحد من الأعلام ...!» .

قلت: وهو حديث باطل، قال شيخنا في «الضعيفة» (٤٩١٦): «منكر، وهو من حديث الحسن بن علي رضي الله عنهما مرفوعاً .

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٩/١٧٢): «رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه ليث بن أبي سليم وغيره» .

وأورده الخُميني في «كشف الأسرار» (١٩٧)، وراجع له «منهج الكرامة»، و«المراجعات»!

قلت: وقد كتب شيخنا فوق متن هذا الحديث ملاحظة لنفسه إذا ما راجع الكتاب قبل الطبع قائلاً: «راجع الأوسط».

### ● الحديث الحادي عشر ●

«مَعْرِفَةُ آلِ مُحَمَّدٍ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ، وَحَبُّ آلِ مُحَمَّدٍ جَوَازٌ عَلَى الصِّرَاطِ، وَالْوَلَايَةُ لِآلِ مُحَمَّدٍ أَمَانٌ مِنَ الْعَذَابِ»، مَوْضُوعٌ.

قلت: أورده عبد الحسين (ص: ٢٩) من كتابه، ثُمَّ حَسَّى (برقم: ٤٧) قوله: «أورده القاضي عياض في الفصل الذي عقده لبيان أن من توقيره وبره ﷺ بر آله وذريته من كتاب «الشفاء» في أول (ص: ٤٠) من قسمه الثاني طبع الأستانة سنة ١٣٢٨».

قلت: والحديث كباقي إخوانه، كذب، قال شيخنا في «الضعيفة» (٤٩١٧): «موضوع، أخرجه الكلاباذي في «مفتاح المعاني» (٢/١٤٧) من طريق مُحَمَّد بن الفضل عن مُحَمَّد بن سعد أَبِي طَيِّبَةَ عن المقداد بن الأسود مرفوعاً».

قلت: وهذا موضوع؛ أفته مُحَمَّد بن الفضل - وهو ابن عطية المروزي - متروك، كذبه الفلاس وغيره. وقال أحمد: «حديثه حديث أهل الكذب»، ولذلك، قال الحافظ في «التقريب»: «كذبوه».

وشيخه مُحَمَّد بن سعد أبو طيبة، لم أعرفه، ولم يورده الدولابي في «الكنى»! والحديث، عزاه الشَّيْعِيُّ (ص: ٢٩)، للقاضي عياض في «الشفاء» (ص: ٤٠) من قسمه الثاني، طبع الأستانة سنة (١٣٢٨)!

قلت: وهو في «الشفاء» معلق بدون إسناد!

ومثل هذا التخريج مما يدل اللبيب على قيمة أحاديث كتاب الشَّيْعِيِّ؛ فإنه حشاه بالأحاديث الضعيفة والموضوعة وما لا إسناد له؛ فإنه لا يتورع من إيراد ما هو مقطوع بوضعه عند أئمة السنة، ملبساً على العامة أنه صحيح عندهم؛ لمجرد إيراد بعضهم إياه ولو بإسناد موضوع، أو بدون إسناد كهذا!

وقلده الخُميني، فأورده في «كشفه» (ص: ١٩٧) مجزوماً به! «



## ● الحديث الثاني عشر ●

«لَا يُبْغِضُنَا وَلَا يَحْسُدُنَا أَحَدٌ إِلَّا ذِيْدَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ عَنِ الْخَوْضِ بِسَيَاطِ مِنْ نَارٍ»،  
مَوْضُوعٌ.

قلت: أورده الشيخ عبد الحسين في «مراجعاته» (ص: ٣٠)، فقال: «وأخرج الطبراني - كما في «أربعين» النبهاني و«إحياء» السيوطي - عن الإمام الحسن السبط قال لمعاوية بن خديج: إياك وبغضنا أهل البيت؛ فإن رسول الله ﷺ قال: ...» فذكره .

قلت: قال شيخنا الألباني رحمه الله في «الضعيفة» (٤٩١٨): «موضوع، أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢/١٣١/١): حدثنا أبو مسلم الكشي: نا عبد الله بن عمرو الواقعي: نا شريك عن محمد بن زيد عن معاوية بن خديج قال: أرسلني معاوية بن أبي سفيان رحمه الله إلى الحسن بن علي رضي الله عنهما أخطب على يزيد بنتاً له أو أختاً له، فأتيته، فذكرت له يزيد، فقال: إنا قوم لا نزوج نساءنا حتى نستأمرهن، فأتها . فأتيته، فذكرت لها يزيد، فقالت: والله! لا يكون ذلك حتى يسير فينا صاحبك كما سار فرعون في بني إسرائيل، يذبح أبناءهم، ويستحيي نساءهم! فرجعت إلى الحسن، فقلت: أرسلتني إلى فلقة من الفلق! تسمى أمير المؤمنين فرعون! فقال: يا معاوية! إياك وبغضنا؛ فإن رسول الله ﷺ قال ... فذكره .

قلت: وهذا موضوع؛ آفته الواقعي هذا، قال علي بن المديني: «كان يضع الحديث». وكذبه الدارقطني .

والحديث، أورده الهيثمي في «المجمع» (١٧٢/٩) مختصراً، من عند قول الحسن: يا معاوية ... وفيه الزيادة التي بين المعكوفتين . وقال: «رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه عبد الله بن عمرو الواقعي (كذا)، وهو كذاب» .

## ● الحديث الثالث عشر ●

«أَيُّهَا النَّاسُ! مَنْ أَبْغَضَنَا - أَهْلَ الْبَيْتِ - حَسَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَهُودِيًّا»، مَوْضُوعٌ.

قلت: ذكره الشيخ عبد الحسين الشيعي في كتابه (ص: ٣٠)، وقال: «أخرجه الطبراني في «الأوسط» كما في «إحياء السيوطي» و«أربعين النبهاني» وغيرهما» .

قلت: والحديث له تنمة، تنادي مع أوله ببطلانه، وهي: «وإن صام وصلّى وزعم أنه مُسلمٌ - احتجر بذلك من سفك دمه، وأن يؤدّي الجزية عن يد وهم صاغرون - مثل لي أمّتي في الطّين، فمرّ بي أصحابُ الرايات، فاستغفرتُ لعلّي وشيعته» .

قال شيخنا في «الضعيفة» (٤٩١٩): «موضوع»، رواه الطبراني في «الأوسط» من حديث جابر بن عبد الله الأنصاري قال: خطبنا رسول الله ﷺ؛ فسمعتُه وهو يقول: ... فذكره» .

قلت: وكتب شيخنا رحمه الله فوق هذا المتن: «انظر (٦٨٦٣)»، ثم قال: «قال الهيثمي (١٧٢/٩): «وفيه من لم أعرفهم» .

قلت: ولوائح الوضع عليه ظاهرة .

والحديث، أورده الشّيعيّ في «مراجعاته» في حاشية (ص: ٣٠) بصيغة الجزم، من رواية الطبراني، نقلاً عن «إحياء السيوطي» وغيره! ولو كان يريد الحق لنقله عن الهيثمي الذي بين علته، لكنّه - عن عمد - يتحاشاه؛ لما فيه من البيان، وهو لا يريد للقرّاء، وإنما يريد تضليلهم بمثل ذلك العزو الهزيل! .

## ● الحديث الرابع عشر ●

«مَنْ مَاتَ عَلَى حُبِّ آلِ مُحَمَّدٍ؛ مَاتَ شَهِيدًا، أَلَا وَمَنْ مَاتَ عَلَى حُبِّ مُحَمَّدٍ؛ مَاتَ مَغْفُورًا لَهُ، أَلَا وَمَنْ مَاتَ عَلَى حُبِّ آلِ مُحَمَّدٍ؛ مَاتَ تَائِبًا، أَلَا وَمَنْ مَاتَ عَلَى حُبِّ آلِ مُحَمَّدٍ؛ مَاتَ مُؤْمِنًا مُسْتَكْمِلَ الْإِيمَانِ، أَلَا وَمَنْ مَاتَ عَلَى حُبِّ آلِ مُحَمَّدٍ؛ بَشَرَهُ مَلَكٌ الْمَوْتِ بِالْجَنَّةِ؛ ثُمَّ مُنَكَّرٌ وَنَكِيرٌ، أَلَا وَمَنْ مَاتَ عَلَى حُبِّ آلِ مُحَمَّدٍ؛ يُزَفُّ إِلَى الْجَنَّةِ كَمَا تُزَفُّ الْعُرُوسُ إِلَى بَيْتِ زَوْجِهَا، أَلَا وَمَنْ مَاتَ عَلَى حُبِّ آلِ مُحَمَّدٍ؛ فَتُحَلَّ لَهُ فِي قَبْرِهِ بَابَانِ إِلَى الْجَنَّةِ، أَلَا وَمَنْ مَاتَ عَلَى حُبِّ آلِ مُحَمَّدٍ؛ جَعَلَ اللَّهُ قَبْرَهُ مَزَارًا مَلَائِكَةَ الرَّحْمَةِ، أَلَا وَمَنْ مَاتَ عَلَى حُبِّ آلِ مُحَمَّدٍ؛ مَاتَ عَلَى السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، أَلَا وَمَنْ مَاتَ عَلَى بُغْضِ آلِ مُحَمَّدٍ؛ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ: آيِسٌ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ ... إِلَى آخِرِ خُطْبَتِهِ الْعَصْمَاءِ الَّتِي أَرَادَ ﷺ أَنْ يَرُدَّ بِهَا سُورِدَ الْأَهْوَاءِ ...»، باطلٌ مَوْضُوعٌ .

قلت: كذا أورده عبد الحسين في كتابه (ص: ٣٠) مرفوعًا مجزومًا به، والمحذوف

المشار إليه هو: «ألا ومن مات على بغض آل محمد؛ مات كافراً، ألا ومن مات على بغض آل محمد؛ لم يشم رائحة الجنة»، وحسب عليه (برقم: ٥٠) قوله: «أخرجها الإمام الثعلبي في تفسير آية المودة من «تفسيره الكبير» عن جرير بن عبد الله البجلي عن رسول الله ﷺ، وأرسلها الزمخشري في تفسير الآية من «كشافه» إرسال المسلمات، فراجع» .

قلت: الحديث قال عنه شيخنا في «الضعيفة» (٤٩٢٠): «باطل موضوع، أورده الزمخشري في تفسير آية المودة هكذا بتمامه!» .

وعزاه الشيعي في «مراجعاته» (ص: ٣٠) للثعلبي في «تفسيره»؛ لكنه لم يسق الجملتين الأخيرتين منه ليقول: «إلى آخر خطبته العصماء» ! وقال: «وأرسلها الزمخشري في تفسير الآية من «كشافه» إرسال المسلمات» ! .

قلت: وهذا من جهله أو تجاهله، بل وتضليله للقراء؛ فإن أهل العلم يعلمون أن الزمخشري في الحديث كالغزالي، لا يوثق بهما في الحديث؛ لأنهما غريبان عنه، فكم من أحاديث ضعيفة وموضوعة في «تفسيره»، ولذلك وضع عليه الحافظ الزيلعي تخريجاً لأحاديثه، ثم لخصه الحافظ ابن حجر، وهو المسمى بـ «الكافي الشافي في تخريج أحاديث الكشاف»، وقد حكم فيه على هذا الحديث بالوضع، فأصاب، قال (٣٥٤/١٤٥/٤): «رواه الثعلبي: أخبرنا عبد الله بن محمد بن علي البلخي: حدثنا يعقوب بن يوسف بن إسحاق: حدثنا محمد بن أسلم: حدثنا يعلى بن عبيد عن إسماعيل بن قيس عن جرير بطوله، وأثار الوضع عليه لائحة، ومحمد ومن فوقه أثبات، والآفة فيه ما بين الثعلبي ومحمد» .

قلت: ولم أعرفهما، فأحدهما قد تقوله» .

### ● الحديث الخامس عشر ●

«لَمَّا نَزَلَتْ: «قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَنْ قَرَابَتُكَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ وَجَبَتْ عَلَيْنَا مَوَدَّتُهُمْ؟ قَالَ: «عَلِيٌّ، وَفَاطِمَةُ، وَابْنَاهُمَا»، باطلٌ .

قلت: أشار إليه الشيخ عبد الحسين الشيعي في «مراجعاته» (ص: ٣٣)، فقال: «هل

حكم بافتراض المودة لغيرهم مُحكَمُ التَّنْزِيلِ؟!»، ثُمَّ حَشَى (برقم: ٦١) قوله: «كلا، بل اختصَّهم الله سبحانه بذلك تفضيلاً لهم على من سواهم، فقال: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى وَمَنْ يَقْتَرِفْ حَسَنَةً (وهي هنا مودَّتْهم) نَزِدْ لَهُ فِيهَا حُسْنًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ (لأهل مودَّتْهم) شَكُورٌ (لَهُمْ عَلَى ذَلِكَ)﴾!». .

قلت: الحديث المشار إليه، قال شيخنا الألباني رحمه الله في «السلسلة الضعيفة» (٤٩٧٤): «باطل، أخرجه الطبراني (٢/١٢٤/١)، والقَطِيعِيُّ في زياداته على «الفضائل» (٦٦٩/٢) عن حرب بن حسن الطَّحَّان: نا حسين الأشقر عن قيس بن الربيع عن الأعمش عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ... فذكره .

قلت: وهذا إسناد مظلم، مسلسل بالعلل:

الأولى: قيس بن الربيع ضعيف؛ لسوء حفظه .

الثانية: حسين الأشقر، قال الحافظ: «صدوق يهمل، ويغلو في التشيع» .

الثالثة: حرب بن حسن الطحان، قال في «الميزان»: «ليس حديثه بذاك، قاله الأزدي»، وأما ابن حبان، فذكره في «الثقات»، كما في «اللسان»! .

قلت: فأحد هؤلاء الثلاثة هو العلة؛ فإن الحديث منكر ظاهر النكارة، بل هو باطل، وذلك من وجهين:

الأول: أن الثابت عن ابن عباس في تفسير الآية خلاف هذا؛ بل صح عنه إنكاره على سعيد بن جبير ذلك؛ فقد روى شعبة: أنبأني عبد الملك قال: سمعت طاووساً يقول: سأل رجل ابن عباس - المعنى - عن قوله عز وجل: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾، فقال سعيد بن جبير: قرابة مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال ابن عباس: عجلت؛ إن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ بَطْنٍ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَّا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِمْ قَرَابَةٌ، فَتَزَلَّتْ: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾: إِلَّا أَنْ تَصِلُوا قَرَابَةَ مَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ .

أخرجه البخاري (٣٨٦/٦ و ٤٣٣/٨)، وأحمد (٢٢٩/١، ٢٨٦)، والطبري في «تفسيره» (١٥/٢٥) .

وأخرجه الحاكم (٤٤٤/٢) من طريقين آخرين عن ابن عباس نحوه، وأحدهما عند الطبري .

وقال الحاكم في أحدهما: «صحيح على شرط البخاري»، وفي الآخر: «صحيح على شرط مسلم». ووافقه الذهبي.

والآخر: أن الآية مكيّة، كما جزم بذلك غير ما واحد من الحفاظ؛ كابن كثير وابن حجر وغيرهما، فكيف يأمر الله بمودة أبناء علي وفاطمة وهما لم يتزوجا بعد؟! .

ولهذا قال الحفاظ في «الفتح» (٤٣٣/٨) - بعد أن ساق حديث الترجمة -:

«وإسناده واه؛ فيه ضعيف ورافضي، وهو ساقط؛ لمخالفته هذا الحديث الصحيح، وذكر الزمخشري هنا أحاديث ظاهر وضعها، وردّه الزجاج بما صحّ عن ابن عباس من رواية طاووس في حديث الباب، وبما نقله الشعبي عنه، وهو المعتمد... ويؤيد ذلك أن السورة مكيّة» .

قال النعماني: قال الألوسي رحمه الله في «مختصر التحفة» (ص: ١٥٣) حكايةً عن المحدثين: «ولم يكن هنالك الإمامان: الحسن والحسين! وما كانت فاطمة رضي الله تعالى عنها متزوجة بعلي رضي الله عنه» .

قال شيخنا الألباني رحمه الله: «والحديث، أورده الهيثمي في «المجمع» (٩ / ١٦٨)، وقال: «رواه الطبراني، وفيه جماعة ضعفاء، وقد وثقوا» .

قلت: وذكره ابن كثير في «تفسيره» (٣٦٥/٧) من رواية ابن أبي حاتم: حدثنا علي ابن الحسين: حدثنا رجل - سمّاه - : حدثنا حسين الأشقر... فذكره نحو ما تقدّم من رواية الطبراني، ثمّ قال ابن كثير: «وهذا إسناد ضعيف؛ فيه مبهم لا يعرف - قلت: قد عرف من رواية الطبراني كما تقدم - عن شيخ شيعي مُحترق، وهو حسين الأشقر، ولا يقبل خبره في هذا المحل، وذكر نزول الآية في المدينة بعيد؛ فإنّها مكيّة، ولم يكن إذ ذاك لفاطمة رضي الله عنها أولاد بالكلية؛ فإنّها لم تتزوج بعلي رضي الله عنه إلا بعد بدر من السنة الثانية من الهجرة. (١)

(١) قال النعماني - عفا الله عنه - : وأيضاً تفسير الشيعة لهذه الآية بذاك التفسير منافٍ لقوله تعالى: ﴿قُلْ مَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ فَهُوَ لَكُمْ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ﴾، وقوله تعالى: ﴿أَمْ تَسْأَلُهُمْ أَجْرًا فَهُمْ مِنْ مَغْرَمٍ مُثْقَلُونَ﴾، وقوله تعالى: ﴿وَمَا تَسْأَلُهُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ﴾، وغير ذلك من الآيات، وأيضاً: حكى الله في سورة الشعراء عن أنبيائه المذكورين فيها نفي سؤال الأجر، فلو سأل خاتم الأنبياء أجراً من الأمة تكون مرتبته دون مرتبة أولئك الأنبياء! وهو خلاف الإجماع .

والحق: تفسير هذه الآية بما فسرها به حبر الأمة وترجمان القرآن عبد الله بن عباس رضي الله عنه، كما رواه عنه البخاري: ولا ننكر الوصاة بأهل البيت، والأمر بالإحسان إليهم واحترامهم وإكرامهم؛ فإنهم من ذرية طاهرة، من أشرف بيت وجد على وجه الأرض، فخراً وحسباً ونسباً، ولاسيما إذا كانوا متبعين للسنّة النبوية الصحيحة الواضحة الجليلة، كما كان عليه سلفهم، كالعباس وبنيه، وعلي وأهل بيته وذريته رضي الله عنهم أجمعين» .

(تنبهان):

الأول: عزا حديث الترجمة ابن حجر الهيثمي في «الصواعق» (ص: ١٠١) لأحمد أيضاً والحاكم ! .

وهذا وهم فاحش؛ فإنما أخرج أحمد والحاكم عن ابن عباس ما يبطله، كما سبق بيانه .

والآخر: أن عبد الحسين الشيعي - في كتابه «المراجعات» (ص: ٣٣) - فسّر الآية المذكورة بما دلّ عليه هذا الحديث الباطل، غير ملتفت إلى أن الآية مكّيّة، وأن ابن عباس فسرها على نقيضه ! .

### ● الحديث السادس عشر ●

«نزلت هذه الآية: ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾، يومَ غَدِيرِ (خُم) في عليّ بن أبي طالب، موضوع» .

قلت: كذا ذكره عبد الحسين الشيعي في «مراجعاته» (ص: ٣٨)، ثم قال مُحشياً (برقم: ٧٨): «أخرج فقيه واحد من أصحاب السنن كالإمام الواحدي في سورة المائدة من كتابه «أسباب النزول» عن أبي سعيد الخدري قال: (فذكره عبد الحسين) وأخرجه الإمام الثعلبي في «تفسيره» بسندين، ورواه الحموي الشافعي في «فوائده» بطرق متعددة عن أبي هريرة مرفوعاً، ونقله أبو نعيم في كتابه «نزول القرآن» بسندين: أحدهما عن أبي رافع، والآخر عن الأعمش عن عطية مرفوعين، وفي «غاية المرام» تسعة أحاديث من طريق أهل السنّة وثمانيّة صحاح من طريق الشيعة بهذا المعنى، فراجع منه: باب (٣٧) وباب (٣٨) .

قلت: والأحاديث في هذا كلها تالفة لا تصح، وقد حكم عليها شيخنا الألباني

رَحِمَهُ اللهُ بِالْوَضْعِ، فَقَالَ فِي «الضَّعِيفَةِ» (٤٩٢٢) عَنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ الْمَذْكُورِ: «مَوْضُوعٌ، أَخْرَجَهُ الْوَاحِدِيُّ (ص: ١٥٠)، وَابْنُ عَسَاكِرَ (١٢/١١٩/٢) مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الْأَعْمَشِ وَأَبِي الْجَحَّافِ عَنْ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ قَالَ ... فَذَكَرَهُ .

قلت: وهذا إسناد واهٍ؛ عطية - وهو ابن سعد العوفي - ضعيف مدلس .

وعلي بن عباس ضعيف أيضاً، بل قال ابن حبان (٢ / ١٠٤ - ١٠٥): «فحش خطؤه، وكثر وهمه، فبطل الاحتجاج به، قال ابن معين: ليس بشيء» .

قلت: فأحد هذين هو الآفة؛ فقد ثبت من طرق عن عائشة وأبي هريرة وجابر: أن الآية نزلت على النبي ﷺ وهو في المدينة، فراجع «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٢٤٨٩) .

ولعل تعصيب الآفة بابن عباس أولى، فقد روي - بإسناد آخر - عن عطية عن أبي سعيد ما يوافق الطرق المشار إليها، ولو أن في الطريق إليه متهماً، كما بيّنته في «الروض النضير» (٩٨٩) ! .

وهذا الحديث الموضوع مما احتجت به الشيعة على إمامة علي ؑ، وهم يتفننون في ذلك؛ تارة بتأويل الآيات وتفسيرها بمعان لا يدل عليها شرع ولا عقل، وتارة بالاحتجاج بالأحاديث الواهية والموضوعة، ولا يكتفون بذلك، بل ويكذبون على أهل السنة بمختلف الأكاذيب؛ فتارة يعزون حديثهم إلى «أصحاب السنن» - وهم: أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، كما تقدم - ولا يكون الحديث رواه أحدهم! كما صنع المدعو عبد الحسين الشيعي في الحديثين المتقدمين (٤٨٨٩، ٤٩٥١)، وقد يضمون إلى ذلك كذبة أخرى؛ فيسمون «السنن» ب: «الصحاح»، كما تقدم بيانه في الحديث الذي قبل هذا، وللعبد هذا أكاذيب أخرى متنوعة سبق التنبيه على بعضها تحت الحديث (٤٨٩٢)، ومن ذلك قوله في «مراجعاته» (ص: ٥٧) في هذا الحديث: «أخرجه غير واحد من أصحاب «السنن»؛ كالإمام الواحدي ...» ! .

قلت: وهذا من أكاذيبه أيضاً؛ فإن الواحدي ليس من أصحاب «السنن» عندنا، كما تقدمت الإشارة إلى ذلك آنفاً، وإنما هو مفسر من أهل السنة، لا يلتزم في روايته الأحاديث الصحيحة كما تقدم بيانه في الحديث السابق، فمن عزا إليه حديثاً موهماً القراء

بذلك أنه حديث صحيح - كما فعل الشيعي هنا وفي عشرات الأحاديث الأخرى، كما تقدم ويأتي - فهو من المدلسين الكذابين بلا شك أو ريب ! وقد عرفت حال إسناد الواحدي في هذا الحديث .

وقد جرى على سنته - في الكذب والافتراء - خُمينيُّ هذا الزمان، فجاء بفرية أخرى؛ فزعم في كتابه «كشف الأسرار» - وحريُّ به أن يُسمى بـ: «فضيحة الأشرار»؛ فقد كشف فيه فعلاً عن فضائح كثيرة من عقائد الشيعة لا يعلمها عنهم كثير من أهل السنة كما ستري - قال الخُميني (ص: ١٤٩) من كتابه المذكور: «إن هذه الآية (آية العصمة المتقدمة) نزلت - باعتراف أهل السنة واتفاق الشيعة - في غدِير (خُم) بشأن إمامة علي بن أبي طالب!». .

قلت: وما ذكره من اتفاق الشيعة لا يهمننا هنا؛ لأنهم قد اتفقوا على ما هو أضلُّ منه! وإنما البحث فيما زعمه من «اعتراف أهل السنة»؛ فإنه من أكاذيبه أيضاً الكثيرة التي يطفح بها كتابه! وإمامه في ذلك ابن المطهر الحلبي في كتابه «منهاج الكرامة في إثبات الإمامة» الذي يركض من خلفه عبد الحسين؛ فقد سبقهم إلى هذه الفرية وإلى أكثر منها، تقدم أحدها في الحديث الذي قبله، قال (ص: ٧٥) من «منهاجه»: «اتفقوا على نزولها في علي عليه السلام»! .

فقال ابن تيمية في الرد عليه في «منهاج السنة» (١٤/٢) - وتبعه الذهبي - : «هذا أعظم كذباً وفرية ممَّا قاله في الآية السابقة: ﴿... وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾، فلم يقل هذا ولا ذاك أحد من العلماء الذين يدرون ما يقولون...» إلخ كلامه المفصل، في أجوبة أربعة متينة مهمة، فليراجعها من شاء التوسع والتفصيل .

وإن ممَّا يدل الباحث المنصف على افتراءهم فيما ادعوه من الاتفاق: أن السيوطي في «الدر المنثور» - مع كونه من أجمع المفسرين للآثار الواردة في التفسير وأكثرهم حشراً لها، دون تمييز صحيحها من ضعيفها - لم يذكر تحت هذه الآية غير حديث أبي سعيد هذا، وقد عرفت وهاءه! وحديث آخر نحوه من رواية ابن مردويه عن ابن مسعود، سكت عنه - كعادته - وواضح أنه من وضع الشيعة كما يتبين من سياقه! ثم ذكر السيوطي أحاديث كثيرة موصولة ومرسلة، يدل مجموعها على بطلان ذكر علي وغدير (خُم) في نزول الآية، وأنها عامة، ليس لها علاقة بعلي من قريب ولا من بعيد، فكيف يقال - مع



كل هذه الأحاديث التي ساقها السيوطي - : إن الآية نزلت في علي؟! تالله إنها لإحدى الكُبرى! .

وإن مما يؤكد للقراء أن الشيعة يُحرِّفون القرآن ؛ ليطابق هذا الحديث الباطل المصرح بأن الآية نزلت يوم غدیر (خم): أن قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعَصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ (المائدة: ٦٧)، إنما يعني المشركين الذين حاولوا منعه من الدعوة، وقتله بثتى الطرق، كما قال الشافعي: «يعصمك من قتلهم أن يقتلوك حتى تبلغ ما أنزل إليك» .

رواه عنه البيهقي في «الدلائل» (١٨٥/٢) .

فهؤلاء لم يكن لهم وجود يوم الغدير؛ لأنه كان بعد حجة الوداع في طريقه إلى المدينة كما هو معلوم ! وإنما نزلت الآية قبل حجته ﷺ وهو في المدينة لا يزال يُجاهد المشركين، كما تدل الأحاديث الكثيرة التي سبقت الإشارة إليها قريباً، ومنها حديث أبي هريرة المشار إليه في أول هذا التخریج .

إذا عرفتَ هذا؛ فإنك تأكدت من بطلان الحديث، وبطلان قول الشيعة: إن المقصود بـ (الناس) في الآية أصحاب النبي ﷺ الذين كانوا معه في يوم الغدير! بل المقصود عندهم أبو بكر وعمر وعثمان وكبار الصحابة ! لأن معنى الآية عندهم: ﴿يَأْيُهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾: (أن علياً هو الخليفة من بعدك)، ﴿وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعَصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ (المائدة: ٦٧): (كأبي بكر وغيره)!

ونحن لا نقول هذا تقوياً عليهم، بل هو ما يكادون يُصرِّحون به في كتبهم؛ لولا خوفهم من أن يفضح أمرهم ! ويشاء الله تبارك وتعالى أن يكشف هذه الحقيقة بقلم الحُميني؛ لتكون حجة الله قائمة على المغرورين به وبدولته الإسلامية المزعومة ! فقد قال الحُميني - عقب فريته المتقدمة في آية العصمة؛ وقد أتبعها بذكر آية: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ - قال (ص: ١٥٠): «نزلت في حجة الوداع، وواضح بأن محمداً (كذا دون الصلاة عليه ولو رمزاً؛ ويتكرر هذا منه كثيراً ! ) كان حتى ذلك الوقت قد أبلغ كل ما عنده من أحكام ، إذن يتضح من ذلك أن هذا التبليغ يخص الإمامة» .

وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعَصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾: يريد منه أن يبلغ ما أنزل إليه؛ لأن الأحكام الأخرى خالية من التخوف والتحفظ .

وهكذا يتضح - من مجموع هذه الأدلة والأحاديث - أن النبيّ (كذا) كان متهيّياً من الناس بشأن الدعوة إلى الإمامة . ومن يعود إلى التواريخ والأخبار يعلم بأن النبيّ (كذا) كان مُحَقِّقاً في تَهْيِئِهِ، إلا أن الله أمره بأن يبلغ، ووعدته بحمايته، فكان أن بلغ وبذل الجهود في ذلك حتى نَفَسَهُ الأخير، إلا أن الحزب المناوئ لَمْ يَسْمَحْ بإنجاز الأمر! .

﴿ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ﴾، ﴿قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ﴾ ! .

قال النعماني عفا الله عنه: وتتميمًا للفائدة؛ إليك نصّ الحديث الصحيح الذي أشار إليه شيخنا بعد نقده إسناد حديث الترجمة، مع تخريجه من «السلسلة الصحيحة» (٢٤٨٩)، قال شيخنا رحمه الله:

«كان [عليه السلام] يُحْرَسُ حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَاللَّهُ يَعَصْمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾، فَأَخْرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ مِنَ الْقُبَّةِ، فَقَالَ لَهُمْ: «يَأَيُّهَا النَّاسُ! انصَرِفُوا؛ فَقَدْ عَصَمَنِي اللَّهُ»، (صحيح).

أخرجه الترمذي (١٧٥/٢)، وابن جرير (١٩٩/٦)، والحاكم (٣١٣/٢) من طريق الحارث بن عبيد عن سعيد الجريري عن عبد الله بن شقيق عن عائشة قالت: . . . فذكره .

وقال الترمذي: «حديث غريب، وروى بعضهم هذا الحديث عن الجريري عن عبد الله بن شقيق، قال: كان النبي ﷺ يُحْرَسُ . . . وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ: عن عائشة .» .

قلت: وهذا أصح؛ لأن الحارث بن عبيد - وهو أبو قدامة الإيادي - فيه ضعف من قبل حفظه، أشار إليه الحافظ بقوله: «صدوق يخطئ» .

وقد خالفه بعض الذين أشار إليهم الترمذي، ومنهم إسماعيل بن عليه الثقة الحافظ .

رواه ابن جرير بإسنادين عنه عن الجريري به مرسلًا .

قلت: فهو صحيح مرسلًا، وأما قول الحاكم عقب المسند عن عائشة: «صحيح الإسناد»، فمردود؛ لِمَا ذَكَرْنَا، وَإِنْ تَابَعَهُ الذَّهَبِيُّ .

نعم، الحديث صحيح؛ فإنَّ له شاهدًا من حديث أبي هريرة قال: «كان رسولُ الله ﷺ إِذَا نَزَلَ مِنْزَلًا نَظَرُوا أَعْظَمَ شَجَرَةٍ يَرَوْنَهَا؛ فَجَعَلُوهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَيَنْزِلُ تَحْتَهَا،

وَيَنْزِلُ أَصْحَابَهُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي ظِلِّ الشَّجَرِ، فَبَيْنَمَا هُوَ نَازِلٌ تَحْتَ شَجَرَةٍ - وَقَدْ عَلَّقَ السَّيْفَ عَلَيْهَا - إِذْ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ، فَأَخَذَ السَّيْفَ مِنَ الشَّجَرَةِ، ثُمَّ دَنَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ نَائِمٌ، فَأَيْقَظُهُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي اللَّيْلَةَ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اللَّهُ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ الآية (المائدة: ٦٧) .

أَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي «صَحِيحِهِ» (١٧٣٩ - مَوَارِدُ)، وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ كَمَا فِي ابْنِ كَثِيرٍ (١٩٨ / ٦) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلْمَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلْمَةَ عَنْهُ .

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ .

وَذَكَرَ لَهُ ابْنُ كَثِيرٍ شَاهِدًا ثَانِيًا مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ .

رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ .

وَلَهُ شَاهِدَانِ آخَرَانِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ وَمُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ مَرْسَلًا .

وَاعْلَمْ أَنَّ الشَّيْعَةَ يَزْعُمُونَ - خِلَافًا لِلْأَحَادِيثِ الْمُتَقَدِّمَةِ - أَنَّ الْآيَةَ الْمَذْكُورَةَ نَزَلَتْ يَوْمَ غَدِيرِ (خُمٍّ) فِي عَلِيِّؓ، وَيَذْكُرُونَ فِي ذَلِكَ رَوَايَاتٍ عَدِيدَةً مَرَّاسِيلَ وَمِعَاضِيلَ أَكْثَرَهَا، وَمِنْهَا عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ، وَلَا يَصِحُّ عَنْهُ كَمَا حَقَّقْتَهُ فِي «الضَّعِيفَةَ» (٤٩٢٢)، وَالرَّوَايَاتِ الْآخَرَى أَشَارَ إِلَيْهَا عَبْدُ الْحُسَيْنِ الشُّعْبِيُّ فِي «مَرَاجِعَاتِهِ» (ص: ٣٨) دُونَ أَيِّ تَحْقِيقٍ فِي أَسَانِيدِهَا كَمَا هِيَ عَادَتُهُ فِي كُلِّ أَحَادِيثِ كِتَابِهِ؛ لِأَنَّ غَايَتَهُ حُشْدُ كُلِّ مَا يَشْهَدُ لِمَذْهَبِهِ، سِوَاءِ صَحِّحٍ أَوْ لَمْ يَصِحَّ عَلَى قَاعَدَتِهِمْ: «الغَايَةُ تَبَرُّرُ الْوَسِيلَةِ»! فَكُنْ مِنْهُ وَمِنْ رَوَايَاتِهِ عَلَى حَذَرٍ، وَلَيْسَ هَذَا فَقَطْ، بَلْ هُوَ يُدَلِّسُ عَلَى الْقُرَّاءِ - إِنْ لَمْ أَقُلْ يَكْذِبُ عَلَيْهِمْ - فَإِنَّهُ قَالَ فِي الْمَكَانِ الْمَشَارِ إِلَيْهِ فِي تَخْرِيجِ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ هَذَا الْمُنْكَرِ، بَلِ الْبَاطِلِ: «أَخْرَجَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ السُّنَنِ، كَالْإِمَامِ الْوَاحِدِيِّ . . .!» .

وَوَجْهَ كَذْبِهِ أَنَّ الْمُبْتَدِئِينَ فِي هَذَا الْعِلْمِ يَعْلَمُونَ أَنَّ الْوَاحِدِيَّ لَيْسَ مِنْ أَصْحَابِ السُّنَنِ الْأَرْبَعَةِ، وَإِنَّمَا هُوَ مُفَسِّرٌ، يَرُوي بِأَسَانِيدِهِ مَا صَحَّ وَمَا لَمْ يَصِحَّ، وَحَدِيثُ أَبِي سَعِيدِ هَذَا مِمَّا لَمْ يَصِحَّ؛ فَقَدْ أَخْرَجَهُ مِنْ طَرِيقٍ فِيهِ مَتْرُوكٌ شَدِيدُ الضَّعْفِ، كَمَا هُوَ مُبِينٌ فِي الْمَكَانِ الْمَشَارِ إِلَيْهِ مِنْ «الضَّعِيفَةَ» .

وَهَذِهِ مِنْ عَادَةِ الشَّيْعَةِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا: أَنَّهُمْ يَسْتَحِلُّونَ الْكُذْبَ عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ؛ عَمَلًا

في كتبهم وخطبهم، بعد أن صرَّحوا باستحلالهم للتقية، كما صرَّح بذلك الخمينيُّ في كتابه «كشف الأسرار» (ص: ١٤٧-١٤٨)، وليس يخفى على أحد أن التقية أخت الكذب، ولذلك؛ قال أعرف النَّاسِ بِهِمْ، شيخ الإسلام ابن تيمية: «الشَّيْعَةُ أَكْذَبُ الطَّوَائِفِ» .

وأنا شخصياً قد لَمَسْتُ كَذِبَهُمْ لَمَسَ الْيَدِّ فِي بَعْضِ مُؤَلَّفِيهِمْ، وبِخَاصَّةِ عَبْدِ الْحُسَيْنِ هَذَا، وَالشَّاهِدُ بَيْنَ يَدَيْكَ؛ فَإِنَّهُ فَوْقَ كَذِبَتِهِ الْمَذْكُورَةِ أَوْهَمَ الْقُرَّاءَ أَنَّ الْحَدِيثَ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنَ الْمُسْلِمَاتِ؛ بِسُكُوتِهِ عَنِ عِلَّتِهِ، وَادِّعَائِهِ كَثْرَةَ طَرَفِهِ، فَقَدْ كَانَ أَصْرَحَ مِنْهُ فِي الْكُذْبِ الْخَمِينِيُّ؛ فَإِنَّهُ صرَّحَ فِي الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ (ص: ١٤٩) أَنَّ آيَةَ الْعَصْمَةِ نَزَلَتْ يَوْمَ غَدِيرِ خَمٍ بِشَأْنِ إِمَامَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بِاعْتِرَافِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَاتِّفَاقِ الشَّيْعَةِ، كَذَا قَالَ عَامِلُهُ اللَّهُ بِمَا يَسْتَحِقُّ، وَسَأَزِيدُ هَذَا الْأَمْرَ بَيِّنَاتًا فِي «الضعيفة» إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

### ● الْحَدِيثُ السَّابِعُ عَشَرَ ●

«لَمَّا نَصَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيًّا بَغْدِيرَ (خُمٍّ)، فَنَادَى لَهُ بِالْوَلَايَةِ؛ هَبَطَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِهَذِهِ الْآيَةِ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ ، مَوْضُوعٌ .

قلت: أشار إليه وإلى غيره عبد الحسين (ص: ٣٨)، وقال في الحاشية (رقم: ٧٩): «نصرَّ على ذلك الإمام أبو جعفر الباقر وخلفه الإمام أبو عبد الله الصادق فيما صحَّ عنهما عليهما السَّلَامُ، وأخرج أهل السنة ستة أحاديث بأسانيدهم المرفوعة إلى رسول الله ﷺ صريحة في هذا المعنى...» .

قال شيخنا الألباني رحمه الله عن هذا الحديث في «الضعيفة» (٤٩٢٣): «موضوع، أخرجه ابن عساكر (٢/١١٩/١٢) عن يحيى بن عبد الحميد الحماني: نا قيس بن الربيع عن أبي هارون العبدي عن أبي سعيد الخدري قال ... فذكره .

قلت: وهذا موضوع؛ آفته أبو هارون العبدي؛ فإنه متهم بالكذب، كما تقدَّم مراراً . وقيس بن الربيع ضعيف، ونحوه الحماني .

ونحوه: ما روى مطر الوراق عن شهر بن حوشب عن أبي هريرة قال: من صام يوم ثمانٍ عشرَةَ من ذي الحجة؛ كُتِبَ لَهُ صِيَامُ سِتِينَ شَهْرًا، وَهُوَ يَوْمُ غَدِيرِ (خُمٍّ)، لَمَّا أَخَذَ

النَّبِيِّ ﷺ بيد علي بن أبي طالب، فقال: «ألستُ وليَّ المؤمنين؟!». قالوا: بلى يا رسول الله! قال: «من كنت مولاهُ؛ فعليُّ مولاهُ»، فقال عمر بن الخطاب: بخ بخ لك يا ابن أبي طالب!! أصبحت مولاي ومولى كلِّ مسلم! فأنزل الله: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾، ومن صامَ يومَ سَبْعَةِ وَعَشْرِينَ من رجب؛ كُتِبَ له صيامُ ستين شهرًا، وهو أوَّلُ يومٍ نزلَ جبريلُ عليه السلام على مُحَمَّدٍ ﷺ بالرَّسَالَةِ.

أخرجه الخطيب في «التاريخ» (٨/ ٢٩٠)، وابن عساكر (١٢/ ١١٨/ ١-٢).

وهذا إسناد ضعيف أيضاً؛ لضعف شهر ومطر، وقد جزم بضعفه وضعف الذي قبله السيوطي في «الدرر المنتور» (٢/ ٢٥٩).

وأشار إلى ذلك ابن جرير الطبري في «تفسيره» (٦/ ٥٤)؛ فإنه ذكر عدة أحاديث في أن الآية نزلت ورسول الله ﷺ على عرفة يوم الجمعة - وبعضها في «الصحيحين» من حديث عمر رضي الله عنه، ثم قال ابن جرير: «وأولى الأقوال في وقت نزول الآية: القول الذي روي عن عمر بن الخطاب: أنها نزلت يوم عرفة يوم الجمعة؛ لصحة سنده، وهي أسانيد غيره».

وقال الحافظ ابن كثير (٣/ ٦٨) - بعد أن ساق الحديث الأول من رواية ابن مردويه، وأشار إلى الحديث الآخر من روايته أيضاً - : «ولا يصح لا هذا ولا هذا، بل الصواب الذي لا شك فيه ولا مرية: أنها نزلت يوم عرفة، وكان يوم الجمعة، كما روى ذلك أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وأول ملوك الإسلام معاوية بن أبي سفيان، وترجمان القرآن عبد الله بن عباس، وسمرة بن جندب رضي الله عنه».

(تنبيه): لم يذكر السيوطي ولا غيره غير هذين الحديثين، لا لفظاً ولا معنىً. فقول الشيعي (ص: ٣٨): «وأخرج أهل السنة ستة أحاديث بأسانيدهم المرفوعة إلى رسول الله ﷺ؛ صريحة في هذا المعنى!» فهو من أكاذيبه أو تدليساته الكثيرة؛ فلا تغتر به، وتبعه عليه الخميني (ص: ١٥٦)!

ومن الأمثلة على ذلك: أنه قال (ص: ٣٨): «ألم تر كيف فعل ربك يومئذ بمن جحد ولايتهم علانية، وصادر بها رسول الله ﷺ جهرةً، فقال: «اللهم! إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء! أو اتتنا بعذاب أليم»، فرماه الله

بِحجر من سجيل كما فعل من قبل بأصحاب الفيل، وأنزل في تلك الحال: ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ \* لِلْكَافِرِينَ لَيْسَ لَهُ دَافِعٌ \*﴾!؟ .

وقال في تخریجه في الحاشية: «أخرج الإمام الثعلبي في «تفسيره الكبير» هذه الفضيلة مفصلة... وأخرجها الحاكم في تفسير (المعارج) من «المستدرک»، فراجع (ص: ٥٠٢) من جزئه الثاني»!! وذكر نحوه الخميني (ص: ١٥٧)!

قلت: فرجعت إلى الصفحة المذكورة من «المستدرک»؛ فإذا فيها ما يأتي: «عن سعيد ابن جبیر: ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ \* لِلْكَافِرِينَ لَيْسَ لَهُ دَافِعٌ \* مِنْ اللَّهِ ذِي الْمَعَارِجِ﴾: ذِي الدَّرَجَاتِ، سَأَلَ سَائِلٌ: هُوَ النَّضْرُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ كَلْدَةَ؛ قَالَ: اللَّهُمَّ! إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ؛ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حَجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ» .

هذا كلُّ ما جاء في «المستدرک»، وأنت ترى أنه لا ذكر فيه لعلي وأهل البيت، ولا لولايتهم مطلقاً! فإن لم يكن هذا كذباً مكشوقاً في التخریج؛ فهو - على الأقل - تدليس خبيث .

ثمَّ كيف يصحُّ ذلك، وسورة ﴿سَأَلَ﴾ إنما نزلت بمكة، كما في «الدر» (٢٦٣/٦)؟!، ولا وجود - يومئذ - لأهل البيت؛ لأن علياً إنما تزوج فاطمة في المدينة بعد الهجرة كما هو معروف!

وانظر - إن شئت زيادة التفصيل في بطلان هذه القصة التي عزاها للثعلبي - في رد شيخ الإسلام ابن تيمية على ابن المطهر الحلبي الشيعي (٤/١٠-١٥) - وقابل روايته - وقد عزاها للثعلبي أيضاً - برواية عبد الحسين، تجد أن هذا اختصرها؛ سترًا لما يدل على بطلانها!

هذا؛ وقد أشار الخميني إلى هذا الحديث الباطل متبنيًا إياه بقوله (ص: ١٥٤-١٥٥): «إن هذه الآية: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ...﴾ نزلت بعد حجة الوداع، وعقب تنصيب أمير المؤمنين إمامًا، وذلك بشهادة من الشيعة وأهل السنة»!

وهكذا يتتابع الشيعة - خلفًا عن سلفهم - على الكذب على رسول الله ﷺ، والافتراء على المسلمين! دونما ورع أو حياء!

ومن تلاعب الخميني وتدليسه على القرءاء: أنه هنا يُقرَّر أن الآية نزلت بعد حجة

الوداع، وفي (ص: ١٥٠) يقول: «نزلت في حجة الوداع»! وقد تقدم نقله في آخر الحديث السابق .

وهذا القول هو الصحيح المطابق للأحاديث الصحيحة كما تقدم، ولا أعتقد أن الخميني قال هذا القول الموافق لما عليه أهل السنة إلا تدليسا أو تقيّةً!». .

### ● الحديث الثامن عشر ●

«يا عبد الله! أتاني ملكٌ فقال: يا مُحَمَّد! ﴿وَأَسْأَلُ مَنْ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنْ رُسُلِنَا﴾ عَلَى مَا بُعِثُوا؟ قَالَ: قُلْتُ: «عَلَى مَا بُعِثُوا؟» قَالَ: عَلَى وَوَلَايَتِكَ وَوَلَايَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، مَوْضُوعٌ.

قلت: أشار إليه الشيخ عبد الحسين الشَّيْعِيُّ (ص: ٣٩)، وأحال في حاشيته (برقم: ٨٢) على «حلية أبي نُعَيْم»، و«تفاسير» الثعلبي والنيسابوري والبرقي، وإبراهيم الحموي! . فانظر رحمك الله إلى قيمة هذا العزو الذي ينادي على بطلان الحديث، قال شيخنا رحمه الله في «الضعيفة» (٤٨٨٤) عن هذا الحديث: «موضوع، أخرجه ابن عساكر (١٢/ ١٢٠ / ٢) من طريق الحاكم - ولم أره في «مستدرکه» - بسنده عن علي بن جابر: نا مُحَمَّد بن خالد بن عبد الله: نا مُحَمَّد بن فضَّيْل: نا مُحَمَّد بن سُوقَةَ عن إبراهيم عن الأسود عن عبد الله مرفوعاً، وقال الحاكم: «تفرد به علي بن جابر عن مُحَمَّد بن خالد» .

قلت: والأوَّل، لم أعرفه، وأما الآخر، فهو الواسطي الطحَّان، وهو ضعيف اتفاقاً؛ بل قال ابن معين: «رجل سوء، كذاب»، وسئل عنه أبو حاتم؟ فقال: «هو على يدي عدل»، قال الحافظ: «معناه: قَرُبَ مِنَ الْهَلَاكِ، وهذا مثل للعرب، كان لبعض الملوك شرطي اسمه (عدل)؛ فإذا دفع إليه من جنى جناية، جزموا بهلاكه غالباً، ذكره ابن قتيبة وغيره» .

ثم رأيت الحديث عند الحاكم في «معرفه علوم الحديث» (ص: ٩٦) بإسناده المتقدم .

### ● الحديث التاسع عشر ●

«حَدِيثُ عَلِيٍّ: أَنَا قَسِيمُ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَقُولُ: خُذِي ذَا، وَذَرِي ذَا»، مَوْضُوعٌ.

قلت: ذكر نحوه الشَّيْعِيُّ عبد الحسين في الحاشية (٨٨) (ص: ٤٠) جازماً به! قال شيخنا رحمه الله في «السلسلة الضعيفة» (٤٩٢٤): «موضوع، أخرجه العسيلي في

«الضعفاء» (ص: ٤٠٦)، وابن عدي (٢/٣٨٣)، وابن عساكر (٢/١٣٦/١٢) من طريق الأعمش عن موسى بن طريف عن عباية عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه به .

قلت: وهذا آفته موسى بن طريف، قال الذهبي: «كذبه أبو بكر بن عياش . وقال يحيى والدارقطني: ضعيف ، وقال الجوزجاني: زائف» .

وقد ثبت عن الأعمش أنه أنكر هذا الحديث على ابن طريف، فروى العقيلي بإسناد صحيح عن عبد الله بن داود الخريبي قال: كنت عند الأعمش، فجاء يوماً وهو مغضب فقال: ألا تعجبون من موسى بن طريف يحدث عن عباية عن علي: أنا قسيم النار!؟ وعباية: هو ابن ربيعي الأسدي، قال العقيلي في «الضعفاء» (ص: ٣٤٣): «روى عن موسى بن طريف، كلاهما غاليان» .

### ● الحديث العشرون ●

«السُّبُقُ ثَلَاثَةٌ: فَالسَّابِقُ إِلَى مُوسَى يَوْشَعَ بْنِ نُونٍ، وَالسَّابِقُ إِلَى عَيْسَى صَاحِبُ يَاسِينَ، وَالسَّابِقُ إِلَى مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ» ، ضعيفٌ جداً .

قلت: أورده الشيخ عبد الحسين الشيعي في «مراجعاته» (ص: ٤٢) في الحاشية (رقم: ٩٣) فقال: «أخرج الديلمي - كما في الحديث (٢٩) من الفصل الثاني من الباب (٩) من «الصواعق المحرقة» لابن حجر عن عائشة، والطبراني وابن مردويه عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ...» فذكره، ثم قال: «وأخرجه الموفق بن أحمد، والفقير ابن المغازلي بالإسناد إلى ابن عباس». ثم أعاد الحديث مرة ثانية (ص: ١٧٩)، وعلق عليه في الحاشية (رقم: ٩٧) قوله: «(أخرجه الطبراني وابن مردويه عن ابن عباس، وأخرجه الديلمي عن عائشة، وهو في السنن المستفيضة)!!» .

قلت: كذا قال! والحديث، قال عنه شيخنا في «الضعيفة» (٣٥٨): «ضعيف جداً ، رواه الطبراني (٢/١١١/٣) عن الحسين بن أبي السري العسقلاني: نا حسين الأشقر: نا سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس مرفوعاً .

قلت: وهذا سندٌ ضعيفٌ جداً إن لم يكن موضوعاً؛ فإنَّ حُسَيْنًا الْأَشْقَرَ - وهو ابن الحسن الكوفي - شيعيٌّ غَالٍ، ضَعْفُهُ الْبُخَارِيُّ جَدًّا؛ فقال في «التاريخ الصغير» (٢٣٠): «عنده مناكير»، وروى العقيلي في «الضعفاء» (٩٠) عن البخاري أنه قال فيه: «فيه نظر»،



وفي «الكامل» لابن عدي (١/٩٧): «قال السَّعديّ: كان غالباً، من الشَّتامين للخيرة»، ووثَّقَهُ بعضهم، ثُمَّ قال ابن عدي: «وليس كل ما يروى عنه من الحديث الإنكار فيه من قبله، فربَّما كان من قبل من يروي عنه؛ لأنَّ جماعة من ضعفاء الكوفيين يُحيلون بالروايات على حسين الأشقر، على أن حسينا في حديثه بعض ما فيه» .

قلت: وكان ابن عدي يُشير بهذا الكلام إلى مثل هذا الحديث؛ فإنه من رواية الحسين بن أبي السري عنه؛ فإنه مثله بل أشدَّ ضعفاً، قال الذهبيّ: «ضعفه أبو داود، وقال أخوه مُحَمَّد: لا تكتبوا عن أخي؛ فإنه كذاب، وقال أبو عروبة الحرَّاني: هو خال أبي، وهو كذاب»، ثُمَّ ساق له هذا الحديث من طريق الطبراني .

وقال الحافظ ابن كثير في «التفسير» (٣/ ٥٧٠): «هذا حديث منكر، لا يعرف إلا من طريق حسين الأشقر، وهو شيعيٌّ متروك» .

ونقل نحوه المناوي عن العقيلي، ونقل عنه الحافظ في «تهذيب التهذيب» أنه قال: «لا أصل له عن ابن عيينة»، وليس هذا في نسختنا من «الضعفاء» للعقيلي، والله أعلم .

ثُمَّ إنَّ المناوي وهمَّ وهمًا فاحشًا في كتابه الآخر: «التيسير»، وقال فيه: «إسناده حسن أو صحيح» !! .

قال النعماني عفا الله عنه: وقال العلامة محمود شكري الآلوسي في «مختصر التحفة» (ص: ١٥٨-١٥٩): «ولا يبعد أن يكون هذا الحديث موضوعاً؛ إذ فيه من أمارات الوضع أن صاحب ياسين لم يكن أول من آمن ببعيسى بل برسله كما يدل عليه نص الكتاب، وكل حديث يناقض مدلول الكتاب في الأخبار والقصص فهو موضوع، كما هو المقرر عند المحدثين» .

وأيضاً انحصار السباق في ثلاثة رجال غير معقول؛ فإن لكل نبي سابقاً بالإيمان به لا محالة، وبعد اللتيا والتي أية ضرورة أن يكون كل سابق صاحب الزعامة الكبرى وكل مقرب إماماً؟! وأيضاً لو كانت هذه الرواية صحيحة لكانت مناقضة للآية ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ \* أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ﴾ { صراحة؛ لأن الله تعالى قال في حق السابقين: ﴿ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأُولَى \* وَقَلِيلٌ مِنَ الْآخِرِينَ﴾؛ والثلثة: هو الجمع الكثير، ولا يمكن أن يطلق على الاثنين جمع كثير، ولا على الواحد قليل أيضاً، فعلم أن المراد بالسَّبِق من الآية عرفي أو إضافي

شامل للجماعة الكثيرة لا حقيقي، بدليل الآية الأخرى: ﴿السَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ﴾، والقرآن يفسر بعضه بعضاً .

وأيضاً: ثبت بإجماع أهل السنة والشيعة أن أول من آمن حقيقة خديجة رضي الله تعالى عنها، فلو كان مجرد سبق بالإيمان موجباً لصحة الإمامة؛ لزم أن تكون سيدتنا المذكورة حرة بالإمامة ! وهو باطل بالإجماع .

وإن قيل: إن المانع كان مُتَحَقِّقًا في خديجة وهو الأنوثة، قلنا: كذلك في الأمير؛ فقد كان المانع متحققاً قبل وصول وقت إمامته، ولما ارتفع المانع صار إماماً بالفعل، وذلك المانع هو إما وجود الخلفاء الثلاثة الذين كانوا أصلح في حق الرياسة بالنسبة إلى جنبه عند جمهور أهل السنة، أو إبقاؤه بعد الخلفاء الثلاثة وموتهم قبله عند التفضيلية؛ فإنهم قالوا: لو كان إماماً عند وفاة النبي ﷺ لم ينل أحد من الخلفاء الإمامة وماتوا في عهده، وقد سبق في علم الله تعالى أن الخلفاء أربعة، فلزم الترتيب على الموت، وبالجمله تمسكات الشيعة بالآيات من هذا القبيل .

### ● الحديث الحادي والعشرون ●

«الصديقون ثلاثة: حبيب النجار مؤمن آل (يس)؛ قال: ﴿يَا قَوْمِ اتَّبِعُوا الْمُرْسَلِينَ﴾، وحزقيل مؤمن آل فرعون؛ قال: ﴿أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ﴾، وعلي بن أبي طالب، وهو أفضلهم . موضوع .

قلت: أوردته الشيخ عبد الحسين الشيعي (ص: ٤٢) من «مراجعاته» في الحاشية (٩٤) فقال: «أخرج ابن النجار - كما في الحديث (٣٠) مما أشرنا إليه من «الصواعق» - عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: الصديقون ثلاثة: حزقيل مؤمن آل فرعون، وحبيب النجار صاحب ياسين، وعلي بن أبي طالب، وأخرج أبو نعيم وابن عساكر - كما في الحديث (٣١) مما أشرنا إليه من «الصواعق» - عن ابن أبي ليلى أن رسول الله قال: ... » فذكره .

ثم قال: «والصحيح في سبقه وكونه الصديق الأكبر والفاروق الأعظم متواترات» .  
ثم أوردته (ص: ١٧٩)، وحشى عليه (برقم: ٩٨) قوله: «أخرجه أبو نعيم، وابن عساكر عن ابن أبي ليلى مرفوعاً، وأخرجه ابن النجار عن ابن عباس مرفوعاً...» .

قلت: الحديث، قال عنه شيخنا الألباني رحمه الله في «الضعيفة» (رقم: ٣٥٥):  
«موضوع، ذكره السيوطي في «الجامع الصغير» من رواية أبي نعيم في «المعرفة»، وابن  
عساكر عن ابن أبي يعلى، ولم يتكلم عليه شارحه المناوي بشيء، غير أنه قال: «رواه ابن  
مردويه والديلمي» .

لكن قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «هذا حديث كذب»، وأقره الذهبي في «مختصر  
المنهاج» (ص: ٣٠٩) وكفى بهما حجة .

ولما عزاه ابن المطهر الشيعي لرواية أحمد؛ أنكره عليه شيخ الإسلام في رده عليه  
فقال: «لم يروه أحمد لا في «المسند» ولا في «الفضائل» ولا رواه أبداً، وإنما زاده  
القطيعي<sup>(١)</sup> عن الكديمي: حدثنا الحسن بن محمد الأنصاري: حدثنا عمرو بن جميع:  
حدثنا ابن أبي ليلي عن أخيه عن عبد الرحمن بن أبي ليلي عن أبيه مرفوعاً .

فعمرو هذا قال فيه ابن عدي الحافظ: يتهم بالوضع، والكديمي معروف بالكذب،  
فسقط الحديث .

ثم قد ثبت في «الصحیح» تسمية غير علي صديقاً، ففي «الصحیحین» أن النبي  
ﷺ صعد أحداً ومعه أبو بكر وعمر وعثمان، فرجف بهم، فقال النبي ﷺ:  
«أثبت أحدُ فما عليك إلا نبيٌّ وصديقٌ وشهيدان...» .

وأقره الذهبي في «مختصره» (ص: ٤٥٢-٤٥٣)، لكن عزو هذا الحديث الصحيح  
لمسلم وهم، كما بينته في «الصحیحة» تحت الحديث (٨٧٥) .

ثم وجدت الحديث، رواه أبو نعيم أيضاً في «جزء حديث الكديمي» (٢/٣١) وسنده  
هكذا: حدثنا الحسن بن عبد الرحمن الأنصاري، ثنا عمرو بن جميع عن ابن أبي ليلي  
عن أخيه عيسى عن عبد الرحمن بن أبي ليلي عن أبيه مرفوعاً .

## ● الحديث الثاني والعشرون ●

«والذي نفسي بيده ! إن هذا وشيعته لهم الفائزون يوم القيامة، ثم قال: إنه أولكم  
إيماناً معي، وأوفاكم بعهد الله، وأقومكم بأمر الله، وأعدلكم في الرعية، وأقسمكم

(١) يعني على كتاب الإمام أحمد في «فضائل الصحابة» (رقم: ١٠٧٢)، انظر: (ص: ٤٣٠-٤٣٢) من «المختصر» .

بِالسَّوِيَّةِ ، وَأَعْظَمُكُمْ عِنْدَ اللَّهِ مَزِيَّةً . قَالَ: وَنَزَلَتْ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ﴾ ، مَوْضُوع .

قلتُ: أشار إليه عبد الحسين في «مراجعاته» (ص: ٤٣) فقال: «وقال {الله عز وجل} فيهم وفي شيعتهم: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ﴾ .»

وقال مُحَشِيًّا (برقم: ٩٩): «حسبك في ذلك أن ابن حجر {أي: الهيثمي} قد اعترف بنزولها فيهم، وعدّها من آيات فضلهم، فهي الآية (١١) من آياتهم التي أوردوها في الفصل الأول من الباب (١١) من «صواعقه»، فراجعها...» .

قلتُ: وهذا الحديث كذب، قال شيخنا الألباني رحمه الله تعالى في «السلسلة الضعيفة» (٤٩٢٥): «موضوع، أخرجه ابن عساكر (١٢/١٥٧/٢) من طريق إبراهيم بن أنس الأنصاري: نا إبراهيم بن جعفر بن عبد الله بن محمد بن مسلمة عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال: كنا عند النَّبِيِّ ﷺ ، فأقبل علي بن أبي طالب، فقال النَّبِيُّ ﷺ : «قد أتاكم أخي»، ثُمَّ التفت إلى الكعبة فضربها بيده ثُمَّ قال ... فذكره .»

قلت: وهذا إسناد مظلّم؛ أبو الزبير مدلس، وقد عنعنه، ومن دونه، لم أجد لهما ترجمة، فأحدهما هو الآفة .

وروى ابن جرير الطبري في «التفسير» (٣٠/١٧١) من طريق ابن حميد قال: ثنا عيسى بن فرقد عن أبي الجارود عن محمد بن علي: «أولئك هم خير البرية»، فقال النَّبِيُّ ﷺ : «أنت يا علي! وشيعتك» .

قلت: وهذا مرسل، محمد بن علي: هو أبو جعفر الباقر، الثقة الفاضل، المحتجّ به عند الشيخين وسائر الأئمة . لكن السند إليه هالك؛ فإن أبا الجارود - واسمه زياد بن المنذر - قال ابن معين، وأبو داود: «كذاب»، وقال ابن حبان: «كان رافضياً يضع الحديث»، وعيسى بن فرقد، قال فيه أبو حاتم: «شيخ»، وابن حميد: اسمه محمد، حافظ ضعيف .

وروي الحديث مُختصراً جداً بلفظ: «عليّ خير البرية»! وسيأتي تخريجه وبيان وضعه برقم (٥٥٩٣) .

### ● الحديث الثالث والعشرون ●

«افْتَخَرَ طَلْحَةُ بْنُ شَيْبَةَ - مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ - وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمَطْلِبِ وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ طَلْحَةُ: أَنَا صَاحِبُ الْبَيْتِ مَعِيَ مِفْتَاحُهُ، لَوْ أَشَاءُ بَتُّ فِيهِ، وَقَالَ عَبَّاسٌ: أَنَا صَاحِبُ السَّقَايَةِ وَالْقَائِمُ عَلَيْهَا، لَوْ أَشَاءُ بَتُّ فِي الْمَسْجِدِ، وَقَالَ عَلِيُّ: مَا أَذْرِي مَا تَقُولَانِ! لَقَدْ صَلَّيْتُ إِلَى الْقِبْلَةِ سِتَّةَ أَشْهُرٍ قَبْلَ النَّاسِ، وَأَنَا صَاحِبُ الْجِهَادِ! فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿أَجْعَلْتُمْ سَقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾»، ضعيف .

قلتُ: قال عبد الحسين في «مراجعاته» (ص: ٤٤): «وفيهما [أي: في الشيعة] وفيمن فاخرهم بسقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام أنزل الله تعالى ...» فذكر الآية، وعلق في الحاشية (٢) بقوله: «نزلت هذه الآية في علي وعمه العباس وطلحة بن شيبه؛ وذلك أنهم افتخروا فقال طلحة ...» فذكره بنحوه، ثم قال: «هذا ما نقله الإمام الواحدي في معنى الآية من كتاب «أسباب النزول» عن كل من الحسن البصري والشعبي والقرطبي، ونقل عن ابن سيرين ومرة الهمداني: أن علياً قال للعباس: ألا تهاجر؟ ألا تلحق بالنبي ﷺ؟ فقال: أأست في أفضل من الهجرة! أأست أسقي حاج بيت الله وأعمر المسجد الحرام! فنزلت الآية» .

قلت: وقد حكم شيخنا الألباني رحمه الله على الحديث المذكور أولاً في «الضعيفة» (٤٩٢٦) بالضعف، فقال: «ضعيف، أخرجه ابن جرير (٦٨/١٠) عن ابن وهب قال: أخبرني عن أبي صخر قال: سمعت محمد بن كعب القرظي يقول ... فذكره .

قلت: وهذا ضعيف؛ لإرساله، ولجهالة المخبر لابن وهب .

لكن ذكره ابن كثير (٤/١٣٠) من رواية ابن جرير فقال: أخبرني ابن لهيعة ... والله أعلم .

وفي نزول الآية روايات أخرى، تراها عند ابن جرير وابن كثير والسيوطي . وأصحها: ما رواه مسلم وغيره من حديث النعمان بن بشير الأنصاري، وليس فيه ذكرٌ لعليٍّ رضي الله عنه ولا لغيره ممن ذكر معه .

## ● الحديث الرابع والعشرون ●

« في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً﴾ قال ابن عباس: نزلت في علي بن أبي طالب؛ كان عنده أربعة دراهم، فأنفق بالليل واحداً، وبالنهار واحداً، وفي السرِّ واحداً، وفي العلانية واحداً، فنزلت الآية، موضوعٌ .

قلت: قال الشَّيْعِيُّ في الحاشية رقم (١٠٠) (ص: ٤٥): «أخرج المحدثون والمفسرون وأصحاب الكتب في «أسباب النزول» بأسانيدهم إلى ابن عباس في قوله تعالى ...» فذكره . ثم قال: «أخرجه الإمام الواحدي في «أسباب النزول» بسنده إلى ابن عباس، وأخرجه أيضاً عن مُجاهد، ثم نقله عن الكلبي مع زيادة فيه .

قال شيخنا الألباني رحمه الله في «الضعيفة» (٤٩٢٧): «موضوع، علَّقه الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ٤٤) فقال: وقال الكلبي: نزلت هذه الآية: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً﴾ في علي بن أبي طالب رضي الله عنه؛ لم يكن يملك غير أربعة دراهم، فتصدق بدرهم ليلاً، وبدرهم نهاراً، وبدرهم سرًّا، وبدرهم علانية . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَا حَمَلَكَ عَلَى هَذَا؟ (يعني: علياً) قال: حَمَلَنِي أَنْ أُسْتَوْجِبَ عَلَى اللَّهِ الَّذِي وَعَدَنِي، فقال له: أَلَا إِنَّ ذَلِكَ لَكَ» .

قلت: وهذا - مع كونه معلقاً معضلاً - فإنَّ الكلبيَّ متَّهمٌ بالكذب .

وقد روي سبب النزول مسنداً عن ابن عباس ولا يصح:

أخرجه الواحدي، وعنه ابن عساكر (١٢/١٥٤/١) من طريق عبد الرزاق قال: حدثنا عبد الوهَّاب بن مُجاهد عن أبيه عن ابن عباس في قوله ... فذكر الآية، قال: نزلت في علي بن أبي طالب؛ كان عنده أربعة دراهم ... الحديث دون المرفوع منه .

وعبد الوهَّاب بن مُجاهد متروك، وكذَّبه الثوري .

وخالف عبد الرزاق: يحيى بن يمان؛ فقال: عن عبد الوهَّاب بن مُجاهد عن أبيه قال ... فذكر الحديث، ولم يذكر ابن عباس في إسناده .

أخرجه الواحدي، وعنه ابن عساكر من طريق ابن أبي حاتم، وقد عزاه إليه الحافظ ابن كثير (٥٤/٢)، وقال: «وكذا رواه ابن جرير من طريق عبد الوهَّاب بن مُجاهد، وهو ضعيف، لكن رواه ابن مردويه من وجه آخر عن ابن عباس!» .

كذا قال ! فهل يعني أنه رواه من غير طريق عبد الوهَّاب التي أخرجها عبد الرزَّاق عنه؟! ذلك ممَّا أستبعده ! والله أعلم .  
ويحيى بن يمان سيئ الحفظ .

## ● الحديث الخامس والعشرون ●

«بَاتَ عَلِيٌّ لَيْلَةَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمُشْرِكِينَ عَلَى فِرَاشِهِ؛ لِيُعَمِّيَ عَلِيٌّ قُرَيْشًا. وَفِيهِ نَزَلَتِ الْآيَةُ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ﴾»<sup>(١)</sup>، مَوْضُوعٌ.  
قلتُ: جزم الشيخ عبد الحسين الشَّيْعِيُّ في «مراجعاته» (ص: ٤٥) بنزول الآية في عليٍّ رضي الله عنه وعلَّق عليه حاشية (١٠٣) بقوله: «أخرج الحاكم في (ص: ٤) من الجزء (٣) من «المستدرک» عن ابن عباس قال: «شري علي نفسه، ولبس ثوب النبي... الحديث». وقد صرح الحاكم بصحته على شرط الشيخين وإن لم يخرجاه، واعترف بذلك الذهبي في «تلخيص المستدرک»، وأخرج الحاكم في الصفحة المذكورة أيضاً عن علي بن الحسين قال: إن أول من شري نفسه ابتغاء رضوان الله علي بن أبي طالب؛ إذ بات علي فراش رسول الله ﷺ، ثم نقل أبياتاً لعلي أولها:  
وَمَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ وَبِالْحَجْرِ

وَقَيْتُ بِنَفْسِي خَيْرَ مَنْ وَطَأَ الْحَصَى

قلت: ثم أعاد فريته هذه في (ص: ١٤٨)، فذكر حديثاً باطلاً، قال في آخره: «وأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى فِي ذَلِكَ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ﴾... الحديث» .

ثم حشَّى علي ذلك (برقم: ٣١) قوله: «أخرجه أصحاب «السنن» في مسانيدهم، وذكره الإمام فخر الدين الرَّازِي في تفسير هذه الآية من سورة البقرة (ص: ١٨٩) من الجزء الثاني من «تفسيره الكبير» مُختصراً .

قلت: وهذا كذب له قرون، قال شيخنا الألباني رحمه الله في «الضعيفة» (٤٩٣٩):

(١) وانظر: الحديث الآتي (ص: ١٧٧) .

«موضوع، أخرجه ابن عساكر (١٢/٧٣/١) من طريق عبد النور بن عبد الله عن محمد ابن المغيرة القرشي عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد عن ابن عباس قال ... فذكره .

قلت: وهذا موضوع، آفته عبد النور هذا، قال العقيلي (ص: ٢٦٧): «كان ممن يغلو في الرّفص، لا يُقيم الحديث، وليس من أهله» .

ثمّ ساق له حديثاً في زواج فاطمة من علي، وقال: «الحديث بطوله لا أصل له، وضعه عبد النور»، وقال الذهبي: فيه «كذاب»، ثمّ ساق الحديث وكلام العقيلي فيه وفي راويه هذا الكذاب، ومن طريقه: أخرجه ابن عساكر (١٢/٩٠/١) بطوله .

ثمّ روى ابن عساكر من طريق عبّاد بن ثابت: حدّثني سليمان بن قرم: حدّثني عبدالرحمن بن ميمون أبو عبد الله: حدّثني أبي عن عبد الله بن عباس به نحوه .

قلت: وهذا إسناد ضعيف، ميمون هذا هو أبو عبد الله البصري الكندي، ويقال: القرشي، مولى سمرة، ضعيف، كما في «التقريب»، وقد قال فيه أحمد: «أحاديثه مناكير» .

وابنه عبد الرحمن، لم يوثقه غير ابن حبان، وقال الحافظ: «مقبول» .

وسليمان بن قرم سئ الحفظ يتشيع .

والمعروف عن ابن عباس: ما رواه أبو بلج عن عمرو بن ميمون عنه قال: شرى علي نفسه، ولبس ثوب النبي ﷺ، ثمّ نام مكانه ... الحديث .

أخرجه الحاكم (٣/٤) وغيره، وسبق الكلام عليه تحت الحديث (٤٩٣٢) .

قال النعماني عفا الله عنه: وهو الذي مرّ عندنا هنا (ص: ١٧٣)، قال شيخنا رحمه الله: «وهذا إخبار من ابن عباس أن علياً رضي الله عنه شرى نفسه، وليس فيه أن الآية نزلت في شأنه؛ فالفرق بينهما واضح .

فاستدلال الشيعي في «مراجعاته» (ص: ٤٥) بحديث الحاكم هذا على أن الآية نزلت فيه؛ لا يخفى ما فيه، لاسيما والمعروف في كتب التفسير أنها نزلت في صهيب رضي الله عنه ! راجع الآية في «تفسير ابن كثير» وغيره .



## ● الحديث السادس والعشرون ●

«فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ﴾، قَالَ مُجَاهِدٌ: الَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ: مُحَمَّدٌ، وَالَّذِي صَدَّقَ بِهِ: عَلِيٌّ، مُنْكَرٌ .

قلت: قال الشَّيْعِيُّ (ص: ٤٦) الحاشية (٥): «وأخرج ابن المغازلي في «مناقبه» عن مُجَاهِدٍ ...» فذكره، ثُمَّ قَالَ: «وأخرجه الحافظان: ابن مردويه، وأبو نعيم وغيرهما» .

قلت: والحديث مُنْكَرٌ باطل، قال شيخنا رحمه الله في «الضعيفة» (٤٩٢٨): «منكر» .  
أخرجه ابن عساکر (١٢/١٥٤/١-٢) عن ابن مُجَاهِدٍ عن أبيه به .

قلت: وابن مُجَاهِدٍ: اسمه عبد الوهَّاب، وهو ضعيف جداً، كما تقدَّم آنفاً، وتابعه ليث عن مُجَاهِدٍ به، أخرجه ابن عساکر .

وليث ضعيف، وهو ابن أبي سُليم، وكان اختلط .

وقد خالفهما منصور، فقال عن مُجَاهِدٍ: قوله: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ﴾، قال: الذين يَجِيئون بالقرآن يوم القيامة؛ فيقولون: هذا الذي أعطيتمونا، فاتبعنا ما فيه .

أخرجه ابن جرير (٢٤/٣-٤)، وإسناده صحيح .

ثُمَّ رَوَى أقوالاً أخرى في تفسير الآية، ليس فيها هذا الذي رواه عبد الوهَّاب وليث عن مُجَاهِدٍ .

ثُمَّ استصوب أنها عامة، تشمل كل من دعا إلى التوحيد وتصديق الرسول ﷺ .

ومن تلك الأقوال: ما رواه من طريق عمر بن إبراهيم بن خالد عن عبد الملك بن عمير عن أسيد بن صفوان عن علي بن أبي طالب: في قوله: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ﴾، قال: مُحَمَّدٌ ﷺ، ﴿وَصَدَّقَ بِهِ﴾، قال: أبو بكر بن أبي بكر .

قلت: فهذا معارضٌ لحديث الترجمة، الذي يحتج به الشيعة، على وهائه، لكنه لا يصح أيضاً؛ لأنَّ عمر بن إبراهيم هذا، قال الدارقطني: «كذاب خبيث» .

ثُمَّ إن حديث الترجمة عزاه السيوطي في «الدر» (٥/٣٢٨) لابن مردويه عن أبي هريرة، وسكت عن إسناده كعادته الغالبة! .

### ● الحديث السابع والعشرون ●

« قال ابن عباس: نزلت في عليٍّ وحده ثلاثمائة آية »، ضعيفٌ جداً.

قلت: قال عبد الحسين في «مراجعاته» (ص: ٤٨) حاشية (رقم: ١٢): «أخرجه ابن عساكر عن ابن عباس؛ كما في الفصل (٣) من «الصواعق» (ص: ٧٦) .

وقال شيخنا الألباني رحمه الله في «السلسلة الضعيفة» (٤٩٢٩): «ضعيفٌ جداً»، أخرجه ابن عساكر (١٢/١٥٥/٢) عن جُوَيْرٍ عن الضحَّاك عن ابن عباس قال ... فذكره .

قلت: وهذا إسناد واه جداً؛ آفته جُوَيْرٍ هذا - وهو ابن سعيد - المفسر، قال الحافظ في «التقريب»: «ضعيفٌ جداً» .

ثمَّ إنَّه منقطع؛ فإن الضحَّاك - وهو ابن مزاحم الهلالي - لم يلتق ابن عباس . قال النُّعماني عفا الله عنه: وانظر الحديثين الآتين برقمي (٨٨، ٨٩) .

### ● الحديث الثامن والعشرون ●

« إذا رأيتم معاويةَ على منبري؛ فاقتلوه »، موضوعٌ .

قلت: أورده الشَّيْعِيُّ في «مراجعاته» (ص: ٨٩) حاشية (رقم: ٤٩) جازماً به، فقال: «... رواه عبد الرزاق عن ابن عيينة عن علي بن زيد بن جدعان عن أبي نضرة عن أبي سعيد مرفوعاً...» فذكره .

قلت: وهذا حديث كذب، موضوع، قال شيخنا الألباني رحمه الله في «الضعيفة» (٤٩٣٠) بعد أن حكم عليه بالوضع: «روي من حديث أبي سعيد الخدري، وعبد الله ابن مسعود، وسهل بن حنيف، والحسن البصري مرسلًا» .

١ - أما حديث أبي سعيد، فله عنه طريقان:

الأولى: عن علي بن زيد عن أبي نضرة عن أبي سعيد مرفوعاً به .

أخرجه ابن عدي (ق/٣٠٩ / ١)، وعنه ابن عساكر في «التاريخ» (١٦/٣٦٢ / ١) .

وأشار ابن عدي إلى أنه حديث منكر، وقد أورده في مناكير علي بن زيد بن جدعان (٢٨٦/١-٢) بزيادة في آخره؛ نصّها: فقام إليه رجل من الأنصار - وهو يخطب - بالسيف، فقال أبو سعيد: ما تصنع؟! فقال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول ... فذكر الحديث، فقال له أبو سعيد: إنا قد سَمِعْنَا ما سَمِعْتَ، ولكننا نكره أن نسل السيف على عهد عمر حتى نستأمره، فكتبوا إلى عمر في ذلك، فجاء موته قبل أن يخرجوا به .

قلت: وعلي بن زيد - وهو ابن جدعان - متفق على تضعيفه؛ لسوء حفظه، بل قال ابن حبان فيه: «يهم ويخطئ، فكثرت ذلك منه، فاستحقَّ الترك» .

وهذا الحديث يدلُّ على أنه كما قال فيه يزيد بن زريع: «لَمْ أَحْمَلْ عنه؛ فَإِنَّه كَانَ رَافِضِيًّا» . وقال الحافظ في آخر ترجمته من «التهذيب»: «وهذا الحديث أنكر ما حدث به ابن جدعان» .

قلت: والزيادة التي ذكرناها تؤكد بطلانه؛ إذ لا يعقل أن يكون أبو سعيد سَمِعَ الحديث عن النَّبِيِّ ﷺ كما سَمِعَهُ ذلك الأنصاري، ثُمَّ يبادر إلى الإنكار عليه حينما أراد تنفيذ الأمر بقتل معاوية رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حين رآه على المنبر، مُحْتَجًّا على ذلك بقوله: ولكننا نكره أن نسل السيف على عهد عمر ...

وإنما تَفَقُّ مثل هذه الحجة فيما إذا لَمْ يَكُنْ هناك نصٌّ خاصٌّ منه ﷺ بقتل شخص معين، أما والمفروض أنه ﷺ قال: «إِذَا رَأَيْتُمْ مُعَاوِيَةَ عَلَى مَنْبَرِي؛ فَاقْتُلُوهُ»؛ فلا وجه لتلك الكراهة! .

لكن الزيادة المذكورة تؤكد - كما ذكرنا - بطلان الحديث؛ إذ أنه قد ثبت أن معاوية رَضِيَ اللهُ عَنْهُ خطب على المنبر، فَلَمْ لَمْ يَقْتُلُوهُ إِنْ كَانَ رسولَ الله ﷺ قد قاله؟! وسيأتي قول ابن عدي الذي نقله عنه السيوطي بهذا المعنى قريباً إن شاء الله تعالى .

والطريق الأخرى: عن مُجَالِدٍ عن أَبِي الْوَدَّاعِ عن أَبِي سَعِيدٍ بِهِ .

أخرجه ابن عدي (٣٩٧ / ٢) من طريق بشر بن عبد الوهاب الدمشقي، ثنا مُحَمَّدُ بن بشر: ثنا مُجَالِدٌ بِهِ .

وقال: قال ابن بشر: فما فعلوا! وقال ابن عدي عقبه: «لا أعلم يرويه عن أبي الوداك غير مُجَالِدٍ، وعنه ابن بشر، وقد رواه غير ابن بشر عن مُجَالِدٍ، ومُجَالِدٌ له عن

الشَّعْبِيُّ عَنْ جَابِرِ أَحَادِيثِ صَالِحَةٍ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ غَيْرُ الشَّعْبِيِّ، وَلَكِنْ أَكْثَرَ رَوَايَتِهِ عَنْهُ، وَعَامَّةً مَا يَرَوِيهِ غَيْرُ مَحْفُوظٍ.

قلت: وحال مُجَالِدٍ فِي الضَّعْفِ نَحْوِ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جَدْعَانَ، وَقَدْ سَاقَ حَدِيثَهُمَا هَذَا ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «المَوْضُوعَاتِ»، وَقَالَ: «مُجَالِدٌ وَعَلِيٌّ، لَيْسَا بِشَيْءٍ»، وَأَقْرَهُ السِّيُوطِيُّ فِي «اللَّالِئِ» (٢٢١/١)، وَكَذَا ابْنُ عَرَّاقٍ فِي «تَنْزِيهِ الشَّرِيعَةِ» (٨/٢)، وَلَكِنَّهُ اسْتَظْهَرَ أَنَّ الْآفَةَ مِمَّنْ دُونَ مُجَالِدٍ، وَهَذَا مُحْتَمَلٌ بِالنِّسْبَةِ لِهَذِهِ الطَّرِيقِ؛ فَإِنَّ بَشَرَ بْنَ عَبْدِ الْوَهَّابِ الدَّمَشَقِيَّ، الظَّاهِرُ أَنَّهُ بَشَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْأُمَوِيِّ الَّذِي اتَّهَمَهُ الذَّهَبِيُّ بِوَضْعِ حَدِيثٍ مَسْلُوسٍ الْعِيدِ.

وَأَمَّا الطَّرِيقُ الَّتِي عَنَاهَا ابْنُ عَرَّاقٍ - وَهِيَ الَّتِي سَاقَهَا ابْنُ الْجَوْزِيِّ - فَهِيَ عِنْدَهُ مِنْ رَوَايَةِ ابْنِ عَدِيٍّ أَيْضًا: أَبَانَا عَلِيُّ بْنُ الْعَبَّاسِ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ مُجَالِدٍ بِهِ.

قلت: فَهَذَا الْإِسْنَادُ لَيْسَ فِيهِ مَنْ هُوَ أَوْلَى بِتَعْصِيبِ الْآفَةِ مِنْ مُجَالِدٍ؛ فَإِنَّ الْوَلِيدَ بْنَ الْقَاسِمِ - وَهُوَ الْهَمْدَانِيُّ الْكُوفِيُّ - وَثَّقَهُ أَحْمَدُ، وَابْنُ عَدِيٍّ، وَابْنُ حَبَانَ، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: «ضَعِيفُ الْحَدِيثِ»، وَأُورِدَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي «الضَّعْفَاءِ» أَيْضًا! فَقَالَ: «انْفَرَدَ عَنِ الثَّقَاتِ بِمَا لَا يَشْبَهُ حَدِيثَ الْأَثْبَاتِ؛ فَخَرَجَ عَنْ حَدِّ الْاِحْتِجَاجِ بِأَفْرَادِهِ!» وَقَالَ الْحَافِظُ: «صَدُوقٌ يُخْطِئُ».

وَعَلِيُّ بْنُ الْمُثَنَّى - وَهُوَ الطُّهَوِيُّ - رَوَى عَنْهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الثَّقَاتِ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي «الثَّقَاتِ»، لَكِنْ أَشَارَ ابْنُ عَدِيٍّ إِلَى ضَعْفِهِ، كَمَا فِي «التَّهْذِيبِ»، وَقَالَ فِي «التَّقْرِيبِ»: «مَقْبُولٌ».

وَعَلِيُّ بْنُ الْعَبَّاسِ: هُوَ الْمَقَانِعِيُّ، كَمَا فِي تَرْجَمَةِ ابْنِ الْمُثَنَّى مِنْ «التَّهْذِيبِ»، وَقَدْ أُورِدَهُ السَّمْعَانِيُّ فِي هَذِهِ النِّسْبَةِ، وَقَالَ: «يُرْوَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ الْكُوفِيِّ وَغَيْرِهِ، رَوَى عَنْهُ أَبُو بَكْرُ بْنُ الْمُقْرِي، وَمَاتَ بَعْدَ شَوَالِ سَنَةِ سِتٍّ وَثَلَاثِمِائَةٍ»، فَهُوَ مِنَ الشُّيُوخِ الْمَسْتُورِينَ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٢- وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ، فَيُرْوَاهُ عَبَّادُ بْنُ يَعْقُوبَ: ثَنَا الْحَكَمُ بْنُ ظَهْرٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ، عَنْهُ مَرْفُوعًا.

أخرجه ابن عدي (ق ١/٦٧)، وعنه ابن عساكر: أخبرنا علي بن العباس: ثنا عباد بن يعقوب به .

ساقه ابن عدي في جُملة أحاديث مستنكرة للحكم بن ظهير، وقال: «وللحكم غير ما ذكرنا من الحديث، وعامة أحاديثه غير محفوظة»، وروى عن ابن معين أنه قال فيه: «ليس بثقة»، وفي رواية عنه: «كذاب»، وقال ابن الجوزي: «موضوع؛ عباد رافضي، والحكم متروك كذاب»، وأقره السيوطي، وابن عراق .

وعباد بن يعقوب - وإن كان رافضياً - فقد وثق، وقال الحافظ: «صدوق، رافضي»، حديثه في «البخاري» مقرون، بالغ ابن حبان فقال: يستحق الترك .

قلت: وقد خولف في متن الحديث؛ فرواه محمد بن علي بن غراب عن الحكم بن ظهير ... بلفظ:

«يكونُ هلاكُ أمّتي على يدي أُغْلِمَةَ سَفْهَاءَ مِنْ قُرَيْشٍ» .

أخرجه ابن عدي .

لكن محمد بن علي بن غراب مجهول الحال؛ أورده ابن أبي حاتم (٢٨/١/٤) من رواية محمد بن الحجّاج الحضرمي عنه، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وهو بهذا اللفظ صحيح؛ له شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعاً: رواه البخاري وغيره، وهو مُخرَج في «الروض النضير» (١١٥٧) .

٣- وأما حديث سهل، فيرويه سلمة بن الفضل: ثنا محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم التيمي عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه مرفوعاً به، إلا أنه قال: «فلاناً» مكان: «معاوية» .

أخرجه ابن عدي (ق ٢/٣٤٣): ثنا علي بن سعيد: ثنا الحسين بن عيسى الرازي: ثنا سلمة بن الفضل ... وقال عقبه: «لم نكتبه إلا عن علي بن سعيد» .

قلت: وهو متكلم فيه، لكن العلة ممن فوقه، وهو سلمة بن الفضل - وهو الأبرش - قال الحافظ: «صدوق كثير الخطأ»، وشيخه محمد بن إسحاق مدلس، وقد عنعنه، فلعل الآفة منها ! .

٤- وأما حديث الحسن البصريّ، فيرويه عمرو بن عبيد المعتزليّ .

فقال حمّاد بن زيد: قيل لأيوب: إن عمرو بن عبيد روى عن الحسن أن رسول الله ﷺ قال ... فذكره؟! فقال: كذب عمرو .

أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (ص: ٣٠٧)، والخطيب في «التاريخ» (١٢/١٨١) .  
وابن عساكر، وقال: «وهذه الأسانيد كلها فيها مقال»، ثم قال: «وقد روي: «فأقبلوه»: بالباء، وهو منكر» .

ثم روى هو، والخطيب (١/٢٥٩) من طريق محمد بن إسحاق الفقيه: حدّثني أبو النضر القازي قال: نا الحسن بن كثير قال: نا بكر بن أيمن القيسي قال: نا عامر بن يحيى الصرّيمي قال: نا أبو الزبير عن جابر مرفوعاً بلفظ: «إذا رأيتم معاوية يخطب على منبري فأقبلوه؛ فإنه أمين مأمون» .

وقال الخطيب: «لم أكتب هذا الحديث إلا من هذا الوجه، ورجال إسناده - ما بين محمد بن إسحاق وأبي الزبير - كلهم مجهولون» .

قلت: وابن إسحاق هذا: هو المعروف بـ (شاموخ)، قال فيه الخطيب: «وحدِيثه كثير المناكير»، وفي ترجمته ساق هذا الحديث، وساق له قبله حديثاً آخر في فضل علي وفاطمة والحسن والحسين، واستنكره، وقال الذهبي: «هذا موضوع» .

وقال السيوطي في «اللآلئ» - بعد قول الخطيب المتقدم - : «قلت: قال ابن عدي: هذا اللفظ - مع بطلانه - قد قرئ أيضاً بالباء الموحدة، ولا يصح أيضاً، وهو أقرب إلى العقل؛ فإن الأمة رأوه يخطب على منبر رسول الله ﷺ، ولم ينكروا ذلك عليه، ولا يجوز أن يقال: إن الصحابة ارتدت بعد نبينا ﷺ وخالفت أمره، نعوذ بالله من الخذلان والكذب على نبيه!» .

قلت: وهذا الحديث ممّا اعتمده الشيعي في «المراجعات» في حاشية (ص: ٨٩) في الطعن على معاوية، مشيراً بالطعن على من أشار إلى استنكاره من أهل السنة، متجاهلاً ما يستلزمه الاعتماد عليه من الطعن بكل الصحابة الذين رأوا معاوية يخطب على منبره ﷺ، فنعوذ بالله تعالى من الهوى والخذلان!!» .

## ● الحديث التاسع والعشرون ●

«إِنَّ أَوَّلَ أَرْبَعَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: أَنَا وَأَنْتَ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ، وَذَرَارِينَا خَلْفَ ظُهُورِنَا، وَأَزْوَاجُنَا خَلْفَ ذَرَارِينَا، وَشِيعَتُنَا عَنْ أَيْمَانِنَا وَعَنْ شِمَائِلِنَا». مَوْضُوعٌ .

قلتُ: هذا الحديث مما انتقده شيخنا الألباني - رحمه الله، وجزاه عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء - على عبد الحسين في «مراجعاته»، ولم أستطع الوقوف عليه في الكتاب المذكور، فهَمَمْتُ أن أحذفه من كتابنا هذا، لكن رأيت إبقاءه، فلربما خانني النظر أثناء البحث، ولربما عثر عليه آخر، فتتيمماً للفائدة تركته، واكتفيت بما ذكرت .

والحديث، قال عنه شيخنا رحمه الله في «الضعيفة» (٤٩٣١): «موضوع، أخرجه الطبراني في «الكبير» (١/٤٨/٢) عن حرب بن الحسن الطحان: نا يحيى بن يعلى عن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه عن جده: أن النبي ﷺ قال لعلي . . . فذكره .

قلت: وهذا إسناد موضوع مسلسل بالشيعة، وشرههم محمد بن عبيدالله، وقد تقدم بعض أقوال أئمة الجرح فيه في الحديث (٤٩١٠) .

ويحيى بن يعلى: هو الأسلمي الشيعي الضعيف، وهو صاحب حديث: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَحْيَا حَيَاتِي . . .» الحديث، في فضل عليّ ؑ، وقد مضى برقم (٨٩٤) .

قال النعماني عفا الله عنه: وهو مذكور في كتابنا هذا (ص: ١٠٨) .

قال شيخنا: «وحرب بن الحسن الطحان، قال الأزدي: «ليس حديثه بذاك»، كما في «الميزان»، وزاد الحافظ: «وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن النجاشي: عامي الرواية، أي: شيعي قريب الأمر» .

والحديث، قال الحافظ في «تخريج أحاديث الكشاف» (٤/١٤٥/٣٥١): «رواه الطبراني، وسنده واه» .

## ● الحديث الثلاثون ●

قال علي بن أبي طالب: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَأُنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾، «دعاني رسولُ الله ﷺ فقال لي: «يا علي! إن الله أمرني أن أنذر عشيرتي الأقربين»، فَضَمْتُ بِذَلِكَ ذَرْعًا، وَعَرَفْتُ أَنِّي مَتَى أُنَادِيهِمْ بِهَذَا الْأَمْرِ أَرَى مِنْهُمْ مَا أَكْرَهُ، فَصَمْتُ عَلَيْهَا حَتَّى جَاءَنِي جَبْرِيلُ،

فقال: «يا مُحَمَّدُ ! إِنَّكَ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ مَا تَأْمُرُ بِهِ سَيُعَذِّبُكَ رَبُّكَ ! فاصْنَعْ لَنَا صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، واجْعَلْ عَلَيْهِ رَجُلَ شَاةٍ، واملأ لنا عُسًا مِنْ لَبَنٍ، واجْمَعْ لِي بَنِي عَبْدِ الْمَطْلَبِ حَتَّى أْبْلَغَهُمْ . فصنعَ لَهُمُ الطَّعَامَ [وَهُمْ يَوْمَئِذٍ أَرْبَعُونَ رَجُلًا؛ يَزِيدُونَ رَجُلًا أَوْ يَنْقُصُونَ، فِيهِمْ أَعْمَامُهُ: أَبُو طَالِبٍ وَحَمْزَةُ وَالْعَبَّاسُ وَأَبُو لَهَبٍ]، فَحَضَرُوا فَآكَلُوا وَشَبِعُوا، وَبَقِيَ الطَّعَامُ . قَالَ: ثُمَّ تَكَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا بَنِي عَبْدِ الْمَطْلَبِ ! إِنِّي - وَاللَّهِ ! - مَا أَعْلَمُ شَابًا مِنَ الْعَرَبِ جَاءَ قَوْمَهُ بِأَفْضَلِ مِمَّا جِئْتُمْ بِهِ؛ إِنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِخَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَإِنَّ رَبِّي أَمَرَنِي أَنْ أَدْعُوَكُمْ ، فَأَيْكُمْ يُؤَاظِرُنِي عَلَى هَذَا الْأَمْرِ عَلَى أَنْ يَكُونَ أَخِي وَوَصِيِّي وَخَلِيفَتِي فِيكُمْ ؟ فَأَحْجَمَ الْقَوْمَ عَنْهَا جَمِيعًا، وَإِنِّي لِأَحْدِثُهُمْ سِنًا». فَقُلْتُ: أَنَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! أَكُونُ وَزِيرُكَ عَلَيْهِ، فَأَخَذَ بَرَقَتِي ثُمَّ قَالَ: « هَذَا أَخِي وَوَصِيِّي وَخَلِيفَتِي فِيكُمْ ، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا»، فَقَامَ الْقَوْمُ يَضْحَكُونَ وَيَقُولُونَ لِأَبِي طَالِبٍ: «قَدْ أَمَرَكَ أَنْ تَسْمَعَ لِعَلِيٍّ وَتَطِيعَ!»، مَوْضُوعٌ .

قلت: ذكر طرفًا منه عبد الحسين في «مراجعاته» (ص: ١٢٣-١٢٤)، وقال في أثناء سوقه له: «والحديث في ذلك من صحاح السنن المأثورة»، ثم قال: «أخرجه بهذه الألفاظ كثير من حفظة الآثار النبوية، كابن إسحاق، وابن جرير، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، وأبي نعيم، والبيهقي في «سننه» وفي «دلائله»، والثعلبي، والطبري في تفسير سورة الشعراء من «تفسيريهما الكبيرين»، وأخرجه الطبري أيضًا في الجزء الثاني من كتابه «تاريخ الأمم والملوك» (ص: ٢١٧) بطرق مختلفة، وأرسله ابن الأثير إرسال المسلمات في الجزء الثاني من «كامله» (ص: ٢٢) عند ذكره أمر الله نبيه بإظهار دعوته، وأبو الفداء في الجزء الأول من «تاريخه» (ص: ١١٦)، عند ذكره أول من أسلم من الناس، ونقله الإمام أبو جعفر الإسكافي المعتزلي في كتابه: «نقض العثمانية» مصرحًا بصحته كما في (ص: ٢٦٣) من المجلد (٣) من «شرح نهج البلاغة» لابن أبي الحديد، طبع مصر، أما كتابه «نقض العثمانية»، فإنه مما لا نظير له، فحقيق بكلِّ بحثٍ عن الحقائق أن يراجعه، وهو موجود في (ص: ٢٥٧) وما بعدها إلى (ص: ٢٨١) من المجلد (٣) من «شرح النهج»، في شرح آخر الخطبة القاصعة، وأورده الحلبي في باب استخفائه ﷺ وأصحابه في دار الأرقم من «سيرته المعروفة»، راجع الصفحة الرابعة من ذلك الباب أو (ص: ٣٨١) من الجزء الأول من «السيرة الحلبية»، ولا قسط لمجازفة ابن تيمية وتحكماته التي أوحثها إليه عصبية المشهورة، وهذا الحديث أورده الكاتب الاجتماعي المصري محمد حسين هيكل، فراجع العمود الثاني من الصفحة الخامسة من ملحق عدد (٢٧٥١) من جريدته (السياسة) الصادر



في ١٢ ذي القعدة سنة ١٣٥٠، تجده مفصلاً، وإذا راجعت العمود الرابع من (ص: ٦) من ملحق عدد (٢٧٨٥) من (السياسة)، تجده ينقل هذا الحديث عن كل من: مُسْلِمٌ فِي «صحيحه»، وأحمد في «مسنده»، وعبد الله بن أحمد في «زيادات المسند»، وابن حجر الهيتمي في «مجمّع الفوائد»، وابن قتيبة في «عيون الأخبار»، وأحمد بن عبد ربّه في «العقد الفريد»، وعمرو بن بحر الجاحظ في «رسالته عن بني هاشم»، والإمام أبي إسحاق الثعلبي في «تفسيره».

قلت: ونقل هذا الحديث جرجس الإنكليزي في كتابه الموسوم «مقالة في الإسلام»، وقد ترجمه إلى العربية ذلك الملحد البروتستاني الذي سمّى نفسه بهاشم العربي. والحديث تجده في (ص: ٧٩) من ترجمة المقالة في الطبعة السادسة، ولشهرة هذا الحديث ذكره عدة من الإفرنج في كتبهم الفرنسية والإنكليزية والألمانية، واختصره توماس كارليل في كتابه «الأبطال»، وأخرجه بهذا المعنى مع تقارب الألفاظ غير واحد من أثبات السنة وجهابذة الحديث، كالطحاوي، والضياء المقدسي في «المختارة»، وسعيد بن منصور في «السنن»، وحسبك ما أخرجه أحمد بن حنبل من حديث علي في (ص: ١١١) وفي (ص: ١٥٩) من الجزء الأول من «مسنده» فراجع، وأخرج في أول (ص: ٣٣١) من الجزء الأول من «مسنده» أيضاً حديثاً جليلاً عن ابن عباس يتضمّن هذا النص في عشر خصائص مما أمتاز به علي على من سواه، وذلك الحديث الجليل أخرجه النسائي أيضاً عن ابن عباس في (ص: ٦) من «خصائصه العلوية»، والحاكم في (ص: ١٣٢) من الجزء الثالث من «صحيحه المستدرک»، وأخرجه الذهبي في «تلخيصه» معترفاً بصحته، ودونك الجزء السادس من كتاب «كنز العمال، فإنّ فيه التفصيل، راجع منه الحديث (٦٠٠٨) في (ص: ٣٩٢) تجده منقولاً عن ابن جرير، والحديث (٦٠٤٥) في (ص: ٣٩٦) تجده منقولاً عن أحمد في «مسنده»، والضياء المقدسي في «المختارة»، والطحاوي، وابن جرير وصححه، والحديث (٦٠٥٦) في (ص: ٣٩٧) تجده منقولاً عن ابن إسحاق، وابن جرير، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، وأبي نعيم، والبيهقي في «شعب الإيمان» وفي «الدلائل»، والحديث (٦١٠٢) (ص: ٤٠١) تجده منقولاً عن ابن مردويه، والحديث (٦١٥٥) في (ص: ٤٠٨) تجده منقولاً عن أحمد في «مسنده»، وابن جرير، والضياء في «المختارة»، ومن تتبع «كنز العمال» وجد هذا الحديث في أماكن أخرى شتى، وإذا راجعت (ص: ٢٥٥) من المجلد الثالث من «شرح النهج» للإمام المعتزلي الحديدي، أو أواخر «شرح الخطبة القاصعة» منه،

تَجِدُ هَذَا الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ، وَعَلَيْكَ بِ«مَنْتَخِبِ الْكَنْزِ» وَهُوَ مَطْبُوعٌ فِي هَامِشِ «مَسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ»، فَرَاغَ مِنْهُ مَا هُوَ فِي هَامِشِ (ص: ٤١) إِلَى (ص: ٤٣) مِنَ الْجُزْءِ الْخَامِسِ تَجِدُ التَّفْصِيلَ، وَحَسْبُنَا هَذَا، وَنَعْمَ الدَّلِيلُ .

قُلْتُ: وَهُوَ دَلِيلٌ سَاقِطٌ، قَالَ شَيْخُنَا عَلَمُ السُّنَّةِ الْإِمَامُ الْأَلْبَانِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ فِي سَلْسَلَتِهِ الذَّهَبِيَّةِ «الضَّعِيفَةُ» (٤٩٣٢) -: «مَوْضُوعٌ، أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ فِي «التَّفْسِيرِ» (١٩/٧٤-٧٥)، وَالْبَزَّازُ (٢٤١٧/٢٤١٧/٣-كَشْفٌ)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي «الدَّلَائِلِ» (ص: ٣٦٤)، وَابْنُ عَسَاكِرَ (٢/٦٧/١٢-١/٦٨) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ الْغَفَّارِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ الْمَنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلُبِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنِ عَلِيِّ قَالَ: ... (فَذَكَرَهُ) .

وَالسِّيَاقُ لِابْنِ عَسَاكِرَ، وَالزِّيَادَتَانِ لِابْنِ جَرِيرٍ .

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ»، لَكِنَّهُ أَسْقَطَ مِنَ الْإِسْنَادِ: عَبْدِ الْغَفَّارِ بْنِ الْقَاسِمِ، وَكَأَنَّهُ مِنْ تَدْلِيسِ ابْنِ إِسْحَاقَ، سَاقَهُ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ (٦/٣٤٨-٣٤٩) مِنْ رِوَايَةِ الْبَيْهَقِيِّ، ثُمَّ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ جَرِيرٍ، وَقَالَ عَقَبَهَا: «تَفَرَّدَ بِهَذَا السِّيَاقِ عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنِ الْقَاسِمِ أَبُو مَرِيَمَ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ كَذَّابٌ شَيْعِيُّ، اتَّهَمَهُ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ وَغَيْرُهُ بِوَضْعِ الْحَدِيثِ، وَضَعَفَهُ الْأَثَمَةُ رَحِمَهُمُ اللَّهُ» .

قُلْتُ: قَدْ تَابَعَهُ عَلِيُّ بَعْضَ الْقِصَّةِ وَالْمَتْنِ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْقُدُوسِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ الْمَنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بِهِ نَحْوَهُ بَلْفِظَ: فَقَالَ: «أَيْكُمْ يَقْضِي دِينِي، وَيَكُونُ خَلِيفَتِي وَوَصِيِّي مِنْ بَعْدِي؟...» وَفِيهِ: فَقُلْتُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «أَنْتَ يَا عَلِيُّ! أَنْتَ يَا عَلِيُّ!» .

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرَ (٢/٦٧/١٢) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدَ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ زَكَرِيَا الْمَحَارِبِيِّ: نَا عَبَّادَ بْنَ يَعْقُوبَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْقُدُوسِ ...

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادٌ وَاهٍ بِمَرَّةٍ، مَسْلُوسٌ بِالرَّفْضِ مِنْ هَوْلَاءِ الثَّلَاثَةِ: فَعَبَدَ اللَّهُ بْنُ عَبْدِ الْقُدُوسِ، قَالَ الذَّهَبِيُّ: «كُوفِيٌّ رَافِضِيٌّ»، نَزَلَ الرَّيَّ، رَوَى عَنِ الْأَعْمَشِ وَغَيْرِهِ، قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: عَامَّةٌ مَا يَرُويهِ فِي فِضَائِلِ أَهْلِ الْبَيْتِ، قَالَ يَحْيَى: لَيْسَ بِشَيْءٍ، رَافِضِيٌّ خَبِيثٌ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ: لَيْسَ بِثِقَّةٍ .

وعباد رافضي أيضاً كما تقدم مراراً .

والمحاربي هذا، قال الذهبي: «تكلّم فيه، وقيل: كان مؤمناً بالرجعة»، لكن لم يفرّد به، فقد ذكره ابن كثير من رواية ابن أبي حاتم عن عيسى بن مسرة الحارثي: حدثنا عبد الله بن عبد القدوس به، إلا أنه قال: «... ويكون خليفتي في أهلي» .

قلت: وهذا اللفظ هو الأشبه بالصواب، فقد رواه شريك عن الأعمش عن المنهال به، ولفظه: «من يضمن عني ديني ومواعيدي، ويكون معي في الجنة، ويكون خليفتي في أهلي؟!» .

أخرجه أحمد (١/١١١)، وعنه الضياء المقدسي (٤٧٦ - بتحقيقي)، والبزار (٢٤١٨)، وقال الهيثمي (٩/١١٣): «وإسناده جيد» ! .

كذا قال ! ورجاله ثقات، غير عباد بن عبد الله الأسدي، فإنه ضعيف .

وشريك - وهو ابن عبد الله القاضي - سيئ الحفظ، ولذلك لم يحتج به مسلم، وإنما روى له متابعة كما يأتي، لكن له طريق أخرى بلفظ: «... فأيكم يبايعني على أن يكون أخي وصاحبي؟!» .

أخرجه أحمد (١/١٥٩) من طريق أبي صادق عن ربيعة بن ناجذ، عن علي .

وأخرجه ابن عساكر (١/٦٧/١٢-٢) من طريق أحمد .

قلت: وإسناده جيد، لولا جهالة ربيعة بن ناجذ، كما تقدم مراراً .

ورواه ابن جرير أيضاً في «التاريخ» (٢/٣٢١) .

ونقل السيوطي عنه أنه صححه، كما في «كتر العمال» (٦٠٤٥/٦٠٣٩٦) .

وله شاهد من حديث ابن عباس بلفظ: وقال لبي عمه: «أيكم يواليني في الدنيا والآخرة؟» - قال: وعليّ معه جالس - فأبوا، فقال علي: أنا وأليك في الدنيا والآخرة، قال: «أنت وليّ في الدنيا والآخرة» .

ليس فيه ذكر للخلافة مطلقاً .

أخرجه أحمد (١/٣٣٠-٣٣١)، وعنه الحاكم (١٣٢/٣-١٣٤)، والنسائي في «الخصائص» (ص: ٦-٧) في حديث طويل، فيه عشر خصائص لعلي عليه السلام هذه إحداها .

وقال الحاكم: «صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي .

وهو كما قالوا، على ضعف في أحد رواته لا يقبل ما يتفرّد به، كما يشير إليه قول الهيثمي (٩ / ١٢٠): «رجال أحمد رجال «الصحيح»، غير أبي بلج الفزاري، وهو ثقة، وفيه لين» .

قلت: فهذه الطرق يدل مجموعها على أن الخلافة المذكورة في هذا الحديث - وكذا في غيره مما لم نذكره هنا - إنما هي خلافة خاصة في أهله عليهم السلام وعشيرته .

وقد أحسن بيان ذلك الإمام ابن كثير، فقال - عقب الطرق المتقدمة - : «فهذه طرق متعددة لهذا الحديث عن علي رضي الله عنه، ومعنى سؤاله عليه السلام لأعمامه وأولادهم أن يقضوا عنه دينه ويخلفوه في أهله، يعني: إن قتل في سبيل الله، كأنه خشي إذا قام بأعباء الإنذار أن يقتل، فلما أنزل الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾، فعند ذلك أمن، وكان أولاً يحرس حتى نزلت هذه الآية: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾، ولم يكن أحد في بني هاشم - إذ ذاك - أشد إيماناً وإيقاناً وتصديقاً لرسول الله عليه السلام من علي رضي الله عنه، ولهذا بدرهم إلى التزام ما طلب منهم رسول الله عليه السلام، ثم كان بعد هذا - والله أعلم - دعاؤه الناس جهره على الصفا، وإنذاره لبطون قريش عموماً وخصوصاً، حتى سمي من سمي من أعمامه وعماته وبناته لينبه بالأدنى على الأعلى، أي: إنما أنا نذير، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم» .

(تنبیه): اعلم أن الشيعي - في كتابه «المراجعات» (ص: ١٢٣-١٢٥) - قد دلّس - كعادته - حول هذا الحديث تدليسات فاحشة، هي الكذب بعينه! ثم تبعه على ذلك الحُميني في «كشف الأسرار» (ص: ١٧٣-١٧٥) ! وإليك البيان:

أولاً: زعم أن حديث الترجمة في: «صحيح السنن المأثورة»! فهذا كذب، سواء أراد به كتب الصحاح، أو الأحاديث الصحاح، فإن الحديث ليس في هذه ولا هذه، كما رأيت .  
ثانياً: عزا الحديث لجماعة من الأئمة، منهم الإمام أحمد في المواضع الثلاثة المتقدمة من «المسند»، والنسائي في «الخصائص» في الصفحة المشار إليها، و«مستدرك الحاكم» في الصفحة المتقدمة، موهماً أن هذه المصادر فيها الحديث بعينه! بل صرح فقال (ص: ١٢٥): «إن حديث ابن عباس يتضمن هذا النص» ! .

وهذا زور وافتراء، كما يظهر لك واضحاً من هذا التخريج، فالله المستعان .

ثالثاً: ذكر في الحاشية أن مسلماً رواه في «صحيحه» ! عامله الله بما يستحقّ ! .

ثم رأيت في (ص: ١٣٣) أنهم القارئ أنه أخرجه البخاري في كتابه !! .

رابعاً: قال (ص: ١٢٧): «وقد صححه غير واحد من أعلام المحققين» !! .

وهذا كذب ظاهر، فإن الذين صححوه، إنما هو بغير لفظ الترجمة كما تقدم.

خامساً: ثم قال: «وحسبك في تصحيحه ثبوته من طريق الثقات الأثبات الذين احتج

بهم أصحاب «الصحاح»، ودونك (ص: ١١١) من الجزء الأول من «مسند أحمد»؛ تجده

يُخرج هذا الحديث عن أسود بن عامر عن شريك عن الأعمش عن المنهال عن عباد بن

عبد الله الأسدي عن علي مرفوعاً، وكل واحد من سلسلة هذا السند حجة عند الخصم،

وكلهم من رجال الصحاح» !!

وذكر في الحاشية أن شريكاً احتجّ به مسلم في «صحيحه»! وكذلك قال (ص: ٧٩) .

وأن عباد بن عبد الله الأسدي هو «عباد بن عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي

الأسدي»، احتجّ به البخاري ومسلم في «صحيحهما»، سمع أسماء وعائشة . . . !! .

قلت: وفي هذا من الكذب ما لا يخفى على العارفين بتراجم الرجال، وهاك البيان:

الأول: قوله بأن مسلماً احتج بشريك . . . وهو ابن عبد الله القاضي ! .

فإن مسلماً لم يحتج به، وإنما روى له متابعة، كما صرحوا بذلك في ترجمته، منهم

الحافظ المنذري في آخر كتابه «الترغيب» (٤ / ٢٨٤)، والذهبي في «الميزان» (١ /

٤٤٦)، وابن حجر العسقلاني في «التهذيب» (٥ / ٩٩) وغيرهم، ثم هو - إلى ذلك -

سئ الحفظ كما تقدم، قال الحافظ: «صدوقٌ يُخطئ كثيراً» .

والآخر: قوله: بأن عباد بن عبد الله الأسدي هو . . . ابن الزبير بن العوام القرشي! .

فهذا مما لم يقله أحد قبله، بل عباد بن عبد الله الأسدي - الراوي عن علي - هو

غير عباد بن عبد الله الأسدي الراوي عن أسماء وعائشة، فإن الأول كوفي، والآخر

مدني، والأول ضعيف كما تقدم، وهو صاحب هذا الحديث، وأما الآخر، فهو الذي

احتج به الشيخان، ولا علاقة له بهذا الحديث، ولم يذكروا في الرواة عنه المنهال بن

عمرو، وإنما ذكروا أنه روى عن الأول، ولم يذكروا معه غيره .

ولقد كنت أودّ أن أقول: إن هاتين الأكذوبتين لم يتعمدهما الشيعي، وإنما هما من أوهامه، لولا أنني أخذت عليه كثيراً من الأكاذيب التي لا يمكن تأويلها، كما تقدّم مراراً. ولم يقنع الشيعي بما افتري من أكاذيب، حتى بنى عليها قوله - بكلّ جرأة وقلّة حياء: «وإنما لم يُخرجه الشيخان وأمثالهما؛ لأنهم رأوه يصادم رأيهم في الخلافة، وهذا هو السبب في إعراضهم عن كثير من النصوص الصحيحة، خافوا أن تكون سلاحاً للشيعه، فكتموها وهم يعلمون، وإن كثيراً من شيوخ أهل السنّة - عفا الله عنهم - كانوا على هذه الوتيرة، يكتمون كل ما كان من هذا القبيل» !!

هكذا قال - عامله الله بما يستحق - ! وهو في الواقع وصفه ووصف إخوانه الشيعة، فهم الذين يردّون النصوص الصحيحة، ويحتجون بالأحاديث الواهية والموضوعة، مع إيهام القراء أنها صحيحة عند أهل السنّة، وهي عندهم ضعيفة أو موضوعة. وهل أدلّ على ذلك من صنيع هذا الشيعي الذي فضحناه وكشفنا عنه عواره في تخريج أحاديث كتابه التي نادراً ما يكون فيها حديث صحيح؟! فإن وجد فلا حجة فيه مطلقاً على ما يزعمونه من النص على خلافة علي رضي الله عنه - برأه الله مما يقولون فيه، ويعزونه إليه من الأكاذيب والأباطيل - !.

سادساً: ومن أكاذيبه وتلفيقاته: أنه ذكر (ص: ١٢٨) على لسان الشيخ سليم البشري أنه قال: «راجعت الحديث في (ص ١١١) من الجزء الأول من «مسند أحمد»، ونقبت عن رجال سنده، فإذا هم ثقات أثبات حجج» !!.

فهذا زور وكذب وافتراء على الشيخ البشري، فإن المبتدئين في هذا العلم يعلمون ما في سنده من الضعف الذي سبق بيانه .

سابعاً: ساق حديث ابن عباس الذي ذكرت طرفاً منه - شاهداً فيما سبق في أول هذا الحديث - من رواية الأئمة الثلاثة الذين ذكرنا هناك: أحمد والنسائي والحاكم، فقال عطفاً عليهم: «وغيرهم من أصحاب «السنن»، بالطرق المجمع على صحتها عن عمرو بن ميمون...» !!.

قلت: وفي هذا أكذوبتان أيضاً:

الأولى: قوله: «وغيرهم من أصحاب السنن» !! فإنه لم يروه أحد منهم، بل ذلك من أكاذيبه أو تدليساته !.

والأخرى: «بالطرق المجمع على صحتها» !! فإنه ليس له إلا طريق واحد عند الثلاثة المذكورين، مدارها على يحيى بن حماد: ثنا أبو عوانة: ثنا أبو بلج: ثنا عمرو بن ميمون .

وأكذوبة ثالثة، وهي أن أبا بلج هذا - وإن كان ثقة على الأرجح، لكنه - ليس مجتمعا على الاحتجاج به، فقد ضعفه ابن معين، وقال البخاري: «فيه نظر»، وقال ابن حبان: «يُخْطِئُ» ! وقد أشار إلى ذلك قول الهيثمي المتقدم: «وهو ثقة فيه لين» .

فقوله: «بالطرق المجمع على صحتها»، مزدوج الكذب ! .

وثبوت حديث ابن عباس هذا وما في معناه، لا ينفعه فيما هو في صدده من الاستدلال به على أن عليا هو الخليفة من بعده ﷺ، كيف وليس فيه إلا قوله عليه السلام لعلي رضي الله عنه: «أنت ولي في الدنيا والآخرة» ! ونحوه قوله في الأحاديث الأخرى: «... ويكون خليفتي في أهلي» كما هو ظاهر؟! بل في هذا الأخير إشارة لطيفة إلى أنه ليس خليفته في أمته كلها، فتنبه، ولا تغتر بشقاشق الشيعة وأكاذيبه ! .

ثم إن في حديث ابن عباس هذا جملة تعمد الرافضي حذفها؛ لأنها تخالف كفره بأبي بكر رضي الله عنه وفضائله، وهي في هجرته مع النبي ﷺ، ونصها: قال ابن عباس: فجاء أبو بكر وعلي نائم، قال: وأبو بكر يحسب أنه نبي الله، قال: فقال: يا نبي الله ! قال: فقال له علي: إن نبي الله قد انطلق نحو بئر ميمون، فأدركه، قال: فانطلق أبو بكر فدخل معه الغار... إلخ الحديث .

فإذا كنت صادقا في قولك: إن حديث ابن عباس هذا جاء بالطرق المجمع على صحتها، فلماذا حذفت هذه الجملة التي تشهد لأبي بكر رضي الله عنه بأنه صاحب النبي ﷺ في الغار؟! .

أفلا يصدق عليك أنك كالذين عناهم الله بقوله: «أَفْتَوْمِنُونَ بَعْضَ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ»؟! ولم لا؟! وقد كفرتم بما هو أصح منه، وهو قوله عليه السلام: «يا أبا بكر! ما ظنك باثنين الله ثالثهما؟!»، رواه الشيخان، وهو مخرج في «فقه السيرة» (١٧٣)، وهو تفسير لقوله تعالى: «إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا» ، «فَأَيْنَ تَذْهَبُونَ»؟! .

وقد يتساءل بعض الناس فيقول: إذا أنكرت الشيعة أحاديث السنة الصحيحة، لمخالفتها ما هم عليه من الضلال والمعادة لسلفنا الصالح - وفي مقدمتهم أبي بكر رضي الله عنه - فماذا يقولون في هذه الآية الصريحة في الثناء على أبي بكر؟ وهم - بطبيعة الحال - لا يستطيعون إنكارها؛ لأنهم لو فعلوا لم يبق مجال لأحد في كفرهم؟ .

فأقول: موقفهم من الآية موقف كل الفرق الضالة من نصوص الكتاب المخالفة لأهوائهم، وهو تحريف معانيها، كما فعلت اليهود من قبل بالتوراة والإنجيل! فهذا هو كبيرهم يقول في «منهاجه» (ص: ١٢٥) - جواباً عن الآية - : «لا فضيلة له في الغار، لجواز أن يستصعبه حذراً منه، لثلا يظهر أمره...» !! .

وقد ردّ عليه وبسط القول فيه جداً: شيخ الإسلام ابن تيمية في «المنهاج» (٤ / ٢٣٩ - ٢٧٣)، فمن شاء زيادة علم وفائدة، فليرجع إليه .

### ● الحديث الحادي الثلاثون ●

«يا أمّ سليم! إنَّ علياً لحمه من لحمي، ودمه من دمي، وهو بمنزلة هارون من موسى، [غير أنه لا نبي بعدي]»، موضوعٌ.

قلت: أورده الشيعي عبد الحسين في «مراجعاته» (ص: ١٤١) دون ما بين المعكوفتين، وعلّق عليه (برقم: ١٠٠) قائلاً: «هذا الحديث هو الحديث (٢٥٥٤) من أحاديث «الكنز» في (ص: ١٥٤) من جزئه السادس، وهو موجود في «منتخب الكنز» أيضاً، فراجع السطر الأخير من هامش (ص: ٣١) من الجزء الخامس من «مسند أحمد»، تجده بلفظه» .

قلت: وهو حديث كذب موضوع، قال شيخنا الألباني رحمه الله في «السلسلة الضعيفة» (٤٩٣٣) بعد أن حكم بوضعه: أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (ص: ١٣١)، ومن طريقه ابن عساكر (١٢/٦٦/١) عن عبد الله بن داهر بن يحيى الرّازي قال: حدّثني أبي عن الأعمش عن عباية الأسيدي عن ابن عباس عن النبي عليه السلام: أنه قال لأُمّ سليم... فذكره .

أورده العقيلي في ترجمة داهر هذا، وقال: «كان ممن يغلو في الرّفص، لا يتابع على حديثه»، ونحوه قول الذهبي: «رافضي بغيض، لا يتابع على بلاياه» .



قلت: وابنه شرٌّ منه، وفي ترجمته أخرج الحديث: ابنُ عدي (٢/٢٢٢)، وعنه ابن عساكر أيضاً (٢/١٠٠/١٢)، وقال ابن عدي - بعد أن ساق له أحاديث أخرى، صرح الذهبي بإبطال بعضها - «وعامة ما يرويه في فضائل عليّ، وهو فيه متهم»، وقال أحمد: «ليس بشيء»، وكذا قال يحيى، وزاد: «وما يكتب حديثه إنسان فيه خير» !.

(تنبيه): أورد الحديث الشيعي في «مراجعاته» (ص: ١٤١) في جملة أحاديث ثلاثة، استدلل بها على أن قوله ﷺ لعلي حين استخلفه على المدينة في غزوة تبوك: «أنت مني بمنزلة هارون من موسى . . .» ليس خاصاً بمورده، استدلل على ذلك بالأحاديث المشار إليها، وهذا أحدها ! .

قال النعماني عفا الله عنه: مسألة الاستخلاف على المدينة واردة في «الصحيحين»: البخاري (٤٤١٦)، ومسلم (٢٤٠٤) من حديث سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا خَرَجَ إِلَى تَبُوكَ وَاسْتَخْلَفَ عَلِيًّا فَقَالَ: أَتُخَلِّفُنِي فِي الصَّبِيَّانِ وَالنِّسَاءِ؟ قَالَ: «أَلَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي؟!» .

ووجه استدلال الشَّيْعَةِ بها على الإمامة: أن المنزلة اسم جنس مضاف إلى العلم، فيعم جميع المنازل، لصحة الاستثناء، وإذا استثنى مرتبة النبوة فثبت للأمر جميع المنازل الثابتة لهارون، ومن جملتها صحة الإمامة، وافترض الطاعة - أيضاً - لو عاش هارون بعد موسى؛ لأن هارون كانت له هذه المرتبة في عهد موسى، فلو زالت عنه بعد وفاته، لزم العزل، وعزل النبي ﷺ ممتنع، للزومه الإهانة المستحيلة في حقه، فثبتت هذه المرتبة للأمر أيضاً، وهي الإمامة .

وأجاب العلامة محمود شكري الألوسي في «مختصر التحفة» (ص: ١٦٣-١٦٤) على هذا الاستدلال الفاسد بقوله: «والجواب عن ذلك بوجه:

الأول: أن اسم الجنس المضاف إلى العلم ليس من ألفاظ العموم عند جميع الأصوليين، بل هم صرحوا بأنه للعهد في (غلام زيد) وأمثاله؛ لأن تعريف الإضافة المعنوية باعتبار العهد أصل، وفيما نحن فيه قرينة للعهد موجودة، وهي قوله: «أتخلفني في النساء والصبيان»، يعني: أن هارون كما كان خليفة لموسى حين توجه هو إلى الطور، كذلك صار الأمير خليفة للنبي ﷺ إذ توجه إلى غزوة تبوك، والاستخلاف المقيد بهذه الغيبة لا يكون باقياً بعد انقضائها، كما لم يبق في حق هارون أيضاً .

ولا يمكن أن يقال: انقطاع هذا الاستخلاف عزل موجب للإهانة في حق الخليفة؛ لأن انقطاع العمل ليس بعزل، والقول بأنه عزل، خلاف العرف واللغة، ولا تكون صحة الاستثناء دليلاً للعموم إلا إذا كان متصلاً، وهاهنا منقطع بالضرورة؛ لأن قوله: «إنه لا نبيَّ بعدي» جملة خبرية، وقد صارت تلك الجملة بتأويلها بالمفرد بدخول (إن) في حكم «إلا عدم النبوة»، وظاهر أن عدم النبوة ليس من منازل هارون حتى يصح استثناءه؛ لأن المتصل يكون من جنس المستثنى منه وداخلاً فيه، والنقيض لا يكون من جنس النقيض وداخلاً فيه، فثبت أن هذا المستثنى منقطع جداً، ولأن من جملة منازل هارون: كونه أسنً من موسى، وأفصح منه لساناً، وكونه شريكاً معه في النبوة، وكونه شقيقاً له في النسب، وهذه المنازل غير ثابتة في حق الأمير بالنسبة إلى النبي ﷺ إجماعاً بالضرورة، فإن جعلنا الاستثناء متصلاً وحملنا المنزلة على العموم، لزم الكذب في كلام المعصوم !! .

الثاني: أنا لا نسلم أن الخلافة بعد موت موسى كانت من جملة منازل هارون؛ لأن هارون كان نبياً مستقلاً في التبليغ، ولو عاش بعد موسى أيضاً لكان كذلك، ولم تزل عنه هذه المرتبة قط، وهي تنافي الخلافة؛ لأنها نيابة للنبي، ولا مناسبة بين الأصالة والنيابة في القدر والشرف، فقد علم أن الاستدلال على خلافة الأمير من هذا الطريق لا يصح أبداً .

وأيضاً: أن النبي ﷺ لما شبه الأمير بهارون - ومعلوم أن هارون كان خليفة في حياة موسى بعد غيبته، وصار يوشع بن نون وكالب بن يَفَنَّة خليفة له بعد موت موسى - لزم أن يكون الأمير أيضاً خليفة في حياة النبي ﷺ بعد غيبته لا بعد وفاته، بل يصير غيره خليفة بعد وفاته حتى يكون التشبيه على وجه الكمال، إذ حمل التشبيه في كلام الرسول على النقصان غاية عدم الديانة والعياذ بالله ! .

وإن تنزّلنا، قلنا: ليس في هذا الحديث دلالة على نفي إمامة الخلفاء الثلاثة ! غاية ما في الباب أن استحقاق الإمامة يثبت به للأمير ولو في وقت من الأوقات، وهو عين مذهب أهل السنة، فالتقريب به أيضاً غير تام .

قال شيخنا العلامة الألباني رحمه الله - تمييزاً لكلامه السابق - : «وذلك كله ممّا يؤكد لكل منصف أن الشيعي - في استدلالاته - إنما يجري على قاعدة: «الغاية تبرّر الوسيلة»! ولذلك فهو لا يهّمه أن يستدلّ بما صحّ إسناده إلى النبي ﷺ، ما دام أنّه يُحقّق غرضه، مهما كان واهياً .

ومن تدليساته: أنه إذا كان الحديث في كتاب من كتب السنة معزواً إلى مخرج من المؤلفين، يكتفي بعزو الحديث إلى الكتاب الذي أخرج الحديث، مع العناية التامة ببيان الجزء والصفحة - وذلك من تمام التضليل - ولا يذكر من خرجه من المؤلفين؛ لأنه لو فعل لكان كالذين قال الله فيهم: ﴿يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ﴾!

فهذا الحديث، عزاه الشيعي «للكنز» و«منتخبه»، ولم يزد، وهو فيهما معزو للعقيلي! فأعرض الشيعي عن هذا العزو؛ لأنه يدل على ضعف الحديث، ذلك؛ لأن المقصود به كتابه «الضعفاء»!

والحديث الثاني من الأحاديث الثلاثة، علّقه النسائي - وهو منكر - كما يأتي تحقيقه في الذي بعده بإذن الله تعالى .

### ● الحديث الثاني والثلاثون ●

« يا علي! أنت مني بمنزلة هارون... » الحديث، منكر.

قلت: هكذا أورده عبد الحسين في «مراجعاته» (ص: ١٤١) وحشى عليه برقم (١٢): «أخرجه الإمام النسائي (ص: ١٩) من «الخصائص العلوية» .

قلت: قال شيخنا الألباني رحمه الله في «السلسلة الضعيفة» (٤٩٣٤): «منكر بهذا السياق، أخرجه ابن عساكر (١/١٠١/١٢) عن عبد الله بن شبيب: حدثني ابن أبي أويس: حدثني محمد بن إسماعيل: حدثني عبد الرحمن بن أبي بكر عن إسماعيل بن عبد الله بن جعفر عن أبيه قال: لما قدمت ابنة حمزة المدينة، اختصم فيها علي وجعفر وزيد، فقال رسول الله ﷺ: «قولوا، أسمع»، فقال زيد: هي ابنة أخي وأنا أحق بها، وقال علي: ابنة عمي وأنا جئت بها، وقال جعفر: ابنة عمي وخالتها عندي، قال: «خذها يا جعفر! أنت أحقهم بها»، فقال رسول الله ﷺ: «لأقضى بينكم، أما أنت يا زيد! فمولاي وأنا مولاك، وأما أنت يا جعفر! فأشبهت خلقي وخلقي، وأما أنت يا علي! فأنت مني بمنزلة هارون من موسى، إلا النبوة» .

قلت: وهذا إسناد ضعيف جداً، آفته عبد الرحمن بن أبي بكر - وهو ابن أبي مليكة التيمي المدني - ضعفه جماعة، وقال أحمد، والبخاري: «منكر الحديث»، وقال النسائي: «متروك الحديث» .

قلت: وهذا إن سلم من عبد الله بن شبيب، فإنه واه، قال أبو أحمد الحاكم: «ذاهب الحديث»، كما في «الميزان» .

واعلم أن هذه القصة صحيحة ثابتة في «صحيح البخاري» في مواطن - منها (عمرة القضاء) - من رواية إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء رضي الله عنه، لكن ليس فيه ذكر المنزلة، وإنما هو بلفظ: وقال لعلي: «أنت مني وأنا منك» .

وكذلك أخرجه النسائي في «الخصائص» (ص: ٣٦-٣٧)، والبيهقي في «السنن» (٨/٥)، والترمذي أيضاً (٢/٢٩٩)، إلا أنه لم يسق من القصة إلا قوله هذا لعلي رضي الله عنه، ولكنه أشار إليها، فقال: «وفي الحديث قصة» .

أخرجوه كلهم من رواية عبيد الله بن موسى عن إسرائيل به .

ولعبيد الله هذا إسناد آخر، فإنه قال: أنبأ إسرائيل عن أبي إسحاق عن هُبيرة بن يريم وهانئ بن هانئ عن علي قال: لَمَّا خَرَجْنَا مِنْ مَكَّةَ، اتَّبَعْتَنَا ابْنَةُ حَمْرَةَ . . . الحديث بتمامه، وفيه: وقال لي: «أنت مني وأنا منك» .

أخرجه الحاكم (٣/١٢٠)، وقال: «صحيح الإسناد» ! ووافقه الذهبي ! وفيه نظر بيته في «الإرواء» (٢١٩٠) .

وتابعه جمع عن إسرائيل به، وقد خرجتهم في المصدر المذكور آنفاً .

وكل هؤلاء روه بلفظ: «أنت مني وأنا منك» .

وخالفهم القاسم بن يزيد الجرمي، فقال: عن إسرائيل . . . بلفظ: «أنت مني بمنزلة هارون، وأنا منك» .

ذكره النسائي في «الخصائص» (ص: ١٤) معلقاً، فقال: رواه القاسم بن يزيد المخزومي (كذا) عن إسرائيل به .

وتابعه زكريا بن أبي زائدة وغيره عن أبي إسحاق: وحدثني هانئ بن هانئ وهبيرة بن يريم به .

أخرجه البيهقي .

والخلاصة، أن المحفوظ في هذه القصة إنما هو قوله صلى الله عليه وسلم: «أنت مني وأنا منك»،

وأن ذكر المنزلة فيه منكر، لتفرد الجرمي به دون سائر الثقات من أصحاب إسرائيل، مع عدم معرفتنا لحال الإسناد إليه، ولتفرد عبد الرحمن بن أبي بكر به في حديث عبد الله بن جعفر، والله تعالى ولي التوفيق .

وقد رويت القصة بسياق آخر، وفيه: «وَأَمَّا أَنْتَ يَا عَلِيَّ! فَأَخِي، وَأَبُو وَلَدِي، وَمَنْبِي، وَإِلِيَّ...» !

أخرجه الحاكم (٣/٢١٧) من طريق محمد بن إسحاق عن يزيد بن عبد الله بن قُسيط، عن محمد بن أسامة بن زيد عن أبيه أسامة بن زيد . . . فذكر القصة، وقال الحاكم: «صحيحٌ على شرط مسلم» ! ووافقه الذهبي ! .  
قلت: وذلك من أوهامهما، فإن ابن إسحاق إنما أخرج له مسلم مقروناً بغيره، ثم هو مدلس، وقد عنعنه، فأنتى له الصحة؟! .

### ● الحديث الثالث والثلاثون ●

«يا عَلِيَّ! أَنْتَ أَوْلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا، وَأَوْلَهُمْ إِسْلَامًا، وَأَنْتَ مَنْبِيٌّ بِمَنْزَلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى»، منكر .

قلت: كذا أورده عبد الحسين في «مراجعاته» (ص: ١٤١-١٤٢)، فقال: «... كان أبو بكر وعمر وأبو عبيدة بن الجراح عند النبي، وهو ﷺ متكئ على علي، فضرب بيده على منكبه، ثم قال: ...» فذكره، وحشى عليه (برقم: ١٣) قوله: «أخرجه الحسن بن بدر، والحاكم في «الكنى»، والشيرازي في «الألقاب»، وابن النجار، وهو الحديث (٦٠٢٩) والحديث (٦٠٣٢) من أحاديث «الكنز» (ص: ٣٩٥) من جزئه السادس» .

قلت: والحديث حكم عليه شيخنا الألباني رحمه الله في «الضعيفة» (٤٩٣٨) بالنكارة، وقال: «منكر، أخرجه أبو أحمد الحاكم في «الكنى» (ق٢/٤٩)، وابن عساكر (١/١٠٠/١٢-٢) من طريق إبراهيم بن سعيد الجوهري - وصي المأمون - : حدثني أمير المؤمنين المأمون: حدثني أمير المؤمنين الرشيد: حدثني أمير المؤمنين المنصور عن أبيه عن جده عن عبد الله بن عباس قال: سمعت عمر بن الخطاب - وعنده جماعة - فتذاكروا السابقين إلى الإسلام، فقال عمر: أما علي، فسمعت رسول الله ﷺ يقول فيه ثلاث خصال، لوددت أن لي واحدة منهن، فكان إلي أحب مما طلعت عليه الشمس: كنت أنا

وأبو عبيدة وأبو بكر وجماعة من الصحابة، إذ ضرب النبي ﷺ بيده على منكب عليّ، فقال له . . . فذكره (والفقرة الثانية فيه: «وأول المسلمين إسلاماً»)،

قلت: وهذا إسناد مظلم، ما بين والد المنصور - واسمه محمد بن عليّ بن عبد الله ابن عباس - وإبراهيم بن سعيد الجوهري، من الملوك العباسيين، لا يعرف حالهم في الرواية، مع ما عرف عن المأمون - واسمه عبد الله - من التجهم، والمناداة بخلق القرآن، وامتحان العلماء وتعذيبهم به .

ثم إن الظاهر أن في الإسناد سقطاً بين الرشيد - واسمه هارون - وبين المنصور - واسمه عبد الله - فإن الرشيد يرويه عن أبيه محمد المهدي عن أبيه المنصور، والله أعلم .

ثم إن الجملة الأخيرة من الحديث صحيحة ثابتة في «الصحيحين» وغيرهما من طرق، ولكنها مستنكرة في هذا السياق؛ لأن المعروف أن النبي ﷺ قالها حينما خرج إلى تبوك! .

### ● الحديث الرابع والثلاثون ●

«أخى رسول الله ﷺ بين المهاجرين، ثم أخى بين المهاجرين والأنصار، وقال في كل واحدة منهما لعليّ: أنت أخي في الدنيا والآخرة»، موضوع .

قلت: ذكره عبد الحسين في «مراجعاته» (ص: ١٤٢) في الحاشية (رقم: ١٤) قائلاً: «قال ابن عبد البر في ترجمة علي من «الاستيعاب» . . . فذكره، ثم قال: «قال (أي ابن عبد البر): وأخى بينه وبين نفسه»، اهـ، قلت: والتفصيل في كتب السير والأخبار، فلاحظ تفصيل المؤاخاة الأولى في (ص: ٢٦) من الجزء الثاني من «السيرة الحلبية»، وراجع المؤاخاة الثانية في (ص: ١٢٠) من الجزء الثاني من «السيرة الحلبية» أيضاً، تجد تفصيل علي - في كلتا المرتين بمؤاخاة النبي له - على من سواه، وفي «السيرة الدحلانية» من تفصيل المؤاخاة الأولى، والمؤاخاة الثانية، ما في «السيرة الحلبية»، وقد صرح بأن المؤاخاة الثانية كانت بعد الهجرة بخمسة أشهر» .

قلت: والحديث، قال عنه شيخنا الألباني رحمه الله في «الضعيفة» (٣٥١): «موضوع، أخرجه الترمذي (٤ / ٣٢٨)، وابن عدي (١ / ٥٩، ١ / ٦٩)، والحاكم (٣ / ١٤) من طريق حكيم بن جبير عن جُمَيْع بن عمير عن ابن عمر قال: «لما ورد رسول الله ﷺ المدينة

أخى بين أصحابه، فجاء علي رضي الله عنه تدمع عيناه، فقال: يا رسول الله! أخيت بين أصحابك، ولم تواخ بيني وبين أحد، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا علي! أنت أخي في الدنيا والآخرة...» الحديث.

وقال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب! وتعبه الشارح المباركفوري فقال: «حكيم بن جبير ضعيف، ورُمي بالتشيع».

قلت: تعصيب الجناية برأس حكيم هذا وحده ليس من الإنصاف في شيء، وذلك لأمرين:

الأول: أن شيخه جميع بن عمير متهم، قال الذهبي: «قال ابن حبان: رافضي يضع الحديث، وقال ابن نمير: كان من أكذب الناس»، ثم ساق له هذا الحديث.

الثاني: أن ابن جبير لم يتفرد به عن جميع، فقد تابعه سالم بن أبي حفصة - وهو ثقة - لكن في الطريق إليه إسحاق بن بشر الكاهلي، وقد كذبه ابن أبي شيبة، وموسى ابن هارون، وقال الدارقطني: «هو في عداد من يضع الحديث»،

أخرجه من طريقه الحاكم أيضاً، فتعبه الذهبي بقوله: «قلت: جميع اتهم، والكاهلي هالك»، وتابعه أيضاً كثير النواء، رواه ابن عدي.

فآفة الحديث جميع هذا، وقد قال ابن عدي: «وعامة ما يرويه لا يتابعه غيره عليه»، ولهذا، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وحديث مؤاخاة النبي صلى الله عليه وسلم لعلي من الأكاذيب»، وأقره الحافظ الذهبي في «مختصر منهاج السنة» (ص: ٣١٧).

## ● الحديث الخامس والثلاثون ●

«والذي بعثني بالحق! ما أخرتكَ إلا لنفسِي، وأنت منِّي بمنزلة هارون من موسى؛ غير أنه لا نبي بعدي، وأنت أخي ووارثي. قال علي: وما أرت منك؟! قال: ما ورث الأنبياء من قبلي: كتاب ربهم وسنة نبيهم، وأنت معي في قصرِي في الجنة، مع فاطمة ابنتي، وأنت أخي ورفيقي»، ثم تلا صلى الله عليه وسلم: «إخواناً» - ووقعت عند الشيعي محرفة إلى: إخوان! - «على سرر متقابلين»: المتحابين في الله، ينظر بعضهم إلى بعض، ضعيف.

قلتُ: أوردته عبد الحسين في «المراجعات» (ص: ١٤٣)، وقال قبل إيراده إياه: «...» .  
وقد أخرجه الإمام أحمد بن حنبل في كتاب مناقب علي، وابن عساكر في «تاريخه»،  
والبغوي والطبراني في «مُعْجَمَيْهِمَا»، والباوردي في «المعرفة»، وابن عدي، وغيرهم،  
والحديث طويل قد اشتمل على كيفية المؤاخاة، وفي آخره ما هذا لفظه: قال علي: يا رسول  
الله! لقد ذهب رُوحِي، وانقطع ظهري، حين رأيتك فعلت بأصحابك ما فعلتَ غيري!  
فإن كان هذا من سُخْطِ عَلِيٍّ فَلَكَ الْعُتْبَى وَالْكَرَامَةُ! فقال رسول الله ﷺ: «...» فذكره .

قال شيخنا رحمه الله في «الضعيفة» (٤٩٣٥): «ضعيف، أخرجه عبد الله بن أحمد  
في «زوائد فضائل الصحابة» (١٠٨٥)، وابن عساكر (١٢/٦٩/١) من طريق عبد المؤمن  
بن عباد قال: يزيد بن معن عن عبد الله بن شرحبيل (زاد ابن عساكر: عن رجل من  
قريش) عن زيد بن أبي أوفى قال:

دخلتُ على رسول الله ﷺ مسجده، فقال:

«أين فلان بن فلان؟»، فجعل ينظر في وجوه أصحابه... (فذكر الحديث في  
المؤاخاة، وفيه: ) فقال علي: لقد ذهب رُوحِي، وانقطع ظهري، حين رأيتك فعلت  
بأصحابك ما فعلتَ غيري، فإن كان هذا من سُخْطِ عَلِيٍّ، فَلَكَ الْعُتْبَى وَالْكَرَامَةُ! فقال  
رسول الله ﷺ: «...» فذكره .

قلت: وهذا إسناد ضعيف، عبد المؤمن هذا، قال أبو حاتم (٣/١/٦٦): «ضعيف  
الحديث»، وقال البخاري (٣/٢/١١٧): «لا يتابع على حديثه»، وذكره الساجي، وابن  
الجارود في «الضعفاء» .

والرجل القرشي، لَمْ يُسَمَّ .

وعبد الله بن شرحبيل - وهو ابن حسنة، وهو القرشي - قال ابن أبي حاتم  
(٢ / ٨١-٨٢): «روى عن عثمان بن عفان، وعبد الرحمن بن أزهر، روى عنه  
الزهري»، وكذا في «التاريخ» للبخاري (٣/١/١١٧)، إلا أنه زاد: «وسعد بن إبراهيم» .

قلت: فقد روى عنه ثلاثة: الزهري وسعد بن إبراهيم ويزيد بن معن - الراوي عنه  
هذا الحديث -، ولكنني لَمْ أجد ليزيد هذا ترجمة! لكن قال الحافظ - في ترجمة زيد من  
«الإصابة» -: «ولحديثه طرق عن عبد الله بن شرحبيل، وقال ابن السكن: روي حديثه من



ثلاث طرق ليس فيها ما يصح، وقال البخاري: لا يعرف سماع بعضهم من بعض، ولا يتابع عليه، رواه بعضهم عن ابن أبي خالد عن عبد الله بن أبي أوفى، ولا يصح .

والحديث من أحاديث الشيعة في «مراجعاته» (ص: ١٤٧-١٤٨)، التي ساقها مساق المسلمات كعادته، لموافقته لهواه ! ولكنه غفل عن دلالة على ما فيه من الموافقة في قوله:

«ما ورثت الأنبياء من قبلي: كتاب ربهم وسنة نبيهم»؛ لحديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه: «لا نورث، ما تركنا صدقة» .

وهذا مما أنكرته الشيعة على الصديق رضي الله عنه، وطعنوا فيه ما شاء لهم هواهم وضلالهم؛ لأنه لم يورث السيدة فاطمة رضي الله عنها، عملاً بهذا الحديث المتفق عليه عنه، وقد رواه جمع آخر من الصحابة الكرام رضي الله عنهم مثل: عمر وعثمان وسعد وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وعائشة وغيرهم، فانظر المجلد الخامس من «الصحيحة» رقم (٢٠٣٨)، الأمر الذي يدل على كذب الشيعة وجهلهم، وفي مقدمتهم ابن المطهر الحلبي، فقد زعم في «منهاجه» (ص: ٣٥): أن أبا بكر انفرد بهذا الحديث !

ولقد أحسن الرد عليه وبسط القول فيه شيخ الإسلام ابن تيمية - جزاه الله خيراً - في «منهاج السنة» في ثمان صفحات كبار (٢ / ١٥٧ - ١٦٥)، فليراجعه من أحب أن يزداد معرفة بحقيقة ما عليه الشيعة من أكاذيب وضلالات .

ومن ذلك: أنني رأيت الكليني في كتابه «الكافي» - الذي يعتبره الشيعة ك «صحيح البخاري» عندنا - روى فيه بإسناده (١ / ٣٢) عن أبي عبد الله (هو جعفر بن محمد الصادق رحمه الله) قال: «إن العلماء ورثة الأنبياء؛ لم يورثوا درهماً ولا ديناراً، وإنما ورثوا أحاديثهم، فمن أخذ بشيء منها، فقد أخذ حظاً وافراً» .

فهذا يؤيد حديث الصديق الأكبر رضي الله عنه، ويؤكد ما تقدم من تحاملهم عليه .

وحديث أبي عبد الله الصادق: هو عندنا مرفوع في «صحيح ابن حبان» وغيره في آخر حديث، أوله: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا...»، انظر «صحيح الجامع الصغير» (٦٢٩٧) .

وقد رواه الكليني في مكان آخر (١ / ٣٤) عن أبي عبد الله مرفوعاً إلى النبي صلوات الله عليه وآله وسلم .

## ● الحديث السادس والثلاثون ●

«أَغْضَبْتُ عَلِيًّا حِينَ آخَيْتُ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَلَمْ أُؤَاحِ بَيْنَكَ وَبَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ؟! أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ سُوَيْ، إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ بَعْدِي نَبِيٌّ؟!»، مَوْضُوعٌ.

قلتُ: ذكره عبد الحسين في «مراجعاته» (ص: ١٤٣) فقال: «أخرجه الطبراني في «الكبير» عن ابن عباس»، وقال مُحَشِّيًا برقم (١٧): «نقله المتقي الهندي في «كنز العمال» وفي «منتخبه»، فراجع من «المنتخب» ما هو في آخر هامش (ص: ٣١) من الجزء الخامس من «مسند أحمد»، تجده باللفظ الذي أوردناه ...» .

قلت: قال شيخنا في «الضعيفة» (٤٩٣٦): «موضوع، أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١/١٠٩/٣-٢): حدثنا محمود بن محمد المروزي: نا حامد بن آدم المروزي: نا جرير عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس قال: لَمَّا آخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَصْحَابِهِ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، فَلَمْ يُؤَاحِ بَيْنَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَبَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ، خَرَجَ عَلِيُّ رَضِيًّا مُغْضِبًا، حَتَّى أَتَى جَدُولًا مِنَ الْأَرْضِ فَتَوَسَّدَ ذِرَاعَهُ، فَسَفَّ عَلَيْهِ الرِّيحَ، فَطَلَبَهُ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى وَجَدَهُ، فَوَكَزَهُ بِرِجْلِهِ فَقَالَ لَهُ: «قُمْ؛ فَمَا صَلَّحْتَ أَنْ تَكُونَ إِلَّا أَبَا تُرَابٍ ...» فذكره. (وتمامه: أَلَا مَنْ أَحَبَّكَ حَفَّ بِالْأَمْنِ وَالْإِيمَانِ، وَمَنْ أَبْغَضَكَ أَمَاتَهُ اللَّهُ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً، وَحُوسِبَ بِعَمَلِهِ فِي الْإِسْلَامِ) .

قلت: وهذا موضوع، آفته حامد هذا، قال الذهبي: «كذبه الجوزجاني وابن عدي، وعده أحمد بن علي السليمانى فيمن اشتهر بوضع الحديث» .

والحديث، أوردته الهيثمي في «المجمع» (٩/١١١)، وقال: «رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وفيه حامد بن آدم المروزي، وهو كذاب» .

قلت: وأما الشيعي، فأوردته (١٤٣) مُحْتَجًّا به، كعادته في الاحتجاج بالأحاديث الموضوعية! .

ثُمَّ رَأَيْتُ لِلْحَدِيثِ طَرِيقًا أُخْرَى دُونَ قَوْلِهِ: «أَمَا تَرْضَى ...» إِنْخ .

أخرجه ابن عساكر (١/٦٠/١٢) من طريق حفص بن جُمَيْعٍ: حَدَّثَنِي سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: قُلْتُ لِحَابِرٍ: إِنْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمُ يَدْعُونَنِي إِلَى شَتْمِ عَلِيٍّ، قَالَ: وَمَا عَسَيْتَ أَنْ تَشْتَمْتَهُ بِهِ؟! .

قال: أكنيه بأبي تراب، قال: فوالله! ما كانت لعلي كنية أحب إليه من أبي تراب، إن النبي ﷺ آخى بين الناس، ولم يؤاخ بينه وبين أحد، فخرج مغضباً... الحديث .  
لكن حفص بن جميع ضعيف، وقال الساجي: «يُحَدِّثُ عَنْ سِمَاكٍ بِأَحَادِيثٍ مَنَّاكِرٍ، وَفِيهِ ضَعْفٌ» .

### ● الحديث السابع والثلاثون ●

«يا علي! إِنَّهُ يَحِلُّ لَكَ فِي الْمَسْجِدِ مَا يَحِلُّ لِي، وَإِنَّكَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي»، مُنْكَرٌ جَدًّا .

قلت: جزم به الشيعي عبد الحسين في «مراجعاته» (ص: ١٤٤) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه، وعلّق عليه قائلاً: «كما في آخر الباب (٩) من «ينابيع المودة»، نقلاً عن كتاب «فضائل أهل البيت»، لأخطب خوارزم»! .

قلت: والحديث، قال عنه شيخنا رحمه الله في «الضعيفة» (٤٩٣٧): «منكر جدًّا، أخرج ابن عساكر (١٢/٩٣) عن حرام بن عثمان عن عبد الرحمن ومحمد ابني جابر بن عبد الله عن أبيهما جابر بن عبد الله الأنصاري قال:

جاءنا رسول الله ﷺ ونحن مضطجعين في المسجد، وفي يده عسيب رطب، فضربنا وقال: «أترقدون في المسجد؟! إِنَّهُ لَا يَرْقُدُ فِيهِ أَحَدٌ»، فأجفَلنا، وأجفل معنا علي بن أبي طالب! فقال رسول الله ﷺ: «تعال يا علي! إِنَّهُ يَحِلُّ لَكَ فِي الْمَسْجِدِ مَا يَحِلُّ لِي، يَا عَلِيُّ! أَلَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا النَّبُوءَةَ؟! وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنَّكَ لَتَدُودَنَّ عَنْ حَوْضِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجَالًا»، كَمَا يُذَادُ الْبَعِيرُ الضَّالُّ عَنْ الْمَاءِ، بَعْضًا مَعَكَ مِنَ الْعَوْسَجِ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مَقَامِكَ مِنْ حَوْضِي» .

قلت: وهذا آفته حرام هذا، قال الشافعي وابن معين: «الحديث عن حرام حرام». وقال ابن حبان: «كان غالياً في التشيع، يقلب الأسانيد، ويرفع المراسيل». وطول ابن عدي في «الكامل» (١/١١٠-١١١-٢) ترجمته، وقال في آخرها: «وعامة أحاديثه مناكير»، وساق له الذهبي أحاديث أنكرت عليه، هذا أحدها، وقال: «وهذا حديث منكر جدًّا» .

(تنبيه): هذا الحديث أورده الشيعي في «المراجعات» (ص: ١٤٤) دون عزو لأحد أو تخريج، خلافاً لعادته، إلا قوله في الحاشية: «كما في آخر الباب (٩) من «ينابيع المودة»! وهذا من كتب الشيعة! .

## ● الحديث الثامن والثلاثون ●

«بَشَارَةٌ أَتَيْتَنِي مِنْ رَبِّي فِي أَخِي وَابْنِ عَمِّي وَابْنَتِي؛ بِأَنَّ اللَّهَ زَوْجٌ عَلِيًّا مِنْ فَاطِمَةَ ...»  
الحديث موضوع.

قلت: كذا أورده الشيعي في «مراجعاته» (ص: ١٤٦)، وحشى عليه بقوله (برقم: ١٢٢): «أخرجه أبو بكر الخوارزمي، كما في (ص: ١٠٣) من «الصواعق».

قلت: الحديث موضوع، كذا حكم عليه شيخنا في «الضعيفة» (٤٩٤٢)، وقال: «أخرجه الخطيب (٤/٢١٠) من طريق عمر بن محمد بن إبراهيم البجلي: حدثنا أبو علي أحمد بن صدقة البيع: حدثنا عبد الله بن داود بن قبيصة الأنصاري: حدثنا موسى بن علي: حدثنا قنبر بن أحمد بن قنبر مولى علي بن أبي طالب عن أبيه عن جده عن كعب ابن نوفل عن بلال بن حمامة قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ذات يوم ضاحكاً مستبشراً، فقام إليه عبد الرحمن بن عوف فقال: ما أضحكك يا رسول الله؟! قال: «بشارة أتتني من عند ربي، إن الله لما أراد أن يزوج علياً فاطمة؛ أمر ملكاً أن يهز شجرة طوبى، فهزها، فثرت رقاقاً - يعني: صكاكاً - وأنشأ الله ملائكة التقطوها، فإذا كانت القيامة ثارت الملائكة في الخلق، فلا يرون محباً لنا - أهل البيت - محضاً؛ إلا دفعوا إليه منها كتاباً: براءة له من النار، من أخي وابن عمي وابنتي، فكاك رقاب رجال ونساء من أمتي من النار».

وقال الخطيب: «رجاله - ما بين بلال وعمر بن محمد - كلهم مجهولون».

قلت: ساقه في ترجمة أحمد بن صدقة هذا، وقال فيه الذهبي: «تكلم فيه، ولا أعرفه».

وزاد عليه الحافظ، فساق إسناده بهذا الحديث، إلا أنه لم يسق لفظه، فقال: «فذكر حديثاً ركيك اللفظ في تزويج علي من فاطمة».

وذكره في ترجمة بلال بن حمامة - من القسم الرابع من «الإصابة» - وقال: «فرق أبو موسى بينه وبين بلال المؤذن، والحديث واه جداً، ولو ثبت لكان هو بلال بن رباح المؤذن».

وقال الذهبي في ترجمة قنبر مولى علي: «لم يثبت حديثه، قال الأزدي: يقال: كبر حتى كان لا يدري ما يقول أو يروي؟! قلت: قل ما روى».

قلت: ولا أدري لِمَ لَمْ يُصْرَحِ الحافظ بوضع الحديث؟! فإن لوائح الوضع عليه ظاهرة! وقد أوردوا مثله - بل دونه - في الموضوعات، فانظر الحديث (٩، ١٠، ١١، ١٢، ١٣) من «تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة» .  
والحديث، عزاه الشيعيُّ (ص: ١٤٦) لأبي بكر الخوارزمي - نقلاً عن «الصواعق»، وكفى!! .

### ● الحديث التاسع والثلاثون ●

«يا أمَّ أيمن! ادعي لي أخي»، فقالت: هو أخوك وتمكحه؟! قال: «نعم، يا أمَّ أيمن! فدعت علياً، فجاء علي، فنضح النبي ﷺ عليه من الماء، ودعا له»، ثم قال: «ادعي لي فاطمة»، فجاءت تعثر من الحياء، فقال لها رسول الله ﷺ: «اسكني، فقد أنكحتك أحبَّ أهل بيتي إلي»، قالت: ونضح النبي ﷺ عليها من الماء، ثم رجع رسول الله ﷺ، فرأى سواداً بين يديه، فقال: «من هذا؟» فقلت: أنا أسماء، قال: «أسماء بنت عميس؟» قلت: نعم، قال: «جئت في زفاف ابنة رسول الله ﷺ؟» قلت: «نعم. فدعا لي»، ضعيف.

قلت: أورده عبد الحسين في «مراجعاته» (ص: ١٤٧) مُحشياً عليه بقوله (رقم: ١٢٣): «أخرجه الحاكم في (ص: ١٥٩) من الجزء (٣) من «المستدرک»، وأخرجه الذهبي في «تلخيصه» مُسلماً بصحته، ونقله ابن حجر في الباب (١١) من «صواعقه»، وكل من ذكر زفاف الزهراء ذكره، لا أستثني منهم أحداً» .

قلت: والحديث لا يصح البتة، قال شيخنا الألباني رحمه الله (٤٩٤٠): «ضعيف، أخرجه الحاكم (٣/١٥٩)، وابن عساكر (١٢/٩١/١) من طريقين عن أيوب عن أبي يزيد المدني عن أسماء بنت عميس قالت: «كنت في زفاف فاطمة بنت رسول الله ﷺ، فلما أصبحنا، جاء النبي ﷺ إلى الباب فقال: ...» فذكره .

قلت: سكت عنه الحاكم ولم يصححه - على خلاف عادته - ولعل ذلك للخطأ الذي في متنه! وبينه الذهبي بقوله: «الحديث غلط؛ لأن أسماء كانت - ليلة زفاف فاطمة - بالحبشة» .

قلت: ولا أجد في إسناده علّة ظاهرة، فإن رجاله ثقات، إلا أن يكون الانقطاع بين

أبي يزيد المَدَنِي وأَسْمَاء، فقد قال في إسناده ابن عساكر: إِنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ عَمِيْسٍ قَالَتْ . . . وهذا صورته صورة الإرسال، والله أعلم .

(تنبيه): أورد الشيعة الحديث في «مراجعاته» (ص: ١٤٧) من رواية الحاكم في الموضوع الذي نقلته عنه، ثُمَّ قَالَ: وَأَخْرَجَهُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِهِ» مُسْلِمًا بِصِحَّتِهِ!». .

وهذا كذب مكشوف على الذهبي؛ لأنَّه وصف الحديث بأنه غلط كما رأيت، فكيف يقال: إنه سلم بصحته؟! .

ولكن مثل هذا الكذب ليس غريباً عن هذا الشيعة، فطالَمَا كَشَفْنَا عَنْ أَكَاذِبِ أُخْرَى لَهُ هِيَ أَوْضَحُ وَأَفْضَحُ مِنْ هَذِهِ، فَرَاجِعْ عَلَى سَبِيلِ الْمَثَالِ الْحَدِيثَ (٤٩٣١) (وهو عندنا في هذا الكتاب الحديث الثامن والعشرون)، تَجِدُ تَحْتَهُ عِدَّةَ أَكَاذِبٍ لَهُ، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ تَعَالَى!». .

## ● الحديث الأربعون ●

«أَنْتَ أَخِي وَصَاحِبِي»، ضَعِيفٌ .

أورده عبد الحسين الشيعة في «مراجعاته» (ص: ١٤٧)، وحشَى عليه قوله (برقم: ١٢٥): «أَخْرَجَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي تَرْجَمَةِ عَلِيِّ مِنَ «الْإِسْتِيعَابِ» بِالْإِسْنَادِ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ» .

قلت: والحديث ضعفه شيخنا في «الضعيفة» (٤٩٤١) وقال: «أَخْرَجَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ - فِي تَرْجَمَةِ عَلِيِّ مِنَ «الْإِسْتِيعَابِ» (٣/١٠٩٨) - مِنْ طَرِيقِ حَجَّاجٍ عَنِ الْحَكَمِ عَنِ مِقْسَمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . . . فَذَكَرَهُ .

قلت: وهذا إسناده ضعيف، وله علَّتَانِ:

الأولى: الانقطاع بين الحكم - وهو ابن عتبية الكندي مولاهم - وبين مِقْسَمٍ، فإنه لم يسمع منه إلا خمسة أحاديث، ليس منها هذا .

والأخرى: عن عنة حجَّاج - وهو ابن أرطاة - فإنه مدلس .

وقد وجدتُ له متابعاً، لكن الإسناده إليه ضعيف .

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرَ (١٢/٦٩/١) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرِ الرَّازِيِّ

عَنْ أَبِيهِ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ بِهِ .

قلت: وعبد الله بن أبي جعفر الرّازي، قال الحافظ: «صدوقٌ يُخطئ» .

وقد روي الحديث بإسناد موضوع بزيادة فيه . . . (وهو الحديث الآتي هنا) .

## ● الحديث الحادي والأربعون ●

«أنت أخي، وصاحبي، ورفيقي في الجنة»، موضوعٌ .

قلت: أورده الشيعي في «مراجعاته» (ص: ١٤٧)، وحشّى عليه بقوله (رقم:

١٢٦): «أخرجه الخطيب، وهو الحديث (٦١٠٥) من أحاديث «كُتْرُ الْعُمَالِ» في (ص:

٤٠٢) من جزئه (٦)» .

قلت: والحديث قال عنه شيخنا العلامة الألباني رحمه الله في «الضعيفة» (٤٩٤٣):

«موضوع، أخرجه الخطيب في «التاريخ» (١٢/٢٦٨)، ومن طريقه ابن عساكر

(١٢/٧١/٢) عن عثمان بن عبد الرحمن: حدثنا محمد بن علي بن الحسين عن أبيه عن

علي أن النبي ﷺ قال له: يا علي . . . فذكره .

قلت: وهذا موضوع، آفته عثمان بن عبد الرحمن - وهو القرشي الوَقَاصِيُّ - قال

الحافظ: «متروك، وكذبه ابن معين» .

قلت: وقال صالح بن محمد الحافظ: «كان يضع الحديث» .

قلت: «وقد روي بإسناد آخر خير من هذا، دون الزيادة في آخره . . . (وهو الحديث

السابق هنا)» .

## ● الحديث الثاني والأربعون ●

«ادعوا لي أخي، فدعوا علياً، فقال: ادن مني، فدنا منه إليه، فلم يزل كذلك وهو يكلمه حتى فاقت نفسه الزكية، فأصابه بعض ريقه ﷺ»، موضوعٌ .

قلت: أورده الشيخ عبد الحسين الشيعي في «مراجعاته» (ص: ١٤٧) قائلاً: «ولمّا

حضرته الوفاة - بأبي هو وأمي - قال: . . . » فذكره، ثم حشّى عليه (برقم: ٢٩)

قائلاً: «أخرجه ابن سعد في (ص: ٥١) من القسم الثاني من الجزء الثاني من «طبقاته»،

وهو في (ص: ٥٥) من الجزء (٤) من «كُتْرُ الْعُمَالِ» .

قلت: والحديث كذب، حكم عليه شيخنا في الضعيفة (٤٩٤٥) بالوضع، ثم قال

رحمه الله: «أخرجه ابن سعد (٢/٢٦٣ - بيروت): أخبرنا مُحَمَّدُ بن عمر: حدثني عبدالله بن مُحَمَّد بن عمر بن علي بن أبي طالب عن أبيه عن جدّه قال: قال رسول الله ﷺ في مرضه... فذكره، قال: فدُعِيَ لَهُ عَلِيٌّ، فقال: «ادْنُ مِنِّي»، قال عليٌّ: فدنوتُ منه، فاستندَ إليّ، فلمْ يزلْ مُستنداً إليّ، وإنّه ليكلّمُنِي حتّى إن بعض ريقِ النبيّ ﷺ ليُصَيِّنِي، ثمّ نُزِلَ برسول الله ﷺ، وثقلَ في حجري، فصَحْتُ: يا عباس! أدركني، فإني هالك! فجاء العباس، فكان جُهدنا جميعاً أن أضجعناه،

قلت: وهذا إسناد موضوع، آفته مُحَمَّد بن عمر - وهو الواقدي - كذاب، كما تقدّم مراراً.

وعبد الله بن مُحَمَّد بن عمر العلوي مقبول، كما في «التقريب».

وأماً أبوه مُحَمَّد بن عمر بن علي بن أبي طالب، فثقة، لكن روايته عن جدّه مرسلّة، كما قال الحافظ، وقال في «الفتح» (٨/١٠٧): «فيه انقطاع، مع الواقدي، وهو متروك، وعبد الله فيه لين».

واكتفى الشيعي في هذا الحديث - كعادته - بعزوه لابن سعد، وكفى!!

وروي من حديث عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ - وهو في بيتها لَمَّا حضره الموت - : «ادعُوا لي حبيبي»، فدعوت له أبا بكر، فنظر إليه، ثمّ وضع رأسه، ثمّ قال: «ادعُوا لي حبيبي»، فدعوا له عمر، فلمّا نظر إليه، وضع رأسه، ثمّ قال: «ادعُوا لي حبيبي»، فقلت: ويلكم! ادعوا لي علي بن أبي طالب، فوالله! ما يريدُ غيره، فلمّا رآه أفرد الثوب الذي كان عليه، ثمّ أدخله فيه، فلمْ يزلْ يَحْتَضِنُه حتّى قبضَ وبده عليه.

أخرجه ابن عساكر (١٢/١٦٣/٢) من طريق الدّارقطني بسنده عن إسماعيل بن أبان: نا عبد الله بن مُسلم الملائني عن أبيه عن إبراهيم عن علقمة والأسود عن عائشة... وقال:

«قال الدّارقطني: تفرد به مُسلم، وهو غريب من حديث ابنه، تفردّ به إسماعيل».

قلت: وهو ابن أبان الورّاق، وهو ثقة، وليس هو الغنوي المتّهم بالكذب.

لكن عبد الله بن مُسلم الملائني، لمْ أجد له ترجمة، وقد ذكره الحافظ المزي في الرواة عن أبيه، وهو غير عبد الله بن مُسلم المكيّ الضعيف.



وأما أبوه مُسلمُ الملائي - وهو ابنُ كيسانِ الأعور - فهو متروك، كما قال النسائي وغيره .

قلت: وهذا من أكاذيبه - أو على الأقل: من أوهامه الفاحشة - فقد خالفه عبد الله بن عون الثقة الثبت، رواه عن إبراهيم عن الأسود بن يزيد قال: ذكروا عند عائشة أن علياً كان وصياً! فقالت: متى أوصى إليه؟! فقد كنت مُسندتهُ إلى صدري - أو قالت: حجري - فدعا بالطَّسْتِ، فلقد أنخث في حجري وما شعرتُ أنه مات، فمتى أوصى إليه؟! .  
أخرجه البخاري (٢/١٨٥)، ومُسلم (٥/٧٥)، وأحمد (٦/٣٢) .

قلت: فهذا يبطل حديث مُسلم الملائي، وكذلك حديث الواقدي، إلا أن هذا ليس فيه التصريح بأنه عليه السلام مات وهو مستند إلى علي رضي الله عنه .

وأما رواية الشيعي هذا الحديث بلفظ: «فقال: «ادنُ مني»، فدنا منه إليه، فلم يزل كذلك وهو يكلمه حتى فاضت نفسه الزكية!»، فقلوه: «حتى فاضت نفسه الزكية»! من زياداته ودسائسه؛ لتأييد مذهبه! نسأل الله السلامة!

ونحو حديث الواقدي: ما روته أم موسى عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: والذي أحلف به! إن كان عليُّ لأقرب الناس عهداً برسول الله ﷺ، عدنا رسول الله ﷺ غداً وهو يقول: «جاء علي؟ جاء علي؟ (مراراً)»، فقالت فاطمة: كأنك بعثته في حاجة، قالت: فجاء بعدُ، قالت أم سلمة: فظننت أن له إليه حاجة، فخرجنا من البيت، فقعدنا عند الباب، وكنت من أدناهم إلى الباب، فأكبَّ عليه رسول الله ﷺ، وجعل يساره ويناجيه، ثم قبض رسول الله ﷺ من يومه ذلك، فكان عليُّ أقرب الناس عهداً .

أخرجه النسائي في «الخصائص» (ص: ٢٨-٢٩)، والحاكم (٣/١٣٨-١٣٩)، وأحمد، وابنه (٦/٣٠٠)، وابن عساكر من طريق مغيرة عن أم موسى،

وقال الحاكم: «صحيح الإسناد!» ووافقه الذهبي! .

قلت: وفيه نظر من وجهين:

الأول: أن أم موسى هذه، لم تثبت عدالتها وضبطها، وقد أوردها الذهبي نفسه في «فصل النسوة المجهولات» من «الميزان»، وقال فيها: «تفرّد عنها مغيرة بن مقسم، قال الدارقطني: يُخرَجُ حديثها اعتباراً» .

ولذلك لم يوثقها الحافظ في «التقريب»، بل قال فيها: «مقبولة»، يعني عند المتابعة .  
وأما قول الهيثمي (٩ / ١١٢) - بعد أن عزاه لأحمد وأبي يعلى والطبراني - :  
«ورجاله رجال الصحيح»، غير أم موسى، وهي ثقة!». .

أقول: فهذا من تساهله؛ لأن عمده في مثل هذا التوثيق إنما هو ابن حبان<sup>(١)</sup>، وهو مشهور بالتساهل في التوثيق، كما ذكرناه مراراً .

والآخر: أن المغيرة - وهو ابن مقسم الضبي - وإن كان ثقة متقناً، إلا أنه كان يدلس، كما قال الحافظ، وقد عنعنه .

فهذا لو صح عن أم سلمة، لأمكن التوفيق بينه وبين حديث عائشة الصحيح، بحمل قول أم سلمة: (الناس) على الرجال، فلا ينافي ذلك أن يخرج علي بعد مناجاة الرسول ﷺ إياه، وأن تتولى أمره عائشة رضي الله عنها، ويموت ﷺ وهي مسندته إلى صدرها، وهذا ظاهر جداً .

وفي الباب حديث آخر أنكروا من هذا، سيأتي برقم (٦٦٢٧) .

### ● الحديث الثالث والأربعون ●

«أوحى الله عز وجل - ليلة المبيت على الفراش - إلى جبريل وميكائيل: إني آخيت بينكما، وجعلتُ عمر أحدكما أطول من عمر الآخر، فأيكما يؤثرُ صاحبه بالحياة؟! فاخترَا كلاهما الحياة، فأوحى الله إليهما: ألا كُتِّمَّا مثل علي بن أبي طالب! آخيتُ بينه وبين محمد، فبات علي فراشه ليفديه بنفسه ويؤثره بالحياة!! اهبطا إلى الأرض، فاحفظاه من عدوه، فنزلا، فكان جبريل عند رأسه، وميكائيل عند رجله، وجبرائيل ينادي: بخ بخ! من مثلك يا بن أبي طالب؟! يباهي الله بك الملائكة!، وأنزل الله تعالى في ذلك: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ﴾ . . . » الحديث، موضوع .

قلت: أورده الشيخ عبد الحسين الشيعي في «مراجعاته» (ص: ١٤٨)، وحسب عليه (برقم: ٣١) قائلًا: «أخرجه أصحاب «السنن» في «مسانيدهم»، وذكره الإمام فخر الدين

(١) انظر: «السلسلة الصحيحة» (٦/٥٧٢) لشيخنا العلامة الألباني رحمه الله .

الرَّازِيَّ فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ (ص: ١٨٩) مِنَ الْجُزْءِ الثَّانِي مِنَ «تَفْسِيرِهِ الْكَبِيرِ مُخْتَصَرًا»!! .

قلت: والحديث حكم عليه شيخنا في «الضعيفة» (٤٩٤٦) بالوضع، ثمَّ قال: «أولاً: إن لوائح الوضع على هذا الحديث ظاهرة بيّنة، لا تخفى على أحد أوتي فهمًا وبصيرة، فما فائدة ذكر الفخر الرّازي إياه في «تفسيره»، وهو محشو بالأحاديث الباطلة والموضوعة؟! وهو في ذلك مثل «الإحياء» للغزالي!». .

وثانيًا: فإن قوله: «أخرجه أصحاب «السُّنن» في «مسانيدهم»! تعبير يدلُّ على جهله بهذا العلم، فإن أصحاب «السُّنن» عند أهل المعرفة به هم غير أصحاب «المسانيد»! وغالب الظن أن المقصود بهذا التعبير التعمية والتضليل! وإلا، فمن هم هؤلاء؟! .

وأصحاب «السُّنن الأربعة»، وكذلك أصحاب «المسانيد» - عندنا معشر أهل السنة - مع أن كتبهم لا تخلو من أحاديث ضعيفة، فهي أرفع من أن تسود بمثل هذا الحديث البين بطلانه! فالله المستعان» .

### ● الحديث الرابع والأربعون ●

«أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، وَأَخُو رَسُولِهِ، وَأَنَا الصَّدِيقُ الْأَكْبَرُ، لَا يَقُولُهَا بَعْدِي إِلَّا كَاذِبٌ»، مَوْضُوعٌ .

قلت: أورده عبد الحسين في «مراجعاته» (ص: ١٤٨)، مُحَشِّيًا عَلَيْهِ (برقم: ٣٢) قوله: «أخرجه النسائي في «الخصائص العلوية»، والحاكم في أول (ص: ١١٢) من الجزء (٣) من «المستدرک»، وابن أبي شيبة، وابن أبي عاصم في «السُّنة»، وأبو نعيم في «المعرفة»، ونقله المتقي الهندي في «كنز العمال» وفي «منتخبه»، فراجع من «المنتخب» ما هو في هامش (ص: ٤٠) من الجزء (٥) من «مسند أحمد» .

قلت: قال شيخنا رحمه الله في «الضعيفة» (٤٩٤٧): «موضوع، أخرجه النسائي في «الخصائص» (ص: ٣)، والحاكم (١١١/٣-١١٢) من طريق المنهال بن عمرو عن عباد بن عبد الله قال: قال علي... فذكره [وزاد في آخره: «أمنتُ قبلَ النَّاسِ سَبْعَ سِنِينَ»] .

قلت: وبيّض له الحاكم، فلم يذكر فيه شيئًا! لكن الذهبي أفاد في «تلخيصه» أنه

قال: «صحيح على شرط الشيخين»! ثمَّ تعقبه بقوله: «كذا قال! وليس { هو على شرط واحد منهما، بل ولا هو بصحيح، بل حديث باطل، فتدبره، وعباد، قال ابن المديني: ضعيف»، وقال في ترجمته من «الميزان»: «وهذا كذب على علي رضي الله عنه».

وصدق رحمه الله، وآفته عباد هذا، فقد قال البخاري: «فيه نظر».

والحديث، أورده ابن الجوزي في «الموضوعات»، ولم يتعقبه السيوطي في «اللآلئ»

(١ / ١٦٦) بطائل! .

ثمَّ روى الحاكم، وابن عساكر (١/٦٣/١٢) من طريق شعيب بن صفوان عن الأجلح عن سلمة بن كهيل عن حبة بن جوين عن علي قال:

عبدتُ اللهَ مع رسول الله صلوات الله عليه سبع سنين، قبل أن يعبده أحدٌ من هذه الأمة .

سكت عنه الحاكم! وقال الذهبي: «وهذا باطل؛ لأنَّ النبيَّ صلوات الله عليه من أول ما أوحى إليه، آمن به خديجة وأبو بكر وبلال وزيد مع علي، قبله بساعات أو بعده بساعات، وعبدوا الله مع نبيّه، فأين السبع سنين؟! ولعل السمع أخطأ، فيكون أمير المؤمنين قال: عبدتُ الله ولي سبع سنين، ولم يضبط الراوي.

ثمَّ حبة شيعي جبل، قد قال ما يعلم بطلانه من أن علياً شهد معه صفين ثمانون بدرياً! وذكره أبو إسحاق الجوزجاني فقال: هو غير ثقة. وشعيب والأجلح متكلم فيهما.

قلت: ومثله وأنكر منه: ما أخرجه النسائي في «الخصائص» (ص: ٣) قال: أخبرنا علي بن المنذر (الأصل: نذر) الكوفي قال: نا ابن فضيل قال: أخبرنا الأجلح عن عبد الله ابن أبي الهذيل عن علي رضي الله عنه قال: ما أعرف أحداً من هذه الأمة عبدَ الله - بعد نبينا - غيري، عبدتُ الله قبل أن يعبده أحد من هذه الأمة تسع سنين! .

قلت: ورجال إسناده ثقات كلهم، لكن من دون ابن أبي الهذيل كلهم من الشيعة، والأجلح منهم متكلم فيه، كما تقدّم عن الذهبي، فلعلّه هو العلة، والله أعلم .

والطرف الأول من حديث الترجمة، قد روي بإسناد صحيح مرسل .

قال النعماني - غفر الله له - وهو مُخرَجٌ في «الضعيفة» (برقم: ٤٩٥)، وهاك

تخريجها منها: «أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٢ / ٢٣): أخبرنا خلف بن الوليد

الأزديّ: أخبرنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة: حدّثني إسماعيل بن أبي خالد عن البهيّ قال: لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ، بَرَزَ عَتْبَةُ وَشَيْبَةُ ابْنَا رِبِيعَةَ وَالْوَلِيدُ بْنُ عَتْبَةَ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمَطْلُبِ وَعَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَعَبِيدَةُ بْنُ الْحَارِثِ، فَبَرَزَ شَيْبَةُ لِحَمْزَةَ، فَقَالَ لَهُ شَيْبَةُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ: أَنَا أَسَدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، قَالَ كُفَّءٌ كَرِيمٌ، فَاخْتَلَفَا ضَرْبَتَيْنِ، فَقَتَلَهُ حَمْزَةُ، ثُمَّ بَرَزَ الْوَلِيدُ لِعَلِيِّ فَقَالَ: مَنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَأَخُو رَسُولِهِ، فَقَتَلَهُ عَلِيُّ، ثُمَّ بَرَزَ عَتْبَةُ لِعَبِيدَةَ بْنِ الْحَارِثِ، فَقَالَ عَتْبَةُ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا الَّذِي فِي الْحَلْفِ، قَالَ: كُفَّءٌ كَرِيمٌ، فَاخْتَلَفَا ضَرْبَتَيْنِ أَوْهَنَ كُلِّ مِنْهُمَا صَاحِبِهِ، فَأَجْهَزَ حَمْزَةُ وَعَلِيُّ عَلَى عَتْبَةَ .

قلت: وهذا إسناد رجاله كلّهم ثقات، وإنّما علته الإرسال، فإنّ البهيّ هذا أورده الحافظ في فصل الألقاب من «التهذيب»، وقال: «هو عبد الله بن يسار، مولى مصعب ابن الزبير» .

والصواب حذف قوله: «ابن يسار»، كما فعل الخزرجيّ، فإنّهم لم يوردوه منسوباً إلى أبيه، وإنّما فيمن لم ينسب إلى أبيه، فقال الحافظ هناك: «عبد الله البهي مولى مصعب ابن الزبير أبو محمد، يقال اسم أبيه: يسار، روى عن عائشة وفاطمة بنت قيس و...» .

وروى توثيقه عن ابن سعد، وابن حبان، وأخرج له مسلم، وعن أبي حاتم أنه قال فيه: «لا يُحتج بالبهي، وهو مضطرب الحديث»، وقال الحافظ في «التقريب»: «صدوق يُخطئ» .

### ● الحديث الخامس والأربعون ●

«والله ! إنّي لأخوه، ووليّه، وابن عمّه، ووارث علمه، فمن أحقّ به منّي؟!»، منكرٌ .

قلت: أورده عبد الحسين الشيعي في كتابه (ص: ١٤٨)، مُحشياً عليه (برقم: ٣٣) قائلاً: «راجع (ص: ١٢٦) من الجزء (٣) من «المستدرک»، وأخرجه الذهبيّ في «تلخيصه» مسلماً بصحته»،

وأورده مرة أخرى (ص: ٢٢٢)، وحشّى عليه بقوله: (هذه الكلمة بعين لفظها ثابتة عن علي، أخرجها الحاكم في (ص: ١٢٦) من الجزء (٣) من «المستدرک» بالسند الصحيح على شرط البخاريّ ومسلم، واعترف الذهبيّ في «تلخيصه» بذلك) !! .

قلت: قال شيخنا رحمه الله في «الضعيفة» (٤٩٤٨) عن هذا الحديث: «منكر، أخرجه النسائي في «الخصائص» (ص: ١٣)، والحاكم (٣ / ١٢٦)، وابن عساکر (١٢ / ٧٩/٢) من طريق أسباط بن نصر عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «كَانَ عَلِيٌّ يَقُولُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿أَفَايَنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَيَّ أَعْقَابِكُمْ﴾ وَاللَّهِ! لَا نَنْقَلِبُ عَلَيَّ أَعْقَابِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَانَا اللَّهُ، وَاللَّهِ! لَئِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ، لِأَقَاتِلَنَّ عَلَيَّ مَا قَاتَلْتَلَّ عَلَيْهِ حَتَّى أَمُوتَ...» فذكره.

قلت: وسكت عليه الحاكم والذهبي، ولعل ذلك لظهور علته، وهي تنحصر في سماك، أو في الراوي عنه: أسباط.

أما الأول، فلأنه وإن كان ثقة، فقد تكلموا في روايته عن عكرمة خاصة، فقال الحافظ في «التقريب»: «صدوق، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بآخره، فكان ربّما يلقن».

وأما الآخر، فقال الحافظ: «صدوق، كثير الخطأ، يُغرب».

(تنبيه): أورد الشيعي في «مراجعاته» (ص: ١٤٨) طرفاً من هذا الحديث، وعزاه للحاكم، وقال: «وأخرجه الذهبي في «تلخيصه»، مُسَلِّماً بصحته»!!.

قلت: وهذا من تدليساته الكثيرة، فإن الذهبي سكت عليه، والحاكم نفسه لم يصرح بصحة إسناده - على خلاف عادته - وإنما سكت عليه أيضاً، فتنبه!!.

ثم رأيت أفصح بالكذب فقال (ص: ٢٢٢) - بعد أن ذكر طرفه الأول والأخير منه -: هذه الكلمة بعين لفظها ثابتة عن علي، أخرجها الحاكم في (ص: ١٢٦)، من الجزء (٣) من «المستدرک» بالسند الصحيح على شرط البخاري ومسلم، واعترف الذهبي في «تلخيصه» بذلك!!.

## ● الحديث السادس والأربعون ●

«أَنْشُدْكُمْ اللَّهَ! هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ آخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ - إِذْ آخَى بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ - غَيْرِي؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ! لَا»، موضوع.

قلت: أورده الشيخ عبد الحسين الشيعي في «مراجعاته» (ص: ١٤٨-١٤٩) قائلاً: «وقال (علي) يوم الشورى لعثمان وعبد الرحمن وسعد والزبير: ...» فذكره، ثم حشّى

عليه (برقم: ٣٤) قوله: «أخرجه ابن عبد البر في ترجمة علي من «الاستيعاب»، وغير واحد من الأثبات» .

قلت: والحديث، قال عنه شيخنا الألباني رحمه الله في «السلسلة الضعيفة» (٤٩٤٩): «موضوع، أخرجه ابن عبد البر في «الاستيعاب» (٣ / ١٠٩٨) من طريق زياد ابن المنذر عن سعيد بن محمد الأزدي عن أبي الطفيل قال: لَمَّا احتضر عمر، جعلها شورى بين علي وعثمان وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد، فقال لهم علي... فذكره .

قلت: وهذا موضوع، آفته زياد بن المنذر، قال الحافظ: «رافضي»، كذبه يحيى بن معين» .

وسعيد بن محمد الأزدي، لم أجد من ذكره، وإني لأخشى أن يكون هو محمد بن سعيد الأسدي - ويقال: الأزدي - وهو المصلوب بالزندقة، فقد قيل: إنهم قلبوا اسمه على مائة وجه، فيكون هذا الوجه من تلك الوجوه، قلبه - تعمية لأمره - هذا الرافضي الكذاب، والله أعلم .

والحديث، احتج به الشيعي، وعزاه لابن عبد البر، وكفى !!  
ثم وجدت للحديث طريقين آخرين:

الأول: عن يحيى بن المغيرة الرازي: حدثنا زافر عن رجل عن الحارث بن محمد عن أبي الطفيل عامر بن وائلة الكناني قال: كنت على الباب يوم الشورى، فارتفعت الأصوات بينهم، فسمعت علياً يقول: بايع الناس أبا بكر، وأنا - والله ! - أولى بالأمر منه وأحق منه، فسمعت وأطعت، مخافة أن يرجع الناس كفاراً، يضرب بعضهم رقاب بعض بالسيف ! ثم بايع الناس عمر، وأنا - والله ! - أولى بالأمر منه وأحق به منه، فسمعت وأطعت، مخافة أن يرجع الناس كفاراً، يضرب بعضهم رقاب بعض بالسيف ! ثم أنتم تريدون أن تبايعوا عثمان ! إذن أسمع وأطيع، إن عمر جعلني في خمسة نفر أنا سادسهم، لا يعرف لي فضلاً عليهم في الصلاح، ولا يعرفونه لي، كلنا فيه شرع سواء، وأيم الله ! ... ثم قال: نشدتكم الله أيها النفر ! جميعاً: أفيكم أحد آخى رسول الله ﷺ غيري ؟ قالوا: اللهم ! لا، ثم قال: نشدتكم الله ! ... أفيكم أحد له مثل زوجتي فاطمة بنت رسول الله ﷺ ؟ قالوا: لا ... الحديث .

أخرجه العقيلي في ترجمة الحارث هذا من «الضعفاء» (ص: ٧٤-٧٥)، ومن طريقه ابن عساكر (٢/١٧٤-١٢/١-١٧٥)، وقالوا: «فيه رجلان مجهولان: رجل لم يُسمَّه زافر، والحارث بن مُحَمَّد» .

ثُمَّ ساقه من طريق آخر عن مُحَمَّد بن حُميد قال: حدثنا زافر: حدثنا الحارث بن مُحَمَّد عن أبي الطفيل عن علي . . . فذكر الحديث نحوه،

قال العقيلي: «وهذا عمل مُحَمَّد بن حُميد، أسقط الرجل، أراد أن يُجوِّد الحديث، والصَّواب ما قال يَحْيَى بن المغيرة، وَيَحْيَى ثقة، وهذا الحديث لا أصل له عن علي» .

وقال الذهبي - عقب قول العقيلي: «أراد أن يُجوِّده» - : «قلت: فأفسده، وهو خبرٌ منكرٌ»، ثُمَّ ساقه بتمامه إلا قليلاً من آخره، فقال: «وذكر الحديث، فهذا غير صحيح، وحاشا أمير المؤمنين من قول هذا» .

قلت: وقال الحافظ في «اللسان»: «ولعل الآفة في هذا الحديث من زافر» .

قلت: وهو ابن سليمان القُهستاني، قال الحافظ: «صدوقٌ كثير الأوهام» .

قلت: وسواء كانت الآفة منه أو ممَّن فوقه، فلا شكَّ في أن الحديث موضوع لا أصل له، كما صرَّح بذلك العقيلي، وأشار إلى ذلك الذهبي بتبرُّته علياً رضي الله عنه من قوله . وكذلك جزم بوضعه الحافظ ابن عساكر، واستدلَّ على ذلك ببعض فقراته، كما يأتي قريباً إن شاء الله تعالى .

والطريق الآخر: عن مثنى أبي عبد الله عن سفيان الثوري عن أبي إسحاق السبيعي عن عاصم بن ضمرة وهُبيرة، وعن العلاء بن صالح عن المنهال بن عمرو عن عباد بن عبد الله الأسدي، وعن عمرو بن وائلة، قالوا: قال علي بن أبي طالب يوم الشورى . . . فذكر الحديث نحوه بطوله .

أخرجه ابن عساكر (١/١٧٤-١٢/٢)، وقال: «وفي هذا الحديث ما يدل على أنه موضوع، وهو قوله: «وصلى القبليتين»، وكل أصحاب الشورى قد صلى القبليتين، وقوله: «أفيكم أحد له زوجة مثل زوجتي فاطمة؟»، وقد كان لعثمان مثل ما له من هذه الفضيلة وزيادة» .

قلت: ولعلَّ آفة هذه الطريق: المثنى هذا، فإنِّي لم أجِد له ترجمةً .



## ● الحديث السابع والأربعون ●

«قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: لَقَدْ أُعْطِيَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ثَلَاثًا، لِأَنَّهُ تَكُونُ لِي وَاحِدَةً مِنْهَا، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ: زَوْجَتُهُ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَسُكْنَاهُ الْمَسْجِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - يَحِلُّ لَهُ مَا يَحِلُّ لَهُ فِيهِ - وَالرَّايَةُ يَوْمَ خَيْبَرَ»، ضَعِيفٌ جَدًّا .

قلت: أورده الشيعي في «مراجعاته» (ص: ١٤٩-١٥٠) وقال: «حديث صحيح على شرط الشيخين أيضاً»! وعلق مُحشياً برقم (٣٨): «هو موجود في (ص: ١٢٥) من الجزء (٣) من «المستدرک»، وأخرجه أبو يعلى، كما في الفصل (٣) من الباب (٩) من «الصواعق»، فراجع منها (ص: ٧٦)، وأخرجه بهذا المعنى مع قرب الألفاظ أحمد بن حنبل من حديث عبد الله بن عمر (ص: ٢٦) من الجزء الثاني من «مسنده»، ورواه عن كل من عمر وابنه عبد الله غير واحد من الأثبات بأسانيد مُختلفة»!

قلت: قال شيخنا رحمه الله في «الضعيفة» (٤٩٥١) عن هذا الحديث: «ضعيف جداً، أخرجه الحاكم (٣ / ١٢٥)، وابن عساكر (١٢ / ٨٧ / ٢) من طريق علي بن عبد الله ابن جعفر المدني: ثنا أبي: أخبرني سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه . . . فذكره،

وقال الحاكم: «صحيح الإسناد»!

ورده الذهبي بقوله: «قلت: بل المدني عبد الله بن جعفر، ضعيف»، وقال في «الميزان»: «متفق على ضعفه، وقال ابن المدني: أبي ضعيف، وقال أبو حاتم: منكر الحديث جداً، وقال النسائي: متروك الحديث، وقال الجوزجاني: واه، وقال ابن حبان: هو الذي روى عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً: «الدِّيكُ الْأَبْيَضُ صَدِيقِي، وَصَدِيقُ صَدِيقِي، وَعَدُوٌّ عَدُوِّي» .

قلت: لكن تزوجه بفاطمة وحمله الراية، متواترٌ في دواوين السنة .

قال النعماني عفا الله عنه: ومن الأحاديث الصحيحة في حمله الراية يوم خيبر: ما رواه البخاري (٤٢١٠)، ومسلم (٢٤٠٦) من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال يوم خيبر: «لَأُعْطِينَ هَذِهِ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ، يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ . . .» الحديث، وفيه: أنه أعطاها لعلي رضي الله عنه .

قال العلامة محمود شكري الألوسي في «مختصره» (ص: ١٧٠): «وهذا الحديث أصح وأقوى في الرواية من غيره، ولكن مدعى الشيعة في إثبات أحقية الإمامة به لعلّي من أبي بكر وعمر غير حاصل منه؛ إذ لا ملازمة بين كونه مُحَبَّباً لله ورسوله ومَحْبُوباً لهما وبين كونه إماماً بلا فصل أصلاً، على أنه لا يلزم من إثباتهما له نفيهما عن غيره، كيف وقد قال الله تعالى في حق أبي بكر ورفقائه: ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾، وقال في حق أهل بدر: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَانَهُمْ بَنِيَّانَ مَرْصُورًا﴾ {الصف: ٤}، ولا شك أن من يُحِبُّه الله يُحِبُّه رسوله، ومن يُحِبُّ الله من المؤمنين يُحِبُّ رسوله، وقال في شأن أهل مسجد قباء: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَّطَّهَرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ﴾ {التوبة: ١٠٨} .

وقال النبي ﷺ لمعاذ: «يا معاذ! إني أحبُّك» .

ولما سئل: مَنْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيْكَ؟ قال: «عائشة» قيل: ومن الرجال؟ قال: «أبوها» .

وإنما نصَّ على المحببة والمحبوبة في حق الأمير مع وجودهما في غيره لنكتة دقيقة تحصل من ضمن قوله: «يفتح الله على يديه»، وهي أنه لو ذكر مجرد الفتح لربما توهم أن ذلك غير موجب لفضيلته، لما ورد: «إِنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ»، فأزال ذلك التوهم بإثبات هاتين الصفتين له، فصار المقصود منه تخصيص مضمون: «يفتح الله على يديه»، وما ذكر من الصفات لإزالة ذلك التوهم» .

قال شيخنا العلامة الألباني: «والحديث، أورده الهيتمي في المجمع» (٩ / ١٢١)، وقال: «رواه أبو يعلى في الكبير»<sup>(١)</sup>، وفيه عبد الله بن جعفر بن نجيح، وهو متروك» .

وأما الشيعي، فعزاه في حاشية (ص: ١٤٩) للحاكم وأبي يعلى، ولم يكشف عن علته كما هي عادته! بل زاد على ذلك، فقال في صلب الكتاب بأنه: «حديث صحيح على شرط الشيخين»! .

وهذا كذب مفضوح عند كل من له علم بتراجم الرواة، فإن عبد الله بن جعفر هذا - مع ضعفه الشديد - لم يُخَرِّجْ له الشيخان .

وسهيل بن أبي صالح، لم يُخَرِّجْ له البخاري، أفلا نجعل لعنة الله على الكاذبين؟! .

(١) وهو في «المقصد العلي» (١٣٢٩)، ورمز له بـ: (ك)، يعني: في «الكبير» .

ومن تدليسات هذا الشيعي - إن لم نقل: من أكاذيبه - قوله عطفًا على عزوه المشار إليه آنفًا: «وأخرجه بهذا المعنى - مع قرب الألفاظ - أحمد بن حنبل، من حديث عبدالله بن عمر (ص: ٢٦) من الجزء الثاني من «مسنده» !! .

وكشفًا عن تدليسه، أقول:

أولاً: إن لفظ حديث ابن عمر بعيد جداً عن لفظ حديث الترجمة في الخصلة الثانية، فإن أحمد أخرجه في المكان الذي أشار إليه من طريق هشام بن سعد عن عمر بن أسيد عن ابن عمر قال: كُنَّا نَقُولُ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ: رَسُولُ اللَّهِ خَيْرُ النَّاسِ، ثُمَّ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ، وَلَقَدْ أُوتِيَ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ ثَلَاثَ خِصَالٍ؛ لِأَنَّ تَكُونَ لِي وَاحِدَةً مِنْهُنَّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ .

قلت: فذكرها، إلا أنه قال في الخصلة الثانية: «وسد الأبواب إلا بابه في المسجد» . فتأمل كم الفرق بين هذا اللفظ ولفظ الترجمة: «وسكناه المسجد مع رسول الله ﷺ، يحلُّ له فيه ما يحلُّ له !؟» .

هذا الفرق في اللفظ، فما بالك في المعنى، وهو مقصود الألفاظ !؟ .

ثانياً: في حديث ابن عمر هذا ما لا يؤمن به الشيعة، وهو أن خير الناس بعد رسول الله ﷺ: أبو بكر وعمر، ويُجادلون في ذلك مُجادلة كبيرة بالباطل، ويرتكبون في سبيل ذلك كلَّ سهلٍ ووعرٍ، ويعرضون عن الأحاديث الصحيحة - كحديث ابن عمر هذا- إلى الاحتجاج بالأحاديث الضعيفة والموضوعة؛ كحديث عمر هذا، وما قبله من الأحاديث وما يأتي .

فما أشبه هذا الشيعي وأمثاله الذين يأخذون من النص ما يوافق أهواءهم، ويدعون منه ما يُخالفهم، فما أشبههم بمن خاطبهم الله تعالى بقوله: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ !

ومن تدليساته أيضاً، قوله عطفًا على ما سبق: «ورواه عن كلِّ من عمر وابنه عبدالله: غير واحد من الأثبات بأسانيد مختلفة» ! .

فأقول: ليس له عن عمر إلا تلك الطريق الواهية، ولا عن ابن عمر إلا تلك الطريق

المذكورة، وهي جيدة، وقال الهيثمي فيه: «رواه أحمد وأبو يعلى، ورجالهما رجال (الصحيح)» ! .

وأقول: هشام بن سعد، وإن أخرج له مسلم، ففي حفظه ضعف يسير، وهو حسن الحديث، ولذلك حسن الحافظ ابن حجر إسناده حديثه هذا في «الفتح» (٧ / ١٣)، لكن له شواهد كثيرة تؤيد صحة هذه الخصلة في حديث ابن عمر .

وقد جمع الحافظ بينها وبين قوله ﷺ: «لا يَبْقَيْنِ فِي الْمَسْجِدِ بَابٌ إِلَّا سُدًّا، إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ» أخرجه البخاري، فراجعه في «فتح الباري» .

### ● الحديث الثامن والأربعون ●

«مَا أَنَا أَخْرَجْتُكُمْ وَأَسْكَنْتُهُ، وَلَكِنَّ اللَّهَ أَخْرَجَكُمْ وَأَسْكَنَهُ»، ضعيفٌ جداً .

قلت: أورده الشيعي (ص: ١٥٠)، فقال: «وذكر سعد بن مالك يوماً بعض خصائص علي في حديث صحيح أيضاً فقال - كما في أول (ص: ١٧) من الجزء (٣) من «المستدرک»، وهذا الحديث في صحاح السنن، وقد أخرجه غير واحد من أثبات السنة وثقاتها - : وأخرج رسول الله ﷺ عمه العباس وغيره من المسجد، فقال له العباس: تُخْرِجُنَا وَتُسْكِنُ عَلِيًّا؟! فقال ... » فذكره،

قلت: قال شيخنا الألباني رحمه الله في «الضعيفة» (٢٩٥٢): «ضعيفٌ جداً، أخرجه الحاكم (٣/١١٦-١١٧) من طريق مسلم الملائي عن خيثمة بن عبد الرحمن قال: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ وَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: إِنَّ عَلِيًّا يَقَعُ فِيكَ، أَنْتَ تَخَلَّفْتَ عَنْهُ، فَقَالَ سَعْدٌ: وَاللَّهِ! إِنَّهُ لِرَأْيِ رَأْيَتِهِ، وَأَخْطَأَ رَأْيِي، إِنَّ عَلِيًّا أُعْطِيَ ثَلَاثًا؛ لِأَنَّهُ أَكُونَ أُعْطِيَ إِحْدَاهُنَّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ...»

قلت: فذكر قصة غدير (نخم) مختصراً، وفيه قوله ﷺ: «اللَّهُمَّ! مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، وَإِلٍ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادٍ مَنْ عَادَاهُ»، وقصة دعائه له من الرمد، وفتح علي خيبر، ثم قال في الثالثة: وأخرج رسول الله ﷺ عمه العباس وغيره من المسجد، فقال له العباس: تُخْرِجُنَا وَنَحْنُ عَصَبَتُكَ وَعَمُومَتُكَ، وَتُسْكِنُ عَلِيًّا؟! فقال ... فذكره .

قلت: سكت عنه الحاكم، وكأنه لظهور علته، وقال الذهبي في «تلخيصه»: «سكت الحاكم عن تصحيحه، ومسلم متروك» .

وأما الشَّيْعِيُّ، فقال بكل وقاحة (ص: ١٥٠): «حديث صحيح»! وزاد على ذلك، فقال في الحاشية - بعد أن عزاه للحاكم - : «وهذا الحديث في صحاح السنن، وقد أخرجه غير واحد من أثبات السنة وثقاتها»!! .

والحديث، قد روي من طريق أخرى نحوه، وقد مضى برقم (٤٤٩٥) .

### ● الحديث التاسع والأربعون ●

«قال زيد بن أرقم: كَانَ لِنَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَبْوَابٌ شَارِعَةٌ فِي الْمَسْجِدِ. فَقَالَ يَوْمًا: سُدُّوا هَذِهِ الْأَبْوَابَ إِلَّا بَابَ عَلِيٍّ، فَتَكَلَّمْتُ فِي ذَلِكَ النَّاسِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنِّي أَمَرْتُ بِسَدِّ هَذِهِ الْأَبْوَابِ، إِلَّا بَابَ عَلِيٍّ، فَقَالَ فِيهِ قَائِلُكُمْ، وَإِنِّي مَا سَدَدْتُ شَيْئًا وَلَا فَتَحْتُه، وَلَكِنِّي أَمَرْتُ بِشَيْءٍ، فَاتَّبَعْتَهُ»، ضَعِيفٌ.

قلت: أورده عبد الحسين الشيعي في «مراجعاته» (ص: ١٥٠) وحشى عليه (رقم: ٤٠) قوله: «أخرجه أحمد في (ص: ٣٦٩) من الجزء الرابع من «المسند»، وأخرجه الضياء أيضاً، كما في «كنز العمال» وفي «منتخبه»، فراجع من «المنتخب» ما هو في هامش (ص: ٢٩) من الجزء (٥) من «المسند» .

قلت: والحديث لا يصح، قال شيخنا رحمه الله في «الضعيفة» (٤٩٥٣): «ضعيف، أخرجه النسائي في «الخصائص» (ص: ٩)، وأحمد (٤ / ٣٦٩)، ومن طريقه الحاكم (٣ / ١٢٥)، وكذا ابن عساكر (١٢ / ٩٢ / ٢) من طريق محمد بن جعفر: ثنا عوف عن ميمون أبي عبد الله عن زيد بن أرقم قال . . . فذكره، وقال الحاكم: «صحيح الإسناد»! .  
وأما الذهبي، فلم يوافق ولا خالفه، كما هي عادته، وإنما قال: «رواه عوف عن ميمون أبي عبد الله»! .

قلت: ولعله لم يكن مستحضراً لحال ميمون هذا، أو لم يعرفه؛ لأن في طبقة جماعة، كلُّ منهم يُسمى ميموناً، فأشار الذهبي إلى أن راوي هذا الحديث إنما هو ميمون الذي روى عنه عوف .

والواقع: أن ميمونًا هذا: هو أبو عبد الله البصري الكنديُّ - ويقال: القرشي - مولى ابن سَمْرَةَ، فهو الذي روى عنه عوف الأعرابي، كما روى عنه غيره .  
وقد اتفقوا على تضعيفه، غير أن ابن حبان أورد في كتابه «الثقات»، وقال «كان يَحْيَى القِطَانُ سَيِّئَ الرَّأْيِ فِيهِ» .

قلت: وكذلك كل من تكلم فيه، كان سيئ الرأي فيه، ومنهم الإمام أحمد، فقد قال فيه: «أحاديثه مناكير»، ولذلك قال الحافظ في «التقريب»: «ضعيف» .  
قلت: فيتعجب من توثيقه إياه في قوله في «الفتح» (٧ / ١٣): «أخرجه أحمد والنسائي والحاكم، ورجاله ثقات»!!<sup>(١)</sup>.

ولقد كان شيخه الهيثمي أقرب إلى الصواب منه، حين قال في «المجمع» (٩ / ١١٤): «رواه أحمد، وفيه ميمون أبو عبد الله، وثقه ابن حبان، وضعفه جماعة» .

وأخرجه العقيلي في ترجمته من «الضعفاء» (٤١٤)، لكن من طريق المعتمر عن عوف به، وقال: «وقد روي من طريق أصلح من هذا، وفيها لين أيضًا» .

قلت: لعله يشير إلى حديث إبراهيم بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه، الذي سبق تخريجه والكلام عليه تحت الحديث (٤٤٩٥) .

وقد اختلف على ميمون في إسناده: فرواه محمد بن جعفر والمعتمر عن عوف عنه هكذا .

وخالفهما أبو الأشهب فقال: نا عوف عن ميمون عن البراء به .

أخرجه ابن عساكر عقب حديثه عن زيد بن أرقم .

وخالفه كثير النواء، فقال: عن ميمون أبي عبد الله عن ابن عباس به نحوه .

لكن كثيرًا هذا ضعيف، وكذا بعض من دونه، كما تقدم بيانه عند الرقم المشار إليه

آنفاً .

ومع ذلك، فإنني لا أستبعد أن يكون هذا الاضطراب في إسناده ليس هو ممن دون ميمون هذا، لا سيما من الوجهين الأولين، وإنما هو من ميمون نفسه، الأمر الذي يدل على ضعفه وقلة ضبطه، والله أعلم .

(١) ونحوه قول السيوطي في «اللآلي» (١ / ١٨٠): «وثقه غير واحد، وتكلم بعضهم في حفظه» ! فإنه لم يوثقه إلا ابن حبان، كما تقدم .

والحديث، رواه معلّى بن عبد الرّحمن: ثنا شعبة عن أبي بلج عن مصعب بن سعد عن أبيه أن النبي ﷺ قال: «سدّوا عني كلّ خوخة في المسجد، إلا خوخة عليّ». أخرجه البزار (٢٥٥١/٣/١٩٥)، وقال: «لا يروى عن سعد إلا من هذا الطريق، وأخطأ معلّى فيه؛ لأنّ شعبة وأبا عوانة يرويانه عن أبي بلج عن عمرو بن ميمون عن ابن عباس، وهو الصواب».

قلت: تقدّم تخريجه تحت الحديث (٢٩٢٩)، وأنّه جيد،

وقوله في حديث سعد: «لا يروى إلا من هذا الطريق»! إنّما هو بالنسبة لما وقع له، وإلا فقد أخرجه النسائي (٤٠/٢، ٤١)، وأحمد (١/١٧٥) من طريق أخرى عنه، وقال الحافظ في «الفتح» (٧/١٤): «وإسناده قوي».

### ● الحديث الخمسون ●

«مَا أَنَا أَخْرَجْتُمْ مِنْ قَبْلِ نَفْسِي، وَلَا أَنَا تَرَكْتُهُ، وَلَكِنَّ اللَّهَ أَخْرَجَكُمْ وَتَرَكَهُ؛ إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ مَأْمُورٌ، مَا أَمَرْتُ بِهِ فَعَلْتُ، إِنْ أَتَبِعُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ»، ضعيفٌ.

قلت: أورده عبد الحسين الشيعي في «مراجعاته» (ص: ١٥٠)، فقال: «وأخرج الطبراني في «الكبير» عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قام يومئذ، فقال...» فذكره، وعلّق عند ذكره ابن عباس بالحاشية (رقم: ٤١) قائلاً: «نقله عنه المتقي الهندي في آخر هامش الصفحة التي أشرنا الآن إليها».

قلت: وهي هامش الصفحة (٢٩) من الجزء (٥) من «مسند أحمد»، حيث «المنتخب من الكنز»، والحديث، قال شيخنا العلامة الألباني رحمه الله في «الضعيفة» (٤٤٩٥) بعد أن ضعّفه: «أخرجه الإمام الطبراني في «الكبير» (١٧٤/٢) عن محمد بن حمّاد بن عمرو الأزديّ: نا حسين الأشقر: نا أبو عبد الرّحمن المسعودي عن كثير النواء عن ميمون أبي عبد الله عن ابن عباس قال: لَمَّا أُخْرِجَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ وَتُرِكَ عَلِيٌّ، قَالَ النَّاسُ فِي ذَلِكَ، فَبَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: ... فذكره مرفوعاً».

قلت: وهذا إسناد ضعيف، مسلسل بالضعفاء، ميمون أبي عبد الله إلى حسين الأشقر، كلّهم ضعفاء، والأشقر، شيعي، والأزديّ، لم أعرفه.

وقال الهيثمي في «المجمع» (٩ / ١١٥): «رواه الطبرانيّ، وفيه جماعة اُخْتَلَفَ فِيهِمْ».

وقد روي الشطر الأول منه من وجه آخر، رواه مُحَمَّدُ بن سليمان الأَسَدِي (لوين): ثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن مُحَمَّد بن علي عن إبراهيم بن سعد عن أبيه قال: كان قوم عند النبي ﷺ، فجاء علي، فلَمَّا دخل عليّ خرجوا، فلَمَّا خرجوا تلاوموا، فقال بعضهم لبعض: والله! ما أخرجنا، فارجعوا، فقال النبي ﷺ: ... فذكره نحوه، دون قوله: «إِنَّمَا ...» .

أخرجه النسائي في «الخصائص» (ص: ٩)، والبزار (ص: ٢٦٨-زوائده)، وأبو الشيخ في «طبقات الأصبهانيين» (١٦٧/١٣٨)، والفسوي في «التاريخ» (٢ / ٢١١)، وعنه الخطيب (٥ / ٢٩٣)، وأعله البزار بقوله: «هكذا رواه مُحَمَّد بن سليمان عن سفيان، وغيره إِنَّمَا يرويه عن سفيان عن عمرو عن مُحَمَّد بن علي مرسلًا» .

وكذلك أعله الإمام أحمد، فروى الخطيب عن أبي بكر المروزي قال: وذكر (يعني: أحمد بن حنبل) لوينا فقال: قد حدث حديثاً منكراً عن ابن عيينة، ما له أصل، قلت: أيش هو؟ قال: عن عمرو بن دينار... فذكره، قال الخطيب: «قلت: أظن أبا عبد الله أنكروا على لوين روايته متصلاً، فإن الحديث محفوظ عن سفيان بن عيينة، غير أنه مرسل عن إبراهيم بن سعد عن النبي ﷺ» .

ثم رواه من طريق ابن وهب والحميدي، عن سفيان به مرسلًا، فهو المحفوظ» .

قلت: وقد كتب شيخنا - رحمه الله - في أصله عن ذكره الخطيب كملاحظة لنفسه: «انظر الحديث الآتي (٤٩٥٣)» .

### ● الحديث الحادي الخمسون ●

«إِنَّ مُوسَى سَأَلَ رَبَّهُ أَنْ يُطَهِّرَ مَسْجِدَهُ لِهَارُونَ وَذُرِّيَّتِهِ، وَإِنِّي سَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ يُطَهِّرَ مَسْجِدِي لَكَ وَلِذُرِّيَّتِكَ مِنْ بَعْدِكَ»، مَوْضُوعٌ .

قلت: أشار إليه عبد الحسين في «مراجعاته» (ص: ١٥١) جازماً بثوته! والحديث قال عنه شيخنا رحمه الله في «الضعيفة» (٤٩٥٤): «موضوع، أخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» (١٧٩/١ - اللآلي) بسنده عن الحسن بن عبيد الله الأبراري: حدثنا إبراهيم ابن سعيد عن المأمون عن الرشيد عن المهدي عن المنصور عن أبيه عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ لعلي... فذكره» .



وقال: «باطل، مِنْ عَمَلِ الأَبْزَارِي» .

قلت: ويقال فيه: (الحسين) مصغراً، وله ترجمة في «الميزان» و«اللسان»، وذكر له حديثاً آخر من أكاذيبه .

### ● الحديث الثاني والخمسون ●

«اللهمَّ ! إِنَّ أَخِي مُوسَى سَأَلَكَ، فَ«قَالَ رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي \* وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي \* واحلِّ عَقْدَةَ مِنْ لِسَانِي \* يَفْقَهُوا قَوْلِي \* واجْعَلْ لِي وَزِيْرًا مِنْ أَهْلِي \* هَارُونَ أَخِي \* اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي \* وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي \*»، فَأَوْحَيْتَ إِلَيْهِ: «سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ وَنَجْعَلُ لَكُمَا سُلْطَانًا». اللهمَّ ! وَإِنِّي عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ مُحَمَّدٌ، فَاشْرَحْ لِي صَدْرِي، وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي، واجْعَلْ لِي وَزِيْرًا مِنْ أَهْلِي، عَلِيًّا أَخِي ...» الحديث مَوْضُوعٌ .

قلت: كذا أورده عبد الحسين في «مراجعاته» (ص: ١٥١)، وعلّق عليه (برقم: ٤٤) قوله: «أخرجه الإمام أبو إسحاق الثعلبي عن أبي ذر الغفاري في تفسير قوله تعالى: «إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا ...» في سورة المائدة من «تفسيره الكبير»، ونقل نحوه المتتبع البلخي عن «مسند الإمام أحمد»، ثم كرر عبد الحسين الحديث (ص: ١٦١) من رواية الثعلبي في «تفسيره» بالإسناد إلى أبي ذر قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِهَاتَيْنِ - وَإِلَّا صُفِّمَتَا - ورأيته بهاتين - وإلا عميتا - يقول: «عليُّ قَائِدُ البَرَّةِ، وَقَاتِلُ الكُفْرَةِ، مَنْصُورٌ مِنْ نَصْرِهِ، مَخْذُولٌ مِنْ خَذَلِهِ» .

أما إِنِّي صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَسَأَلْتُ سَائِلًا فِي الْمَسْجِدِ، فَلَمْ يُعْطِهِ أَحَدٌ شَيْئًا، وَكَانَ عَلِيٌّ رَاكِعًا، فَأَوْمَأَ بِخَنْصَرِهِ إِلَيْهِ - وَكَانَ يَتَخْتَمُ بِهَا - فَأَقْبَلَ السَّائِلَ حَتَّى أَخَذَ الْخَاتَمَ مِنْ خَنْصَرِهِ، فَتَضَرَّعَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَدْعُوهُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ ! إِنَّ أَخِي مُوسَى سَأَلَكَ، «قَالَ رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي \* وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي \* واحلِّ عَقْدَةَ مِنْ لِسَانِي \* يَفْقَهُوا قَوْلِي \* واجْعَلْ لِي وَزِيْرًا مِنْ أَهْلِي \* هَارُونَ أَخِي \* اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي \* وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي \* كَي نُسَبِّحَكَ كَثِيرًا \* وَنَذْكُرَكَ كَثِيرًا \* إِنَّكَ كُنْتَ بِنَا بَصِيرًا \*»، فَأَوْحَيْتَ إِلَيْهِ: «قَدْ أَوْتَيْتَ سُؤْلَكَ يَا مُوسَى» اللهمَّ ! وَإِنِّي عَبْدُكَ وَنَبِيِّكَ، فَاشْرَحْ لِي صَدْرِي، وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي، واجْعَلْ لِي وَزِيْرًا مِنْ أَهْلِي، عَلِيًّا، اشْدُدْ بِهِ ظَهْرِي» .

قال أبو ذر: فوالله ! ما استتم رسول الله ﷺ الكلمة، حتى هبط عليه الأمين

جبريل بهذه الآية: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ \* وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾  
{المائدة: ٥٥-٥٦} .

قلت: كذا أورده الشيعي مرة أخرى، وعلق حاشية برقم (٦١) في ترجمة الثعلبي فقال: «المتوفي سنة (٣٣٧)، ذكره ابن خلكان في «وفياته» فقال: كان أوحد زمانه في علم التفسير، وصنف «التفسير الكبير» الذي فاق غيره من التفاسير - إلى أن قال: - وذكره عبد الغافر بن إسماعيل الفارسي في كتاب «سباق نيسابور» وأثنى عليه، وقال: هو صحيح النقل موثوق به... إلخ!!

قلت: هذا الكلام لا يُسْمَنُ ولا يُغْنِي من جوع! والحديث المذكور تالف، حكم عليه شيخنا رحمه الله في «الضعيفة» (٤٩٥٨) بالوضع ثم قال: «وسكت الشيعي عن إسناده كعادته، بل أخذ يوهم القراء بأنه صحيح، وذلك بأن نقل ترجمة الثعلبي عن ابن خلكان، الذي نقل عن بعضهم أنه قال فيه: «صحيح النقل، موثوق به»! .

فيتوهم من لا علم عنده، أن هذا معناه أن كل ما ينقله من الأحاديث صحيح في ذاته! وليس الأمر كذلك، كما يعلمه عامة المشتغلين بهذا العلم الشريف، وإنما المراد أنه لا ينقل إلا ما سمعه، وأنه ثقة في روايته ما سمع، كغيره من الحفاظ .

وأما كون ما روى صحيحاً في نفسه أولاً، فهذا أمر يعود إلى النظر في إسناده الذي روى الحديث به، فإن صحَّ فيها، وإلا فإن مجرد روايته إياه لا تكون تصحيحاً له، كما لا يخفى، شأنه في ذلك شأن كل أئمة الحديث الذين لم يتقيدوا برواية الصحيح فقط .

وكم من حديث رواه الثعلبي هذا، وهو مطعون فيه عند العلماء، ومنه حديث الترجمة هذا، فقد قال الحافظ ابن حجر - بعد أن ضعف الحديث من طريق أخرى في نزول الآية المذكورة في علي، كما تقدم برقم (٤٩٢١) - قال الحافظ: (ص: ٥٦-٥٧ / ج ٤): «ورواه الثعلبي من حديث أبي ذر مطولاً، وإسناده ساقط» .

ومضى كلام شيخ الإسلام مفصلاً في إبطاله تحت الحديث (٤٩٢١)<sup>(١)</sup> .

وقد حكم ابن عدي بوضع الطرف الأول منه من رواية أخرى .

وكذلك الذهبي، بل حلف بالله على وضعه! وقد سبق تخريجها برقم (٣٥٧) .

(١) وهو الآتي عندنا هنا برقم (٥٧) .

### ● الحديث الثالث والخمسون ●

«يَأْيُهَا النَّاسُ ! إِنَّ اللَّهَ أَمَرَ مُوسَى وَهَارُونَ أَنْ يَتَبَوَّأَ لِقَوْمَهُمَا بَيْوتًا ، وَأَمَرَهُمَا أَلَّا يَبِيتَا فِي مَسْجِدِهِمَا جُنُبٌ ، وَلَا يَقْرَبُوا فِيهِ النِّسَاءَ ، إِلَّا هَارُونَ وَذُرِّيَّتُهُ ، وَلَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَعْرَنَ<sup>(١)</sup> النَّسَاءَ فِي مَسْجِدِي هَذَا ، وَلَا يَبِيتَ فِيهِ جُنُبٌ ، إِلَّا عَلِيٌّ وَذُرِّيَّتُهُ<sup>(٢)</sup> ، مَوْضُوعٌ .

قلت: أشار إليه الشيخ عبد الحسين الشيعي في «مراجعاته» (ص: ١٥١)، وهو حديث كذب لا يصح، قال شيخنا العلامة الألباني رحمه الله في «الضعيفة» (٤٩٧٥): «موضوع، أخرجه ابن عساكر (١٢/٩٣/٢) عن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه وعمه عن أبيهما أبي رافع: أن النبي ﷺ خطب الناس فقال . . . فذكره .

قلت: وهذا موضوع، آفته محمد بن عبيد الله، وقد مضى له عدة أحاديث، فانظر مثلاً: (١٥٤٦، ١٧٥٤، ٤٨٨٢، ٤٨٨٧) .

### ● الحديث الرابع والخمسون ●

«أَخَذَ النَّبِيُّ بِيَدِ عَلِيٍّ ، فَقَالَ: «إِنَّ مُوسَى سَأَلَ رَبَّهُ أَنْ يُطَهَّرَ مَسْجِدَهُ بِهَارُونَ ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ يُطَهَّرَ مَسْجِدِي بِكَ ،» ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ سُدَّ بِأَبِكَ ، فَاسْتَرْجَعَ ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعًا وَطَاعَةً ، فَسَدَّ بَابَهُ ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى عُمَرَ ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى الْعَبَّاسِ بِمِثْلِ ذَلِكَ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَنَا سَدَدْتُ أَبْوَابَكُمْ وَفَتَحْتُ بَابَ عَلِيٍّ؛ وَلَكِنَّ اللَّهَ فَتَحَ بَابَ عَلِيٍّ وَسَدَّ أَبْوَابَكُمْ»، ضَعِيفٌ جَدًّا .

قلت: أورده الشيخ عبد الحسين الشيعي في «مراجعاته» (ص: ١٥١-١٥٢) مُحْشِيًّا عليه (برقم: ٤٥) قوله: «وهذا الحديث هو الحديث (٦١٥٦) من أحاديث «الكنز» (ص: ٤٨) من جزئه السادس» .

قلت: والحديث قال عنه شيخنا الألباني رحمه الله في «الضعيفة» (٤٩٥٥): «ضعيف جدًّا، أخرجه البزار (ص: ٢٦٨ - زوائد) من طريق عبيد الله بن موسى: ثنا أبو ميمونة عن عيسى الملائني عن علي بن حسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب قال: . . . فذكره .

وقال البزار: «أبو ميمونة مجهول، وعيسى الملائني لا نعلم روى إلا هذا»<sup>(٢)</sup> .

(١) كذا، ولعلها «يعرُك» .

(٢) قال شيخنا: «في الأصل بياض، أتمته من «اللآلئ» (١/١٨١) .

قلت: عيسى المُلَائي، قال أبو الفتح الأزدي: «تركوه»، كما في «الميزان» و«اللِّسان» .

وأما أبو ميمونة، فقد أغفلوه، وهو غير أبي ميمونة الفارسي المدني، فإنه دون هذا في الطبقة؛ لأنَّ الفارسي تابعيٌ يروي عن أبي هريرة وغيره .

وكان الهيثمي أشار إليه بقوله في «المجمع» (٩ / ١١٥): «رواه البزار، وفي إسناده من لم أعرفه» .

### ● الحديث الخامس والخمسون ●

«بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلِيًّا أَمِيرًا عَلَى الْيَمَنِ، وَبَعَثَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ عَلَى الْجَبَلِ، فَقَالَ: «إِنْ اجْتَمَعْتُمَا فَعَلِيٌّ عَلَى النَّاسِ»، فَالْتَقَوْا وَأَصَابُوا مِنَ الْغَنَائِمِ مَا لَمْ يُصِيبُوا مِثْلَهُ، وَأَخَذَ عَلِيٌّ جَارِيَةً مِنَ الْخُمْسِ، فَدَعَا خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ بَرِيدَةً فَقَالَ: اغْتَنِمْهَا، فَأَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ مَا صَنَعَ، فَقَدِمَتِ الْمَدِينَةَ وَدَخَلَتِ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَنْزِلِهِ، وَنَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ عَلَى بَابِهِ، فَقَالُوا: مَا الْخَبْرُ يَا بَرِيدَةَ؟ فَقُلْتُ: خَيْرًا! فَتَحَّ اللَّهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَقَالُوا: مَا أَقْدَمَكَ؟ قُلْتُ: جَارِيَةٌ أَخَذَهَا عَلِيٌّ مِنَ الْخُمْسِ، فَجِئْتُ لِأَخْبِرَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالُوا: فَأَخْبِرِ النَّبِيَّ ﷺ، فَإِنَّهُ يَسْقُطُ مِنْ عَيْنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْمَعُ الْكَلَامَ، فَخَرَجَ مُغْضِبًا، فَقَالَ: «مَا بِالْأَقْوَامِ يَتَنَقَّصُونَ عَلِيًّا؟! مَنْ أَبْغَضَ عَلِيًّا فَقَدْ أَبْغَضَنِي، وَمَنْ فَارَقَ عَلِيًّا فَقَدْ فَارَقَنِي، إِنْ عَلِيًّا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، خُلِقَ مِنْ طِينَتِي، وَخُلِقْتُ مِنْ طِينَةِ إِبْرَاهِيمَ، وَأَنَا أَفْضَلُ مِنْ إِبْرَاهِيمَ» ﴿ذُرِّيَّةٌ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾، «يَا بَرِيدَةَ! أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ لِعَلِيٍّ أَكْثَرَ مِنَ الْجَارِيَةِ الَّتِي أَخَذَ، وَأَنَّهُ وَلِيُّكُمْ بَعْدِي؟!» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! بِالصُّحْبَةِ، إِلَّا بَسَطْتَ يَدَكَ، فَبَايَعْتَنِي عَلَى الْإِسْلَامِ جَدِيدًا! فَمَا فَارَقْتَهُ حَتَّى بَايَعْتَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ»، ضَعِيفٌ جَدًّا .

قلت: أورده عبد الحسين في «مراجعاته» (ص: ١٥٥-١٥٦)، ثمَّ قال: «وهذا الحديث مما لا ريب في صدوره، وطرقه إلى بريدة كثيرة، وهي معتبرة بأسرها» !! .

قلت: بل الحديث تالف بلا ريب، قال شيخنا في «الضعيفة» (٤٩٥٦): «ضعيف جدًّا، أورده الهيثمي في «المجمع» (٩/١٢٨) من حديث بريدة، قال: ... فذكره .

وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه جماعة لم أعرفهم، وحسين الأشقر، ضعفه الجمهور، ووثقه ابن حبان» .

قلت: قال في «الميزان»: «قال خ: فيه نظر، وقال أبو زرعة: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: ليس بقوي، وقال الجوزجاني: غالٍ شتامٌ للخيرة . . وأما ابن حبان، فذكره في «الثقات» .

وأقول: إن قصة بريدة هذه مع علي، وردت عنه من طرق: عند النسائي في «الخصائص» (ص: ١٥-١٦)، وأحمد (٥/٣٤٧، ٣٥٠، ٣٥١-٣٥٠، ٣٥٦، ٣٥٩)، وابن عساكر (٢/١٠٥/١٢-١/١٠٨) من طرق عنه، بعضها صحيح، وليس في شيء منها حديث الترجمة .

نعم، في بعضها قصة الجارية، وقوله ﷺ في آخرها: «فإنَّ له في الخُمسِ أكثرُ من ذلك» .

(تنبيه): قال الشيعيُّ في «مراجعاته» (ص: ١٥٥-١٥٦) - بعد أن ساق الحديث من طريق الطبراني هذه-: «وهذا الحديث مما لا ريب في صدوره، وطرقه إلى بريدة كثيرة، وهي معتبرة بأسرها» !

فأقول: وهذا كذبٌ مكشوفٌ، فمن أين لهذه الطريق الاعتبار، وفيها ما عرفت من جهالة جماعة من رواته، وضعف حسين الأشقر مع تشيعه؟! .

وهب أن هذا مرضيٌّ عنه عند الشيعيِّ، فهل الجماعة من الشيعة أيضاً على جهالتهم؟! . ثم إنَّه إن كان يعني أنَّه لا ريب في صدوره من رسول الله ﷺ، فهو التقول على رسول الله ﷺ، وحسبه قوله ﷺ: «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ» .

وكيف لا يرى أن هذا الحديث كذب مع تفرّد أولئك المجهولين وذاك الشيعيِّ الضعيف به، دون سائر الرواة الثقات وغيرهم كما سبق بيانه؟! فصدق رسول الله ﷺ إذ يقول: «إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِ؛ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ» .

## ● الحديث السادس والخمسون ●

«يَا عَلِيُّ! سَأَلْتُ اللَّهَ فِيكَ خَمْسًا، فَأَعْطَانِي أَرْبَعًا وَمَنْعَنِي وَاحِدَةً: {سَأَلْتُهُ، فَأَعْطَانِي فِيكَ أَنْتَ أَوْلُ مَنْ تَنْشَقُّ الْأَرْضُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَنْتَ مَعِي، مَعَكَ لَوَاءُ الْحَمْدِ، وَأَنْتَ تَحْمِلُهُ}، وَأَعْطَانِي أَنْتَ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ بَعْدِي»، مَوْضُوعٌ .

قلت: أورده الشيعي في «مراجعاته» (ص: ١٥٦) مسقطاً ما بين المعكوفين مشيراً إليه بقوله: «إلى أن قال»! وعلق عليه حاشية (برقم: ٥٤)، فقال: «هذا الحديث هو الحديث (٦٠٤٨) من أحاديث «الكنز» في (ص: ٣٩٦) من جزئه (٦)»!.

قلت: والحديث كذب، قال شيخنا رحمه الله في «الضعيفة» (٤٩٥٧): «موضوع، أخرجه الخطيب في ترجمة أحمد بن غالب بن الأجلح أبي العباس من «تاريخه» (٤ / ٣٣٨ - ٣٣٩) بروايته عن محمد بن يحيى بن الضريس: حدثنا عيسى بن عبد الله ابن عمر بن علي بن أبي طالب: حدثني أبي عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن جده علي ابن أبي طالب مرفوعاً .

قلت: ولم يذكر في ترجمته جرحاً ولا تعديلاً، لكن الآفة من عيسى هذا، قال الدارقطني: «متروك الحديث»، وقال ابن حبان: «يروى عن آبائه أشياء موضوعة»، وقال أبو نعيم: «روى عن آبائه أحاديث مناكير، لا يكتب حديثه، لا شيء» .

قلت: وساق له ابن عدي (ق١/٢٩٥) جملة من مثل هذا الحديث، وقال: «وله غير ما ذكرت، وعامة ما يرويه لا يتابع عليه» .

قلت: وأورده ابن عرّاق في (الوضّاعين والكذّابين) الذين ساق أسماءهم في فصل خاص في أول كتابه (١ / ١٧-١٣٣) .

وإنّ ممّا يؤكّد ذلك، قوله في هذا الحديث: «أنك أول من تنشق الأرض عنه يوم القيامة»! .

فإن هذا من خصوصيات النبي ﷺ وحده، كما جاء في «الصحيحين» وغيرهما، من حديث أبي هريرة وأبي سعيد الخدري وسواهما<sup>(١)</sup> .

فجاء هذا الكذاب، فجعله من خصوصيات علي رضي الله عنه، فقبّح الله الوضّاعين، وقبح معهم من يذيع أكاذيبهم، ويسود الكتب بها! .

(تنبیه): أورد الشيعي هذا الحديث محتجاً به في «مراجعاته» دون أي تخريج، اللهم إلا أنه ذكر أنه من أحاديث «الكنز» (ص: ٣٩٦ جزء ٦)!

(١) يعنون بالمخالفين أهل السنة والجماعة .

واقْتصاره على هذا فقط، من تدليساته التي لا تتناهى، ولا يُمكن للقارئ - بل لأكثر القراء - أن يكتشفوا سرّها، فإن من عادته أن يُخرَج الحديث بعزوه إلى بعض أئمة الحديث غالباً، كأن يقول: رواه أحمد والطبراني و...، ثم يذكر المصدر الذي نقل ذلك منه كـ «الكنز» مثلاً، وهو الغالب عليه، فلماذا لم ينقل عنه مُخرَج هذا الحديث؟! .

ذلك؛ لأنّه لو فعل لانفضح أمره، ذلك، أن «الكنز» قال في الموضوع الذي أشار إليه الشيعي نفسه: «رواه ابن الجوزي في (الواهيات)» .

قلت: وكلُّ من شم رائحة الحديث، وعلم الكتب المصنّفة فيه، يعلم أن «الواهيات» كتاب لابن الجوزي خصّه بالأحاديث الواهية والمنكرة، التي لم تبلغ عنده دركة الوضع، وهذا غالبيٌّ، فكثيراً ما يورد فيه بعض الموضوعات أيضاً، كما نبّه على ذلك الحفاظ .

وعليه، فعزوا الحديث إلى «الواهيات» تضعيف له، من أجل ذلك لم ينقل الشيعي عن «الكنز» رواية ابن الجوزي له في «الواهيات»!! .

وقد يقول قائل: لعلّ الشيعي لا يعلم موضوع كتاب «الواهيات»، فلا يلزم أن نسيء الظن به، ونجزم أنه تعمد ترك عزو الحديث إليه لما ذكرت! .

فأقول: إنّي أستبعد ذلك عنه، ولئن سلمنا به، فقد خلّصناه من إساءة الظن به وألصقنا به الجهل، بما يترفع عنه المبتدئون في هذا العلم، فسواء كان هذا أو ذاك، فأحلاهما مرّاً! .

ولقد ذكرني هذا الجهل المنسوب للشيعي بقصة طريفة تروى، خلاصتها: أن خطيباً في بعض القرى ذكر حديثاً في خطبته، قال عقبه: «رواه ابن الجوزي في (الموضوعات)!!» .

## ● الحديث السابع والخمسون ●

«قال أبو ذر: أما إنّي صلّيتُ مع رسول الله ﷺ ذات يوم، فسأل سائلٌ في المسجد، فلم يعطه أحدٌ شيئاً، وكان عليّ راکعاً فأوِّمأً بخنصره إليه وكان يتختمُ بها، فأقبل السائلُ حتّى أخذ الخاتم من خنصره، فتضرّع النبي ﷺ إلى الله عزّ وجلّ يدعوه، فقال: «اللهم! إن أخي موسى سألَكَ ﴿قال رب اشرح لي صدري﴾ ويسر لي أمري \* واحلل عقدة من لساني \* يفقهوا قولي \* واجعل لي وزيراً من أهلي \* هارون أخي \* اشدد به أزري \* وأشركه

فِي أَمْرِي \* كَيْ نُسَبِّحَكَ كَثِيرًا \* وَنَذْكُرَكَ كَثِيرًا \* إِنَّكَ كُنْتَ بِنَا بَصِيرًا ﴿ فَأُوْحِيَتْ إِلَيْهِ : ﴿قَدْ أُوتِيَْتَ سُوْلُكَ يَا مُوسَى﴾ ، اَللّهُمَّ ! وَإِنِّي عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ ، فَاشْرَحْ لِي صَدْرِي ، وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي ، وَاجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي ، عَلِيًّا اشْدُدْ بِهِ ظَهْرِي ، قَالَ أَبُو ذَرٍّ : فَوَاللَّهِ ! مَا اسْتَمَّ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ اَلْكَلِمَةَ حَتَّى هَبَطَ عَلَيْهِ الْأَمِيْنُ جِبْرَائِيْلُ بِهَذِهِ الْآيَةِ ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُوْلُهُ وَالَّذِيْنَ آمَنُوا الَّذِيْنَ يُقِيْمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ \* وَمَنْ يَتَوَلَّ اللهُ وَالَّذِيْنَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾ ا هـ ، مُنْكَرٌ .

قلت : أوردته عبد الحسين الشَّيْعِي فِي «مراجعاته» (ص : ١٦١) ، فقال : «لا ريب في نزولها في عليّ حين تصدق راکعاً في الصلاة بخاتمته ، والصحيح - في نزولها بعليّ إذ تصدق بخاتمته وهو راکع في الصلاة - متواترة عن أئمة العترة الطاهرة» إلى أن قال : «ومع ذلك فإننا لا ندع مراجعتنا خالية مما جاء فيها من حديث الجمهور ، مقتصرين على ما في تفسير الإمام أبي إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم النيسابوري الثعلبي ، فنقول : أخرج عند بلوغه هذه الآية في «تفسيره الكبير» بإسناده إلى أبي ذر الغفاري قال : سمعت رسول الله ﷺ بهاتين ، وإلا صمّتا ، ورأيته بهاتين ، وإلا ، عميتا ، يقول : . . . فذكره .

وكان قد أشار إليه وإلى غيره في (ص : ٣٦) ، وعلّق في الحاشية (برقم : ٧٣) قائلاً : «أجمع المفسّرون - كما اعترف به القوشجيّ ، وهو من أئمة الأشاعرة - على أن هذه الآية إنما نزلت على عليّ حين تصدق راکعاً في الصلاة ، وأخرج النسائي في «صحيحه» (!) نزولها في عليّ : عن عبد الله بن سلام ، وأخرج نزولها فيه أيضاً صاحب «الجمع بين الصحاح الستة» في تفسير سورة المائدة !! وأخرج الثعلبي في «تفسيره الكبير» نزولها في أمير المؤمنين ، كما سنوضحه عند إيرادها» .

قلت : وهذا كلام باطل ، والأحاديث المشار إليها واهية ، والحديث المذكور موضوع كذب ، ويكفي في الدلالة على ذلك المصدر المعزوم إليه : «تفسير الثعلبي» ، وهو تفسير مليء بالخرافات والبواطيل والمنكرات ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «المنهاج» (٤/٤) : « . . . » «تفسير الثعلبي» فيه طائفة من الموضوعات ، وكان حاطب ليل ، وفيه خير ودين ، ولكن لا خبرة له بالصحيح والسقيم من الأحاديث» ، والحديث ، قال عنه شيخنا الإمام رحمه الله في «سلسلته الضعيفة» (٤٩٢١) بعد أن حكم عليه بالنكارة : «أخرجه الحاكم في «علوم الحديث» (ص : ١٠٢) ، وابن عساكر (١٢/١٥٣/٢) من طريق محمد



بن يحيى بن الضريس: ثنا عيسى بن عبد الله بن عبيد الله بن عمر بن علي بن أبي طالب قال: ثنا أبي عن أبيه عن جده عن علي قال: «نزلت هذه الآية على رسول الله ﷺ: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ [المائدة: ٥٥]، فخرج رسول الله ﷺ ودخل المسجد، والناس يصلون بين راع وقائم يصلي، فإذا سائل، قال: «يا سائل! أعطاك أحد شيئاً؟» فقال: لا، إلا هذا الراكع - وأشار إلي - أعطاني خاتماً»،

وقال الحاكم: «تفرد به ابن الضريس عن عيسى العلوي الكوفي» .

قلت: وهو متهم، قال (الذهبي) في «الميزان»: «قال الدارقطني: متروك الحديث، وقال ابن حبان: يروي عن آبائه أشياء موضوعة»، ثم ساق له أحاديث.

(تبيه): عيسى بن عبد الله بن عبيد الله بن عمر . . . إلخ، هكذا وقع في هذا الإسناد عند المذكورين، والذي في «الميزان» و«اللسان»: عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمر! فسَمِّي جده: مُحَمَّدًا، بدل: عبيد الله، ولعلَّه الصواب، فإنه كذلك في «الكامل» (٢٩٥/١) في الترجمة، وفي بعض الأحاديث التي ساقها تحتها، وأحدها من طريق مُحَمَّد بن يحيى بن ضريس: ثنا عيسى بن عبد الله بن مُحَمَّد . . . ثم قال: «وبهذا الإسناد تسعة أحاديث مناكير، وله غير ما ذكرت، وعمامة ما يرويه لا يتابع عليه» .

واعلم أنه لا يتقوى الحديث بطرق أخرى ساقها السيوطي في «الدر المنثور» (٢ / ٢٩٣)، لشدة ضعف أكثرها، وسائرهما مراسيل ومعاويل لا يُحتجُّ بها!

منها - على سبيل المثال-: ما أخرجه الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٤٨) من طريق مُحَمَّد بن مروان عن مُحَمَّد بن السائب عن أبي صالح عن ابن عباس به . . . وفيه قصة لعبد الله بن سلام .

قلت: مُحَمَّد بن مروان: هو السديُّ الأصغر، وهو متهم بالكذب .

ومثله مُحَمَّد بن السائب، وهو الكلبي .

ومن طريقه: رواه ابن مردويه، وقال الحافظ بن كثير: «وهو متروك» .

ومما سبق، تعلم أن قول الآكوسي في «روح المعاني» (٦ / ١٦٧): «إسناده متصل!»! مما لا طائل تحته!

ومثله: حديث عمار بن ياسر، أورده الهيثمي في «المجمع» (٧ / ١٧)، وقال: «رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه من لم أعرفهم»، وعزاه ابن كثير وغيره لرواية ابن مردويه، فقال الحافظ في «تخريج الكشاف»: «وفي إسناده خالد بن يزيد العمري، وهو متروك» .

وأشار إلى ذلك ابن كثير، فإنه قال عقب حديث الكلبي السابق: «ثم رواه ابن مردويه من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه نفسه، وعمار بن ياسر، وأبي رافع، وليس يصح شيء منها بالكلية، لضعف أسانيدنا وجهالة رجالها» .

قلت: ويشهد لذلك أمور:

الأول: أنه ثبت أن الآية نزلت في عبادة بن الصامت لما تبرأ من يهود بني قينقاع وحلفهم .

أخرجه ابن جرير (٦ / ١٨٦) بإسنادين عنه، أحدهما حسن .

الثاني: ما أخرجه ابن جرير أيضاً، وأبو نعيم في «الحلية» (٣ / ١٨٥) عن عبد الملك ابن أبي سليمان قال: سألت أبا جعفر محمد بن علي عن قوله عز وجل: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ...﴾ الآية، قلنا: من الذين آمنوا؟ قال: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا﴾ (ولفظ أبي نعيم: قال: أصحاب محمد صلوات الله عليهم)، قلنا: بلغنا أنها نزلت في علي بن أبي طالب؟! قال: علي من الذين آمنوا .

وإسناده صحيح .

قلت: فلو أن الآية نزلت في علي رضي الله عنه خاصة، لكان أولى الناس بمعرفة ذلك أهل بيته وذريته، فهذا أبو جعفر الباقر رضي الله عنه لا علم عنده بذلك! وهذا من الأدلة الكثيرة على أن الشيعة يلصقون بأئمتهم ما لا علم عندهم به!

الثالث: أن معنى قوله تعالى في آخر الآية: ﴿وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾، أي: خاضعون، قال العلامة ابن حيان الغرناطي في تفسيره: «البحر المحيط» (٣ / ٥١٤) - عقب الآية - : «هذه أوصاف مُمَيِّزٌ بها المؤمن الخالص الإيمان من المنافق؛ لأنَّ المنافق لا يداوم على الصلاة، ولا على الزكاة، قال تعالى: ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالِي﴾، وقال تعالى: ﴿أَشِحَّةً عَلَى الْخَيْرِ﴾، ولمَّا كانت الصحابة وقت نزول هذه الآية من مقامي

الصلاة ومؤتي الزكاة، وفي كلتا الحالتين كانوا متصيفين بالخضوع لله تعالى والتذلل له، نزلت الآية بهذه الأوصاف الجليلة، والركوع هنا ظاهره الخضوع، لا الهيئة التي في الصلاة» .

قلت: ويؤيده قول الحافظ ابن كثير: «وأما قوله: ﴿وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾، فقد توهم بعض الناس أن هذه الجملة في موضع الحال من قوله: ﴿وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾، أي: في حال ركوعهم! ولو كان هذا كذلك، لكان دفع الزكاة في حال الركوع أفضل من غيره؛ لأنه ممدوح! وليس الأمر كذلك عند أحد من العلماء ممن نعلمه من أئمة الفتوى»<sup>(١)</sup>.

(١) وقد أبطل العلامة الإمام أبو الفضل شهاب الدين الألوسي في «تفسيره» (٦/١٦٧-١٧١) استدلال الشيعة بها على أحقية عليٍّ بالإمامة من أبي بكر وعمر - رضي الله عن الجميع - بكلام قوي متين رصين هام جداً في بابه، فرأيتُ من إتمام الفائدة نقله ولو مختصراً، قال: رحمه الله: «واستدل الشيعة بها على إمامته كرم الله تعالى وجهه، ووجه الاستدلال بها عندهم: أنها بالإجماع نزلت فيه كرم الله تعالى وجهه، وكلمة (إنما) تفيد الحصر، ولفظ الولي بمعنى المتولي للأمر والمستحق للتصرف فيها، وظاهر أن المراد هنا التصرف العام المساوي للإمامة؛ بقريته ضم ولايته كرم الله تعالى وجهه بولاية الله تعالى ورسوله ﷺ، فثبتت إمامته وانتفت إمامة غيره، وإلا؛ لبطل الحصر، ولا إشكال في التعبير عن الواحد بالجمع؛ فقد جاء في غير ما موضع، وذكر علماء العربية أنه يكون لفائدتين: تعظيم الفاعل، وأن من أتى بذلك الفعل عظيم الشأن بمنزلة جماعة؛ كقوله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً﴾، ليرغب الناس في الإيتان بمثل فعله، وتعظيم الفعل أيضاً حتى إن فعله سجية لكل مؤمن، وهذه نكتة سرية تعتبر في كل مكان بما يليق به.

وقد أجاب أهل السنة عن ذلك بوجوه:

الأول: النقص؛ بأن هذا الدليل كما يدل بزعمهم على نفي إمامة الأئمة المتقدمين كذلك يدل على سلب الإمامة عن الأئمة المتأخرين كالسبطين رضي الله تعالى عنهما وباقي الاثني عشر رضي الله تعالى عنهم أجمعين بعين ذلك التقرير، فالدليل يضر الشيعة أكثر مما يضر أهل السنة كما لا يخفى، ولا يمكن أن يقال: الحصر إضافي بالنسبة إلى من تقدمه؛ لأننا نقول: إن حصر ولاية من استجمع تلك الصفات لا يفيد إلا إذا كان حقيقياً، بل لا يصح؛ لعدم اجتماعها فيمن تأخر عنه كرم الله تعالى وجهه.

وإن أجابوا عن النقص بأن المراد حصر الولاية في الأمير كرم الله تعالى وجهه في بعض الأوقات، أعني: وقت إمامته لا وقت إمامة السبطين ومن بعدهم رضي الله تعالى عنهم؛ قلنا: فمرحبا بالوفاق؛ إذ مذهبنا أيضاً أن الولاية العامة كانت له وقت كونه إماماً لا قبله، وهو زمان خلافة الثلاثة، ولا بعده، وهو زمان خلافة من ذكر.

فإن قالوا: إن الأمير كرم الله تعالى وجهه لو لم يكن صاحب ولاية عامة في عهد الخلفاء يلزمه نقص بخلاف وقت خلافة أشباله الكرام رضي الله تعالى عنهم؛ فإنه لما لم يكن حياً لم تصر إمامة غيره موجبة لنقص شرفه الكامل؛ لأن الموت رافع لجميع الأحكام الدنيوية، يقال: هذا فرار وانتقال إلى استدلال آخر ليس مفهوماً من الآية؛ إذ مبناه على مقدمتين:

الأولى: أن كون صاحب الولاية العامة في ولاية الآخر - ولو في وقت من الأوقات - غير مستقل بالولاية نقص

(تنبيه): قال الشيعي عبد الحسين في كتابه (ص: ٣٦): «أجمع المفسرون - كما اعترف به القوشجي، وهو من أئمة الأشاعرة - على أن هذه الآية إنما نزلت على عليّ حين تصدق راکعاً في الصلاة، وأخرج النسائي في «صحيحه» (!) نزولها في علي: عن عبد الله بن سلام، وأخرج نزولها فيه أيضاً صاحب «الجمع بين الصحاح الستة» في تفسير سورة المائدة» !! .

= والثانية: أن صاحب الولاية العامة لا يلحقه نقض ما بأي وجه وأي وقت كان .

وكلتاها لا يفهمان من الآية أصلاً كما لا يخفى على ذي فهم ! على أن هذا الاستدلال متقوض بالسبطين زمن ولاية الأمير كرم الله تعالى وجهه، بل وبالأمير أيضاً في عهد النبي ﷺ ! .

والثاني: أنا لا نسلم الإجماع على نزولها في الأمير كرم الله تعالى وجهه؛ فقد اختلف علماء التفسير في ذلك:

فروى أبو بكر النقاش صاحب التفسير المشهور عن محمد الباقر رضي الله تعالى عنه أنها نزلت في المهاجرين والأنصار، وقال قائل: نحن سَمِعنا أنها نزلت في عليّ كرم الله تعالى وجهه، فقال: هو منهم يعني أنه كرم الله تعالى وجهه، داخل أيضاً في المهاجرين والأنصار ومن جملتهم .

وأخرج أبو نعيم في «الحلية» عن عبد الملك بن أبي سليمان، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن الباقر رضي الله تعالى عنه أيضاً نحو ذلك، وهذه الرواية أوفق بصيغ الجمع في الآية .

وروى جمع من المفسرين عن عكرمة أنها نزلت في شأن أبي بكر رضي الله تعالى عنه .

والثالث: أنا لا نسلم أن المراد بالولي المتولي للأمر والمستحق للتصرف فيها تصرفاً عاماً ! بل المراد به الناصر؛ لأن الكلام في تقوية قلوب المؤمنين وتسليها وإزالة الخوف عنها من المرتدين، وهو أقوى قرينة على ما ذكره، ولا ياباه الضم كما لا يخفى على من فتح الله تعالى عين بصيرته، ومن أنصف نفسه علم أن قوله تعالى فيما بعد: ﴿يَأْيُهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوراً وَلَعِباً مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَالْكَافِرَ أَوْلِيَاءَ﴾؛ آب عن حمل الولي على ما يساوي الإمام الأعظم؛ لأن أحداً لم يتخذ اليهود والنصارى والكفار أئمة لنفسه، وهم أيضاً لم يتخذ بعضهم بعضاً إماماً ! وإنما اتخذوا أنصاراً وأحباباً، وكلمة (إنما) المفيدة للحصر تقتضي ذلك المعنى أيضاً؛ لأن الحصر يكون فيما يحتمل اعتقاد الشركة والتردد والنزاع، ولم يكن بالإجماع وقت نزول هذه الآية تردد ونزاع في الإمامة وولاية التصرف، بل كان في النصرة والمحبة .

والرابع: أنه لو سلم أن المراد ما ذكره؛ فلفظ الجمع عام، أو مساو له - كما ذكره المرتضى في «الذريعة»، وابن المطهر في «النهاية»، والعبارة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب، كما اتفق عليه الفريقان، فمفاد الآية حيثئذ حصر الولاية العامة لرجال متعددين يدخل فيهم الأمير كرم الله تعالى وجهه، وحمل العام على الخاص خلاف الأصل، لا يصح ارتكابه بغير ضرورة، ولا ضرورة .

فإن قالوا: الضرورة متحققه هاهنا؛ إذ التصديق على السائل في حال الركوع لم يقع من أحد غير الأمير كرم الله تعالى وجهه؛ قلنا: ليست الآية نصاً في كون التصديق واقعاً في حال ركوع الصلاة؛ لجواز أن يكون الركوع بمعنى التخضع والتذلل، لا بالمعنى المعروف في عرف أهل الشرع؛ كما في قوله:

لا تَهِينِ الْفَقِيرَ عِلَّكَ أَنْ تَرَكَمَ يَوْمًا وَالذَّهْرَ قَدْ رَفَعَهُ

وقد استعمل بهذا المعنى في القرآن أيضاً، كما قيل في قوله سبحانه: ﴿وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾؛ إذ ليس في صلاة من قبلنا من أهل الشرائع ركوع هو أحد الأركان بالإجماع، وكذا في قوله تعالى: ﴿وَخَرُّ رَاكِعًا﴾، وقوله عز وجل: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ارْكَعُوا لَا يَرْكَعُونَ﴾، على ما بينه بعض الفضلاء، وليس حمل الركوع في الآية على غير معناه الشرعي بأبعد من حمل الزكاة المقرونة بالصلاة على مثل ذلك التصديق، وهو لازم على مدعي الإمامية قطعاً! =

قلت: ونحو هذا الكلام ذكره عبد الحسين في «مراجعاته» (ص: ١٦٠) أيضاً .

قال شيخنا الألباني: «في هذا الكلام - على صغره - أكاذيب:

أولاً: قوله: «أجمع المفسرون . . . » باطل، سواء كان القائل من عزا إليه الاعتراف به أو غيره ! كيف وقد سبق أن الأرجح - من حيث الرواية - نزولها في عبادة بن الصامت؟! وهناك أقوال أخرى حكاهما المحقق الآلوسي (٢/ ٣٣٠) راداً بها الإجماع المزعوم، وكيف يصح ذلك وقد حكى الخلاف فيه إمامُ المفسرين ابن جرير الطبري؟! ورجح خلافه ابن حبان وابن كثير كما تقدّم؟! .

ثانياً: قوله: «وأخرج النسائي . . . » إلخ ! كذب أيضاً، فإنه لم يُخرجه النسائي في أي كتاب من كتبه المعروفة، لا في «سننه الصغرى»، ولا في «سننه الكبرى»، ولا في «الخصائص»، وكيف يُمكن أن يكون هذا العزو صحيحاً، ولم يعزه إليه الذين ساقوا روايات هذا الحديث وخرجوها وعزوها إلى مصادرهما المعروفة من كتب السنة؛ كالحافظين ابن كثير والسيوطي وغيرهما؟! .

= وقال بعض منا - أهل السنة - : إن حمل الركوع على معناه الشرعي وجعل الجملة حالاً من فاعل «يأتون» يوجب قصوراً بينا في مفهوم «يقيمون الصلاة»؛ إذ المدح والفضيلة في الصلاة، كونها خالية عما لا يتعلق بها من الحركات، سواء كانت كثيرة أو قليلة، غاية الأمر أن الكثيرة مفسدة للصلاة دون القليلة، ولكن تؤثر قصوراً في معنى إقامة الصلاة ألبتة، فلا ينبغي حمل كلام الله تعالى الجليل على ذلك . انتهى .

وذكر الطبرسي في «مجمع البيان» وجهاً آخر غير ما ذكره صاحب «إظهار الحق» في أن الولاية مختصة، وهو أنه سبحانه قال: «إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ»، فخاطب جميع المؤمنين، ودخل في الخطاب النبي ﷺ وغيره، ثم قال تعالى: «وَرَسُولُهُ»، فأخرج نبيه عليه الصلاة والسلام من جملتهم؛ لكونهم مضافين إلى ولايته، ثم قال جل وعلا: «وَالَّذِينَ آمَنُوا»، فوجب أن يكون الذي خوطب بالآية غير الذي جعلت له الولاية، وإلا؛ لزم أن يكون المضاف هو المضاف إليه بعينه، وأن يكون كل واحد من المؤمنين ولي نفسه، وذلك محال ! انتهى .

وأنت تعلم أن المراد ولاية بعض المؤمنين بعضاً، لا أن يكون كل واحد منهم ولي نفسه، وكيف يتوهم من قولك مثلاً: أيها الناس لا تغتابوا الناس، أنه نهى لكل واحد من الناس أن يغتاب نفسه؟! وفي الخبر أيضاً: «صَوْمُ يَوْمٍ يَصُومُ النَّاسُ»، ولا يختلج في القلب أنه أمر لكل أحد أن يصوم يوم يصوم الناس، ومثل ذلك كثير في كلامهم، وما قدمناه في سبب النزول ظاهر في أن المخاطب بذلك ابن ملام وأصحابه، وعليه؛ لا إشكال، إلا أن ذلك لا يعتبر مخصصاً كما لا يخفى .

فالآية على كل حال لا تدل على خلافة الأمير كرم الله تعالى وجهه على الوجه الذي تزعمه الإمامية، وهو ظاهر لمن تولى الله تعالى حفظ ذهنه عن غبار العصبية .

زُدَّ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ الْحَافِظَ الْمِزِّيَّ لَمْ يوردَ الْحَدِيثَ مُطْلَقًا فِي مَسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ مِنْ «أَطْرَافِهِ»، وَهُوَ يَعْتَمِدُ فِيهِ عَلَى «السَّنَنِ الْكُبْرَى» لِلنَّسَائِيِّ! وَلَا النَّابِلِسِيِّ فِي «ذَخَائِرِ»، وَاعْتِمَادُهُ فِيهِ عَلَى «السَّنَنِ الصَّغْرَى»! وَأَمَّا «الْخِصَائِصُ»، فَقَدْ رَاجَعْتَهُ بِنَفْسِي! .

ثَالِثًا: قَوْلُهُ: «فِي صَحِيحٍ»!! مِنْ أَكَاذِيبِ الْمَكْشُوفَةِ، فَإِنَّ الْمُبْتَدِئِينَ فِي هَذَا الْعِلْمِ الشَّرِيفِ يَعْلَمُونَ أَنَّ النَّسَائِيَّ لَيْسَ لَهُ كِتَابٌ يَعْرِفُ بِ«الصَّحِيحِ»، وَغَالِبُ الظَّنِّ أَنَّ الشَّيْعَةَ يَسْتَحِلُّونَ هَذَا الْكُذْبَ مِنْ بَابِ (التَّقْيِيَّةِ)، أَوْ مِنْ بَابِ (الغَايَةِ تَبَرُّرِ الْوَسِيلَةِ)! وَقَدْ أَدْخَلَهُمْ فِي إِبَاحَةِ الْكُذْبِ الْمَكْشُوفِ؛ لِتَضْلِيلِ عَامَةِ الْقُرَّاءِ، وَذَلِكَ مَطْرَدٌ عِنْدَهُ، فَقَدْ رَأَيْتُهُ قَالَ فِي تَرْجَمَةِ عَلِيِّ بْنِ الْمُنْذَرِ (ص: ٩٨): «اِحْتَجَّ النَّسَائِيُّ بِحَدِيثِهِ فِي (الصَّحِيحِ)»! .

وَطْرَدَ ذَلِكَ فِي سَائِرِ «السَّنَنِ الْأَرْبَعَةِ»، تَارَةً جَمْعًا، وَتَارَةً إِفْرَادًا، فَهُوَ يَقُولُ (ص: ٥٠): «وَتِلْكَ صَحَابُهُمُ السُّتَةُ»! وَنَحْوَهُ فِي (ص: ٥٤)، وَذَكَرَ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: «فِي (صَحِيحَيْهِمَا)»! (ص: ٥٥، ٥٧، ٩٥، ١١٦)، وَذَكَرَ النَّسَائِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ، وَقَالَ: «فَرَاغَ (صَحِيحَيْهِمَا)»! (ص: ٥٩)، وَيَقُولُ فِي تَرْجَمَةِ نُفَيْعِ بْنِ الْحَارِثِ (ص: ١١١): «وَاحْتَجَّ بِهِ التِّرْمِذِيُّ فِي (صَحِيحِهِ)»! .

قُلْتُ: وَفِي هَذَا افْتِرَاءٍ آخَرَ، وَهُوَ قَوْلُهُ: «اِحْتَجَّ بِهِ التِّرْمِذِيُّ»! فَهَذَا كُذْبٌ عَلَيْهِ، كَيْفَ وَهُوَ الْقَائِلُ فِيهِ: «يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ»، كَمَا فِي «التَّهْذِيبِ»؟! وَفِيهِ أَنَّ ابْنَ عَبْدِ الْبَرِّ قَالَ: «أَجْمَعُوا عَلَى ضَعْفِهِ، وَكَذَّبَهُ بَعْضُهُمْ، وَأَجْمَعُوا عَلَى تَرْكِ الرِّوَايَةِ عَنْهُ»! .

وَإِنْ إِطْلَاقُهُ اسْمَ «الصَّحِيحِ» عَلَى كُلِّ مَنْ «السَّنَنِ الْأَرْبَعَةِ» لَيْهَوْنَ أَمَامَ إِطْلَاقِهِ هَذَا الْاسْمَ عَلَى «سَنَنِ الْبِيهَقِيِّ»! فَارْجِعِ التَّنْبِيهَ عَلَى ذَلِكَ تَحْتَ الْحَدِيثِ (٤٩٠٣)! وَاحْمَدُ اللَّهُ أَنْ جَعَلَكَ سُنِّيًّا لَا تَسْتَحِلُّ الْكُذْبَ عَلَى الْمُخَالَفِينَ وَالتَّدْجِيلَ عَلَيْهِمْ! .

رَابِعًا: قَوْلُهُ «وَأَخْرَجَ نَزْوَلَهَا فِيهِ أَيْضًا صَاحِبُ «الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحَابِ السُّتَةِ...»! .

قُلْتُ: يَعْنِي بِهِ: كِتَابُ ابْنِ الْأَثِيرِ الْمَسْمُومِ بِ«جَامِعِ الْأَصُولِ»! وَهَذَا كُذْبٌ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ لَمْ يُخْرِجْهُ هُنَاكَ، وَلَا فِي غَيْرِهِ مِنَ الْمَوَاطِنِ، وَكَيْفَ يُخْرِجُهُ وَالْحَدِيثَ لَيْسَ مِنْ شَرْطِهِ؟! لِأَنَّهُ لَمْ يَرُوهُ أَحَدُ السُّتَةِ الَّذِينَ جُمِعَ أَحَادِيثُهُمْ فِي كِتَابِهِ، وَهُمْ: مَالِكٌ، وَالشَّيْخَانُ، وَأَصْحَابُ «السَّنَنِ الْأَرْبَعَةِ»، حَاشَا ابْنَ مَاجَةَ! .

ثُمَّ رَأَيْتَهُ كَرَّرَ أَكَاذِيْبَهُ الْمَذْكُورَةَ: فِي الصَّفْحَةِ (١٦٠) مِنْ «مُرَاجَعَاتِهِ» ! .

وَلِلْحَدِيثِ طَرِيقَ أُخْرَى سَاقِطَةٌ، يَأْتِي لَفْظُهَا مَطْوَلًا بِرَقْمِ (٤٩٥٨) .

ثُمَّ رَأَيْتُ ابْنَ الْمَطْهَرِ الْحَلِّيِّ قَدْ سَبَقَ عَبْدَ الْحُسَيْنِ فِي فَرِيْتِهِ، فَهُوَ إِمَامُهُ فِيهَا، وَفِي كَثِيرٍ مِنْ فَرَاهِ كَمَا يَأْتِي، فَقَدْ قَالَ فِي كِتَابِهِ «مَنْهَاجُ الْكِرَامَةِ فِي إِثْبَاتِ الْإِمَامَةِ» (ص: ٧٤ - تَحْقِيقُ الدُّكْتُورِ مُحَمَّدٍ رَشَادٍ سَالِمٍ) - وَقَدْ ذَكَرَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿... وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ - : «وَقَدْ أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ...» !! .

ثُمَّ سَاقَ الْحَدِيثَ مَطْوَلًا بِلَفْظِ آخَرَ أَنْكَرَ مِنْ حَدِيثِ التَّرْجَمَةِ، ذَكَرَهُ مِنْ رِوَايَةِ الثَّعْلَبِيِّ عَنْ أَبِي ذَرٍّ ! وَتَبِعَهُ الْحَمِينِيُّ (ص: ١٥٨) ! وَسَيَأْتِي بِرَقْمِ (٤٩٥٨) .

وَقَدْ أَبْطَلَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنَ تَيْمِيَّةٍ اسْتِدْلَالَ هَذَا مِنْ وَجْهِ كَثِيرَةٍ، بَلَّغَتْ تِسْعَةَ عَشَرَ وَجْهًا، يَهْمُنَا هُنَا الْوَجْهُ الثَّانِي مِنْهَا، قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ (٤/٤) - وَأَقْرَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «الْمُنْتَقَى مِنْهُ» (ص: ٤١٩) - : «قَوْلُهُ: «قَدْ أَجْمَعُوا أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ»: مِنْ أَعْظَمِ الدَّعَاوِي الْكَاذِبَةِ، بَلْ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالنَّقْلِ عَلَى أَنَّهَا لَمْ تَنْزَلْ فِي عَلِيٍّ بِخُصُوصِهِ، وَأَنَّ الْحَدِيثَ مِنَ الْكُذْبِ الْمَوْضُوعِ، وَأَنَّ «تَفْسِيرَ الثَّعْلَبِيِّ» فِيهِ طَائِفَةٌ مِنَ الْمَوْضُوعَاتِ، وَكَانَ حَاطِبٌ لَيْلٍ، وَفِيهِ خَيْرٌ وَدِينٌ، وَلَكِنْ لَا خُبْرَةَ لَهُ بِالصَّحِيحِ وَالسَّقِيمِ مِنَ الْأَحَادِيثِ، ثُمَّ نَعْفِيكَ مِنْ دَعْوَى الْإِجْمَاعِ وَنَطَالِبُكَ بِسُنْدٍ وَاحِدٍ صَحِيحٍ، وَمَا أوردته عَنِ الثَّعْلَبِيِّ وَاهٍ، فِيهِ رِجَالٌ مَتَّهَمُونَ...» .

ثُمَّ ذَكَرَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ أَنَّ فِي الْآيَةِ مَا يَدُلُّ عَلَى كُذْبِ هَذِهِ الرِّوَايَةِ، فَقَالَ: «لَوْ كَانَ الْمُرَادُ بِالْآيَةِ أَنْ يُؤْتِيَ الزَّكَاةَ فِي حَالَةِ الرُّكُوعِ، لَوَجِبَ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ شَرْطًا فِي الْمَوَالَاةِ، وَأَلَّا يَتَوَلَّى الْمُسْلِمَ إِلَّا عَلِيًّا فَقَطْ، فَلَا يَتَوَلَّى الْحُسَيْنَ وَالْحُسَيْنَ ! ثُمَّ قَوْلُهُ: ﴿الَّذِينَ يُقِيمُونَ...﴾ صِيغَةُ جَمْعٍ، فَلَا تَصَدَّقُ عَلَى وَاحِدٍ فَرْدٍ، وَأَيْضًا فَلَا يُشْنَى عَلَى الْمَرْءِ إِلَّا بِمَحْمُودٍ، وَفَعَلَ ذَلِكَ فِي الصَّلَاةِ لَيْسَ بِمُسْتَحَبٍّ، وَلَوْ كَانَ مُسْتَحَبًّا، لَفَعَلَهُ الرَّسُولُ ﷺ، وَلَحُضَّ عَلَيْهِ وَلَكَرَّرَ عَلِيٌّ فَعَلَهُ، وَإِنْ فِي الصَّلَاةِ لَشُغْلًا، فَكَيْفَ يُقَالُ: لَا وَليُّ لَكُمْ إِلَّا الَّذِينَ يَتَصَدَّقُونَ فِي حَالِ الرُّكُوعِ؟!...» إِنْخِ كَلَامِهِ .

وَهُوَ هَامٌ جَدًّا، فِيهِ مِنْ عِلْمِ الشَّيْخِ مَا لَا يَوْجَدُ عِنْدَ غَيْرِهِ، وَلَوْلَا الْإِطَالَةُ وَالخُرُوجُ عَنِ الصَّدَدِ، لَنَقَلْتَهُ بِحِذَافِيرِهِ، أَوْ عَلَى الْأَقْلِ مَلْخَصًّا .

قلت (القائل: النعماني): وإليك نص كلامه رحمه الله مع شيء من الاختصار:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية:

«الوجه الثامن: أنه لو قدر أن هذا مشروع في الصلاة لم يختص بالركوع، فكيف يقال: لا ولي لكم إلا الذين يتصدقون في كل الركوع؟! فلو تصدق المتصدق في حال القيام والقعود أما كان يستحق هذه الموالاة؟ فإن قيل: هذه أراد بها التعريف بعلي على خصوصه، قيل له: أوصاف علي التي يعرف بها كثيرة ظاهرة، فكيف يترك تعريفه بالأمر المعروفة ويعرفه بأمر لا يعرفه إلا من سمع هذا وصدقه، وجمهور الأمة لم تسمع هذا الخبر، ولا هو في شيء من كتب المسلمين المعتمدة؛ لا الصحاح ولا السنن ولا الجوامع والمعجمات؟! ولا شيء من أمهات أحد الأمرين لازم: إن قصد به المدح بالوصف فهو باطل، وإن قصد به التعريف فهو باطل!!

الوجه التاسع: أن يقال: قوله: ﴿وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾، على قولهم يقتضي أن يكون قد أتى الزكاة في حالة ركوعه! وعليه رضي الله عنه لم يكن ممن تجب عليه على عهد النبي صلوات الله عليه، فإنه كان فقيراً، وزكاة الفضة إنما تجب على من ملك النصاب حولاً، وعليه لم يكن من هؤلاء.

الوجه العاشر: أن إعطاء الخاتم في الزكاة لا يُجزئ عند كثير من الفقهاء، إلا إذا قيل بوجوب الزكاة في الحلي، وقيل: إنه يخرج من جنس الحلي، ومن جوز ذلك بالقيمة فالتقويم في الصلة متعذر، والقيم تختلف باختلاف الأحوال.

الوجه الحادي عشر: أن هذه آية بمنزلة قوله: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾، هذا أمر بالركوع، وكذلك قوله: ﴿يَا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَاسْجُدِي وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾، وهذا أمر بالركوع.

وبالجمل: الواو، إمّا واو الحال، وإمّا واو العطف، والعطف هو الأكثر، وهي المعروفة في مثل هذا الخطاب، وقوله إنما يصح إذا كانت واو الحال، فإن لم يكن ثم دليل على تعيين ذلك، بطلت الحجة، فكيف إذا كانت الأدلة تدل على خلافه!!؟

الوجه الثاني عشر: أنه من المعلوم المستفيض عند أهل التفسير خلقاً عن سلف: أن هذه الآية نزلت في النهي عن موالاة الكفار، والأمر بموالاة المؤمنين؛ لما كان بعض



المنافقين - كعبد الله بن أبي - يوالي اليهود ويقول: إني أخاف الدوائر، فقال بعض المؤمنين - وهو عبادة بن الصامت -: إني - يا رسول الله - أتولى الله ورسوله، وأبرأ إلى الله ورسوله من حلف هؤلاء الكفار وولايتهم، وقد تقدم كلام الصحابة والتابعين أنها عامة لا تختص بعليّ .

الوجه الثالث عشر: أن سياق الكلام يدل على ذلك لمن تدبر القرآن، فإنه ذَكَرَ فَعَلَ المرتدين وأنهم لن يضرُوا الله شيئاً، وذكر من يأتي به بدلهم، ثُمَّ قَالَ: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ \* وَمَنْ يَتَوَلَّى اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾، فتضمن هذا الكلام ذَكَرَ أحوال من دخل في الإسلام من المنافقين وممن يتردد عنه، وحال المؤمنين الثابتين عليه ظاهراً وباطناً، فهذا السياق مع إتيانه أتى بصيغة الجمع، مما يوجب لمن تدبر ذلك علماً يقيناً لا يمكنه دفعه عن نفسه: أن الآية عامة في كل المؤمنين المتصفين بهذه الصفات لا تختص بواحد بعينه: لا أبي بكر ولا عمر ولا عثمان ولا علي ولا غيرهم، لكن هؤلاء أحق الأمة بالدخول فيها.

الوجه الرابع عشر: أن الألفاظ المذكورة في الحديث مما يعلم أنها كذب على النبي ﷺ، فإن علياً ليس قائداً لكل البررة، بل لهذه الأمة رسولُ الله ﷺ! ولا هو أيضاً قاتلاً لكل الكفرة، بل قتل بعضهم كما قتل غيره بعضهم! وما أحد من المجاهدين القاتلين لبعض الكفار إلا وهو قاتل لبعض الكفرة .

وكذلك قوله: «منصورٌ من نصره، ومخذولٌ من خذله»، هو خلاف الواقع، والنبي ﷺ لا يقول إلا حقاً، لاسيما على قول الشيعة، فإنهم يدعون أن الأمة كلها خذلتها إلى قتل عثمان!! ومن المعلوم أن الأمة كانت منصوره في أعصار الخلفاء الثلاثة نصراً لم يحصل لها بعده مثله، ثم لما قتل عثمان وصار الناس ثلاثة أحزاب: حزب نصره وقاتل معه، وحزب قاتلوه، وحزب خذلوه لم يقاتلوا مع هؤلاء ولا مع هؤلاء، لم يكن الذين قاتلوا معه منصورين على الحزبين الآخرين ولا على الكفار، بل أولئك الذين نصروا عليهم وصار الأمر لهم لما تولّى معاوية فانتصروا على الكفار وفتحوا البلاد، إنما كان عليّ منصوراً كنصر أمثاله في قتال الخوارج والكفار، والصحابة الذين قاتلوا الكفار والمرتدين كانوا منصورين نصراً عظيماً، فالنصر وقع كما وعد الله به؛ حيث قال: ﴿إِنَّا

لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ ﴿١﴾ ، فالقتال الذي كان بأمر الله وأمر رسوله من المؤمنين للكفار والمرتدين والخوارج كانوا فيه منصورين نصراً عظيماً إذا اتقوا وصبروا، فَإِنَّ التَّقْوَى وَالصَّبْرَ مِنَ تَحْقِيقِ الْإِيمَانِ الَّذِي عُلِقَ بِهِ النِّصْرُ، وَأَيْضاً: فالدعاء الذي ذكره عن النَّبِيِّ ﷺ عقب التصديق بالخاتم من أظهر الكذب، فمن المعلوم: أن الصَّحَابَةَ أَنْفَقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَتِ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ مَا هُوَ أَعْظَمُ قَدْرًا وَنَفْعًا مِنْ إِعْطَاءِ سَائِلٍ خَائِئِمًا، وَفِي «الصَّحِيحِينَ» عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا نَفَعَنِي مَالٌ كَمَا لَأَبِي بَكْرٍ، إِنْ أَمَنَ النَّاسُ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَذَاتِ يَدِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ خَلِيلًا؛ لَأَتَّخِذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا»، وَقَدْ تَصَدَّقَ عِثْمَانُ بِأَلْفٍ بَعِيرٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فِي غَزْوَةِ الْعَسْرَةِ، حَتَّى قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا ضَرَّ عِثْمَانَ مَا فَعَلَ بَعْدَ الْيَوْمِ».

والإنفاق في سبيل الله وفي إقامة الدين في أول الإسلام أعظم من صدقة على سائل محتاج! ولهذا، قال النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَسْبُوا أَصْحَابِي! فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَوْ أَنْفَقَ أَحَدُكُمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مَدًّا أَحَدَهُمْ وَلَا نَصِيفَهُ»، أخرجاه في «الصَّحِيحِينَ»، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتِلًا أُولَئِكَ أَكْبَرُ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحَسَنَى﴾، فكذلك الإنفاق الذي صدر في أول الإسلام في إقامة الدين ما بقي له نظير يساويه .

وأما إعطاء السُّؤَالِ لِحَاجَتِهِمْ، فهذا البر يوجد مثله إلى يوم القيامة، فإذا كان النَّبِيُّ ﷺ لأجل تلك النفقات العظيمة النافعة الضرورية لا يدعو بمثل هذا الدعاء، فكيف يدعو به لأجل إعطاء خاتم لسائل قد يكون كاذباً في سؤاله!؟ .

وأيضاً: فكيف يجوز أن يقول النَّبِيُّ ﷺ في الْمَدِينَةِ بَعْدَ الْهَجْرَةِ وَالنِّصْرَةِ: «وَأَجْعَلْ لِي وَزِيْرًا مِنْ أَهْلِ عَالِيَا أَشَدَّ بِهِ ظَهْرِي»، مع أن الله قد أعزه بنصره وبالمؤمنين، كما قال تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي أَيْدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ﴾، وَقَالَ: ﴿إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيًا إِثْنِينَ إِذْ هَمَّا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾!؟ .

فالذي كان معه حين نصره الله إذ أخرجه الذين كفروا: هو أبو بكر، وكانا اثنين الله ثالثهما، ولم يكن لعلي اختصاص بنصر النَّبِيِّ ﷺ دون أمثاله، ولا عرف موطن احتياج النَّبِيِّ ﷺ فيه إلى معونة علي وحده لا باليد ولا باللسان! ولا كان إيمان الناس برسول الله ﷺ وطاعتهم له لأجل علي بسبب دعوة علي لهم وغير ذلك من الأسباب الخاصة

كما كان هارون وموسى ! فإن بني إسرائيل كانوا يحبون هارون جداً ويهابون موسى ، وكان هارون يتألفهم ، والرافضة تدعي أن الناس كانوا يبغضون علياً وأنهم لبغضهم له لم يبايعوه ، فكيف يقال : إن النبي ﷺ احتاج إليه كما احتاج موسى إلى هارون ؟! وهذا أبو بكر الصديق أسلم على يديه ستة أو خمسة من العشرة : عثمان وطلحة والزبير وسعد وعبد الرحمن بن عوف وأبو عبيدة ، ولم يعلم أنه أسلم على يد علي وعثمان وغيرهما أحد من السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار ، ومصعب بن عمير هو الذي بعثه النبي ﷺ إلى المدينة لَمَّا بايعه الأنصار ليلة العقبة ، وأسلم على يده رؤوس الأنصار : كسعد بن معاذ الذي اهتز عرش الرحمن لموته ، وأسيد بن حضير وغير هؤلاء ، وكان أبو بكر يخرج مع النبي ﷺ يدعو معه الكفار إلى الإسلام في الموسم ويعاونه معاونة عظيمة في الدعوة بخلاف غيره ، ولهذا قال النبي ﷺ في «الصحيح» : «لو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً لاتخذتُ أبا بكر خليلاً» ، وقال : «أيها الناس ! إنني جئتُ إليكم فقلتُ : إنِّي رَسُولُ اللَّهِ ، فقلتم : كذبت ، وقال أبو بكر : صدقت ، فهل أنتم تاركو لي صاحبي» .

ثم إن موسى دعا بهذا الدعاء قبل أن يبلغ الرسالة إلى الكفار ليعاونَ عليها ، ونبيُّنا ﷺ قد بلغ الرسالة لما بعثه الله ، بلغها وحده ، وأول من آمن به باتفاق أهل الأرض أربعة : أول من آمن به من الرجال أبو بكر ، ومن النساء خديجة ، ومن الصبيان علي ، ومن الموالي زيد ، وكان أنفع الجماعة في الدعوة باتفاق الناس أبو بكر ، ثم خديجة ؛ لأنَّ أبا بكر هو أول رجل حر بالغ آمن به باتفاق الناس وكان له قدر عند قريش ، لما كان فيه من المحاسن ، فكان آمن الناس عليه في صحبته وذات يده ، ومع هذا فما دعا الله أن يشد أزره بأحد ، لا بأبي بكر ولا بغيره ، بل قام مطيعاً لربه متوكِّلاً عليه صابراً له كما أمر بقوله : ﴿قُمْ فَأَنْذِرْ \* وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ \* وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ \* وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ \* وَلَا تَمْنُنْ تَسْتَكْثِرُ \* وَلِرَبِّكَ فَاصْبِرْ﴾ ، وقال : ﴿فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ﴾ ، فمن زعم أنَّ النبي ﷺ سأل الله عز وجل أن يشدَّ أزره بشخص من النَّاسِ كما سأل موسى أن يشدَّ أزره بهارون ، فقد افترى على رسول الله ﷺ وبخسه حقُّه ! ولا ريب أن الرفض مشتق من الشرك والإلحاد والنفاق ، لكن تارة يظهر لهم ذلك فيه ، وتارة يخفي !

الوجه الخامس عشر : أن يقال : غاية ما في الآية : أنَّ المؤمنين عليهم موالاته الله ورسوله والمؤمنين ، فيوالون علياً ، ولا ريب أن موالاته علي واجب على كل مؤمن ، كما يجب على

كل مؤمن موالاة أمثاله من المؤمنين، قال تعالى: ﴿وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ فبين الله أن كل صالح من المؤمنين هو مولى رسول الله ﷺ .

وأيضاً قال تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾، فجعل كل مؤمن ولياً لكل مؤمن، وذلك لا يوجب أن يكون أميراً عليه معصوماً لا يتولى عليه إلا هو، وقال تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ \* الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾، فكل مؤمن تقى فهو ولي الله والله وليه، كما قال تعالى: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا﴾، وقال: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ﴾، وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ آوُوا وَنَصَرُوا﴾ إلى قوله: ﴿وَأَوْلُوا الْأَرْحَامَ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ [الأنفال: ٧٥]، فهذه النصوص كلها ثبتت فيها موالاة المؤمنين بعضهم لبعض، وأن هذا ولي هذا وهذا ولي هذا، وأنهم أولياء الله، وأن الله وملائكته والمؤمنين موالى رسوله، كما أن الله ورسوله والذين آمنوا هم أولياء المؤمنين، وليس في شيء من هذه النصوص: أن من كان ولياً للآخر كان أميراً عليه دون غيره وأنه يتصرف فيه دون سائر الناس !! .

الوجه السادس عشر: أن الفرق بين الولاية -بالفتح- والولاية -بالكسر- معروف، فالولاية ضد العداوة، وهي المذكورة في هذه النصوص، ليست هي الولاية بالكسر التي هي الإمارة، وهؤلاء الجهال يجعلون الولي هو الأمير، ولم يفرقوا بين الولاية والولاية ! والأمير يُسمى الوالي، لا يسمى الوكي ! ولكن قد يقال: هو ولي الأمر، كما يقال: وليت أمركم، ويقال: أولو الأمر .

وأما إطلاق القول بالمولى وإرادته الولي فهذا لا يعرف ! بل يقال في الولي: المولى، ولا يقال: الوالي .

فبين أن الولاية دلت على الموالاة المخالفة للمعاداة الثابتة لجميع المؤمنين بعضهم على بعض، وهذا مما يشترك فيه الخلفاء الأربعة وسائر أهل بدر وأهل بيعة الرضوان، فكلهم بعضهم أولياء بعض، ولم تدل الآية على أن أحداً منهم يكون أميراً على غيره ! بل هذا باطل من وجوه كثيرة، إذ لفظ الولي والولاية غير لفظ الوالي، والآية عامة في المؤمنين، والإمارة لا تكون عامة .

الوجه السابع عشر: أنه لو أراد الولاية التي هي الإمارة لقال: «إنما يتولى عليكم الله ورسوله والذين آمنوا»، ولم يقل: (وَمَنْ يَتَوَلَّى اللَّهَ وَرَسُولَهُ)، فإنه لا يقال لمن ولي عليهم وال أنهم يقولون: تولوه، بل يقال: تولى عليهم !! .

الوجه الثامن عشر: أن الله سبحانه وتعالى لا يوصف بأنه متولٍ على عباده وأنه أميرٌ عليهم ! ولا يقال: إن الله أمير المؤمنين، كما يسمى المتولي مثل علي وغيره أمير المؤمنين ! بل الرسول ﷺ أيضاً لا يقال: إنه متول على الناس، وأنه أمير عليهم، فإن قدره أجلُّ من هذا ! بل أبو بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لم يكونوا يسمونه إلا خليفة رسول الله، وأوَّل من سُمِّيَ من الخلفاء أمير المؤمنين هو عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

الوجه التاسع عشر: أنه ليس كل من تولى عليه إمام عادل يكون من حزب الله ويكون غالباً، فإن أئمة العدل يتولون على المنافقين والكفار، كما كان في مدينة النبي ﷺ تحت حكمه ذمّيون ومنافقون، وكذلك كان تحت ولاية علي كفارٌ ومنافقون، والله تعالى يقول: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾، فلو أراد الإمارة لكان المعنى: أن كل من تأمر عليهم الذين آمنوا يكونون من حزبه الغالبين، وليس كذلك ! وكذلك الكفار والمنافقون تحت أمر الله الذي هو قضاؤه وقدره مع كونه لا يتولاهم، بل يبغضهم .

قال شيخنا الإمام الألباني رحمه الله: «وإن من تضليلات عبد الحسين وإيهاماته القراء: أنه - بعد أن ادعى ذلك الإجماع الكاذب - أتبعه بقوله: «... كما اعترف به القوشجي، وهو من أئمة الأشاعرة» ! .

فمن هذا القوشجي؟ وفي أي عصر كان؟

إذا رجعت إلى كتاب «الأعلام» للزركلي، وجدت فيه: أن وفاته كانت سنة (٨٧٩)، وأنه فلكي رياضي، من فقهاء الحنفية ... ! وذكر مصادره فيها، وهي سبعة، فما قيمة هذا الاعتراف من مثل هذا الفقيه - إن صحَّ نقل عبد الحسين عنه - وهو لم يوصف بأنه من العارفين بأقوال العلماء، واختلافهم وإجماعهم، ثم هو في القرن التاسع الهجري؟! .

هذا، وكونه حنفياً، يعني أنه ما ترديدي، وليس أشعرياً كما زعم عبد الحسين ! فهل كان قوله: «من أئمة الأشاعرة»؛ لغاية في نفس يعقوب؟ أم ذلك مبلغه من العلم؟! .

وزاد الحُمَيْنِي كذبة أخرى لها قرون !، فقال بين يدي حديث أبي ذر الباطل: «وقد جاء في أربعة وعشرين حديثاً - من أحاديث أهل السنة - بأن هذه الآية في علي بن أبي طالب، وننقل هنا واحدة من تلك الأحاديث التي ذكرها أهل السنة» !! .  
ثم ذكر حديث أبي ذر المشار إليه آنفاً، وقد علمت - من كلام ابن تيمية والذهبي - أنه من الكذب الموضوع، فقس عليها تلك الأحاديث الأخرى، إن كان لها وجود ! .

### ● الحديث الثامن والخمسون ●

«عَلِيٌّ إِمَامُ الْبَرَّةِ، وَقَاتِلُ الْفَجْرَةِ، مَنْصُورٌ مِنْ نَصْرِهِ، مَخْذُولٌ مِنْ خَذَلِهِ»،  
مَوْضُوعٌ.

قلتُ: ذكره عبد الحسين الشيعي في «مراجعاته» (ص: ١٦٩) فقال: «قول رسول الله ﷺ وهو أخذ بضيع علي: هذا إمام... ثم مدَّ بها صوته، أخرجه الحاكم من حديث جابر في (ص: ١٢٩) من الجزء الثالث من «صحيحه المستدرک» (٦٥)، ثم قال: هذا صحيح الإسناد، ولم يُخرِّجْناه»، وحشَى عليه (برقم: ٦٥) قوله: «وهذا هو الحديث (٢٥٢٧) من أحاديث «الكنز» (ص: ١٥٣) من جزئه (٦)، وأخرجه الثعلبي من حديث أبي ذر من تفسير آية الولاية من «تفسيره الكبير».

قلت: قال شيخنا رحمه الله في «السلسلة الضعيفة» (٣٥٧): «موضوع، أخرجه الحاكم (١٢٩/٣)، والخطيب (٢١٩/٤) من طريق أحمد بن عبد الله بن يزيد الحراني: ثنا عبدالرزاق: ثنا سفيان الثوري عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن عبد الرحمن بن عثمان قال: سمعتُ جابر بن عبد الله يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول... فذكره.

وقال: «صحيح الإسناد» ! .

وتعقبه الذهبي بقوله: «قلت: بل - والله ! - موضوع، وأحمد كذاب، فما أجهلك على سعة معرفتك» ! .

قلت: وفي «الميزان»: «قال ابن عدي: يضع الحديث».

ثم ساق له هذا الحديث، وقال الخطيب: «وهو أنكرا ما روى» .

## ● الحديث التاسع والخمسون ●

«مَرْحَبًا بِسَيِّدِ الْمُسْلِمِينَ، وَإِمَامِ الْمُتَّقِينَ»، مَوْضُوعٌ .

أورده عبد الحسين الشيعي في «مراجعاته» (ص: ١٦٩)، وعزاه لـ «حلية أبي نعيم»، وحشَى عليه (برقم: ٦٨) قوله: «وهو الخبر (١١) من الأخبار التي أوردها ابن أبي الحديد في (ص: ٤٥٠) من المجلد الثاني من «شرح النهج»، والحديث (٢٦٢٧) من أحاديث «الكنز» (ص: ١٥٧) من جزئه (٦) .

قلت: والحديث باطل، قال شيخنا رحمه الله في «الضعيفة» (٤٨٨٥): «موضوع: أخرج أبو نعيم في «الحلية» (٦٦/١)، وعنه ابن عساكر في «التاريخ» (١٢/١٥٧/١): حدثنا عمر بن أحمد بن عمر القاضي القصباني: ثنا علي بن العباس البجلي: ثنا أحمد بن يحيى: ثنا الحسن بن الحسين: ثنا إبراهيم بن يوسف بن أبي إسحاق عن أبيه عن الشعبي قال: قال علي: قال لي رسول الله ﷺ ... فذكره، وزاد: ف قيل لعلي: فأى شيء كان من شُكرك؟ قال: حمدتُ الله تعالى على ما آتاني، وسألته الشكر على ما أولاني، وأن يزيدني مما أعطاني .

قلت: وهذا إسناد مظلم ضعيف جداً، آفته الحسن بن الحسين - وهو العُرني الكوفي الشيعي - متهم، قال أبو حاتم: «لم يكن بصدوق عندهم، وكان من رؤساء الشيعة»، وقال ابن عدي: «لا يُشبه حديثه حديث الثقات»، وقال ابن حبان: «يأتي عن الأثبات بالملزقات، ويروي المقلوبات» .

ومن فوقه ثقات رجال الشيخين، لكن من دونه، لم أجد ترجمتهم الآن . ومما يؤكد وضع هذا الحديث: المبالغة التي فيه، فإن سيّد المسلمين وإمام المتقين، إنّما يصح أن يوصف به رسول الله ﷺ وحده فقط، ولذلك حكم على الحديث - وأمثاله مما في معناه - العلماء المحققون بالوضع، كما تقدّم في الحديث (٣٥٣)، فراجعه .

## ● الحديث الستون ●

«أُوْحِيَ إِلَيَّ فِي عَلِيٍّ ثَلَاثٌ: أَنَّهُ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَإِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَقَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ»، مَوْضُوعٌ .

قلت: أورده الشيعي في كتابه (ص: ١٦٩)، ثم قال: «أخرج الحاكم في أول

(ص: ١٣٨) من الجزء (٣) من «المستدرک»، ثم قال: هذا حديثٌ صحيح الإسناد ولم يُخرِّجَاهُ، اهـ، وعلّق عليه في الحاشية (رقم: ٦٦)، فقال: «وأخرجه الباوردي وابن قانع وأبو نعيم والبزار، وهو الحديث (٢٦٢٨) من أحاديث «الكنز» (ص: ١٥٧) من جزئه السادس» .

ثم ذكره بلفظ: «أُوْحِيَ إِلَيَّ فِي عَلِيٍّ أَنَّهُ سَيِّدُ الْمُرْسَلِينَ، وَوَلِيُّ الْمُتَّقِينَ، وَقَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ» .

وقال بعده: «أخرجه ابن النجار وغيره من أصحاب السنن» .

قلت: قال شيخنا الألباني رحمه الله في «الضعيفة» (٤٨٨٩): «موضوع، أخرجه السلفي في «الطُّورِيَّاتِ» (١/١٨٩)، وابن عساكر (١٢/١٣٧/٢) عن جعفر بن زياد: نا هلال الصيرفي: نا أبو كثير الأنصاري: حدّثني عبد الله بن أسعد بن زرارة مرفوعاً: «ليلة أُسْرِي بِي، انْتَهَيْتُ إِلَى رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، فَأُوْحِيَ إِلَيَّ فِي عَلِيٍّ بِثَلَاثٍ: أَنَّهُ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَوَلِيُّ الْمُتَّقِينَ، وَقَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ» .

قلت: وهذا إسناد مظلّم، جعفر بن زياد شيعي، ولكنهم وثّقوه، لكن قال ابن حبان في «الضعفاء»: «كثير الرواية عن الضعفاء، وإذا روى عن الثقات، تفرّد عنهم بأشياء، في القلب منها شيء»، وقال الدارقطني: «يُعتَبَرُ بِهِ» .

وهلال: هو ابن أيوب الصيرفي، ترجمه ابن أبي حاتم (٤/٢/٧٥) برواية جعفر هذا فقط، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وكذلك ترجم لأبي كثير الأنصاري، من رواية إسماعيل بن مسلم العبدي عنه (٤/٢/٤٢٩)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

ثم رواه ابن عساكر من طريق أبي يعلى: نا زكريا بن يحيى الكسائي: نا نصر بن مزاحم عن جعفر بن زياد عن هلال بن مقلاص عن عبد الله بن أسعد بن زرارة الأنصاري عن أبيه مرفوعاً، فزاد في الإسناد: «عن أبيه» .

ولفظه: «لَمَّا عُرِجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ، انْتَهَيْتُ بِي إِلَى قَصْرِ مِنْ لُؤْلُؤٍ، فِيهِ فِرَاشٌ مِنْ ذَهَبٍ يَتَلَأَلُ، فَأُوْحِيَ إِلَيَّ ...» الحديث .

وهذا إسناد واهٍ بمرّة، نصر بن مزاحم، قال الذهبي: «رافضيٌ جلدٌ، تركوه، قال العقيلي: شيعيٌّ، في حديثه اضطراب وخطأ كثير، وقال أبو خيثمة: كان كذاباً ...» .



وزكريا بن يحيى الكسائيّ شيعي أيضاً، قال ابن معين: «رجل سوء، يُحدّث بأحاديث سوء، يستأهل أن يُحفر له بئر فيلقى فيها» ! وقال النسائيّ والدارقطنيّ: «متروك» .

وتابعهما عمرو بن الحصين العقيليّ: أنبأ يحيى بن العلاء الرّازيّ: ثنا هلال بن أبي حميد به، وقال: عن أبيه، دون الشطر الأول من الحديث .

أخرجه ابن عساكر (١٢/١٣٨/١)، وكذا الحاكم (٣/١٣٧-١٣٨)،

وقال (الحاكم): «صحيح الإسناد» ! .

ورده الذهبي بقوله: «قلت: أحسبه موضوعاً، وعمرو وشيخه متروكان» .

قلت: وقد مضى لهما عدّة أحاديث، فانظر الأرقام (٣٩، ٤٤، ٤٩، ٣٢١، ٣٨٢،

٤٢٥) .

وقد روي الحديث من طريق أخرى عن هلال بن أبي حميد عن عبد الله بن عكيمّ الجهنيّ مرفوعاً به، وهو موضوع أيضاً .

وبالجملة، فقد اضطرب الرواة في إسناد هذا الحديث كما رأيت، وليس فيها ما تقوم به الحجّة، وقد بيّنه الحافظ في «الإصابة»، وقال في خاتمة بيانه: «ومعظم الرواة في هذه الأسانيد ضعفاء، والمتن منكر جداً» .

ونقل السيوطي في «الجامع الكبير» (٢/١٣٣/٢) عن الحافظ أنّه قال: «ضعيف جداً ومنقطع»، وقال: «وقال العماد بن كثير: هذا حديث منكر جداً، ويشبه أن يكون موضوعاً من بعض الشيعة الغلاة، وإنّما هذه صفات رسول الله ﷺ، لا صفات عليّ» .

قلت: وقد ذكرت نحوه عن ابن تيمية عند الرقم المشار إليه آنفاً .

(تنبيه): عزا السيوطي حديث الترجمة في «الجامع الكبير» (٢/١٥٨/١) لابن النّجار وحده ! فيستدرك عليه أنه رواه ابن عساكر أيضاً .

وأما قول عبد الحسين الشيعي في كتابه «المراجعات» (ص: ١٦٩) - بعد أن عراه لابن النّجار، نقلاً عن «الكنز» - : «وغيره من أصحاب السنن» !! فهذا كذبٌ وزور، فإنّه لم يروه أحد من أصحاب «السنن»، والمراد بهم أصحاب «السنن الأربعة»: أبو داود، النسائيّ، الترمذيّ، ابن ماجه ! وإنّما يفعل ذلك؛ تضليلاً للقراء، وتقوية للحديث! .

ومن ذلك أنه فرَّق بين هذا الحديث وحديث الحاكم المذكور آنفاً، ليوهم أنَّهما حديثان! والحقيقة أنَّهما حديث واحد؛ لأنَّ مداره على عبدالله بن أسعد، غاية ما في الأمر أن الرواة اختلفوا فيه، فبعضهم جعله من مسنده، وبعضهم من مسند أبيه! مع أن الطرق كلها إليه غير صحيحة كما رأيت، والله المستعان.

قال النعماني عفا الله عنه: أمَّا حديث عبد الله بن عكِّيم الجهني الذي أشار إليه شيخنا أثناء التخريج، فهذا هو نصُّ تخريجه من «الضعيفة» (٣٥٣)، قال رحمه الله: «موضوع، أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (ص: ٢١٠) عن مجاشع بن عمرو: ثنا عيسى بن سودة النخعي: حدثنا هلال بن أبي حميد الوزان عن عبد الله بن عكِّيم الجهني مرفوعاً: «إنَّ الله تعالى أوحى إليَّ في عليٍّ ثلاثة أشياء ليلة أُسري بي: أنَّه سيِّدُ المؤمنِينَ، وإمامُ المتَّقِينَ، وقائدُ الغرِّ المحجَّلِينَ».

وقال (الطبراني): «تفرَّد به مجاشع».

قلتُ: وهو كذاب، وكذا شيخه عيسى بن سودة، وبه وحده أعلَّه الهيثمي في «المجمع» (١٢١/٩) فقصر!

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «هذا حديث موضوع عند من له أدنى معرفة بالحديث، ولا تحلُّ نسبته إلى الرسول المعصوم، ولا نعلَمُ أحداً هو «سيِّدُ المسلمِينَ وإمامُ المتَّقِينَ وقائدُ الغرِّ المحجَّلِينَ» غير نبينا ﷺ، واللَّفْظُ مطلق، ما قال فيه من بعدي»، وأقره الذهبي في «مختصر المنهاج» (ص: ٤٧٣).

قال أبو عبد الله النعماني عفا الله عنه: ثمَّ أعاد حديث الجهني هذا عبدُ الحسين (ص: ٢١٦) فقال: «وأخرج الصدوق في «أماليه» عن الإمام الصادق عن آبائه مرفوعاً قال: قال رسول الله ﷺ: لَمَّا أُسْرِي بي إلى السَّمَاءِ، عَهَدَ إِلَيَّ رَبِّي جَلَّ جَلَالُهُ فِي عَلِيٍّ أَنَّهُ...» فذكره!

## ● الحديث الحادي والستون ●

«أولُّ مَنْ يَدْخُلُ مِنْ هَذَا الْبَابِ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَسيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَيَعْسُوبُ الدِّينِ، وَخَاتَمُ الْوَصِيِّينَ، وَقَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، فَدَخَلَ عَلِيٌّ، فَقَامَ إِلَيْهِ مُسْتَبْشِراً، فَاغْتَنَقَهُ،

وَجَعَلَ يَمْسَحُ عِرْقَ جَبِينِهِ وَهُوَ يَقُولُ لَهُ: أَنْتَ تُوَدِّي عَنِّي، وَتُسْمِعُهُمْ صَوْتِي، وَتُبَيِّنُ لَهُمْ مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ بَعْدِي، مَوْضُوعٌ.

قلتُ: كذا أورده الشيعة (ص: ١٧٠) من «مراجعاته»، وحشَى عليه (برقم: ٦٩) قوله: «أخرجه أبو نُعَيْمٍ فِي «حليته» عن أنس، ونقله ابن أبي الحديد مفصلاً في (ص: ٤٥٠) من المجلد الثاني من «شرح النهج»، فراجع الخبر (٩) من تلك الصفحة.

قلتُ: والحديث كسابقه، قال شيخنا الألباني رحمه الله وجزاه عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء: «موضوع»، أخرجه أبو نُعَيْمٍ فِي «الحلية» (١/٦٣-٦٤)، وعنه ابن عساكر (١٢/١٦١/٢) من طريق مُحَمَّدَ بنِ عثمان بن أبي شيبة: ثنا إبراهيم بن مُحَمَّدَ بنِ ميمون: ثنا علي بن عباس عن الحارث بن حصيرة عن القاسم بن جندب عن أنس قال: «يا أنس! أول من يدخل عليك من هذا الباب: أمير المؤمنين، وسيّد المسلمين، وقائد الغر المحجلين، وخاتم الوصيين»، قال أنس: قلتُ: اللهم! اجعله رجلاً من الأنصار - وكتّمته - إذ جاء عليّ، فقال: «من هذا يا أنس؟» فقلتُ: عليّ، فقام مُسْتَبْشِراً، فاعتقه، ثم جعل يمسح عن وجهه بوجهه، ويمسح عرق عليّ بوجهه، قال عليّ: يا رسول الله! لقد رأيتك صنعت شيئاً ما صنعت بي من قبل! قال: «وما يمنعني وأنت توذي عني، وتسمعهم صوتي، وتبين لهم ما اختلفوا فيه بعدي؟!». قلتُ: وهذا إسناد مُظلم جداً، ليس فيهم ثقة مُحتج به.

أولاً: القاسم بن جندب، لم أجد له ترجمة.

ثانياً: الحارث بن حصيرة شيعي مُحترق، اختلفوا في توثيقه، قال أبو حاتم: «هو من الشيعة العتق، لولا أن الثوري روى عنه، لترك حديثه»، وقال الحافظ في «التقريب»: «صدوقٌ يخطئ، ورُمي بالرفض».

ثالثاً: علي بن عباس - وهو الكوفي الأزرق - متفق على تضعيفه، وقال ابن حبان: «فحش خطؤه، فاستحق الترك».

رابعاً: إبراهيم بن مُحَمَّدَ بنِ ميمون، قال الذهبي: «من أجداد الشيعة، روى عن علي بن عباس خبراً عجيباً، روى عنه أبو شيبة بن أبي بكر وغيره».

ويعني بالخبر العجيب هذا الحديث، فقد قال بعد سبع تراجم: «إبراهيم بن مُحَمَّدَ بنِ

ميمون، لا أعرفه، روى حديثاً موضوعاً، فاسمعه . . . » ثم ذكره من طريق مُحَمَّد بن عثمان بن أَبِي شَيْبَةَ عنه، وأقره الحافظُ على حكمه على الحديث بالوضع، غير أنه زاد عليه فقال: «وذكره الأُسديّ في «الضعفاء»، وقال: إنّه مُنكر الحديث، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال شيخنا أبو الفضل: «ليس ثقة» .

خامساً: مُحَمَّد بن عثمان بن أَبِي شَيْبَةَ، مُختلف في توثيقه، لكن أشار الحافظ في ترجمته إبراهيم بن مُحَمَّد أنه قد رواه عنه غيره، فإن ثبت ذلك، فالعهدة فيه على من فوقه، ولعلَّ الحافظ أخذ ذلك من قول الذهبي المتقدم: «روى عنه أبو شَيْبَةَ بن أَبِي بكر وغيره» !! وأبو شَيْبَةَ هذا لم أعرفه، ولعلّه أراد أن يقول: أبو جعفر بن أَبِي شَيْبَةَ، فسبقه القلم فكتب: أبو شَيْبَةَ بن أَبِي بكر، وأبو جعفر: هو مُحَمَّد بن عثمان بن أَبِي شَيْبَةَ الراوي لهذا الحديث، والله أعلم .

ثم رأيت الحديث قد أورده ابن الجوزي في «الموضوعات»، وأعلّه بـابن عابس فقط ! فقال: «ليس بشيء»، وتابعه جابر الجعفي عن أَبِي الطُّفَيْلِ عن أنس نحوه، وجابر كذبوه! وأقره السيوطي في «اللآلئ المصنوعة» (١/١٨٦)، ونقل كلام الذهبي والعسقلاني السابقين وأقرهما ! وتبعه على ذلك ابن عرّاق في كتابه «تنزيه الشريعة» (١/٣٥٧) .

## ● الحديث الثاني والستون ●

«إِنَّ اللَّهَ عَهْدَ إِلَيَّ فِي عَلَيٍّ أَنَّهُ رَايَةُ الْهُدَى ، وَإِمَامُ أَوْلِيَائِي ، وَنورٌ مِّنْ أَطَاعِنِي ، وَهُوَ الْكَلِمَةُ الَّتِي أَلْزَمْتُهَا الْمُتَّقِينَ ... » ، الحديث موضوعٌ .

قلت: كذا ذكره عبد الحسين في «مراجعاته» (ص: ١٧٠)، وحشّى عليه (برقم: ٧٠) قوله: «أخرجه أبو نُعَيْمٍ في «حليته» من حديث أبي برزة الأسلمي، وأنس بن مالك، ونقله علامة المعتزلة (ص: ٤٤٩) من المجلد الثاني من «شرح النهج»، فراجع الخبر الثالث من تلك الصفحة» !!

قلت: قال شيخنا الألباني رحمه الله في «الضعيفة» (٤٨٨٧) عن هذا الحديث: «موضوع، أخرجه أبو نُعَيْمٍ في «الحلية» (١/٦٦-٦٧) عن عباد بن سعيد بن عباد الجعفي: ثنا مُحَمَّد بن عثمان بن أَبِي البهلُول: حدّثني صالح بن أَبِي الأسود عن أَبِي المطهر الرّازي عن الأعشى الثقفي عن سلام الجعفي عن أَبِي برزة مرفوعاً:

«إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَهْدَ إِلَيَّ عَهْدًا فِي عَلِيٍّ . فقلتُ: يَا رَبِّ! بَيْنَهُ لِي؟! فَقَالَ: اسْمَعْ . فقلتُ: سَمِعْتُ ، فَقَالَ: إِنَّ عَلِيًّا رَايَةُ الْهَدْيِ ، وَإِمَامُ أَوْلِيَائِي ، وَنُورٌ مِنْ أَطَاعِنِي ، وَهُوَ الْكَلِمَةُ الَّتِي أَلْزَمْتُهَا الْمُتَّقِينَ ، مَنْ أَحَبَّهُ أَحْبَبَنِي ، وَمَنْ أَبْغَضَهُ أَبْغَضَنِي ، فَبَشَّرَهُ بِذَلِكَ .» فَجَاءَ عَلِيٌّ ، فَبَشَّرْتَهُ ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَفِي قَبْضَتِهِ ، فَإِنْ يُعَذِّبَنِي فَبِذَنْبِي ، وَإِنْ يُتِمُّ الَّذِي بَشَّرْتَنِي بِهِ فَاللَّهُ أَوْلَى بِي ، قَالَ: قلتُ: «اللَّهُمَّ ! أَجَلُ قَلْبِهِ ، وَاجْعَلْ رِبْعَهُ الْإِيمَانَ .» فَقَالَ اللَّهُ: قَدْ فَعَلْتُ بِهِ ذَلِكَ ، ثُمَّ إِنَّهُ رَفَعَ إِلَى أَنَّهُ سَيَخْصُهُ مِنَ الْبَلَاءِ بِشَيْءٍ لَمْ يَخْصُ بِهِ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِي ، فقلتُ: «يَا رَبِّ ! أَخِي وَصَاحِبِي؟!» فَقَالَ: إِنَّ هَذَا شَيْءٌ قَدْ سَبَقَ ، إِنَّهُ مُبْتَلَى وَمُبْتَلَى بِهِ .

قلتُ: وهذا إسناد مظلم جداً، ومتمنٌ موضوع، لوائح الوضع عليه ظاهرة كسوابقه، ورجاله كلهم مجهولون لا يعرفون، لا ذكر لهم في كتب الجرح والتعديل، سوى اثنين منهم:

الأول: صالح بن أبي الأسود، لم يتكلم فيه من المتقدمين سوى ابن عدي، فقال في «الكامل» (١/ ٢٠٠): «أحاديثه ليست بالمستقيمة، فيها بعض النكرة، وليس هو بذلك المعروف»، وقال الذهبي - وتبعه العسقلاني - : «واه» .

والآخر: عباد بن سعيد الجعفي، ساق له الذهبي هذا الحديث، وقال: «باطل، والسند ظلمات»، وكذا قال العسقلاني،

وأخرجه ابن عساكر (١٢/ ١٢٨/ ٢) من طريق محمد بن عبيد الله بن أبي رافع عن عون بن عبيد الله عن أبي جعفر وعن عمرو بن علي قالاً: قال رسول الله ﷺ . . . فذكره، دون قوله: «فجاء علي ...» ،

أخرجه ابن عساكر، وقال: «هذا مرسل» .

قلت: وإسناده - مع ذلك - واهٍ جداً، فإن ابن أبي رافع متروك، كما تقدم قريباً تحت الحديث (٤٨٨٢) .

والحديث، قال ابن الجوزي: «حديث لا يصح»، وأكثر رواه مجاهيل، نقله السيوطي كما يأتي في الحديث بعده،

قال النعماني عفا الله عنه: وهو حديث أنس رضي الله عنه، وإليك نصّه وتخرجه من

## ● الحديث الثالث والستون ●

«يا أبا برزة ! إنَّ ربَّ العالمينَ عهدَ إليَّ عهداً في عليِّ بنِ أبي طالبٍ؛ فقال: إنَّه رأيتُ الهدى، ومنارُ الإيمانِ، وإمامُ أوليائِي، ونورُ جميعِ مَنْ أطاعني، يا أبا برزة ! عليُّ بنُ أبي طالبٍ أميني غداً يومَ القيامةِ، وصاحبُ رأيتي في القيامةِ، عليُّ مفاتيحُ خزائنِ رحمةِ ربِّي»، موضوع.

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٤١٤/٢)، وأبو نعيم (٦٦/١) عن أبي عمرو لاهز ابن عبد الله: ثنا معتمر بن سليمان عن أبيه عن هشام بن عروة عن أبيه قال: ثنا أنس بن مالك قال: بعثني النبي ﷺ إلى أبي برزة الأسلمي، فقال له وأنا أسمع . . . فذكره .

وقال ابن عدي: «باطل بهذا الإسناد، وهو منكر الإسناد، منكر المتن؛ لأنَّ سليمان التيمي عن هشام بن عروة عن أبيه عن أنس، لا أعرف بهذا الإسناد غير هذا، ولاهز بن عبد الله مجهول لا يعرف، يروي عن الثقات المناكير، والبلاء منه، ولا أعرف للاهز غير هذا الحديث» .

وقال الذهبي - بعد أن نقل عن ابن عدي إبطاله للحديث - : «قلت: إي واللَّهِ! من أبرد الموضوعات، وعليُّ، فلعن الله من لا يُحِبُّه» .

والحديث، أورده ابن الجوزي في «الموضوعات»، وأعلَّه بِخُلاصةِ كلامِ ابنِ عدي المتقدِّم .

وأقرَّه السيوطي في «اللآلئ» (١٨٨/١)، ونقل كلامَ الذهبي السَّابقِ في جزمه بأنَّه من أبرد الموضوعات، ثمَّ ساق له طريقاً أخرى، وهي التي بالحديث الذي قبله، وقال: «أورده ابن الجوزي في «الواهيات»، وقال: هذا حديثٌ لا يصح، وأكثر رواته مجاهيل» .

وأقرَّه هو، وابن عرَّاق (٣٥٩/١)، بل أيَّده بأن نقلاً قولَ الذهبي المتقدِّمِ هناك في إبطاله .

## ● الحديث الرابع والستون ●

«يا معشرَ الأنصارِ ألا أدلُّكم على ما إن تمسَّكتم به لن تَضلُّوا أبداً، هذا عليُّ، فأحبُّوه بحبِّي، وأكرِّموه بكرامتي؛ فإنَّ جبرائيلَ أمرني بالذي قلتُ لكم عن الله عزَّ وجلَّ»، موضوع.

قلت: ذكره الشيعي في كتابه (ص: ١٧٠-١٧١) بهذا اللَّفْظ، وعلَّقَ (برقم: ٧٢) قوله: «أخرجه الطبراني في «الكبير» وهو الحديث (٢٦٢٥) من «الكنز» (ص: ١٥٧) من جزئه السادس، وهو الخبر العاشر في (ص: ٤٥٠) من المجلد الثاني من «شرح نهج البلاغة» لابن أبي الحديد . . . » .

قلت: قال شيخنا (٤٨٩٠): «موضوع، أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١/١٣٢/٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/٦٣) عن محمد بن عثمان بن أبي شيبة: ثنا إبراهيم بن إسحاق الصيبي: ثنا قيس بن الربيع عن ليث بن أبي سليم عن أبي ليلى عن الحسن بن علي مرفوعاً: «يا أنس! انطلق فادع لي سيّد العرب» - يعني: علياً - فقالت عائشة رضي الله عنها: ألسنت سيّد العرب؟! قال: «أنا سيّد ولد آدم، وعلي سيّد العرب، يا معشر الأنصار! ألا أدلكم علي ما إن تمسكتم به لم تزلوا بعده؟!» قالوا: بلى يا رسول الله! قال: «هذا علي، فأحبوه بحبي، وأكرموه لكرامتي؛ فإن جبريل - عليه السلام - أمرني بالذي قلت لكم عن الله عز وجل» .

قلت: وهذا إسناد مظلم جداً، ليث وقيس ضعيفان .

ونحوهما ابن أبي شيبة، كما تقدّم قريباً .

وأما الصيبي، فهو شرٌّ منهم جميعاً، قال الدارقطني: «متروك الحديث» .

وكأنه - لشدة ضعفه - اقتصر الهيثمي عليه في إعلال الحديث، فقال في «مجمع

الزوائد» (٩/١٣٢): «رواه الطبراني، وفيه إسحاق بن إبراهيم الصيبي، وهو متروك»، وروي بعضه من حديث عائشة بلفظ: «أنا سيّد ولد آدم، وعلي سيّد العرب» .

أخرجه الحاكم (٣/١٢٤)، وابن عساكر (١٢/١٣٨/٢) عن أبي حفص عمر بن الحسن الرّاسبي: ثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عنها، وقال الحاكم: «صحيح الإسناد، وفيه عمر بن الحسن، وأرجو أنه صدوق، ولولا ذلك لحكمت بصحته على شرط الشيخين» ! .

ورده الذهبي بقوله: «قلت: أظن أنه هو الذي وضع هذا» .

قلت: وذلك؛ لأنه مجهول، فقد أورده في «الميزان»، وقال: «لا يكاد يعرف، وأتى بخبر باطل متنه: (علي سيّد العرب)» .

لكن تابعه يَحْيَى بن عبد الحميد الحماني: نا أبو عوانة به .

أخرجه ابن عساكر (١٢/١٣٨/١-٢) من طريقين عنه .

لكن الحماني، اتهمه أحمد وغيره بسرقة الحديث ! مع كونه شيعياً بغيضاً، كما قال الإمام الذهبي .

ثمَّ أخرجه الحاكم من طريق الحسين بن علوان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة به .

ورده الذهبي بقوله: «قلت: وضعه ابن علوان» .

ثمَّ رواه ابن عساكر من طريق أبي بلال الأشعري: نا يعقوب القميُّ عن جعفر بن أبي المغيرة عن ابن أزي عن عائشة مرفوعاً بلفظ: «هذا سيّد المسلمين»، فقلت: ألسن سيّد المسلمين؟! فقال: «أنا خاتم النبيّن، ورسول ربّ العالمين» .

قلت: وهذا إسناد ضعيف، جعفر هذا: هو القميُّ، قال الحافظ: «صدوقٌ يهمل» .  
ومثله يعقوب، وهو ابن عبد الله القمي .

وأبو بلال الأشعري، ضعفه الدارقطني، وليّنه الحاكم .

ثمَّ أخرجه ابن عساكر من طريق أبي بكر الشافعي، وهذا في «الفوائد» (١/٤/٢) من طريق خلف بن خليفة عن إسماعيل بن أبي خالد قال: بلغني أن عائشة نظرت إلى النبي ﷺ فقالت: يا سيّد العرب ! فقال عليه السلام: «أنا سيّد ولد آدم، وأبو بكر سيّد كهول العرب، وعليّ سيّد شباب العرب» .

قلت: وهذا - مع انقطاعه - فيه خلف بن خليفة، وكان اختلط في الآخر .

وذكر له الحاكم شاهداً من حديث جابر مرفوعاً، من رواية عمر بن موسى الوجيهي عن أبي الزبير عن جابر<sup>(١)</sup>، قال الذهبي: «قلت: عمر وضاع» .

ثمَّ روى ابن عساكر من طريق أبي نعيم، وهذا في «أخبار أصبهان» (١/٣٠٨) عن عبيد بن العوام عن فطر عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً بلفظ: «أنا سيّد ولد آدم، وعليّ سيّد العرب، وإنّه لأول من ينفّض الغبار عن رأسه يوم القيامة» .

(١) سقط إسناد هذا الحديث من مطبوعة «المستدرک» (٣/١٢٤)، وبقي متنه، وكلام الذهبي في «التلخيص» عليه، فتنبهه. (مُصحّحه) .



قلت: وهذا ضعيف منكر، عطية العوفي ضعيف مدلس .

وعبيد بن العوام، لم أجد له ترجمة .

ثم رأيت في مُسَوِّدَتِي ما نصّه - عقب حديث الترجمة: «وقال الأثرم: وسمعت أبا عبد الله (يعني: الإمام أحمد) ذكر له عن أبي عوانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن عائشة (الحديث)؟! فأنكره إنكاراً شديداً، قلت لأبي عبد الله: رواه ابن الحماني، فأنكره الناس عليه، فإذا غيره قد رواه! قال: من؟ قلت: ذاك الحراني: أحمد بن عبد الملك! قال: هكذا كتابه! يتعجب منه، ثم قال: أنت سمعته منه؟ قلت: سمعته وهو يقول في هذا، قلت له: إن ابن الحماني قد رواه، قال: فما تنكرون عليّ وقد رواه الحماني؟! ولم يحدثنا به» .

انتهى ما في مُسَوِّدَتِي، وليس فيها بيان مصدره، وكأني نسيت أن أقيده يوم نقلته منه، وغالب الظن أنه «المتخب لابن قدامة»، فليراجع! .

## ● الحديث الخامس والستون ●

«أنا مدينة العلم، وعليّ بابها، فمن أراد العلم، فليأت الباب»، موضوع .

قلت: أورده الشيخ عبد الحسين الشيعي في كتابه (ص: ١٧١)، وحشّى عليه (برقم: ٧٣) قوله: «أخرجه الطبراني في «الكبير» عن ابن عباس كما في (ص: ١٠٧) من «الجامع الصغير» للسيوطي، وأخرجه الحاكم في «مناقب علي» (ص: ٢٢٦) من الجزء الثالث من «صحيحه المستدرک» بسندين صحيحين: أحدهما عن ابن عباس من طريقين صحيحين، والآخر عن جابر بن عبد الله الأنصاري، وقد أقام على صحة طريقه أدلة قاطعة، وأفرد الإمام أحمد بن محمد بن الصديق المغربي نزيل القاهرة لتصحيح هذا الحديث كتاباً حافلاً، سمّاه «فتح الملك العلي بصحة حديث باب مدينة العلم علي»، وقد طبع سنة ١٣٥٤هـ بالمطبعة الإسلامية في مصر، فحقيق بالباحثين أن يقفوا عليه، فإن فيه علماً جمّاً، ولا وزن للنواصب وجرأتهم على هذا الحديث الدائر كالمثل السائر على السنة الخاصة والعامة من أهل الأمصار والبلاد، وقد نظرنا في طعنهم، فوجدناه تحكماً محضاً لم يدلوا فيه بحجة ما، غير الوقاحة في التعصب كما صرح به الحافظ صلاح الدين العلائي، حيث نقل القول بطلانه عن الذهبي وغيره، فقال: ولم يأتوا في ذلك بعلّة قادحة سوى دعوى الوضع دفعاً بالصدر» .

قلت: وهذا هراء من القول، يدل على مبلغ علمه !! فإليك التحرير والتفصيل والبيان، قال شيخنا عَلمُ السُّنة الهُمَام، مُحَدِّثُ بلاد الإسلام، أبو عبد الرَّحْمَنِ الألباني رحمه الله في «السلسلة الضعيفة» (برقم: ٢٩٥٥): «موضوع، أخرجه ابن جرير الطبري في «تهذيب الآثار» كما يأتي، والطبراني في «المعجم الكبير» (١/١٠٨/٣)، والحاكم (١٢٦/٣)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٤٨/١١)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢/١٥٩/١٢) من طريق أبي الصلت عبد السلام ابن صالح الهروي: نا أبو معاوية عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس مرفوعاً،

وقال ابن جرير والحاكم: «صحيح الإسناد» ! وردّه الذّهبي بقوله: «بل موضوع».

ثم قال الحاكم: «وأبو الصلت ثقةٌ مأمون»، فتعقبه الذّهبي بقوله: «قلت: لا والله، لا ثقة ولا مأمون». وقال في كتابه «الضعفاء والمتروكين»: «اتهمه بالكذب غير واحد، قال أبو زرعة: لم يكن بثقة، وقال ابن عدي: متهم، وقال غيره: رافضي»، وقال الحافظ في «التقريب»: «صدوق، له مناكير، وكان يتشيع، وأفرط العقيلي فقال: كذاب» .

قلت: لم يوثقه أحد سوى ابن معين، وقد اضطرب قوله فيه على وجوه:

الأول: أنه ثقة، رواه عنه الدوري، أخرجه الحاكم (١٢٦/٣)، والخطيب في «التاريخ» (٥٠/١١) .

الثاني: ثقةٌ صدوق، رواه عنه عمر بن الحسن بن علي بن مالك في «التاريخ» (٤٨/١١) .

الثالث: ما أعرفه بالكذب، وقال مرة: لم يكن عندنا من أهل الكذب، رواه عنه ابن الجنيد، وأخرجه في «التاريخ» (٤٩/١١)، وقال أحمد بن محمد بن القاسم بن محرز في «جزء معرفة الرجال» ليحيى بن معين (ق ٢/٤): «وسألت يحيى عن أبي الصلت عبد السلام ابن صالح الهروي؟ فقال: ليس ممكناً يكذب»، ورواه عنه الخطيب (٥٠/١١) .

الرابع: قال أبو علي صالح بن محمد - وقد سئل عن أبي الصلت -: رأيت يحيى ابن معين يحسن القول فيه، كذا أخرجه الخطيب عنه، وأخرجه الحاكم (١٢٧/٣) من طريق أخرى عنه قال: «دخل يحيى بن معين ونحن معه على أبي الصلت، فسلم عليه، فلما خرج تبعته فقلت له: ما تقول رحمتك الله في أبي الصلت؟ فقال: هو صدوق» .

الخامس: ما أعرفه ! أخرجه الخطيب (٤٩/١١) من طريق عبد الخالق بن منصور قال: وسألت يحيى بن معين عن أبي الصلت؟ فقال: ... فذكره،

وقال الخطيب: «قلت: أحسب عبد الخالق سأل يحيى بن معين عن حال أبي الصلت قديماً، ولم يكن يحيى إذ ذاك يعرفه، ثم عرفه بعد» .

قلت: وهذا جمعٌ حسنٌ بين هذه الأقوال، على أنها باستثناء القول الأخير، لا تعارض كبير بينها كما هو ظاهر، إلا أن القول الثالث: «ما أعرفه بالكذب»، ليس نصاً في التوثيق؛ لأنه لا يثبت له الضبط والحفظ الذي هو العمدة في الرواية، فيبدو لي - والله أعلم - أن ابن معين لم يكن جازماً في توثيقه، ولذلك اختلفت الرواية عنه، وسائر الأئمة قد ضعّفوه وطعنوا فيه، فالعمدة عليهم دونه .

وكذلك اختلف قول ابن معين في الحديث نفسه على وجوه:

الأول: هو صحيح، أخرجه الخطيب عن القاسم بن عبد الرحمن الأنباري عنه .

الثاني: ما هذا الحديث بشيء، قاله في رواية عبد الخالق المتقدم عنه .

الثالث: قال يحيى بن أحمد بن زياد: وسألته - يعني: ابن معين - عن حديث أبي معاوية الذي رواه عبد السلام الهروي عنه عن الأعمش: حديث ابن عباس؟ فأنكره جداً، أخرجه الخطيب (٤٩/١١) .

الرابع: قال ابن محرز في روايته المتقدمة عن ابن معين: فقيل له في حديث أبي معاوية عن الأعمش ... فقال: هو من حديث أبي معاوية، أخبرني ابن نمير قال: حدث به أبو معاوية قديماً، ثم كف عنه، وكان أبو الصلت رجلاً موسراً يطلب هذه الأحاديث، ويكرم المشايخ، وكانوا يحدثونه بها» .

فهذه الرواية تلتقي مع الثانية والثالثة، لقول ابن نمير أن أبا معاوية كف عنه،

الخامس: حديث كذب ليس له أصل، قال ابن قدامة في «المنتخب» (١٠/٢٠٤/١): «وقال محمد بن أبي يحيى<sup>(١)</sup>: سألت أحمد عن أبي معاوية عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس مرفوعاً به (فذكره)، فقال أحمد: قبح الله أبا الصلت

(١) قال شيخنا الألباني رحمه الله: ابن أبي يحيى هذا لم أعرفه، ولم يذكره القاضي أبو يعلى في «طبقات الحنابلة»، والله أعلم .

ذاك، ذكر عن عبد الرزاق حديثاً ليس له أصل، وقال إبراهيم بن جنيد: سئل يحيى بن معين عن عمر بن إسماعيل بن مجالد بن سعيد؟ فقال: كذاب يحدث أيضاً بحديث أبي معاوية عن الأعمش بحديث: «أنا مدينة العلم، وعليّ بأبها»، وهذا حديث كذب ليس له أصل، وسألته عن أبي الصلت الهروي؟ فقال: قد سمع، وما أعرفه بالكذب، قلت: فحديث الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس؟ قال: ما سمعته قط، وما بلغني إلا عنه!». .

قلت: فأنت ترى أن أكثر الروايات عن ابن معين تميل إلى تضعيف الحديث، وكأنه لذلك تأول الخطيب الرواية الأولى عنه بأنه لا يعني صحة الحديث نفسه وإنما يعني ثبوته عن أبي معاوية ليس إلا، فقال عقبها: «قلت: أراد أنه صحيح من حديث أبي معاوية، وليس بباطل، إذ قد رواه غير واحد عنه» .

قلت: وقد وقفت على جماعة تابعوا أبا الصلت في روايته عن أبي معاوية، فأنا أسوق لك أسماءهم للنظر في أحوالهم:

الأول: محمد بن الطفيل، قال محمد بن أبي يحيى المتقدم ذكره عن يحيى بن معين أنه قال: حدثني به ثقة: محمد بن الطفيل عن أبي معاوية، كذا في «منتخب ابن قدامة» (١٠/٢٠٤/١).

قلت: وهذه متابعة قوية إن صحَّ السند عن ابن الطفيل، فإنه «صدوق» كما في «التقريب»، لكن ابن أبي يحيى فيه جهالة كما سبق .

الثاني: جعفر بن محمد البغدادي أبو محمد الفقيه .

أخرجه الخطيب في «التاريخ» (٧/١٧٢-١٧٣) من رواية محمد بن عبدالله أبي جعفر الحضرمي عنه: حدثنا أبو معاوية به،

قال أبو جعفر: «لم يرو هذا الحديث عن أبي معاوية من الثقات أحد، رواه أبو الصلت، فكذبوه» .

قلت: فيه إشارة إلى أن جعفر بن محمد ليس بثقة، وقد قال الذهبي: «فيه جهالة»، ثم ساق له هذا الحديث وقال: «موضوع»، وأقره الحافظ على التجهيل، وتعقبه على قوله بأنه «موضوع» فقال: «وهذا الحديث له طرق كثيرة في «مستدرک الحاكم»، أقلّ أحوالها أن يكون للحديث أصل، فلا ينبغي أن يطلق القول عليه بالوضع» .

كذا قال ! وفيه نظر؛ فإنَّ الحديث ليس له عند الحاكم إلا هذه الطريق، وطريق أخرى فقط، وهي الآتية بعد .

الثالث: مُحَمَّدُ بن جعفر الفيدي .

أخرجه الحاكم (١٢٧/٣) وروى بسنده الصحيح عن العباس بن مُحَمَّد الدوري أنَّه قال: «سألت يحيى بن معين عن أبي الصلت الهروي؟ فقال: ثقة، فقلت: أليس قد حدَّث عن أبي معاوية عن الأعمش «أنا مدينة العلم»؟ فقال: «قد حدَّث به مُحَمَّد بن جعفر الفيدي، وهو ثقة مأمون» .

ورواه الخطيب أيضاً (٥٠/١١) عن الدوري بلفظ: «فقال: ما تريدون من هذا المسكين؟! أليس قد حدَّث به مُحَمَّد بن جعفر الفيدي عن أبي معاوية، هذا أو نحوه» .

ولم يذكر التوثيق! وقد قال الحافظ في ترجمة مُحَمَّد بن جعفر بن أبي موثقة الكلبي أبي عبد الله وقيل أبو جعفر الكوفي، ويقال البغدادي العلاف المعروف بالفيدي من «التهذيب»: «روى عنه البخاري حديثاً واحداً في «الهبه» و... ومُحَمَّد بن عبد الله الحضرمي، ذكره ابن حبان في «الثقات»... قلت: وقع في «الهبه»: حدَّثنا مُحَمَّد بن جعفر أبو جعفر، ولم يذكر نسبه، والذي أظن أنه القومسي؛ فإنه لم يختلف في أن كنيته أبو جعفر، بخلاف هذا، والقومسي ثقة حافظ، بخلاف هذا؛ فإنَّ له أحاديث خولف فيها» .

وقال في «التقريب»: «مُحَمَّد بن جعفر الفيدي... العلاف نزل الكوفة، ثمَّ بغداد، مقبول» .

قلت: ولينظر إذا كان جعفر بن مُحَمَّد البغدادي المتقدم هو هذا أم غيره،

فقد روى عنه الحضرمي أيضاً كما تقدّم، ويكون انقلب اسمه على بعض الرواة، والله أعلم .

الرابع: عمر بن إسماعيل بن مُجالد قال: حدَّثنا أبو معاوية به .

أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (٢٧٦)، وروى عن ابن معين أنه قال: «عمر بن إسماعيل شويطر، ليس بشيء، كذاب، رجل سوء، خبيث، حدَّث عن أبي معاوية...»، قال العقيلي: «ولا يصح في هذا المتن حديث» .

الخامس: رجاء بن سلمة: حدَّثنا أبو معاوية الضرير به .

أخرجه الخطيب (٣٤٨/٤)، ورجاء هذا قال ابن الجوزي: «أثمهم بسرقة الأحاديث» .

السادس: الحسن بن علي بن راشد .

أخرجه ابن عدي (١/٩٣)، وعنه السهمي في «تاريخ جرجان» (٢٤): حدَّثنا

العدوي: ثنا الحسن بن علي بن راشد حدَّثنا أبو معاوية به .

وهذه متابعة قوية؛ لأنَّ الحسن هذا صدوق رُمي بشيء من التدليس كما في «التقريب» وقد صرَّح بالتحديث، لولا أن العدوي هذا كذاب - واسمه الحسن بن علي بن زكريا البصريُّ الملقب بالذئب ! - فهي في حكم المعدوم ! ولذلك قال ابن عدي: «وهذا حديث أبي الصَّلْت الهروي عن أبي معاوية، على أنه قد حدَّث [به] غيره، وسرقه منه من «الضعفاء»، وليس أحد ممن رواه عن أبي معاوية خيراً وأصدق من الحسن بن علي بن راشد الذي ألزقه العدوي عليه» .

قلت: فهؤلاء ستة متابعين لأبي الصَّلْت، ليس فيهم من يقطع بثقته؛ لأنَّ من وثق منهم، فليس توثيقه مشهوراً، مع قول أبي جعفر الحضرمي المتقدِّم: «لم يروه عن أبي معاوية من الثقات أحد» .

مع احتمال أن يكونوا سرقوه عن أبي الصَّلْت، وهو ما جزم به ابن عدي كما تقدَّم ويأتي .

وقد وجدت لأبي معاوية متابعاً، ولكنَّه لا يساوي شيئاً، فقال ابن عدي (ق١٨٢-١٨٣): حدَّثنا أحمد بن حفص السعدي: ثنا سعيد بن عقبة عن الأعمش به، وقال: «سعيد بن عقبة، سألت عنه ابن سعيد؟ فقال: لا أعرفه، وهذا يروي عن أبي معاوية عن الأعمش، وعن أبي معاوية يعرف بأبي الصَّلْت عنه، وقد سرقه عن أبي الصَّلْت جماعة ضعفاء، فرووه عن أبي معاوية، وألرزق هذا الحديث على غير أبي معاوية، فرواه شيخ ضعيف، يُقال له: عثمان بن عبد الله الأموي عن عيسى بن يونس عن الأعمش، وحدَّثناه بعض الكذابين عن سفيان بن وكيع عن أبيه عن الأعمش» .

قلت: وأحمد بن حفص السعدي شيخ ابن عدي في هذا المتابع، قال الذهبي: «صاحب مناكير، قال حمزة السهمي: لم يتعمد الكذب، وكذا قال ابن عدي»، وقال في سعيد بن عقبة عقب الحديث: «لعله اختلقه السعدي» .

وعثمان بن عبد الله الأموي الراوي عن المتابع الثاني، قال الذهبي في «الضعفاء»: «متهم، واه، رماه بالوضع ابن عدي وغيره» .

قلت: ومع ضعف هذه الطرق كلها، وإمساك أبي معاوية عن التحديث به، فلم يقع في شيء منها تصريح الأعمش بالتحديث، فإن الأعمش وإن كان ثقةً حافظاً لكنه يدلس كما قال الحافظ في «التقريب»، لا سيما وهو يرويه عن مجاهد، ولم يسمع منه إلا أحاديث قليلة، وما سواها فإنما تلقاها عن أبي يحيى القتات أو ليث عنه، فقد جاء في «التهذيب»: «وقال يعقوب بن شيبة في «مسنده»: ليس يصح للأعمش عن مجاهد إلا أحاديث يسيرة، قلت لعلي بن المديني: كم سمع الأعمش من مجاهد؟ قال: لا يثبت منها إلا ما قال: «سمعت»، هي نحو من عشرة، وإنما أحاديث مجاهد عنده عن أبي يحيى القتات، وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: في أحاديث الأعمش عن مجاهد، قال أبو بكر بن عياش عنه: حدثني ليث عن مجاهد» .

قلت: وأبو يحيى القتات، وليث - وهو ابن أبي سليم - كلاهما ضعيف، فما دام أن الأعمش لم يصرح بسماعه من مجاهد في هذا الحديث، فيحتمل أن يكون أخذه بواسطة أحد هذين الضعيفين، فبذلك تظهر العلة الحقيقية لهذا الحديث، ولعله لذلك توقف أبو معاوية عن التحديث به، والله أعلم .

وقد روي الحديث عن علي أيضاً، وجابر، وأنس بن مالك .

١ - أما حديث علي، فأخرجه الترمذي واستغربه، وقد بينت علته في «تخريج المشكاة» (٦٠٨٧) .

٢ - وأما حديث جابر، فيرويه أحمد بن عبد الله بن يزيد الحراني: ثنا عبد الرزاق: ثنا سفيان الثوري عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن عبد الرحمن بن عثمان التيمي قال: سمعت رسول الله ﷺ يوم الحديبية وهو آخذ بيد علي يقول: «هذا أمير البرة، وقَاتِلُ الفَجْرَةِ، مَنْصُورٌ مِنْ نَصْرِهِ، مَخْذُولٌ مِنْ خَذَلِهِ، - يَمْدُ بِهَا صَوْتَهُ - أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ ...» ، أخرجه الحاكم (١٢٧/٣، ١٢٩) مفرقاً، والخطيب (٣٧٧/٢)،

وقال الحاكم: «إسناده صحيح» ! .

ورده الذهبي بقوله: «قلت: العجب من الحاكم وجرأته في تصحيح هذا وأمثاله من البواطيل، وأحمد هذا دجال كذاب» .

وقال في الموضوع الثاني: «قلت: بل - والله ! - موضوع، وأحمد كذاب، فما أجهلك على سعة معرفتك»،

وقال الخطيب في ترجمة أحمد هذا وقد ساق له الشطر الأول من الحديث: «وهو أنكر ما حفظ عليه، قال ابن عدي: كان يضع الحديث» .

٣ - وأما حديث أنس، فله عنه طريقان:

الأولى: عن محمد بن جعفر الشاشي: نا أبو صالح أحمد بن يزيد: ثنا منصور بن سليمان اليمامي: نا إبراهيم بن سابق: نا عاصم بن علي: حدثني أبي عن حميد الطويل عنه مرفوعاً به دون قوله: «فَمَنْ أَرَادَ ... » وزاد: «وَحَلَقْتُهَا مُعَاوِيَةَ» ! .

أخرجه محمد بن حمزة الفقيه في «أحاديثه» (٢/٢١٤) .

قلت: وهذا إسناد ضعيف مظلم، من دون عاصم بن علي لم أعرف أحداً منهم، ووالد عاصم - وهو علي بن عاصم بن صهيب الواسطي - ضعيف، قال الحافظ: «صدوق، يُخطئ، ويُصِرُّ» .

ولست أشك أن بعض الكذابين سرق الحديث من أبي الصلت وركب عليه هذه الزيادة انتصاراً لمعاوية رضي الله عنه بالباطل، وهو غني عن ذلك .

الثانية: عن عمر بن محمد بن الحسين الكرخي: نا علي بن محمد بن يعقوب البردعي: نا أحمد بن محمد بن سليمان قاضي القضاة بـ (نوقان): حدثني أبي: نا الحسن ابن تميم بن تمام عن أنس بن مالك به دون الزيادة، وزاد: «... وأبو بكر وعمر وعثمان سورها، وعلي بابها ...» .

أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢/١٧٦/١٣) وقال: «منكر جداً، إسناداً ومثناً» .

قلت: بل باطل ظاهر البطلان من وضع بعض جهلة المتعصبين ممن ينتمون للسنة .  
وجملة القول، أن حديث الترجمة ليس في أسانيده ما تقوم به الحجّة، بل كلها ضعيفة، وبعضها أشدّ ضعفاً من بعض، ومن حسنه أو صححه فلم ينتبه لعننة الأعمش في الإسناد الأول .



فإن قيل: هذا لا يكفي للحكم على الحديث بالوضع .

قيل: نعم، ولكن في متنه ما يدل على وضعه كما بينه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في «منهاج السنة» قال: «وحدِيثُ «أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَعَلِيٌّ بَابُهَا» أضعف وأوهى، ولهذا إنما يُعدُّ في الموضوعات وإن رواه الترمذي، وذكره ابن الجوزي وبين أن سائر طرقه موضوعة، والكذب يعرف من نفس متنه، فإنَّ النَّبِيَّ ﷺ إذا كان مدينة العلم، ولم يكن لها إلا باب واحد، ولم يبلغ العلم عنه إلا واحد، فسد أمر الإسلام، ولهذا اتفق المسلمون على أنه لا يجوز أن يكون المبلغ عنه العلم واحداً، بل يجب أن يكون المبلغون أهل التواتر الذين يحصل العلم بخبرهم للغائب، وخبر الواحد لا يُفيد العلم بالقرآن والسُنن المتواترة، وإذا قالوا: ذلك الواحد المعصوم يحصل العلم بخبره، قيل لهم: فلا بدَّ من العلم بعصمته أولاً، وعصمته لا تثبت بمجرد خبره قبل أن نعرف عصمته؛ لأنه دور ولا إجماع فيها، ثم علم الرسول ﷺ من الكتاب والسنة قد طبق الأرض، وما انفرد به عليٌّ عن رسول الله ﷺ فيسير قليل، وأجلَّ التابعين بالمدينة هم الذين تعلموا في زمن عمر وعثمان، وتعليم معاذ للتابعين ولأهل اليمن أكثر من تعليم عليٍّ ﷺ، وقدم عليٌّ على الكوفة وبها من أئمة التابعين عدد؛ كسريح، وعبيدة، وعلقمة، ومسروق، وأمثالهم» (١).

وقال العلامة محمود شكري الألوسي رحمه الله في «مختصر التحفة» (ص:

١٦٥): «وقال النووي والذهبي والجزري: إنه موضوع، فالتمسك بالأحاديث الموضوعة مما لا وجه له، إذ شرط الدليل اتفاق الخصمين عليه .

ومع هذا ليس مفيداً لدعاهم [في إثبات أحقية الإمامة لعليٍّ من أبي بكر وعمر]، إذ لا يلزم أن من كان باب مدينة العلم فهو صاحب رياسة عامة بلا فصل بعد النبي ﷺ! غاية أن شرطاً من شروط الإمامة قد تحقق فيه بوجه أتم، ولا يلزم من تحقيق شرط واحد وجود المشروط بالشروط الكثيرة، مع أن ذلك الشرط كان ثابتاً في غيره أيضاً أزيد منه برواية أهل السنة مثل «... لو كان بعدي نبي لكان عمر»، فإذا اعتبرت روايات أهل السنة فلتعتبر كلها، وإلا فلا ينبغي أن يقصد إلزامهم برواية واحدة من رواياتهم .

قال شيخنا المحدث الألباني: «ثم رأيت ابن جرير الطبري قد أخرج الحديث في

(١) «منهاج السنة» (٤ / ١٣٨-١٣٩)، و«مختصره» (ص: ٤٩٦-٤٩٧).

«التهذيب» (١/ ٩٠-٩١/ ١٨١، ١٨٢) من طريق عبد السلام وإبراهيم بن موسى الرّازي وقال: «والرّازي هذا ليس بالفراء، (وقال: ) لا أعرفه ولا سمعت منه غير هذا الحديث» .

قلت: قال ابن عدي: «له حديث منكر عن أبي معاوية»، وكأنه يعني هذا .

قلت: وقد خفي على الشيخ الغماري كثير من هذه الحقائق، فذهب إلى تصحيح الحديث في رسالة له سماها «فتح الملك العلي بصحة حديث باب مدينة العلم عليّ» والردّ عليه يتطلّب تأليف رسالة، والمرض والعمر أضيّق من ذلك، لكن بالمقابلة تتبيّن الحقيقة لمن أرادها» .

## ● الحديث السادس والسّتون ●

«أَنْتَ تَبِينُ لِأُمَّتِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنْ بَعْدِي»، مَوْضُوعٌ .

قلت: أورده الشيعي في «المراجعات» (ص: ١٧٢)، ثمّ قال: «أخرجه الحاكم في (ص: ١٢٢) من الجزء الثالث من «المستدرک» من حديث أنس، ثمّ قال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يُخرّجاه» اهـ. وفي الحاشية (ص: ٧٦) علّق عليه قائلاً: «وأخرجه الدّيلمي عن أنس أيضاً كما في (ص: ١٥٦) من الجزء السادس من «كنز العمال»» .

قلت: قال شيخنا الألباني رحمه الله في «الضعيفة» (٤٨٩١): «موضوع، أخرجه الحاكم (١٢٢/٣) عن أبي نعيم ضرار بن صرد: ثنا معتمر بن سليمان قال: سمعت أبي يذكر عن الحسن عن أنس بن مالك: أن النبي ﷺ قال لعليّ... فذكره» .

وقال: «صحيح على شرط الشيخين» !

ورده الذهبي بقوله: «قلت: بل هو - فيما أعتقده - من وضع ضرار، قال ابن معين: كذاب»، وقال البخاري، والنسائي: «متروك الحديث»، وقال ابن أبي حاتم (١/٢) (٤٦٥-٤٦٦) عن أبيه: «روى حديثاً عن معتمر عن أبيه عن الحسن عن أنس عن النبي ﷺ في فضيلة لبعض الصحابة، ينكرها أهل المعرفة بالحديث» .

قلت: والظاهر أنه يُشير إلى هذا الحديث، ومع ذلك، فقد قال فيه: «صاحب قرآن وفرائض، صدوق، يكتب حديثه، ولا يُحتجُّ به، روى...» !!

قلت: وهذا من مخالفته لجمهور الأئمة، فإن أحداً منهم لم يصفه بالصدق، وأنى له

ذلك وابن معين يكذبه؟! ويشير إلى ذلك الإمام البخاري بقوله المتقدم: «متروك الحديث»، فإن هذا لا يقوله الإمام إلا فيمن هو في أرداد مراتب الجرح كما هو معلوم، وقد ساق له الذهبي هذا الحديث إشارة منه إلى إنكاره عليه، وقال فيه ابن حبان - وقد ساق له هذا الحديث - : «يروى المقلوبات عن الثقات، حتى إذا سمعها السامع، شهد عليه بالجرح والوهن» .

والحديث أورده السيوطي في «الجامع الكبير» (٣/٦١/٢) من رواية الديلمي وحده! .  
وإليه عزاه الشيعي في «المراجعات» (١٧٢)، ونقل تصحيح الحاكم إياه، دون نقد الذهبي له، كما هي عادته في أحاديثه الشيعية، ينقل كلام من صححه دون من ضعفه! .  
أهكذا يصنع من يريد جمع الكلمة وتوحيد المسلمين؟! ولا يقتصر على ذلك، بل يستدل به على: «أن علياً من رسول الله، بمنزلة الرسول من الله تعالى...» !!!  
تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً! .

وأما إذا وافق الذهبي الحاكم على التصحيح، فترى الشيعي يبادر إلى نقل هذه الموافقة، بل ويغالي فيها، كما تراه في الحديث الآتي .  
قال النعماني عفا الله عنه: وهو الآتي بعد حديثين في كتابنا هذا .

## ● الحديث السابع والستون ●

«عَلِيٌّ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ رَأْسِي مِنْ بَدَنِي» ، ضعيفٌ .

قلت: أورده عبد الحسين في «مراجعاته» (ص: ١٨٥)، وعلق عليه بحاشية (رقم: ١٨) قائلاً: «أخرجه الخطيب من حديث البراء، والديلمي من حديث ابن عباس، ونقله ابن حجر في صفحة (٧٥) من «صواعقه»، فراجع الحديث (٣٥) من الأربعين حديثاً التي أوردها في الفصل الثاني من الباب (٩) من «صواعقه» .

قال شيخنا الألباني رحمه الله في «الضعيفة» (٣٩١٤): «ضعيف، رواه الخطيب (١٢/٧)، وعنه ابن عساكر (١٢/١٥٠/١) عن أبي القاسم أيوب بن يوسف بن أيوب: حدثنا عنبس بن إسماعيل: حدثنا أيوب بن مصعب الكوفي عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء مرفوعاً .

وقال الخطيب: «لَمْ أَكْتُبْهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ» .

قلت: وهو مظلّم، فإن من دون إسرائيل، لم أعرفهم، وقد أوردته الخطيب في ترجمة أيوب بن يوسف، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً،

وذكر المناوي عن ابن الجوزي أنه قال: «وفي إسناده مجاهيل» .

وأخرجه الديلمي في «مسند الفردوس» (٢/٢٩٨) - مختصره) من طريق حسين الأشقر: حدثنا قيس بن الربيع عن أبي هاشم وليث عن مجاهد عن ابن عباس مرفوعاً .

وحسين - وهو ابن الحسن الأشقر - وقيس بن الربيع، ضعيفان .

### ● الحديث الثامن والستون ●

«عَلِيٌّ بَابٌ عِلْمِيٌّ وَمُبِينٌ مِنْ بَعْدِي لِأُمَّتِي مَا أُرْسِلْتُ بِهِ، حُبُّ إِيْمَانٍ، وَبُغْضُهُ نِفَاقٌ...» الحديث مَوْضُوعٌ.

قلت: كذا ذكره عبد الحسين في «مراجعاته» (ص: ١٧٢)، ثم حشّى عليه (برقم: ٧٥) قوله: «أخرجه الديلمي من حديث أبي ذر، كما في (ص: ١٥٦) من الجزء السادس من «كنز العمال» .

قلت: ذكره شيخنا رحمه الله في «الضعيفة» وقال: «ولوائح الوضع ظاهرة عليه»، خرّجه فيها (برقم: ٢١٦٥) بلفظ: «عَلِيٌّ عَيْبَةٌ عِلْمِيٌّ»، وقال: «موضوع، رواه ابن عدي (٢/٢٠٤)، وعنه ابن عساكر (١٢/١٦١/١) عن ضرار بن صرد: نا يحيى بن عيسى بن يحيى الرّملي عن الأعمش عن عباية عن ابن عباس مرفوعاً .

قلت: وهذا سندٌ تالفٌ، ضرار هذا شيعيٌّ، قال البخاري والنسائي: «متروك»، وكذّبه ابن معين .

ومع ذلك أورد حديثه هذا السيوطي في «الجامع» من رواية ابن عدي هذه!

### ● الحديث التاسع والستون ●

«أَيُّهَا النَّاسُ! إِنِّي قَدْ كَرِهْتُ تَخَلُّفَكُمْ وَتَنْحِيكُم عَنِّي، حَتَّى خُيِّلَ إِلَيَّ أَنَّهُ لَيْسَ شَجَرَةٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ شَجَرَةٍ تَلِينِي، لَكِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَنْزَلَهُ اللَّهُ مِنِّي بِمَنْزِلَتِي مِنْهُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَمَا أَنَا عَنْهُ رَاضٍ؛ فَإِنَّهُ لَا يَخْتَارُ عَلِيًّا»، مُنْكَرٌ.

قلت: والحديث حكم عليه شيخنا الألباني رحمه الله في «السلسلة الضعيفة» (٤٩٥٩) بالنعارة، وقال: «أخرجه ابن عساكر (١٢/١١٦/١-٢) من طريق عبد الله بن صالح: نا ابن لهيعة عن بكر بن سواده وابن هبيرة عن قبيصة بن ذؤيب وأبي سلمة عن جابر بن عبد الله قال: خرج رسول الله ﷺ، حتى نزل (خم)<sup>(١)</sup>، ففتحني الناس عنه، ونزل معه علي بن أبي طالب، فشقَّ على النبي ﷺ تأخر الناس عنه، فأمر علياً فجمعهم، فلما اجتمعوا قام فيهم، وهو متوسدٌ على علي بن أبي طالب، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال... فذكره، ثم قال: «من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم! وال من وآله، وعاد من عاداه»، وابتدر الناس إلى رسول الله ﷺ، ليكون ويتضرعون إليه، ويقولون: يا رسول الله! إنما تنحينا؛ كراهية أن نثقل عليك، فنعوذ بالله من سخط الله وسخط رسوله! فرضي عنهم رسول الله ﷺ عند ذلك، فقال أبو بكر: يا رسول الله! استغفر لنا جميعاً، فقال لهم: «أبشروا، فوالذي نفسي بيده! ليدخلن الجنة من أصحابي سبعون ألفاً بغير حساب، ومع كل ألف سبعون ألفاً، ومن بعدهم مثلهم أضعافاً»، قال أبو بكر: يا رسول الله! زدنا - وكان رسول الله ﷺ في موضع رمل - فحفن بيديه من ذلك الرمل ملء كفيه، ثم قال: «هكذا»، قال أبو بكر: زدنا يا رسول الله! ففعل مثل ذلك ثلاث مرّات، فقال أبو بكر: زدنا يا رسول الله! فقال عمر: ومن يدخل النار بعد الذي سمعنا من رسول الله ﷺ، وبعد ثلاث حفنات من الرمل من الله؟! فضحك رسول الله ﷺ! فقال: «والذي نفسي بيده! ما يفني بهذا أمتي حتى يوفى عدتهم من الأعراب».

قلت: وهذا إسناد ضعيف، لسوء حفظ ابن لهيعة، ونحوه عبد الله بن صالح، والمتن منكر.

وحديث غدير (خم) صحيح، قد جاء من طرق صحاح ليس فيها هذا المتن، ولا التنحي، ولا الشفاعة.

وقد ذكر الشيعي في «مراجعاته» (ص: ١٧٢) نقلاً عن «صواعق ابن حجر»: أن ابن السّمّاك أخرج عن أبي بكر مرفوعاً: «علي مني بمنزلة من ربي»، وسكت عنه كعادته! وما وقفت على إسناده، وما إخاله يصح، والمعروف - ولا يصح - بلفظ: «... بمنزلة رأسي من بدني»، وقد مضى (٣٩١٤)، ولعله مُحَرَّفٌ منه!

(١) كتب الشيخ - رحمه الله - فوق هذا المتن: «الصحيحة» (١٧٥٠).

قال أبو عبد الله النُّعماني - عفا الله عنه - : وهو بمعنى قوله المذكور في الحديث :  
«لكن علي بن أبي طالب أنزله الله مني بمنزلي منه»، فتنبه، والله أعلم.

### ● الحديث السبعون ●

«علي بن أبي طالب باب حطة، من دخل فيه كان مؤمناً، ومن خرج منه كان كافراً»،  
باطل.

قلت: أورده الشيعي في كتابه (ص: ١٧٣)، وعزاه للدَّارِقُطَنِي في «الأفراد»، وعلّق  
عليه بحاشية (رقم: ٧٨) قائلاً: «وهذا هو الحديث (٢٥٢٨) من أحاديث «الكنز» في  
(ص: ١٥٣) من جزئه السادس» .

قلت: والحديث قال عنه شيخنا: «باطل، أخرجه الديلمي (٢/٢٩٧) عن حسين  
الأشقر: حدّثنا شريك عن الأعمش عن عطاء عن ابن عمر مرفوعاً .  
ذكره الذهبي في ترجمة (حسين الأشقر) من «الميزان»، وقال: «وهذا باطل»، وذكره  
له آخر وقال: «قال ابن عدي: البلاء من الحسين» .

### ● الحديث الحادي والسبعون ●

«من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن أطاع علياً فقد  
أطاعني، ومن عصى علياً فقد عصاني»، ضعيف.

قلت: أورده الشيخ عبد الحسين الشيعي في «مراجعاته» (ص: ١٧٤)، ثم قال:  
«أخرجه الحاكم في (ص: ١٢١) من الجزء الثالث من «المستدرک»، والذهبي في تلك  
الصفحة من «تلخيصه»، وصرّح كل منهما بصحته على شرط الشيخين» !! .

قلت: قال عنه شيخنا الألباني رحمه الله في «الضعيفة» (٤٨٩٢): «ضعيف، أخرجه  
الحاكم (٣/١٢١)، وابن عساكر (١٢/١٣٩/١) من طرق عن يحيى بن يعلى: ثنا بسام  
الصيرفي عن الحسن بن عمرو الفقيمي عن معاوية بن ثعلبة عن أبي ذر مرفوعاً .

وقال الحاكم: «صحيح الإسناد» ! ووافقه الذهبي ! .

قلت: أتى له الصّحة، ويحيى بن يعلى - وهو الأسلمي - ضعيف؟! كما جزم به  
الذهبي في حديث آخر تقدّم برقم (٨٩٢)، وهو شيعي متفق على تضعيفه كما بينته ثمة .

وسائر الرواة ثقات، غير معاوية بن ثعلبة، لا تعرف عدالته، كما تأتي الإشارة إلى ذلك في الحديث الذي بعده .

وبسّام: هو ابن عبد الله الصيرفي الكوفي، وقد وثّقه مع تشيُّعه .

والشطر الأول من الحديث صحيح: أخرجه الشيخان وغيرهما من حديث أبي هريرة، وهو مُخرَج في «إرواء الغليل» (٣٩٤)، وفي «تخريج السنة» لابن أبي عاصم (١٠٦٥-١٠٦٨) .

وأما الشطر الثاني، فقد وقفت على طريق أخرى له، يرويه إبراهيم بن سليمان النهمي الكوفي: نا عباه بن زياد: حدّثنا عمر بن سعد عن عمر بن عبد الله الثقفي عن أبيه عن جده يعلى بن مرة الثقفي مرفوعاً بلفظ: «مَنْ أَطَاعَ عَلِيًّا فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى عَلِيًّا فَقَدْ عَصَانِي، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ أَحَبَّ عَلِيًّا فَقَدْ أَحَبَّنِي ...» الحديث .

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٢/٢٣٩)، ومن طريقه ابن عساكر (٢/١٢٨/١٢) .

وقال ابن عدي: «سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ عَيْسَى يَقُولُ: سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ هَارُونَ الْحَمَّالَ يَقُولُ: عِبَادَةُ بَنِ زِيَادِ الْكُوفِيِّ، تَرَكْتُ حَدِيثَهُ»، قال ابن عدي: «وقيل: عِبَادَةُ ابْنِ زِيَادِ الْأَسَدِيِّ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، مِنَ الْغَالِينَ فِي الشَّيْعَةِ، وَلَهُ أَحَادِيثُ مَنَاقِيرَ فِي الْفَضَائِلِ» .

قلت: ونقل الحافظ ابن حجر في «اللّسان» عن أحد الحفاظ النيسابوريين أنه قال: «مُجْمَعٌ عَلَى كَذِبِهِ»، ثُمَّ تَعَقَّبَهُ بِقَوْلِهِ: «هَذَا قَوْلُ مُرَدُّدٍ، وَعِبَادَةُ لَا بَأْسَ بِهِ، غَيْرُ التَّشْيِيعِ» . ويؤيِّده قول ابن أبي حاتم (٩٧/١/٣) عن أبيه: «هُوَ مِنْ رُؤَسَاءِ الشَّيْعَةِ، أَدْرَكَتْهُ وَلَمْ أَكْتُبْ عَنْهُ، وَمَحَلُّهُ الصَّدَقُ» .

قلت: وآفة الحديث إما مَنْ فَوْقَهُ، أَوْ مِنْ دُونِهِ، فَإِنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيَّ وَأَبَاهُ ضَعِيفَانِ، قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي الْوَالِدِ: «ضَعْفُهُ غَيْرُ وَاحِدٍ، رَوَى عَنْهُ ابْنُهُ عُمَرُ، وَهُوَ ضَعِيفٌ أَيْضًا، قَالَ الْبَخَارِيُّ: فِيهِ نَظَرٌ»، وَقَالَ ابْنُ حَبَانَ: «لَا يُعْجِبُنِي الْاِحْتِجَاجُ بِخَبْرِهِ إِذَا انْفَرَدَ؛ لِكَثْرَةِ الْمَنَاقِيرِ فِي رَوَايَتِهِ، وَلَا أُدْرِي أَذَلِكَ مِنْهُ أَمْ مِنْ ابْنِهِ عُمَرُ، فَإِنَّهُ وَاهٍ أَيْضًا؟!» .

وإبراهيم بن سليمان النهمي، ضعّفه الدارقطني .

وأما حديث: «مَنْ أَحَبَّ عَلِيًّا فَقَدْ أَحَبَّنِي، وَمَنْ أَبْغَضَ عَلِيًّا فَقَدْ أَبْغَضَنِي»، فهو حديث صحيح، خرّجته في «الصحيح» (١٢٩٩) .

(تنبيه): ذكر الشيعي هذا الحديث في «مراجعاته» (ص: ١٧٤)، فقال: «أخرجه الحاكم في (ص: ١٢١) من الجزء الثالث من «المستدرک»، والذهبي في تلك الصفحة من «تلخيصه»، وصرح كل منهما بصحته على شرط الشيخين» !! .

قلت: وهذا كذب مكشوف عليهما، فإنهما لم يزيدا على قولهما الذي نقلته عنهما آنفاً: «صحيح الإسناد» ! .

وكنت أود أن أقول: لعلّ نظر الشيعي انتقل من الحديث هذا إلى حديث آخر صححه الحاكم والذهبي على شرطهما في الصفحة (١٢١)، ووددتُ هذا، عملاً بقوله تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَنْ لَا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾، ولكن معني منه أنه لا يوجد في الصفحة المذكورة حديث صححه الحاكم على شرطهما، ولا الذهبي !! .

بل إنني أردت أن أتوسّع في الاعتذار عنه إلى أبعد حدّ، فقلت: لعلّ بصره انتقل إلى الصفحة التي قبلها، على اعتبار أنها مع أختها تشكّلان صفحة واحدة عند فتح الكتاب، فربّما انتقل البصر من إحداهما إلى الأخرى عند النقل سهواً، ولكنني وجدت أمرها كأمر أختها، ليس فيها أيضاً حديث مصحّح على شرط الشيخين ! فتيقّنت أن ذلك ممّا اقترفه الشيعي وافتراه عمداً ! فماذا يقول المنصفون في مثل هذا المؤلّف !؟ .

ثمّ وجدت له فرية أخرى مثل هذه، قال في حاشية (ص: ٤٥): «أخرج الحاكم في صفحة (٤) من الجزء (٣) من «المستدرک» عن ابن عباس قال: شرى عليّ نفسه ولبس ثوب النبيّ ... الحديث، وقد صرح الحاكم بصحته على شرط الشيخين وإن لم يُخرّجاه، واعترف بذلك الذهبي في (تلخيص المستدرک)» !! .

وإذا رجع القارئ إلى الصفحة والجزء والحديث بالأرقام المذكورة، لم يجد إلا قول الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يُخرّجاه» ! وقول الذهبي: «صحيح» ! .

ولا مجال للاعتذار عنه في هذا الحديث أيضاً بقول: لعلّ وعسى، فإنّ الصفحة المذكورة والتي تقابلها أيضاً، ليس فيهما حديث آخر مصحّح على شرط الشيخين .

ثمّ إن في إسناد ابن عباس هذا ما يمنع من الحكم عليه بأنه على شرط الشيخين، ألا وهو أبو بلج عن عمرو بن ميمون .

فأبو بلج هذا: اسمه يحيى بن سلّيم، أخرج له الأربعة دون الشيخين .



وفيه أيضاً كثير بن يحيى، لَمْ يُخْرِجْ لَهُ مِنَ السُّنَّةِ أَحَدًا! وقال أبو حاتم: «محلُّه الصدق»، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو زرعة: «صدوق»، وأما الأزدي فقال: «عنده مناكير».

ثُمَّ وَجَدتْ لَهُ فَرِيَّةٌ ثَالِثَةٌ فِي الْحَدِيثِ الْمُتَقَدِّمِ بِرَقْمِ (٣٧٠٦)، هِيَ مِثْلُ فَرِيَّتَيْهِ السَّابِقَتَيْنِ، فَرَاغَهُ.

### ● الحديث الثاني والسبعون ●

«يَا عَلِيُّ! مَنْ فَارَقَنِي فَقَدْ فَارَقَ اللَّهَ، وَمَنْ فَارَقَكَ فَقَدْ فَارَقَنِي»، مُنْكَرٌ.

قال الشَّيْعِيُّ بَعْدَ ذِكْرِهِ (ص: ١٧٤) فِي الْمَتْنِ: «أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي (ص: ١٢٤) مِنَ الْجُزْءِ الثَّلَاثِ مِنْ «صَحِيحِهِ» فَقَالَ: صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخْرِجْ جَاهًا».

قلت: قال شيخنا الألباني رحمه الله في «سلسلته الضعيفة» (٤٨٩٣): «منكر» أخرج الحاكم (٣/١٢٣-١٢٤)، والبزار (٣/٢٠١/٣)، وابن عدي، وابن عساكر (١٢/١٣٩/١) عن أبي الجحاف داود بن أبي عوف عن معاوية بن ثعلبة عن أبي ذر مرفوعاً.

وقال الحاكم: «صحيح الإسناد»! وردّه الذَّهَبِيُّ بِقَوْلِهِ: «قلت: بل منكر».

وأقول: ليس في إسناده من يَتَّهَمُ بِهِ، سِوَى مُعَاوِيَةَ هَذَا، وَقَدْ أوردَ ابنُ أَبِي حَاتِمٍ (٣٧٨/١/٤) بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحًا وَلَا تَعْدِيلًا. وكذلك صنع البخاري في «تاريخه» (٣٣٣/١/٤)، لكنّه أشار إلى هذا الحديث وساق إسناده، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٤١٦/٥)!

ويُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمُتَّهَمُ بِهِ هُوَ دَاوُدُ هَذَا، فَإِنَّهُ - وَإِنْ وَثَّقَهُ جَمَاعَةٌ - فَقَدْ قَالَ ابنُ عَدِيٍّ: «ليس هو عندي مِمَّنْ يُحْتَجُّ بِهِ، شَيْعِيٌّ، عَامَّةٌ مَا يَرُوهُ فِي فِضَائِلِ أَهْلِ الْبَيْتِ». ذكره الذَّهَبِيُّ، ثُمَّ ساق له هذا الحديث، وقال: «هذا منكر».

### ● الحديث الثالث والسبعون ●

«يَا عَلِيُّ! أَنْتَ سَيِّدٌ فِي الدُّنْيَا، سَيِّدٌ فِي الْآخِرَةِ، حَبِيبُكَ حَبِيبِي، وَحَبِيبِي حَبِيبُ اللَّهِ، وَعَدُوُّكَ عَدُوِّي، وَعَدُوِّي عَدُوُّ اللَّهِ، وَالْوَيْلُ لِمَنْ أَبْغَضَكَ مِنْ بَعْدِي»، مَوْضُوعٌ.

قلت: أورده الشيخ عبد الحسين الشَّيْعِيُّ في كتابه (ص: ١٧٥)، ثُمَّ قَالَ: «أخرجه الحاكم في أول (ص: ١٢٨) من الجزء الثالث من «المستدرک»، وصحَّحه على شرط الشيخين»، وقال في الحاشية (رقم: ٨٢): «ورواه من طريق الأزهر عن عبد الرزاق عن معمر عن الزُّهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس، وكل هؤلاء حجج، ولذا قال الحاكم بعد إيراده: صحيح على شرط الشيخين، قال: وأبو الأزهر بإجماعهم ثقة، وإذا انفرد الثقة بحديث فهو على أصلهم صحيح...»، ثُمَّ نقل الشَّيْعِيُّ المناقشة التي جرت بين أبي الأزهر وابن معين من رواية الحاكم!!.

قلت: والحديث، قال عنه شيخنا الألباني رحمه الله في «السلسلة الضعيفة» (٤٨٩٤): «موضوع، أخرجه ابن عدي (٢/٣٠٨)، والحاكم (٣/١٢٧-١٢٨)، والخطيب (٤/٤١-٤٢)، وابن عساكر (١٢/١٣٤-٢/١٣٥-١) من طرق عن أبي الأزهر أحمد بن الأزهر: نا عبد الرزاق: أنبا معمر عن الزُّهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنه قال: نظر النبي صلوات الله عليه وآله إلى عليٍّ فقال... فذكره.

وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين، وأبو الأزهر - بإجماعهم - ثقة، وإذا انفرد الثقة بحديث، فهو على أصلهم صحيح!!».

وتعقبه الذهبي بقوله: «قلت: هذا وإن كان رواه ثقات، فهو منكر، ليس ببعيد من الوضع، وإلا لأي شيء حدث به عبد الرزاق سراً، ولم يجسر أن يتفوه به لأحمد وابن معين والخلق الذين رحلوا إليه، وأبو الأزهر ثقة».

قلت: يُشير الذهبي بتحديث عبد الرزاق بالحديث سراً إلى ما رواه الحاكم عقب الحديث، والخطيب - وسياقه أتم - قال: قال أبو الفضل: فسَمعت أبا حاتم يقول: سَمعت أبا الأزهر يقول: خرجت مع عبد الرزاق إلى قريته، فكنت معه في الطريق، فقال لي: يا أبا الأزهر! أفيدك حديثاً ما حدثتُ به غيرك؟! قال: فحدثني بهذا الحديث.

ثُمَّ روى الخطيب بسنده عن أحمد بن يحيى بن زهير التُّستري قال: لَمَّا حدث أبو الأزهر النيسابوري بحديثه عن عبد الرزاق في الفضائل، أخبر يحيى بن معين بذلك، فبينا هو عنده في جماعة أهل الحديث، إذ قال يحيى بن معين: من هذا الكذاب النيسابوري الذي حدث عن عبد الرزاق بهذا الحديث؟! فقام أبو الأزهر فقال: هو ذا أنا، فتبسّم يحيى بن معين وقال: أما إنك لست بكذاب، وتعجب من سلامته، وقال: الذنب لغيرك في هذا الحديث».

قلت: ويؤيد قول ابن معين هذا، أن أبا الأزهر قد توبع عليه، فقد قال الخطيب: «قلت: وقد رواه محمد بن حمدون النيسابوري عن محمد بن علي بن سفيان النجار عن عبد الرزاق، فبرئ أبو الأزهر من عهده، إذ قد توبع على روايته» .

قلت: فأنحصرت العلة في عبد الرزاق نفسه، أو في معمر، وكلاهما ثقة محتج بهما في «الصحيحين»، لكن هذا لا ينفي العلة مطلقاً: أما بالنسبة لمعمر، فقد بين وجه العلة فيه أبو حامد الشَّرقي، فقد روى الخطيبُ بسند صحيح عنه: أنه سئل عن حديث أبي الأزهر هذا؟ فقال: «هذا حديث باطل، والسبب فيه: أن معمرًا كان له ابن أخٍ رافضي، وكان معمر يُمكنه من كتبه، فأدخل عليه هذا الحديث، وكان معمر رجلاً مهيباً لا يقدر عليه أحدٌ في السؤال والمراجعة، فسَمِعَهُ عبد الرزاق في كتاب ابن أخي معمر!» .

قلت: فهذا - إن صح - علة واضحة في أحاديث معمر في فضائل أهل البيت، ولكنني في شك من صحة ذلك؛ لأنني لم أر من ذكره في ترجمة معمر، كالذهبي والعسقلاني وغيرهما، والله أعلم .

ثم رأيت الذهبي قد حكى ذلك عن أبي حامد الشَّرقي، وابن حجر أيضاً، لكن في ترجمة أبي الأزهر، فقال الذهبي - بعد أن وثقه - : «ولم يتكلموا فيه إلا لروايته عن عبد الرزاق عن معمر حديثاً في فضائل علي يشهد القلب بأنه باطل، فقال أبو حامد (فذكر كلامه ملخصاً ثم قال)، قلت: وكان عبد الرزاق يعرف الأمر، فما جسر يحدث بهذا الأثر إلا سراً لأحمد بن الأزهر ولغيره، فقد رواه محمد بن حمدون عن . . . فبرئ أبو الأزهر من عهده» .

وأما بالنسبة لعبد الرزاق، فإعلاله به أقرب؛ لأنه وإن كان ثقة، فقد تكلموا في تحديته من حفظه دون كتابه، فقال البخاري: «ما حدث به من كتابه فهو أصح»، وقال الدراقطني: «ثقة، لكنه يُخطئ على معمر في أحاديث»، وقال ابن حبان: «كان ممن يُخطئ إذا حدث من حفظه، على تشيع فيه»، وقال ابن عدي في آخر ترجمته: «ولم يروا بحديثه بأساً، إلا أنهم نسبوه إلى التشيع، وقد روى أحاديث في الفضائل مما لا يوافقه عليه أحد من الثقات، فهذا أعظم ما رموه به، وأما في باب الصدق، فإني أرجو أنه لا بأس به، إلا أنه قد سبق منه أحاديث في فضائل أهل البيت ومثالب آخرين، مناكير»، وقال الذهبي في ترجمته من «الميزان»: «قلت: أوهى ما أتى به: حديث أحمد بن الأزهر

- وهو ثقة - : أن عبد الرزاق حدثه - خلوة من حفظه - : أنا معمر ... (قلت: فساق الحديث، وقال: ) قلت: ومع كونه ليس بصحيح، فمعناه صحيح، سوى آخره، ففي النفس منها ! وما اكتفى بها حتى زاد: «وَحَيِّبُكَ حَيِّبُ اللَّهِ، وَبَغِيضُكَ بَغِيضُ اللَّهِ، وَالْوَيْلُ لِمَنْ أَبْغَضَكَ»، فالويل لمن أبغضه، هذا لا ريب فيه، بل الويل لمن يبغض منه، أو غض من رتبته، ولم يُحِبَّه كحُبِّ نظرائه من أهل الشورى، ﷺ أجمعين» .

والحديث أورده السيوطي في «ذيل الأحاديث الموضوعة» (ص: ٦١)، ونقل كلام الخطيب المتقدم، ثم قال: «وقد أورده ابن الجوزي في «الواحيات»، وقال: إنه موضوع، ومعناه صحيح، قال: فالويل لمن تكلف وضعه، إذ لا فائدة في ذلك» .

وكذا في «تنزيه الشريعة» لابن عراق (٣٩٨/١) .

(تنبيه): أورد الشيعي هذا الحديث في «مراجعاته» (ص: ١٧٥) من رواية الحاكم،

وقال: «وصححه على شرط الشيخين» !! .

ولم ينقل - كعادته - ردّ الذهبي عليه، وإنما نقل المناقشة التي جرت بين ابن معين وأبي الأزهر من رواية الحاكم، وفي آخرها قول ابن الأزهر: «فحدثني (عبد الرزاق) - والله ! - بهذا الحديث لفظاً، فصدقه يحيى بن معين واعتذر إليه» ! .

والذي أريد التنبيه عليه: هو أن تصديق ابن معين لا يعني التصديق بصحة الحديث، كما يوهمه صنيع الشيعي، وإنما التصديق بصحة تحديث أبي الأزهر عن عبد الرزاق به، والذي يؤكد هذا، رواية الخطيب المتقدمة بلفظ: «فتبسم يحيى بن معين، وقال: أما إنك لست بكذاب، وتعجب من سلامته، وقال: الذنب لغيرك في هذا الحديث» .

قلت: فهذا نصرٌ فيما قلته، وهو صريح في أن الحديث غير صحيح عند ابن معين . فلو كان الشيعي عالماً حقاً، ومتجرداً منصفاً، لنقل رواية الخطيب هذه، لما فيها من البيان الواضح لموقف ابن معين من الحديث ذاته، ولأجاب عنه إن كان لديه جواب ! وهيئات هيهات ! » .

## ● الحديث الرابع والسبعون ●

«يَا عَلِيُّ ! طُوبَى لِمَنْ أَحَبَّكَ وَصَدَّقَ فِيكَ، وَوَيْلٌ لِمَنْ أَبْغَضَكَ وَكَذَّبَ فِيكَ»،

باطل .

قلت: أورده الشيخ عبد الحسين الشَّيْعِيّ في «مراجعاته» (ص: ١٧٦)، ثُمَّ قَالَ: «أخرجه الحاكم في (ص: ١٣٥) من الجزء الثالث من «المستدرک»، ثُمَّ قَالَ: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يُخرِّجَاهُ» .

قلت: وهو حديث ساقط، قال عنه شيخنا الألباني رحمه الله في سلسلته الذهبية «الضعيفة» (٤٨٩٥): «باطل، أخرجه ابن عدي (١/٢٨٣)، وأبو يعلى (٣/١٦٠٢)، والحاكم (٣/١٣٥)، والخطيب (٧٢/٩)، والسلفي في «الطيوريات» (١٧٠/١-٢)، وابن عساكر (٢/١٣١/١٢) من طريق سعيد بن محمد الوراق عن علي بن الحزور، قال: سمعت أبا مريم الثقفي يقول: سمعت عمّار بن ياسر مرفوعاً.

وقال الحاكم: «صحيح الإسناد» !.

ورده الذهبي بقوله: «قلت: بل سعيد وعلي متروكان» .

وقال في ترجمة (علي بن الحزور) من «الميزان»: «وهذا باطل»، وقال ابن عدي في (الحزور): «وهو في جملة متشيعة الكوفة، والضعف على حديثه بين» .

والحديث، قال الهيثمي (٩/١٣٢): «رواه الطبراني، وفيه علي بن الحزور، وهو متروك» .

## ● الحديث الخامس والسبعون ●

«يا عمّار ! إن رأيتَ علياً قد سَلَكَ وادياً وسَلَكَ النَّاسُ وادياً غَيْرَهُ؛ فَاسْأَلْكَ مَعَ عَلِيٍّ وَدَعِ النَّاسَ؛ فَإِنَّهُ لَنْ يَدُلَّكَ عَلَى رَدِيٍّ، وَلَنْ يُخْرِجَكَ مِنْ هُدْيٍّ»، مَوْضُوعٌ .

قلت: أورده الشيخ عبد الحسين الشَّيْعِيّ في «مراجعاته» (ص: ١٧٧)، وقال مُحْشِيًّا (برقم: ٨٦): «أخرجه الديلمي عن عمّار وأبي أيوب، كما في أول (ص: ١٥٦) من الجزء السادس من «الكنز» .

قلت: قال شيخنا الألباني رحمه الله في «الضعيفة» (٤٨٩٦): «موضوع، أخرجه ابن عساكر (٢/١٨٥/١٢) عن المعلى بن عبد الرحمن: ثنا شريك عن سليمان بن مهران الأعمش: نا إبراهيم عن علقمة والأسود قالوا: أتينا أبا أيوب الأنصاري عند منصرفه من صفين . . . فذكر قصة، وفيه قال: وسمعت رسول الله ﷺ يقول لعمار . . . فذكره .

وقال: «معلّى بن عبد الرّحمن ضعيفٌ ذاهبُ الحديث»، وقال الحافظ في «التقريب»: «متهم بالوضع، وقد رُمي بالرفض» .

والحديث، عزاه السيوطي في «الجامع الكبير» (١/٦٣/٣)، للديلمي عن عمّار بن ياسر، وأبي أيوب» .

## ● الحديث السادس والسبعون ●

«كَفِّي وَكَفَّ عَلِيٌّ فِي الْعَدْلِ سَوَاءٌ»، مَوْضُوعٌ.

قلت: أورده عبد الحسين الشّيعي في «مراجعاته» (ص: ١٧٧)، ثمّ حشّى عليه (رقم: ٨٧) قوله: « هذا هو الحديث (٢٥٣٩) في (ص: ١٥٣) من الجزء (٦) من الكنز» .

قلت: والحديث كذب، قال شيخنا الألباني في «الضعيفة» (٤٨٩٧): «موضوع، أخرجه الخطيب (٣٧/٥)، وعنه ابن عساكر (١٢/١٥٦-٢/١٥٧-١/١٥٧) عن أبي بكر أحمد بن محمد بن صالح التمار: حدثنا محمد بن مسلم بن وارة: حدثنا عبد الله بن رجاء: حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن حبشي بن جنادة قال: كنت جالساً عند أبي بكر، فقال: مَنْ كَانَتْ لَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِدَّةٌ فَلْيُقِمِّمْ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ! إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعِدَنِي بِثَلَاثِ حَيَّاتٍ مِنْ تَمْرٍ، قَالَ: فَقَالَ: أُرْسَلُوا إِلَيَّ عَلَيٌّ، فَقَالَ: يَا أَبَا الْحَسَنِ! إِنَّ هَذَا يَزْعُمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَدَهُ أَنْ يُحْيِيَ لَهُ ثَلَاثَ حَيَّاتٍ مِنْ تَمْرٍ، فَاحْتِثْهَا لَهُ، قَالَ: فَحَثَّهَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: عُدُّوَهَا، فَعُدُّوَهَا، فَوَجَدُوهَا فِي كُلِّ حَيَّةٍ سِتِّينَ تَمْرَةً، لَا تَزِيدُ وَاحِدَةً عَلَى الْأُخْرَى، قَالَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ! قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - لَيْلَةَ الْهَجْرَةِ وَنَحْنُ خَارِجَانِ مِنَ الْغَارِ نُرِيدُ الْمَدِينَةَ - ... فذكره.

وقال ابن عساكر: «الحملُ فيه عندي على التمار» .

قلت: وذلك؛ لأنّ التمار هذا مجهول الحال، ذكره الخطيب في ترجمته، ولم يذكر عنه غير راويين اثنين، ولم يحك فيه جرحاً ولا تعديلاً، وأورده الذهبي في «الميزان»، فقال: «... قال: حدثنا ابن وارة... فذكر خبراً موضوعاً، فهو آفته»، ثمّ ساقه بإسناده إلى الخطيب به، وأقره الحافظ في «اللسان» .

والحديث، عزاه السيوطي في «الجامع الكبير» (١/١٠٧/٢) لابن الجوزي في «الواهيات» عن أبي بكر ! وفاته المصدران اللذان ذكرتُهما، لاسيما وأولُهما أعلى طبقة من ابن الجوزي .

ومن تدليس عبد الحسين الشَّيْعِيِّ في «مراجعاته» (ص: ١٧٧): أَنَّهُ لَمَّا ذَكَرَ الْحَدِيثَ مَجْزُومًا بِرَفْعِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، لَمْ يَذْكَرْ مَنْ خَرَّجَهُ - كَعَادَتِهِ - فَإِنَّهُ يَذْكَرُهُ وَلَوْ كَانَ الدَّيْلِمِيُّ، وَإِنَّمَا أَحَالَ بِهِ عَلَى «الْكُتْر» مُوضِحًا رَقْمَهُ فِيهِ وَجْزَأَهُ وَصَفَحْتَهُ ! دُونَ أَنْ يَذْكَرَ مَنْ خَرَّجَهُ؛ لِأَنَّ فِيهِ: «أَخْرَجَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي (الْوَاهِيَاتِ)» ! .

لأنه يعلم أنه لو صرح بذلك، لكشف للناس عن استغلاله للأحاديث الضعيفة - بل الموضوعية - في تسويد كتابه والاحتجاج لمذهبه، والله المستعان ! .

ثُمَّ إِنْ لِلْحَدِيثِ طَرِيقًا أُخْرَى لَا تَسَاوِي فِلْسَافًا: يَرْوِيهِ قَاسِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُمَيَّةَ الْمُخْتَطُّ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: جِئْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَ يَدَيْهِ تَمْرٌ ...

قلت: فذكر قصة حثو التمر، ولكن لمرة واحدة، والعدد ثلاث وسبعون .

وَفِي آخِرِهِ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ يَدِي وَيدَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فِي الْعَدْلِ سَوَاءٌ؟!» .

أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ (٧٦-٧٧/٩)، وَعَنْهُ ابْنُ عَسَاكِرَ (١٢/١٥٦/٢) .

وَقَالَ الْخَطِيبُ: «حَدِيثٌ بَاطِلٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِرَوَايَتِهِ قَاسِمُ الْمَلْطِيِّ، وَكَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ» .

قلت: وشيخه أبو أمية المختط: اسمه المبارك بن عبد الله، وإنما قيل له: المختط؛ لأنه أول من اختط داراً بطرسوس لَمَّا مُصِّرَتْ، وهو غير مبارك في الرواية، فقد قال الذهبي: «ليس بثقة ولا مأمون»، ووافقه الحافظ العسقلاني .

### ● الحديث السابع والسبعون ●

«يَا فَاطِمَةُ ! أَمَا تَرْضِينَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ اطَّلَعَ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ فَاخْتَارَ رَجُلَيْنِ: أَحَدَهُمَا أَبُوكَ، وَالْآخَرَ بَعْلُكَ؟!»، مَوْضُوعٌ .

قلت: أورده عبد الحسين الشَّيْعِيُّ في «مراجعاته» (ص: ١٧٧)، ثُمَّ قَالَ مُحْشِيًّا (برقم: ٨٨): «أخرجه الحاكم في (ص: ١٢٩) من الجزء (٣) من «صحيحه المستدرک»، ورواه كثير من أصحاب السُّنَنِ وصَحَّحُوهُ» ! .

كذا قال ! عليه من الله ما يستحقُّ، فالحديث كذب لا يصحُّ ألبتة، قال شيخنا الألباني السُّنِّي رَحِمَهُ اللهُ فِي «الضعيفة» (٤٨٩٨): «موضوع، روي من حديث أبي هريرة، وعبد الله بن عباس، وأبي أيوب الأنصاري وعلي الهلالي، ومعقل بن يسار .  
١ - أمَّا حديث أبي هريرة، فيرويه أبو بكر مُحَمَّدُ بن أَحْمَدَ بن سفيان الترمذي: ثنا سُرَيْجُ بن يونس: ثنا أبو حفص الأبار: ثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قالت فاطمة رضي الله عنها: يا رسول الله ! زَوَّجْتَنِي مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَهُوَ فَقِيرٌ لَا مَالَ لَهُ؟! فقال ... فذكره .

أخرجه الحاكم (١٢٩/٣)، وصححه على شرط البخاري ومسلم، كما في «تلخيص الذهبية»، فقد سقط التصحيح من «المستدرک» !! ثُمَّ تَعَقَّبَهُ الذَّهَبِيُّ بِقَوْلِهِ: «قلت: بل موضوع على سريج» .

قلت: وذلك؛ لأنَّ سُرَيْجًا ثِقَةٌ مِنْ رِجَالِ الشَّيْخِينَ، وَكَذَلِكَ مِنْ فَوْقِهِ، غَيْرُ أَبِي حَفْصِ الأبار - واسمه عمر بن عبد الرَّحْمَنِ - وهو ثقة، فأحدهم لا يتحمل مثل هذا الحديث الموضوع، فالتَّهَمَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ التَّرمِذِيُّ هَذَا، وَبِذَلِكَ جَزَمَ الذَّهَبِيُّ فِي «الميزان»، وَقَالَ: «ولعله الباهلي»، ووافقه الحافظ في «اللُّسَانِ»، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «وجزم الحسينيُّ بأنَّه غير الباهلي» .

٢ - وأما حديث ابن عباس، فيرويه إبراهيم بن الحجَّاج قال: نا عبدالرزاق عن معمر عن ابن أبي نجيح عن مُجَاهِدٍ عَنْهُ بِهِ .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير»<sup>(١)</sup> (٣/١١١/٢)، والخطيب في «التاريخ» (٤/١٩٥-١٩٦)، وابن عساكر (١٢/٩١-٢/٩٢-١)،

وقال الخطيب: «حديث غريب من رواية عبد الله بن أبي نجيح عن مُجَاهِدٍ عَنْهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَغَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، تَفَرَّدَ بِرَوَايَتِهِ عَنْهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَقَدْ رَوَاهُ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ غَيْرُ وَاحِدٍ» .

(٤) هو عنده من طريقٍ آخر، وفيه كلامٌ، فانظر: «زوائد تاريخ بغداد على الكتب الستة» (٥٤٥) . (مصححه) .



قلت: وإبراهيم بن الحجاج هذا، قال الذهبي: «نكرة لا يعرف، والخبر الذي رواه باطل، وما هو بالسَّامي<sup>(١)</sup> ولا بالنيلي، ذاك صدوقان» .

قلت: وهما أقدم طبقة منه، ثُمَّ ساق له هذا الحديث، وقال: «تابعه عبدالسلام بن صالح - أحد الهلكى - عن عبدالرزاق»، وأقره الحافظ في «اللسان» .

ومتابعة عبد السلام بن صالح، أخرجها الثلاثة المذكورون، وكذا ابن عدي في ترجمة عبد الرزاق من «الكامل» (١ / ٣٠٩) .

وتابعه أحمد بن عبدالله بن يزيد الهشيمي: حدثنا عبد الرزاق به،

أخرجه الخطيب، وعنه ابن عساكر .

قلت: والهشيمي هذا هو من رواية حديث: «أنا مدينة العلم . . .»، وقد مضى بيان حاله هناك برقم (٢٩٥٥)، وأنه كذاب، فراجعه .

ثُمَّ قال ابن عدي: حدثنا الحسن بن عثمان التُّستريُّ قال: نا مُحَمَّد بن سهل البخاري: نا عبد الرزاق بإسناده نحوه، وقال: «وهذا يعرف بأبي الصلت الهروي عن عبد الرزاق، وابن عثمان هذا ليس بذلك الذي حدثناه عن البخاري» ! .

كذا قال ! وفي آخر كلامه غموض لعله من الناسخ ! وقد عقد للتستري هذا ترجمة خاصة، قال فيه (٢ / ٩٣ - ١ / ٩٤): «كان يضع الحديث، ويسرق حديث الناس، سألت عبدان الأهوازي عنه، فقال: كذاب» .

وأبو الصلت متهم أيضاً، وهو صاحب الحديث المشار إليه آنفاً برقم (٢٩٥٥)، فأغنى عن إعادة الكلام عليه .

ولعل التستري سرق هذا الحديث منه، فإنه به يعرف، كما تقدم عن ابن عدي .

وجملة القول، أن الحديث لم يروه ثقة عن عبد الرزاق .

ولو أنه ثبت عنه، لبقي فيه علة أخرى تقدر في صحته، وهي احتمال أن يكون هذا الحديث أيضاً ممماً أدخله ابن أخي معمر في كتب معمر، فإنه كان رافضياً، كما تقدم حكاية أمره عن أبي حامد الشرقي في الحديث (٤٨٩٤)، فراجعه .

(١) قال شيخنا الألباني - رحمه الله - : بالمهمل . ووقع في «الميزان» و«اللسان» بالمعجمة ! وهو تحريف .

٣ - وأما حديث أبي أيوب، فأورده السيوطي في «ذيل الأحاديث الموضوعة» (ص: ٥٨) - وتبعه ابن عراق في «تنزيه الشريعة» (ص: ٣٩٦) - من رواية الطبراني عن حسين الأشقر: حدثنا قيس بن الربيع عن الأعمش عن عباية<sup>(١)</sup> بن ربعي عنه مرفوعاً به، وزاد: «فأوحى إليّ، فأنكحته، واتخذته وصياً».

وقال السيوطي: «حسين الأشقر متهم، وقيس بن الربيع لا يُحتجُّ به، وعباية بن ربعي، قال العقيلي: شيعي غالٍ ملحدٌ».

٤ - وأما حديث علي الهلالي، فأورده السيوطي أيضاً في «ذيل الموضوعة» (ص: ٦٥) - وتبعه ابن عراق في «التنزيه» (ص: ٤٠٣-٤٠٤) - من رواية الطبراني أيضاً - من طريق الهيثم بن حبيب: حدثنا سفيان بن عيينة عن علي بن علي الهلالي عن أبيه قال:

دخلت على رسول الله ﷺ في شكاته التي قبض فيها، فإذا فاطمة عند رأسه، فبكت حتى ارتفع صوتها، فرفع رسول الله ﷺ طرفه إليها، فقال: «يَا حَبِيبَتِي فَاطِمَةُ! مَا الَّذِي يُبْكِيكِ؟!»، قالت: أخشى الضيعة من بعدك! فقال: «يَا حَبِيبَتِي! أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى اطَّلَعَ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ اطَّلَاعَةً فَاخْتَارَ مِنْهَا أَبَاكَ...» الحديث نحو حديث أبي أيوب، وفيه ذكر الحسن والحسين والمهدي.

وقال السيوطي وابن عراق: «قال الذهبي: هذا موضوع، والهيثم بن حبيب هو المتهم بهذا الحديث».

قلت: ذكره الذهبي في ترجمة الهيثم من «الميزان»، فتعقبه الحافظ في «اللسان» بقوله: «والهيثم بن حبيب المذكور، ذكره ابن حبان في الطبقة الرابعة من (الثقات)»!

وأقول: تساهل ابن حبان في توثيق المجهولين معروف مشهور عند أهل العلم بهذا الشأن، فإن ثبت أنه ثقة، فالعلة ممن فوقه، وهو علي بن علي الهلالي، فإنني لم أجد من ذكره.

وأبوه نفسه غير معروف إلا في هذا الحديث، فقد أورده الحافظ في «الإصابة» لهذا

(١) قال شيخنا الألباني - رحمه الله - : الأصل: (عباية)! والتصويب من «التنزيه»، و«الضعفاء» للعقيلي (ص: ٣٤٣)، و«الميزان»، و«اللسان». ووقع في طبعة الخانجي لـ «الميزان»: (عباس)! وهو خطأ مطبعي.

الحديث من رواية الطبراني أيضاً - يعني: في «الكبير» - ثم قال: «وأخرجه في «الأوسط»، وقال: إنه لا يروى إلا بهذا الإسناد» .

٥ - وأما حديث معقل، فيرويه خالد بن طهمان عن نافع بن أبي نافع عنه قال: وضأتُ النبيَّ ﷺ ذات يوم، فقال: «هَلْ لَكَ فِي فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَعُودُهَا؟!»، فقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَامَ مَتَوَكِّئًا عَلَيَّ، فَقَالَ: «أَمَا إِنَّهُ سَيَحْمَلُ ثِقَلَهَا غَيْرُكَ، وَيَكُونُ أَجْرُهَا لَكَ»، قال: فَكَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيَّ شَيْءٌ، حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ، فَقَالَ لَهَا: «كَيْفَ تَجْدِينِكَ؟»، قالت: واللَّهِ! لَقَدْ اشْتَدَّ حُزْنِي، وَاشْتَدَّتْ فَاقَتِي، وَطَالَ سُقْمِي - قال أبو عبد الرحمن (ابن الإمام أحمد): وجدت في كتاب أبي بخط يده في هذا الحديث - قال: «أَوْ مَا تَرْضِينَ أَنِّي زَوْجَتُكَ أَقْدَمَ أُمَّتِي سَلِمًا، وَأَكْثَرَهُمْ عِلْمًا، وَأَعْظَمَهُمْ حِلْمًا؟!». أخرجه أحمد (٢٦/٥)، ومن طريقه ابن عساكر (١/٨٩/١٢) .

قلت: وهذا إسناد ضعيف، رجاله ثقات، غير خالد بن طهمان، فضعفه الأكثرون، وقال ابن معين: «ضعيف، خلط قبل موته بعشر سنين، وكان قبل ذلك ثقة» .

### ● الحديث الثامن والسبعون ●

«أَنَا الْمُنْدَرُ، وَعَلِيُّ الْهَادِي، بِكَ يَا عَلِيُّ! يَهْتَدِي الْمُهْتَدُونَ مِنْ بَعْدِي»، موضوعٌ.

قلت: أورده عبد الحسين في «مراجعاته» (ص: ١٧٧)، ثم قال مُحْشِيًّا (ص: ٨٩): «أخرجه الديلمي من حديث ابن عباس، وهو الحديث (٢٦٣١) في (ص: ١٥٧) من الجزء (٦) من «الكنز» .

قلت: والحديث كسابقه، قال شيخنا في «الضعيفة» (٤٨٩٩): «موضوع، أخرجه ابن جرير الطبري في «تفسيره» (٧٢/١٣)، والديلمي (١/٣١٠-٣١١- زهر الفردوس)، وابن عساكر (١/١٥٤/١٢) من طريق الحسن بن الحسين الأنصاري: نا معاذ بن مسلم عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: لما نزلت ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾، قال النبي ﷺ . . . فذكره .

قلت: وهذا إسناد مظلم، وله ثلاث علل:

الأولى: اختلاط عطاء بن السائب .

الثانية: معاذ بن مسلم، قال الذَّهَبِيُّ فِي تَرْجَمَتِهِ: «مَجْهُولٌ، رَوَى عَنْ شَرْحَبِيلِ بْنِ السَّمْطِ، مَجْهُولٌ، وَهُوَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ خَبْرَ بَاطِلٍ سَقَنَاهُ فِي (الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ)». .  
الثالثة: الحسن بن الحسين الأنصاري - وهو العُرْنِيُّ - وهو مَتَّهَمٌ، وَقَدْ تَقَدَّمَ شَيْءٌ مِنْ أَقْوَالِ الْأَئِمَّةِ فِيهِ تَحْتَ الْحَدِيثِ (٤٨٨٥)، فَلَا دَاعِيَ لِلْإِعَادَةِ، وَقَدْ سَأَقَ الذَّهَبِيُّ فِي تَرْجَمَتِهِ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ مَنَاقِرِهِ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ بِإِسْنَادِهِ عَنْهُ، وَقَالَ: «وَمَعَاذَ نَكَرَةِ، فَلَعَلَّ الْآفَةَ مِنْهُ»، وَأَقْرَهُ الْحَافِظُ فِي «اللُّسَانِ»، وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٤٩٩/٤ - منار): «وَهَذَا الْحَدِيثُ فِيهِ نَكَارَةٌ شَدِيدَةٌ»، وَأَقْرَهُ الشُّوكَانِيُّ فِي «فَتْحِ الْقَدِيرِ» (٦٦/٣)، وَسَكَتَ عَنْهُ الطَّبْرَسِيُّ الشُّيْعِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٤٢٧/٣)!. .

قلت: وَقَدْ رَوَى مَوْقُوفًا: رَوَاهُ حُسَيْنُ بْنُ حَسَنِ الْأَشْقَرِ: ثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيِّ عَنِ عَلِيِّ: (إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ)، قَالَ عَلِيُّ: رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْمُنْذِرُ، وَأَنَا الْهَادِي.  
أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ (٣/١٢٩-١٣٠)، وَابْنُ عَسَاكِرَ (١٢/١٥٤/١) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ مَنْصُورِ الْحَارِثِيِّ عَنْهُ.

وقال الحاكم: «صحيح الإسناد»! .

وردّه الذَّهَبِيُّ بِقَوْلِهِ: «قلت: بل كذب، قبح الله واضعه» .

قلت: وَلَمْ يَسْمُ وَأَضَعَهُ، وَهُوَ - عِنْدِي - حُسَيْنُ الْأَشْقَرِ، فَإِنَّهُ مَتْرُوكٌ كَمَا تَقَدَّمَ بَيَانُهُ تَحْتَ الْحَدِيثِ (٣٥٨)، وَقَدْ قَالَ الذَّهَبِيُّ فِيهِ - فِي حَدِيثٍ بَعْدَ هَذَا فِي «التَّلْخِصِ» - :  
«قلت: الأشقر وثق، وقد اتهمه ابن عدي» .

والحارثي - الراوي عنه - قال ابن عدي: «حدثت بأشياء لم يُتابع عليها» .

وقال الدَّارِقُطَنِيُّ وَغَيْرُهُ: «ليس بالقوي» .

وَمِمَّا يُؤَيِّدُ نَكَارَةَ الْحَدِيثِ: أَنَّ عَبْدَ خَيْرٍ رَوَاهُ عَنْ عَلِيِّ فِي قَوْلِهِ . . . فَذَكَرَ الْآيَةَ، قَالَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «الْمُنْذِرُ وَالْهَادِي: رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ» .

أَخْرَجَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «زَوَائِدِ الْمُسْنَدِ» (١/١٢٦)، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ عَسَاكِرَ: حَدَّثَنِي عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مَطْلَبُ بْنُ زِيَادٍ عَنِ السَّدِيِّ عَنْهُ،

وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات .

وقد رواه ابن عساكر من غير طريق عبد الله فأفسده، قال: أخبرنا أبو العز بن كادش: أنا أبو الطيب طاهر بن عبد الله: أنا علي بن عمر بن مُحَمَّد الحربي: أنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار: نا عثمان بن أبي شيبة... فساقه مُختصراً بلفظ: «والهادي علي» .

وهو بهذا الاختصار منكر، ولعلّه من أبي العز بن كادش - واسمه أحمد بن عبيد الله - شيخ ابن عساكر، فقد قال ابن النجار: «كان مُخلطاً كذاباً، لا يُحتجُ بمثله، وللأئمة فيه مقال»، وتوفي سنة ست وعشرين وخمسمائة، ووقع في «اللسان»: «ست وخمسين...»! وهو خطأ، والتصحيح من «الشذرات» .

وعلي بن عمر الحربي، فيه كلام أيضاً، ولكنه يسير، فراجعه - إن شئت - في «اللسان» .

والحديث، ممّا تلهج به الشيعة، ويتداولونه في كتبهم، فهذا إمامهم ابن مطهر الحلي قد أورده في كتابه الذي أسماه: «منهاج الكرامة في إثبات الإمامة» (ص: ٨١-٨٢ / تحقيق الدكتور محمد رشاد سالم) من رواية «الفردوس»، قال: «ونحوه أبو نعيم، وهو صريح في ثبوت الإمامة والولاية له!!»

وقلده عبد الحسين في «مراجعاته» (ص: ٥٥)، ثمّ الخميني في «كشف الأسرار» (ص: ١٦١)، وزاد عليهما في الكذب والافتراء أنه قال: «وردت في ذلك سبعة أحاديث عند أهل السنة»! ثمّ لم يذكر إلا حديثاً واحداً زعم أنه أسنده إبراهيم الحموي إلى أبي هريرة! .

فمن إبراهيم الحموي هذا؟ والله! لا أدري، ولا أظنّ الخميني نفسه يدري! فإن صحّ قوله أنه من أهل السنة، فيُحتمل أن يكون إبراهيم بن سليمان الحموي، المترجم في «الدرر الكامنة»، و«شذرات الذهب»، و«الفوائد البهية»، و«الأعلام» للزركلي، فإن يكن هو، فهو من علماء الحنفية المتوفى سنة (٧٣٢هـ)، فإن كان هو الذي عناه الخميني، وكان صادقاً في عزوه إليه، فإنه لم يذكر الكتاب الذي أسند الحديث فيه، فقوله عنه: «أسند!» كذب مكشوف، إذ كيف يسند من كان في القرن الثامن، فبينه وبين أبي هريرة مفاوز؟! .

ولو فرضنا أنه أسنده فعلاً، فما قيمة مثل هذا الإسناد النازل الكثير الرواة؟! فإن مثله قلّ ما يسلم من علة، كما هو معلوم عند العارفين بهذا العلم الشريف! والعبرة من هذا العزو ونحوه ممّا تقدّم عن هؤلاء الشيعة، أنهم كالغرقى يتعلقون ولو بخيوط القمر! فلقد

ساق السيوطي في «الدر المنثور» في تفسير هذه الآية عدة روايات، وليس فيها حديث الخميني عن أبي هريرة ! .

وأما حديث ابن عباس الذي احتج به ابن المطهر الحلبي، فقد عرفت ما فيه من العلل، التي تدل بعضها على بطلانه، فكيف بها مُجتمعة؟! .

فاسمع الآن رد شيخ الإسلام ابن تيمية على الحلبي، لتتأكد من بطلان الحديث، وجهل الشيعة وضلالهم، قال - رحمه الله - (٣٨/٤): «والجواب من وجوه:

أحدها: أن هذا لم يَقم دليل على صحته، فلا يجوز الاحتجاج به، وكتاب «الفردوس» للدليمي فيه موضوعات كثيرة، أجمع أهل العلم على أن مجرد كونه رواه لا يدل على صحة الحديث، وكذلك رواية أبي نعيم لا تدل على الصحة .

الثاني: أن هذا كذب موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث، فيجب تكذيبه ورده...» .  
ثم ذكر بقية الوجوه، وهي تسعة، ولولا أن يطول الكلام لسقتها كلها لأهميتها، منها قوله:

«الخامس: أن قوله: «بِك يَهْتَدِي المَهْتَدُونَ»، ظاهره أن كل من اهتدى من أمة مُحَمَّدٍ فيه اهتدى ! وهذا كذب بين، فإنه قد آمن بالنبي ﷺ خلق كثير واهتدوا به ودخلوا الجنة، ولم يسمعوا من علي كلمة واحدة، وأكثر الذين آمنوا بالنبي ﷺ واهتدوا به لم يهتدوا بعلي في شيء، وكذلك لما فتحت الأمصار وآمن واهتدى الناس بمن سكنها من الصحابة وغيرهم، كان جماهير المسلمين لم يسمعوا من علي شيئاً، فكيف يجوز أن يقال: بِك يَهْتَدِي المَهْتَدُونَ؟!»، ثم ذكر في الوجه:

«السادس: أن الصحيح في تفسير الآية: أن المقصود بها النبي ﷺ، فهو النذير وهو الهادي، وأما تفسيره بعلي فباطل؛ لأنه قال: (ولكل قوم هاد)، وهذا يقتضي أن يكون هادي هؤلاء غير هادي هؤلاء، فتعدد الهداة، فكيف يجعل علي هادياً لكل قوم من الأولين والآخرين؟!» .

### ● الحديث التاسع والسبعون ●

«أنا وهذا (يعني: علياً) حُجَّةٌ عَلَى أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، موضوعٌ .

قلت: أورده عبد الحسين الشيعي في «مراجعاته» (ص: ١٧٨)، ثم قال: «أخرجه

الخطيب من حديث أنس»، وحشَى (برقم: ٩٢) قوله: «وهو الحديث (٢٦٣٢) في (ص: ١٥٧) من الجزء (٦) من «الكنز» .

ثُمَّ قَالَ الشَّيْعِيُّ: «وَبِمَاذَا يَكُونُ أَبُو الْحَسَنِ حُجَّةً كَالنَّبِيِّ؟ لَوْلَا أَنَّهُ وَلِيَّ عَهْدِهِ وَصَاحِبِ الْأَمْرِ مِنْ بَعْدِهِ» .

قلت: والحديث باطل، قال شيخنا الألباني رحمه الله في «السلسلة الضعيفة» (٤٩٠٠): «موضوع، أخرجه الخطيب (٢ / ٨٨)، وابن عساكر (١٢ / ١٣٩ / ٢) عن مطر بن أبي مطر عن أنس بن مالك قال: كنت عند النبي ﷺ، فرأى علياً مُقْبِلاً، فقال... فذكره . وقال ابن عساكر: «مطر: هو الأسكاف، منكر الحديث» .

قلت: وكذا قال فيه البخاري وأبو حاتم والنسائي، كما في «الميزان» .

وساق له الذَّهَبِيُّ حَدِيثَيْنِ، وَقَالَ: «قَلْتُ: كِلَاهُمَا مَوْضُوعَانِ»، ثُمَّ سَاقَ لَهُ هَذَا الْحَدِيثَ، وَقَالَ: «وَهَذَا بَاطِلٌ أَيْضًا» .

قلت: والحديث مِمَّا أوردته الشَّيْعِيُّ فِي «مَرَاجِعَاتِهِ» (ص: ١٧٨) مِنْ رِوَايَةِ الْخَطِيبِ فَقَطْ، سَاكِنًا عَلَيْهِ كِعَادَتِهِ، بَلْ مُحْتَجًّا بِهِ قَائِلًا: «وَبِمَاذَا يَكُونُ أَبُو الْحَسَنِ حُجَّةً كَالنَّبِيِّ؟ لَوْلَا أَنَّهُ وَلِيُّ عَهْدِهِ، وَصَاحِبُ الْأَمْرِ مِنْ بَعْدِهِ!» .

فيقالُ له: أثبت العرشَ ثُمَّ انقش، فالحديث باطل بشهادة الإمام النقاد الذَّهَبِيِّ، فإن كان هذا ليس حُجَّةً عنده بصفته شيعيًا، فما باله يَحْتَجُّ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَعِشْرَاتِ أَمْثَالِهِ عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ، وَهُوَ وَأَمْثَالُهُ مِنَ الْأُئِمَّةِ حُجَّةً عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ؟! وَلَيْسَ هَذَا فَقَطْ، بَلْ إِنَّهُ لِيُوهِمُهُمْ بِأَنَّهُ لَا يُحْتَجُّ إِلَّا بِمَا هُوَ صَحِيحٌ عِنْدَهُمْ، وَالْوَاقِعُ يَكْذِبُهُ، فَالْهَلْ الْمُسْتَعَانُ!» .

## ● الحديث الثمانون ●

«لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَجُنُبَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ إِلَّا أَنَا وَعَلِيٌّ»، مَوْضُوعٌ .

قلت: كذا أورده عبد الحسين الشَّيْعِيُّ فِي «مَرَاجِعَاتِهِ» (ص: ١٧٨)، وكان قد أشار إليه في (ص: ١٤٤، ١٥٠)، وعزاه للطبراني .

قلت: والحديث حكم عليه شيخنا الإمام رَحِمَهُ اللهُ فِي «الضعيفة» (٤٩٧٣) بالوضع، وقال: «أخرجه ابن عساكر في «التاريخ» (٢/٩٣/١٢) من طريق عبد الملك بن أبي غنّية عن أبي الخطاب عمر الهجري عن محدوج عن جصرة بنت دجاجة قالت: أخبرتني أم سلمة قالت: خرج النَّبِيُّ ﷺ من بيته، حتّى انتهى إلى صرح المسجد، فنَادَى بأعلى صَوْتِهِ: «إِنَّهُ لَا يَحِلُّ الْمَسْجِدُ لِحُبِّ وَلَا حَائِضٍ، إِلَّا لِمُحَمَّدٍ ﷺ وَأَزْوَاجِهِ، وَعَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدٍ ﷺ، أَلَا هَلْ بَيْنَتْ لَكُمْ الْأَسْمَاءَ أَنْ تَضِلُّوا»<sup>(١)</sup>.

قلت: وهذا إسناد مظلم، أبو الخطاب مَجْهُولٌ، وقد مضى في «الإرواء» (٢١١/١). ومثله محدوج، وهو الباهلي، وجصرة مُخْتَلَفٌ فِيهَا، وقد قال البخاري: «عندها عجائب»، ولم يوثقها من يوثق بوثيقه .

وقد روي الحديث من طريق آخر عنها عن عائشة، وهو أقوى من هذا، وقد أوردته في «ضعيف أبي داود» (٣٢)، من أجل جصرة هذه .

والحديث، رواه ابن أبي حاتم في «العلل» (٢٦٩/٩٩/١) من هذا الوجه دون قوله: «ألا هل بينت . . .» .

وكذلك رواه ابن ماجه (٦٤٥)، إلا أنه لم يذكر الاستثناء مطلقاً، وكأنه تعمّد حذفها، لما فيها من النكارة.

ولذلك قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: «فهذا الاستثناء باطل موضوع، من زيادة بعض غلاة الشيعة، ولم يُخْرِجْهُ ابن ماجه في الحديث»، راجع كتابي المشار إليه آنفاً .  
وخالف ابن أبي غنّية في إسناده منصور بن أبي الأسود، فقال: عن عمر بن عمير الهجري عن عروة بن فيروز عن جصرة به .

أخرجه ابن عساكر أيضاً.

ومنصور هذا، شيعي ثقة، أمّا عروة بن فيروز، فلم أجد أحداً ذكره ! .

ولعل رواية الهجري عنه مما يدل على عدم ضبطه واضطرابه في إسناده - أي: الهجري - فتارة يرويه عن محدوج، وتارة عن ابن فيروز، والله أعلم .

(٧) قال شيخنا الألباني رَحِمَهُ اللهُ: «كُرِّرَ بِرَقْمِ (٦٢٨٥)» .



وَنَحْوُ هَذَا الْحَدِيثِ: مَا رَوَى الْحَسَنُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ خَارِجَةَ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَلِيِّ: «لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَجْنُبَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ غَيْرِي وَغَيْرُكَ».

أَخْرَجَهُ الْبِزَّارُ (ص: ٢٦٨ - زوائد) [وهو في «مسنده» (برقم: ٢٥٥٧)].

وَقَالَ: «لَا نَعْلَمُهُ يَرُوى إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ».

قُلْتُ: وَهُوَ ضَعِيفٌ وَمَنْقُوعٌ؛ لِأَنَّ خَارِجَةَ بْنَ سَعْدٍ: هُوَ خَارِجَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ ابْنِ أَبِي وَقَاصٍ، فِيمَا ظَهَرَ لِي، فَقَدْ أوردَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ» (٣٧٥/٢/١)، وَقَالَ: «رَوَى عَنْ أَبِيهِ، رَوَى عَنْهُ يُونُسُ بْنُ حَمْرَانَ».

قُلْتُ: وَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ ذَلِكَ، فَهُوَ مَجْهُولُ الْحَالِ.

ثُمَّ تَرَجَّمْ لِأَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ (٢/٢/٦٣-٦٤)، وَأَفَادَ أَنَّهُ أَخُو مِصْعَبٍ، وَعَمْرٍ، وَيَحْيَى، وَإِبْرَاهِيمَ، وَمُحَمَّدَ، وَعَمْرُو، بَنِي سَعْدٍ، وَقَالَ: «رَوَى عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، رَوَى عَنْهُ ابْنُهُ خَارِجَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ»، وَلَمْ يَزِدْ!.

قُلْتُ: وَعَلَى ذَلِكَ، فَالْحَدِيثُ - عَلَى جِهَالَةِ خَارِجَةَ وَأَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ - مَرْسَلٌ.

ثُمَّ إِنَّ الْحَسَنَ بْنَ زَيْدٍ - وَهُوَ الْعُلُويُّ أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَدِينِيُّ وَالِدُ السُّتِّ نَفِيسَةَ - فِيهِ ضَعْفٌ مِنْ قَبْلِ حِفْظِهِ، قَالَ الْحَافِظُ: «صَدُوقٌ بِهِمْ، وَكَانَ فَاضِلًا».

وَأَمَّا قَوْلُ الْهَيْثَمِيِّ فِي «الْمَجْمَعِ» (٩/١١٥): «رَوَاهُ الْبِزَّارُ، وَخَارِجَةُ لَمْ أَعْرِفْهُ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ! فَأَقُولُ: فِيهِ مَا لَا يَخْفَى مِنَ التَّقْصِيرِ وَالتَّسَاهُلِ، إِذَا تَذَكَّرْتَ مَا تَقَدَّمَ مِنَ التَّحْقِيقِ».

وَالْحَدِيثُ، أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٧٢٩) مِنْ حَدِيثِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ مَرْفُوعًا نَحْوَهُ مُخْتَصِرًا.

وَعَطِيَّةُ: هُوَ ابْنُ سَعْدِ الْعَوْفِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ مَدْلُوسٌ، كَمَا سَبَقَ مَرَارًا.

قَالَ التُّعْمَانِيُّ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ: وَنَحْوُ هَذَا الْحَدِيثِ: مَا رَوَى عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: أَخْرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَسًا مِنَ الْمَسْجِدِ، وَقَالَ: «لَا تَرْتَقِدُوا فِي مَسْجِدِي هَذَا، فَخَرَجَ النَّاسُ، وَخَرَجَ عَلَيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ لِعَلِيِّ: [ارْجِعْ]، فَقَدْ أُحِلَّ لَكَ فِيهِ مَا أُحِلَّ لِي، كَأَنِّي بِكَ تَذُودُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ، وَفِي يَدِكَ عَصَا عَوْسَجٍ».

قال شيخنا رحمه الله: « منكر جداً، أخرجه ابن شبة في «تاريخ المدينة» (٣٧/١-٣٨) من طريق حرام بن عثمان عن أبي عتيق عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه به .

قلت: وهذا إسنادٌ ضعيف جداً، حرام هذا، قال الشافعي وغيره: «الرواية عن حرام حرام»، وقال ابن حبان في «الضعفاء» (١/٢٦٩): «كان غالباً في التشيع، منكر الحديث فيما يرويه، يقرب الأسانيد ويرفع المراسيل»، وساق له الذهبي مما أنكر عليه عدة أحاديث، هذا منها، وقال: وهذا حديثٌ منكرٌ جداً .

### ● الحديث الحادي والثمانون ●

«مَكْتُوبٌ عَلَى سَاقِ الْعَرْشِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، أَيْدِيهِ بَعَلِيٌّ، وَنَصْرَتُهُ بَعَلِيٌّ». موضوعٌ.

قلت: أورده الشيخ عبد الحسين الشيعي في «مراجعاته» (ص: ١٧٨)، ثم حشى عليه (برقم: ٩٤) قوله: «أخرجه الطبراني في «الكبير»، وابن عساكر في أبي الحمراء مرفوعاً كما في (ص: ١٥٨) من الجزء (٦) من «الكنز» .

قلت: قال شيخنا في «الضعيفة» (٢/٤٩٠): «موضوع، أخرجه ابن عساكر (١٢/١٤٧/٢) عن عبادة بن زياد الأسدي: نا عمرو بن ثابت بن أبي المقدم عن أبي حمزة الثمالي عن سعيد بن جبير عن أبي الحمراء خادم رسول الله صلوات الله عليه مرفوعاً .

قلت: وهذا موضوعٌ مسلسل بالرافضة:

الأول: أبو حمزة الثمالي - واسمه ثابت بن أبي صفية الكوفي - متفقٌ على تضعيفه، بل قال الدارقطني: «متروك»، وقال ابن حبان: «كان كثير الوهم في الأخبار، حتى خرج عن حد الاحتجاج به إذا انفرد، مع غلوّه في تشيعه .» وعده السليمانى في قوم من الرافضة.

الثاني: عمرو بن ثابت الكوفي، قال ابن معين: «ليس بشيء»، وقال مرة: «ليس بثقة ولا مأمون»، وقال النسائي: «متروك الحديث»، وقال ابن حبان: «يروي الموضوعات»، وقال أبو داود: «رافضي خبيث» .

الثالث: عبادة بن زياد الأسدي شيعي أيضاً، لكنه مُخْتَلَفٌ فيه، كما تقدم بيانه تحت الحديث (٤٨٩٢)، فالآفة ممن فوقه، وشيخه هو الأحقُّ بها، وبه أعلمه الهيثمي، فقال في «المجمع» (٩/١٢١): رواه الطبراني، وفيه عمرو بن ثابت، وهو متروك» .

## ● الحديث الثاني والثمانون ●

«مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى نُوحٍ فِي عَزْمِهِ ، وَإِلَى آدَمَ فِي عِلْمِهِ ، وَإِلَى إِبْرَاهِيمَ فِي حِلْمِهِ ، وَإِلَى مُوسَى فِي فِطْنَتِهِ ، وَإِلَى عِيسَى فِي زُهْدِهِ ؛ فَلْيَنْظُرْ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ» ، مَوْضُوعٌ .

قلت: أوردته الشَّيْعِيُّ بهذا اللفظ في «مراجعاته» (ص: ١٧٨-١٧٩) ، ثُمَّ قَالَ: «وَأَخْرَجَهُ الْبِيهَقِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» ، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي «مُسْنَدِهِ» ، ثُمَّ عَلَّقَ (بِرَقْمِ: ٩٥) قَوْلَهُ: «وَقَدْ نَقَلَهُ عَنْهُمَا ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ فِي الْخَبَرِ الرَّابِعِ مِنَ الْأَخْبَارِ الَّتِي أوردَهَا فِي (ص: ٤٤٩) مِنَ الْمَجْلَدِ الثَّانِي مِنَ «شَرْحِ النَّهْجِ» ، وَأوردته الْإِمَامُ الرَّازِي فِي مَعْنَى آيَةِ الْمَبَاهِلَةِ مِنَ «تَفْسِيرِهِ الْكَبِيرِ» (ص: ٢٨٨) مِنْ جِزْئِهِ الثَّانِي ، وَقَدْ أَرْسَلَ إِرسَالَ الْمُسْلِمَاتِ كَوْنُ هَذَا الْحَدِيثِ مُوَافِقًا عِنْدَ الْمَوَافِقِ وَالْمُخَالَفِ ، وَأَخْرَجَ هَذَا الْحَدِيثَ ابْنُ بَطَّةٍ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، كَمَا فِي (ص: ٣٤) مِنْ كِتَابِ «فَتْحِ الْمَلِكِ الْعَلِيِّ بِصَحَّةِ حَدِيثِ (بَابِ مَدِينَةِ الْعِلْمِ عَلِيٍّ)» لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ الصَّدِيقِ الْحُسَيْنِيِّ الْمَغْرِبِيِّ ، نَزِيلِ الْقَاهِرَةِ ، فَرَاجِعٌ . وَمِمَّنْ اعْتَرَفَ بِأَنَّ عَلِيًّا هُوَ الْجَامِعُ لِأَسْرَارِ الْأَنْبِيَاءِ أَجْمَعِينَ شَيْخُ الْعُرَفَاءِ مُحْيِي الدِّينِ بِنِ الْعَرَبِيِّ فِيمَا نَقَلَهُ عَنْهُ الْعَارِفُ الشَّعْرَانِيُّ فِي الْمَبْحَثِ (٣٢) مِنْ كِتَابِهِ «الْيَوَاقِيتُ وَالْجَوَاهِرُ» (ص: ١٧٢) «! اهـ .

قلت: والحديث، قال عنه شيخنا رحمه الله في «الضعيفة» (٤٩٠٣): «موضوع، أخرج ابن عساكر (١٢/١٤٠/٢) من طريق أبي جعفر أحمد بن محمد بن سعيد: نا محمد بن مسلم بن وارة: نا عبيد الله بن موسى العبسي: نا أبو عمرو الأزدي عن أبي راشد الخبراني عن أبي الحمراء مرفوعاً: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى آدَمَ فِي عِلْمِهِ ، وَإِلَى نُوحٍ فِي فَهْمِهِ ، وَإِلَى إِبْرَاهِيمَ فِي حِلْمِهِ ، وَإِلَى يَحْيَى بْنِ زَكْرِيَّا فِي زُهْدِهِ ، وَإِلَى مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ فِي بَطْشِهِ ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ» .

قلت: وأبو عمرو هذا، لم أعرفه ! ووقع في «اللآلئ» (١/١٨٤) من رواية الحاكم: «أبو عمر الأزدي»، وقال: «قال ابن الجوزي: موضوع، أبو عمر متروك» .

قلت: فيحتمل أنه حفص بن سليمان أبو عمر البزار الكوفي الأسدي، فإنهم كثيراً ما يبدلون الزاي من السين، كما في «أنساب السمعاني»، ثم هو إلى ذلك معروف بشدة الضعف، حتى كذبه الساجي وغيره .

وقد أقرّ السيوطي - ثمّ ابن عرّاق (١/ ٣٨٥) - ابنَ الجوزي على حكمه عليه بالوضع، لكنّهما ذكرا له بعض الطرق الأخرى، يأتي الكشف عن علّتها إن شاء الله تعالى .

وقد اختلف على عبيد الله بن موسى على وجوه:

- ١- فرواه مُحَمَّدُ بن مسلم بن وارة عنه هكذا .
- ٢- ورواه مُحَمَّدُ بن أبي هاشم النَّوْفَلِي عنه: حدّثنا العلاء عن أبي إسحاق السبيعي عن أبي داود نُفَيْع (الأصل: مقنع ! وهو تصحيف) عن أبي الحمراء به .
- أخرجه الدّيلمي، وسكت عنه السيوطي وابن عرّاق ! وليس بجيد؛ فإنّ أبا داود هذا - وهو الأعمى - مشهور بالضعف الشديد، قال الحافظ: «متروك»، وقد كذّبه ابن معين» .
- ٣- وقال مُحَمَّدُ بن عمران بن حجّاج: حدّثنا عبيد الله بن موسى عن أبي راشد - يعني: الحُبْراني (الأصل: الحمّاني ! ) - عن أبي هارون العبدي عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً به .

أخرجه ابن شاهين في «السنة» .

قلت: وسكتنا عليه أيضاً ! وأبو هارون العبدي: اسمه عمارة بن جُوين، وحاله كالأعمى، قال الحافظ: «متروك»، ومنهم من كذّبه، شيعيٌّ» .

وذكر له ابن عرّاق شاهداً من حديث ابن عباس، من طريق مسعر بن يحيى عن شريك عن أبي إسحاق عن أبيه عنه .

وقال: «وقال الذهبي في «الميزان»: مسعر بن يحيى النّهدي، لا أعرفه، وخبره منكر. انتهى (يعني: هذا)، وأبو الحمراء، قال البخاري: يقال: له صحبة، ولا يصح حديثه، والله أعلم» .

قلت: وقد أشار الحافظ في ترجمة أبي الحمراء من «التهذيب» إلى ضعف الطريق الأولى عن سعيد بن جبير، وقال السيوطي في «الجامع الكبير» (٢/ ٣٤/ ٢): «رواه ابن عساكر وابن الجوزي في «الواهيات» من طريقين عن أبي الحمراء» ! .

وقد روي الحديث من حديث أنس نحوه مرفوعاً، بلفظ:

«يَأْيُهَا النَّاسُ! مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى آدَمَ فِي خُلُقِهِ، وَأَنَا فِي خُلُقِي، وَإِلَى إِبْرَاهِيمَ فِي خُلُقِهِ، وَإِلَى مُوسَى فِي مُنَاجَاتِهِ، وَإِلَى يَحْيَى فِي زُهْدِهِ، وَإِلَى عَيْسَى فِي سَمْتِهِ (الأصل: سنّه)، فَلْيَنْظُرْ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ إِذَا خَطَرَ بَيْنَ الصِّفِّينِ، كَأَنَّمَا يَتَقَلَّعُ مِنْ صَخْرٍ، أَوْ يَتَحَدَّرُ مِنْ دَهْرٍ، يَأْيُهَا النَّاسُ! امْتَحِنُوا أَوْلَادَكُمْ بِحَبِّهِ؛ فَإِنَّ عَلِيًّا لَا يَدْعُو إِلَى ضَلَالَةٍ، وَلَا يُبْعِدُ عَنْ هُدًى، فَمَنْ أَحَبَّهُ فَهُوَ مِنْكُمْ، وَمَنْ أَبْغَضَهُ فَلَيْسَ مِنْكُمْ» .

أخرجه ابن عساكر (١٢/١٣٣/٢) من طريق أبي أحمد العباس بن الفضل بن جعفر المكي: نا إسحاق بن إبراهيم الدبري - بصنعاء سنة إحدى وسبعين ومائتين - نا عبدالرزاق عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس قال: كان النبي ﷺ إذا أراد أن يشهر عليًّا في موطن أو مشهد، علا على راحلته، وأمر الناس أن ينخفصوا دونه، وإن رسول الله ﷺ شهر عليًّا يوم خيبر، فقال... فذكره، وقال: «هذا حديث منكر، وأبو أحمد المكي مجهول» .

قلت: وهذا الرجل مما أغفلوه، فلم يذكره الذهبي ولا العسقلاني في كتابيهما، لا في الأسماء ولا في الكنى! والله أعلم .

وإسحاق الدبري، فيه ضعف، فراجع ترجمته في «اللسان» .

(تنبيه): أورد حديث الترجمة هذا: الشيعي في «مراجعاته»، وقال (ص: ١٧٩): «أخرجه البيهقي في «صحيحه»، والإمام أحمد بن حنبل في «مسنده»، وقد نقله عنهما ابن أبي الحديد في الخبر الرابع من الأخبار التي أوردها في (ص: ٤٤٩) من المجلد الثاني من «شرح النهج»! .

قلت: وهذا التخريج كذب لا أصل له، يقطع به كل من كان له معرفة بهذا العلم، فلو كان الحديث في «مسند الإمام أحمد»، فلماذا لم يورده الحافظ الهيثمي في «مجمع الزوائد»، والسيوطي في «جامعه الكبير» و«الصغير» ولا في «الزوائد عليه»!؟ .

ومما يؤكد لك ذلك: أن البيهقي ليس له كتاب باسم «الصحيح»، وإنما له «السنن الكبرى»، و«معرفة السنن والآثار» وغيرهما، فمن الواضح البين أن المقصود من هذا التخريج، إنما هو إظهار الحديث بمظهر الصحة .

وابن أبي الحديد معتزلي شيعي غال، كما قال ابن كثير في «البداية» (١٣/١٩٩)،

فلا يوثق بنقله، لا سيما في هذا الباب، كما لا يوثق بالناقل عنه، كما قدمنا لك فيما مضى من الأمثلة !! » .

قال العلامة محمود شكري الألوسي في «المختصر» (ص: ١٦٦-١٦٧): «وجه التمسك بهذا الحديث [ في إثبات أحقية عليّ بالإمامة من أبي بكرٍ وعمر ]: أن مساواة الأمير للأنبياء في صفاتهم قد علمت به، والأنبياء أفضل من غيرهم، والمساوي للأفضل أفضل، فكان عليّ أفضل من غيره، والأفضل متعين للإمامة دون غيره، ولا يخفى فساد هذه المقدمات والمبادئ الواقعة في الاستدلال من وجوه: . . .

منها: أن ما ذكر محض تشبيه لبعض صفات الأمير ببعض صفات أولئك الأنبياء، والتشبيه كما يكون بأدواته المتعارفة كالكاف وكأن ومثل ونحوها، كذلك يكون بهذا الأسلوب كما تقرر في علم البيان: أن من أراد أن ينظر القمر ليلة البدر، فليُنظر إلى وجه فلان، فهذا القسم داخل أيضاً في التشبيه، ولو تجاوزنا عن ذلك لكان استعارةً مبناهما على التشبيه، وفهم المساواة بين المشبه والمشبه به من كمال السفاهة، وقد روي في الأحاديث الصحيحة لأهل السنة: تشبيه أبي بكر بإبراهيم وعيسى، وتشبيه عمر بنوح، وتشبيه أبي ذر بعيسى، ولكن لما كان لأهل السنة حظ عظيم من العقل، لم يحملوا ذلك التشبيه على المساواة أصلاً، بل أعطوا كلاً مرتبته .

ومنها: أن المساواة بالأفضل في صفة لا تكون موجبة لأفضلية المساوي؛ لأن ذلك الأفضل له صفات آخر قد صار بسببها أفضل، وأيضاً ليست الأفضلية موجبة للزعامة الكبرى كما مر .

ومنها: أن تفضيل الأمير على الخلفاء الثلاثة من هذا الحديث يثبت إذا لم يكن أولئك الخلفاء مساوين للأنبياء المذكورين في الصفات المذكورة أو في مثلها، ودون هذا خرط القتاد ! .

ولو تتبعنا الأحاديث الدالة على تشبيه الشيخين بالأنبياء لبلغت مبلغاً لم يثبت مثله لمعاصريهما، ولهذا ذكر المحققون من أهل التصوف: أن الشيخين كانا حاملين لكمالات النبوة، وكان الأمير حاملاً لكمالات الولاية، ومن ثمة صدر من الشيخين الأمور التي تصدر من الأنبياء؛ من الجهاد بالكفار وترويج أحكام الشريعة وإصلاح أمور الدين بأحسن

أسلوب وتديبير، وظهر من الأمير ما يتعلق بالأولياء من تعليم الطريقة، والإرشاد لأحوال السالكين ومقاماتهم، والتنبيه على غوائل النفس، والترغيب بالزهد في الدنيا ونحوها أكثر من غيره، وقد دل على هذه التفرقة حديث رواه الشيعة في كتبهم وهو قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ : «إِنَّكَ يَا عَلِيٌّ تَقَاتِلُ النَّاسَ عَلَى تَأْوِيلِ الْقُرْآنِ كَمَا قَاتَلْتَهُمْ عَلَى تَنْزِيلِهِ»؛ لأنَّ مقاتلات الشيخين كلها كانت على تنزيل القرآن، فكان عهدهما من بقية زمان النبوة، وزمن خلافة الأمير كان مبدأً لدورة الولاية، وإليه تنتهي سلاسل جميع الفرق من أولياء الله تعالى، كما تصل سلاسل الفقهاء والمجتهدين في الشريعة بالشيخين ونوابهما، كعبد الله بن مسعود ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وعبدالله بن عمر وأمثالهم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، ويكون فقه أولئك الفقهاء رشحةً من بحار علومهم، وكان معنى الإمامة التي بقيت في أولاد الإمام وجعل بعضهم بعضاً وصياً له فيها هي قطبية الإرشاد، ولهذا لم يرو إلتزام هذا الأمر من الأئمة الأطهار على كافة الخلائق، بل جعلوا بعض أصحابهم الممتازين المنتخبين مشرفين بذلك الفيض الخاص، ووهبوا لكل واحد منهم هذه المكرمة العظيمة بقدر استعداده .

وهذه الفرقة السفية قد أنزلوا تلك الإشارات كسلها على الرياسة العامة واستحقاق التصرف في أمور الملك والمال، فوقعوا في ورطة الضلال؛ ومن أجل ما قلنا، يعتقد كل الأمة الأمير وذريته الطاهرة كالشيوخ والمرشدين» .

### ● الحديث الثالث والثمانون ●

«يَا عَلِيُّ ! إِنَّ فِيكَ مِنْ عَيْسَى مَثَلًا؛ أَبْغَضْتَهُ الْيَهُودُ حَتَّى بَهَتُوا أُمَّهُ، وَأَحَبَّهُ النَّصَارَى حَتَّى أَنْزَلُوهُ بِالْمَنْزِلَةِ الَّتِي لَيْسَ بِهَا»، ضعيفٌ .

قلت: أورده عبد الحسين الشيعي في «مراجعاته» (ص: ١٧٩)، وعلّق عليه حاشية (برقم: ٩٦) قائلاً: أخرج الحاكم في (ص: ١٢٢) من الجزء (٣) من «المستدرک» .

قلت: قال شيخنا الألباني رحمه الله في «الضعيفة» (٤٩٠٤): «ضعيف، أخرج البخاري في «التاريخ» (٢/١/٢٨١-٢٨٢)، والنسائي في «الخصائص» (ص: ١٩)، وعبدالله بن أحمد (١/١٦٠)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٠٤)، والحاكم (٣/١٢٣)، وابن عساكر (١٢/١٣٥-٢/١٣٦-١) من طرق عن الحكم بن عبد الملك عن الحارث بن حصيرة عن أبي صادق عن ربيعة بن ناجذ عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: دَعَانِي رَسُولُ

الله ﷺ فَقَالَ ... فَذَكَرَهُ، وَزَادَ: قَالَ: وَقَالَ عَلِيٌّ: أَلَا وَإِنَّهُ يَهْلِكُ فِي مَسْحِ مِطْرٍ، يُقَرِّطُنِي بِمَا لَيْسَ فِيَّ، وَمُبْغِضٌ مُفْتَرٍ، يَحْمَلُهُ شَنَّانِي عَلَيَّ أَنْ يَبْهَتَنِي، أَلَا وَإِنِّي لَسْتُ بِنَبِيِّ، وَلَا يُوحَى إِلَيَّ، وَلَكِنِّي أَعْمَلُ بِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ مَا اسْتَطَعْتُ، فَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى، فَحَقٌّ عَلَيْكُمْ طَاعَتِي فِيمَا أَحَبَبْتُمْ أَوْ كَرِهْتُمْ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِمَعْصِيَةِ أَنَا وَغَيْرِي، فَلَا طَاعَةَ لِأَحَدٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ عِزٌّ وَجَلٌّ، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ.

والسياق للحاكم، وقال: «صحيح الإسناد»!، ورده الذهبي بقوله: «الحكم، وهاهنا ابن معين» .

قلت: بل هو ممن اتفق الأئمة على تضعيفه، غير العجلي، فوثقه، فلا يعتد به، ولا سيما وهو معروف بالتساهل في التوثيق، فكيف إذا خالف الجمهور من الأئمة .  
ولذلك، فقد تساهل الشيخ أحمد شاکر رحمه الله في تحسينه لإسناده في تعليقه على «المسند» رقم (١٣٧٦) ! .

وقد أخرجه ابن عساکر من طريق عمرو بن ثابت عن صباح المزني عن الحارث بن حصيرة به .

قلت: وهذه متابعة لا يفرح بها، فإن صباحاً هذا - وهو ابن يحيى - قال الذهبي: «متروك، بل متهم» .  
قلت: وهو شيعي .

ومثله عمرو بن ثابت في شدة الضعف والتشيع، كما تقدم بيانه تحت الحديث (٤٨٨٢، ٤٩٠٢) .

والحارث بن حصيرة شيعي أيضاً، لكنهم اختلفوا في توثيقه، كما تقدم بيانه تحت الحديث (٤٨٨٦)، فتعصّب الجناية في هذا الحديث بمن دونه أولى .

وفوقه ربيعة بن ناجذ، وهو مجهول، وإن وثقه ابن حبان والعجلي، فتساهلهما في توثيق المجهولين معروف .

والحديث، أورده الهيثمي (٩ / ١٣٣) مع الزيادة، وقال: «رواه عبدالله، والبزّار باختصار، وأبو يعلى أتمّ منه، وفي إسناد عبد الله وأبي يعلى: الحكم بن عبد الملك، وهو ضعيف، وفي إسناده البزّار: محمد بن كثير الكوفي، وهو ضعيف» .

وأورده السيوطي في «ذيل الأحاديث الموضوعة» (ص: ٥٩)، وابن عرّاق في «تنزيه



الشريعة» (٣٩٦/١) من رواية ابن حبان - يعني: في «الضعفاء» - من طريق عيسى بن عبد الله بن مُحَمَّد بن عمر بن علي بن أبي طالب عن أبيه عن جدّه عن عليّ قال: جئتُ رسولَ الله ﷺ يوماً في مَلَأ من قُرَيْشٍ، فنظرَ إليّ، وقال ... فذكره نحوه، وزاد: فضحك المَلَأ الذين عنده وقالوا: انظروا، يُشبهُ ابن عمّه بعيسى! فأُنزل القرآن: ﴿وَلَمَّا ضُرِبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُونُ﴾.

وقال: «قال ابن حبان: عيسى يروي عن أبيه عن آبائه أشياء موضوعة، لا يحلُّ الاحتجاج به».

(تنبيه): أورد الشيعي في «مراجعاته» (ص: ١٧٩) الحديث من رواية الحاكم، دون الزيادة من قول علي رضي الله عنه! والسبب واضح، فإنها صريحة في إبطال دعواهم العصمة له ولأهل بيته، كيف وهو يقول - إن صح - : وما أمرتكم بمعصية أنا وغيري فلا طاعة ... ! فسوى بين نفسه وغيره في احتمال أمره بمعصية، فهل هذه صفة من له العصمة؟! .

### ● الحديث الرابع والثمانون ●

«إِنَّ الْأُمَّةَ سَتَغْدُرُ بِكَ بَعْدِي، وَأَنْتَ تَعِيشُ عَلَيَّ مَلْتِي، وَتُقْتَلُ عَلَيَّ سَتِّي، مَنْ أَحَبَّكَ أَحَبَّنِي، وَمَنْ أَبْغَضَكَ أَبْغَضَنِي، وَإِنَّ هَذِهِ سَتُخْضَبُ مِنْ هَذَا». يعني: لحيته من رأسه. ضعيف.

قلت: أورده الشيخ عبد الحسين الشيعي في «مراجعاته» (ص: ١٨٠)، ثم حشّى عليه برقم (٩٩) قوله: «أخرجه الحاكم (ص: ١٤٧) من الجزء (٣) من «المستدرک» وصححه، وأورده الذهبى في «تلخيصه» معترفاً بصحته!! .

قلت: والحديث، قال شيخنا: «أورده الحاكم (٣/١٤٢) من طريق حيان الأسدي: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ... فذكره، وقال: «صحيح»! قلت: كذا وقع الحديث في «المستدرک» و«التلخيص» بدون إسناد<sup>(١)</sup>.

وقوله: «صحيح» فقط، إنما هو أسلوب أو اصطلاح الذهبى في «تلخيصه»، فيبدو لي أن الطابع لما لم ير الحديث في «المستدرک»، ووجده في «تلخيصه»، نقله عنه وطبعه

في «المستدرک» ! وفي حفظي أَنَّهُ فعل ذلك في غير هذا الحديث أَيضًا، ولكنَّهُ نبّه عليه، بخلاف عمله هنا، فما أحسن ! .

وأنا في شك من ثبوت هذا الحديث في «المستدرک»، فإنّي رأيت الحافظ السيوطي أورد الحديث - بهذا اللفظ الذي في «التلخيص» - في «الجامع الكبير» (١/١٦٣/١)، وقال: «رواه الدارقطني في «الأفراد»، والخطيب عن علي رضي الله عنه» .

قلت: فلو كان ثابتًا في «المستدرک»، لعزاه السيوطي إليه، إن شاء الله تعالى.

### ● الحديث الخامس والثمانون ●

«إِنَّ الْأُمَّةَ سَتَغْدُرُ بِكَ بَعْدِي»، ضعيفٌ .

قلت: أورده عبد الحسين الشّيعيّ في «مراجعاته» (ص: ١٨٠)، ثمّ قال مُحشياً (١٠٠): «أخرجه الحاكم في (ص: ١٤٠) من الجزء (٣) من «المستدرک»، أورده الذهبيّ في «التلخيص» وصرّح بصحّته على شرط الشيخين»،

قلت: قال شيخنا الألباني رحمه الله في «الضعيفة» (٤٩٠٥): «ضعيف، أخرجه الحاكم (٣/١٤٠)، والخطيب في «التاريخ» (١١/٢١٦)، وابن عساكر (١٢/١٧٨/٢) عن هشيم عن إسماعيل عن سالم عن أبي إدريس الأوديّ عن علي رضي الله عنه قال: إن ممّا عهد إليّ النبيّ صلّى الله عليه وآله . . . فذكره، وقال الحاكم: «صحيح الإسناد» ! ووافقه الذهبيّ ! .

قلت: وفيه نظر، فإن أبا إدريس هذا لم أعرف اسمه<sup>(١)</sup>، ولم أجد من وثّقه، إلا أن يكون ابن حبان ! فليراجع كتابه «الثقات»، فقد أورده البخاريّ في «التاريخ» (٩/٦)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٤/٢/٣٣٤) من رواية أبي مسلمة عنه، ولم يذكرها فيه جرحًا ولا تعديلًا .

ووقع عند البخاريّ: «الأوديّ»، مطابقًا لما في «المستدرک»، ووقع عند ابن أبي حاتم: «الأزديّ»، وهو موافق لمّا في «ابن عساكر»، وقال عقبه: «قال البيهقي: فإن صحّ هذا، فيحتمل أن يكون المراد به - والله أعلم - في خروج من خرج عليه في إمارته، ثمّ في قتله» .

(١) قلت: هو إبراهيم بن أبي الحديد، كما في «كُنَى الدّولابي»، وقد أورده ابن حبان في «الثقات» (٤/١١) كما ظن الشيخ - رحمه الله - برواية إسماعيل هذا عنه فحسب، وكذا أورده ابن أبي حاتم (٢/٩٦/٢٦٢)، ونقل عن أبيه أنه جهله، وجعل روايته عن عليّ مرسلّة .

قلت: ففي قوله: «إن صح»، إشارة إلى أنه غير صحيح عنده، ومثله قوله الآتي عنه: «إن كان محفوظاً»، وله متابع كما سأذكره .

وسائر رجال الإسناد ثقات، إلا أنه فيه عنعنة هُشِيم - وهو ابن بشير الواسطي<sup>(١)</sup> - قال الحافظ: «ثقةٌ ثبتٌ، كثير التدليس والإرسال» .

وأما المتابع، فهو ما رواه حبيب بن أبي ثابت عن ثعلبة الحماني عن علي ... مثله . أخرجه البزار (٢٠٣/٣/٢٥٦٩)، والعقيلي في «الضعفاء» (ص: ٦٤)، وابن عساكر . قال الأخيران: «قال البخاري: ثعلبة بن يزيد الحماني، فيه نظر، لا يتابع عليه في حديثه هذا» .

زاد ابن عساكر: «قال البيهقي: كذا قال البخاري، وقد رويناها بإسناد آخر عن علي، إن كان محفوظاً» .

قلت: يعني: الإسناد الذي قبله، وقد عرفت أنّها غمَزَ البيهقي من صحته . ومع أن البخاري قال في ترجمة الحماني هذا (١٧٤/٢/١): «سمع علياً، روى عنه حبيب بن أبي ثابت، يعدّ في الكوفيين، فيه نظر ...»، ثم ذكر الحديث، وقال: «لا يتابع عليه» .

ورواه ابن عدي عنه في «الكامل» (ق٤٨/٢)، فإن هذا قال في آخر ترجمته: «وأما سَمَاعُهُ مِنْ عَلِيٍّ، ففيه نظر، كما قاله البخاري» !

قلت: وكأنته فهم من قول البخاري: «فيه نظر»، أي: في سَمَاعِهِ ! والمتبادر أنه يعني الرجل نفسه، وسَمَاعِهِ صريح في رواية لابن عساكر بلفظ: قال: سَمَعْتُ عَلِيًّا عَلَى الْمَنْبَرِ وهو يقول ... (٢) .

وكذا في «مسند أبي يعلى» (٣٢٨/٤٤٢/١) في حديث آخر .

لكن في ثبوت ذلك عنه عندي نظر حقاً، فإن حبيباً - الراوي عنه - مدلس أيضاً مثل هشيم، قال الحافظ أيضاً فيه: «ثقةٌ فقيه جليل، وكان كثير الإرسال والتدليس» .

(١) لكنه متابع عند الدُّوَلَابِيِّ فِي «الكنى» كما سبقت الإشارة آنفاً، فبرئت عهده . (مُصَحَّحُه) .

(٢) ورواه البزار أيضاً (٢٠٣/٣/٢٥٦٩، ٢٥٧٢/٢٠٤)، وفيه قول علي: لتخضبنَّ هذه من هذه، للحيته من رأسه .

ورواه أحمد (١/١٣٠)، وأبو يعلى (٤٤٣/١) بإسناد آخر عن عبد الله بن سبيع عن علي .

وله طريق ثالثة، لكنّها جدّ واهية؛ لأنّها من رواية حكيم بن جبير عن إبراهيم عن علقمة قال: قال علي ... فذكره .

أخرجه ابن عساكر .

قلت: والآفة من ابن جبير هذا، فإنّه ضعيف جدّاً، تركه شعبة وغيره ، وقال الجوزجاني: «كذاب» .

وبالجملة، فجميع طرق الحديث واهية، وليس فيها ما يتقوى بغيره» .

## ● الحديث السادس والثمانون ●

«أَمَا إِنَّكَ سَتَلْقَى بَعْدِي جَهْدًا»، قَالَ لِعَلِيٍّ، ضَعْفَهُ الْأَلْبَانِي .

قلت: أورده عبد الحسين الشّيعي في «مراجعاته» (ص: ١٨٠)، ثمّ قال مُحَشِّيًا: «أخرجه الحاكم في (ص: ١٤٠) من الجزء (٣) من «المستدرک»، وأورده الذهبي في «التلخيص» وصرّح بصحّته على شرط الشيخين»، أهد، بتصرّف يسير جدّاً .

قلت: الحديث لا يصحّ، قال شيخنا الألباني رحمه الله في «الضعيفة» (٦-٤٩٠)- بعد أن حكم بضعفه - : «أخرجه الحاكم (٣/١٤٠) من طريق سهل بن المتوكل: ثنا أحمد ابن يونس: ثنا محمد بن فضيل عن أبي حيان التّيمي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال النبي صلّى الله عليه وآله علي ... فذكره، وزاد: قال: في سلامة من ديني؟ قال: «في سلامة من دينك» ،

وقال: «حديث صحيح على شرط الشيخين» ! ووافقه الذهبي ! .

قلت: نعم، هو على شرطهما من أحمد بن يونس فما فوقه .

وأما سهل بن المتوكل، فليس على شرطهما، بل هو مجهول عندي، فإنّي لم أجده ترجمته فيما لديّ من المصادر! <sup>(١)</sup> فإن كان ثقة، أو توبع من ثقة، فالحديث صحيح، وإلا فهو من حصّة هذا الكتاب، والله أعلم .

وقد أخرج الزيادة: أبو يعلى في قصة الحديقة من حديث علي أيضاً .

(١) قلت: ترجمه ابن حبان في «الثقات» (٨/٢٩٤)، وقال: «يروى عنه أهل بلده، وهو من بني شيان، إذا حدث عن إسماعيل بن أبي أويس أغرب» .

قال الهيثمي (٩ / ١١٨): «رواه أبو يعلى، والبزار، وفيه الفضل بن عميرة، وثقه ابن حبان، وضعفه غيره، وبقيّة رجاله ثقات» .

وأخرجها الحاكم (٣ / ١٣٩)، والطبراني، دون الزيادة.

وصحّحه الحاكم، ووافقه الذهبي، مع أنه جزم في ترجمة ابن عميرة بأنه منكر الحديث ! ثم ساق له هذا الحديث بالزيادة، قال الهيثمي: «وفيه من لم أعرفهم، ومندل أيضاً فيه ضعف» .

### ● الحديث السابع والثمانون ●

«أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ بِقِتَالِ النَّكَثِينَ وَالْقَاسِطِينَ وَالْمَارِقِينَ» .  
ضعيفٌ جداً .

قلت: أورده عبد الحسين الشيعي في «مراجعاته» (ص: ١٨٠-١٨١)، وقال مُحشياً عليه: «أخرجه الحاكم عن أبي أيوب الأنصاري من طريقين في (ص: ١٣٩) والتي بعدها من الجزء (٣) من «المستدرک» .

قلت: قال شيخنا المحدث الألباني رحمه الله في «الضعيفة»: «أخرجه الحاكم (٣ / ١٣٩)، ومن طريقه ابن عساكر (١٢ / ١٨٥ / ٢) عن محمد بن حميد: ثنا سلمة بن الفضل: حدّثني أبو زيد الأحول عن عتاب بن ثعلبة: حدّثني أبو أيوب الأنصاري في خلافة عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: ... فذكره .

قلت: وسكت عليه الحاكم كالذي قبله ! .

وتعقبه الذهبي بقوله: «قلت: لم يصح، وساقه الحاكم بإسنادين مختلفين - إلى أبي أيوب - ضعيفين» ! .

قلت: الأول: واه جداً، بل موضوع، أخرجه الحاكم (٣ / ١٣٩-١٤٠) عن مُحَمَّدِ بْنِ يونس القرشي: ثنا عبد العزيز بن الخطّاب: ثنا علي بن غراب (عن) ابن أبي فاطمة عن الأصبع بن نباتة عن أبي أيوب الأنصاري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: «تُقَاتِلُ النَّكَثِينَ، وَالْقَاسِطِينَ، وَالْمَارِقِينَ؛ بِالطَّرِيقَاتِ، وَالنَّهْرَوَانَاتِ، وَبِالشَّعَفَاتِ» .

قال أبو أيوب: قلت: يا رسول الله! مع من نقاتل هؤلاء الأقبام؟ قال: «مع عليّ ابن أبي طالب».

قلت: أخرجه الحاكم (٣/١٣٩ - ١٤٠)، وسكت عنه، وكأنه لظهور آفته! واقتصر الذهبي على تضعيفه! فقصر، فإنه شرٌّ من ذلك، الأصمغ بن نباتة متروكٌ متهم بالكذب. ومثله ابن أبي فاطمة - واسمه علي - وهو علي بن الحزور.

وقد ساق الذهبي في «ميزانه» هذا الحديث - دون الشطر الثاني منه - في ترجمة الأصمغ من طريق علي بن الحزور عنه، وقال: «علي بن الحزور هالك». قلت: ومحمد بن يونس القرشي: هو الكديمي الكذاب الوضاع.

أما الإسناد الثاني: فقريبٌ من الأول؛ فإن فيه عتاب بن ثعلبة، لا يعرف، قال الذهبي في ترجمته من «الميزان»: «عداده في التابعين، روى عنه أبو زيد الأحوك حديث: قتال الناكثين، والإسناد مظلم، والمتن منكر»، وأقره الحافظ في «اللسان». وسلمة بن الفضل، ومحمد بن حميد، كلاهما ضعيف. وأبو زيد الأحوك: اسمه ثابت بن يزيد، وهو ثقة ثبت.

وللحديث طرق أخرى عن أبي أيوب وغيره دون الزيادة، فلا بد من تتبعها ودراستها، لتبين مرتبة الحديث بدونها:

١- عن المعلّى بن عبد الرحمن: نا شريك عن سليمان بن مهران الأعمش: نا إبراهيم عن علقمة والأسود قالا: أتينا أبا أيوب الأنصاري عند منصرفه من صفين... فقال: إن رسول الله ﷺ أمرنا بقتال ثلاثة مع علي: بقتال الناكثين... الحديث، أخرجه ابن عساكر.

قلت: وهذا موضوع، آفته المعلّى هذا، كان يضع الحديث، وقد صرح عند موته بأنه وضع في فضل علي ﷺ تسعين - أو قال: سبعين - حديثاً، وشريك: هو ابن عبد الله القاضي، وهو سيئ الحفظ، لكن الآفة من المعلّى، وهو راوي الحديث المتقدم (٤٨٩٦) بهذا الإسناد.

٢ - عن محمد بن كثير: نا الحارث بن حصيرة عن أبي صادق عن مخنف بن سليم عنه نحوه.

أخرجه ابن عساكر، وكذا الطبراني - كما في «المجمع» (٦/٢٣٥) - وقال: «وفيه مُحَمَّدُ بن كثير الكوفيّ، وهو ضعيف» !.

قلت: حاله شرٌّ من ذلك، فقد قال فيه أحمد: «خرقنا حديثه»، وقال ابن المديني: «كتبنا عنه عجائب، وخططت على حديثه»، وقال البخاري: «منكر الحديث».

والحارث بن حصيرة، شيعيٌّ مُخْتَلَفٌ فيه، كما تقدّم بيانه تحت الحديث (٤٨٨٦).

ومِمَّا سبق، يتبيّن أنّه ليس في هذه الطرق ما يقوي بعضها بعضاً ! فلننظر في الشواهد التي سبقت الإشارة إليها، وهي مروية عن ابن مسعود، وعلي، وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهم:

١ - أما حديث ابن مسعود، فيرويه زكريا بن يحيى الخزّاز المقرئ: نا إسماعيل بن عباد المقرئ: نا شريك عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله به نحوه .

أخرجه ابن عساكر (١٢/١٨٥/١).

قلت: وهذا إسناد ضعيف جداً، آفته إسماعيل بن عباد - وهو السّعدى المزنيّ البصري - كما في «كامل ابن عدي» (١/١٣)، وقال: «ليس بذلك المعروف»، وقال العقيلي (ص: ٢٩): «بصريٌّ، حديثه غير محفوظ»، وقال في «الميزان»: «قال الدّارقطني: متروكٌ، وقال ابن حبان: إسماعيل بن عباد أبو مُحَمَّد المزنيّ بصريٌّ، لا يجوزُ الاحتجاجُ به بحال»، زاد في «اللّسان»: «وقال ابن حبان: كتبنا عنه نسخة بهذا الإسناد، لا تخلو عن المقلوب والموضوع» .

قلت: والإسناد الذي أشار إليه، كلّهم ثقات، فهو الآفة،

وشريك ضعيف الحفظ، كما تقدّم.

وزكريا بن يحيى - وهو الخزّاز، بمعجمات - من شيوخ البخاري، قال الحافظ: «صدوق له أوهام، ليّنه بسببها الدّارقطني» .

والحديث، قال الهيثمي (٦/٢٣٥): «رواه الطبراني، وفيه من لم أعرفه»<sup>(١)</sup>.

(١) وله طريقان آخران عن إبراهيم به:

الأولى: رواها الطبراني في «الكبير» (١٠٠٥٤) و«الأوسط» (٩٤٣٤).

الثانية: رواها في «الكبير» (١٠٠٥٣) وحده (مُصَحَّحُهُ).

٢ - أما حديث عليّ، فله عنه طرق:

الأولى: عن أبي الجارود عن زيد بن علي بن الحسين بن علي عن أبيه عن جده عنه مرفوعاً .

أخرجه ابن عساكر (١٢/١٨٤/٢).

قلت: وأبو الجارود: اسمه زياد بن المنذر، وهو رافضيٌّ، كان يضع الحديث، كما قال ابن حبان، وقال ابن معين: «كذاب عدو الله» .

الثانية: عن الربيع بن سهل الفزاري عن سعيد بن عبيد عن علي بن ربيعة الوالبي قال: سَمِعْتُ عَلِيًّا عَلِيًّا مِنْبَرِكُمْ هَذَا يَقُولُ:

عهد إليّ النَّبِيُّ (أني مقاتلٌ بعده القاسطين . . .) الحديث .

أخرجه أبو يعلى (١/٣٩٧/٥١٩)، وابن عساكر، وكذا العقيلي في «الضعفاء» (ص: ١٣٢) وقال: «الأسانيد في هذا الحديث عن عليّ لينة الطرق، والرواية عنه في الحرورية صحيحة» .

قلت: والربيع بن سهل متفق على تضعيفه، وقال فيه ابن معين: «ليس بشيء»، وقال - مرة - : «ليس بثقة»، وقال أبو زرعة: «منكر الحديث» .

الثالثة: عن مُحَمَّد بن الحسن بن عطية بن سعد العوفي<sup>(١)</sup>: حدَّثني عمِّي عمرو بن عطية بن سعد عن أخيه الحسن بن عطية بن سعد عن عطية: حدَّثني جدِّي سعد بن جنادة عن عليّ قال: أُمِرْتُ بِقَتْلِ ثَلَاثَةِ . . . (فذكره، وزاد: ) فأما القاسطون، فأهلُ الشَّامِ، وأما النَّكثُونَ . . . فذكرهم، وأما المارقون، فأهلُ النَّهْرَوَانِ، يعني: الحرورية .

أخرجه ابن عساكر .

قلت: وإسناده مظلم مسلسل بالضعفاء: مُحَمَّد بن الحسن فمن فوقه - علي ما في الأصل من البياض - وأشدهم ضعفاً: عمرو بن عطية، فقد أورده العقيلي في «الضعفاء» (ص: ٣١٠)، وروى بسنده الصحيح عن البخاري أنه قال: «في حديثه نظر» .

(١) كذا فراغ في الأصل الخطي لشيخنا الألباني - رحمه الله - ومكانه في «البداية والنهاية» (٧/٣٣٨) لابن كثير: «حدَّثني أبي» .



وقد جعل هذا الحافظ في «اللسان» من قول العقيلي نفسه، وليس من روايته عن البخاري، فوهم ! .

الرابعة: عن أبي غسان عن جعفر - أحسبه: الأحمر - عن عبد الجبار الهمداني عن أنس بن عمرو عن أبيه عن علي قال ... فذكره مثل الذي قبله دون الزيادة، أخرجه ابن عساكر (١٢/١٨٤-٢/١٨٥-١).

قلت: وهذا إسناد مظلم، أنس بن عمرو وأبوه مجهولان، كما في «الميزان» و«اللسان»، إلا أن ابن حجر زاد في ترجمة الأول، فقال: ذكره ابن حبان في «الثقات» .

قلت: وابن حبان معروف بتساهله في التوثيق .

وعبد الجبار الهمداني: هو ابن العباس الهمداني الشبامي، وثقوه، لكن ذكر الذهبي في «الميزان»: «قال أبو نعيم: لم يكن بالكوفة أكذب منه»، وقال العقيلي في «الضعفاء» (ص: ٢٦٠): «لا يتابع على حديثه، وكان يتشيع» .

وجعفر الأحمر - وهو ابن زياد - وثقوه أيضاً، مع تشييعه .

الخامسة: عن أبي العباس بن عقدة: نا الحسن بن عبيد بن عبد الرحمن الكندي: نا بكار بن بشر: نا حمزة الزيأت عن الأعمش عن إبراهيم عن علي .

وعن أبي سعيد التيمي عن علي قال ... فذكره .

أخرجه ابن عساكر (١٢/١٨٥-١).

قلت: وسنده مظلم أيضاً، ابن عقدة حافظ شيعي معروف، وقد اختلفوا فيه، كما تراه في «اللسان»، وقد قال البرقاني للدارقطني: «أيش أكثر ما في نفسك من ابن عقدة؟ قال: الإكثار بالمناكير» .

قلت: وهذا من مناكيره، فإن الحسن بن عبيد وبكار بن بشر، لم أجد من ذكرهما، وحمزة الزيأت - وهو ابن حبيب القارئ التيمي، أحد الأئمة السبعة - قال الحافظ: «صدوق زاهد، ربما وهم»، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، ولم يدرك علياً، فهو منقطع .

وكذلك هو من الطريق الأخرى، فإن أبا سعيد التيمي لم يذكر له ابن أبي حاتم

(٢٤٧/٢/١) رواية عن علي، فقال: «روى عن الأشعث بن قيس أنه حذر الفتن، روى عنه الأعمش»، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، فهو في عداد المجاهولين .

والتحذير المشار إليه: أخرجه الدّولابي في «الكنيّ» (١/١٩١) من طريق أخرى عن الأعمش عن حيان أبي سعيد التيمي قال: حذر الأشعث بن قيس الفتن، فقيل له: إنك قد خرجت أنت مع علي؟! قال: ومن لكم بإمام مثل علي؟! .

السادسة: عن مطر عن حكيم بن جبير عن إبراهيم عن علقمة عنه به، أخرجه ابن عساكر أيضاً.

قلت: وهذا آفته مطر - وهو ابن ميمون، وهو ابن أبي مطر الإسكافي - وهو متروك متهم، روى موضوعات، وقد سبق أحدها برقم (٤٩٠٠)، وحكيم بن جبير قريب منه، مع تشيع .

السابعة: عن جعفر الأحمر عن يونس بن أرقم عن أبان عن خلود العصري قال: سمعت أمير المؤمنين علياً يقول يوم النهروان ... فذكره .

قلت: وهذا آفته أبان، وهو ابن أبي عياش، متروك متهم، تقدم مراراً، ويونس بن أرقم، ليّنه الحافظ عبد الرحمن بن خراش، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: «كان يتشيع» .

قلت: وجعفر الأحمر شيعي أيضاً، كما تقدم أكثر من مرة .

٣ - وأما حديث أبي سعيد، فيرويه إسماعيل بن أبان: نا إسحاق بن إبراهيم الأزدي عن أبي هارون العبدي عنه قال: أمرنا رسول الله ﷺ بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين، فقلنا: يا رسول الله! أمرتنا بقتال هؤلاء، فمع من؟ قال: «مع علي بن أبي طالب، معه يُقاتل عمار بن ياسر»، رواه ابن عساكر .

قلت: وهذا آفته أبو هارون هذا - واسمه عمارة بن جوين - قال الحافظ في «التقريب»: «متروك، ومنهم من كذبه، شيعي» .

قلت: منهم علي بن المديني، فقال - وقد سئل عنه - : «أكذب من فرعون»، وقال ابن حبان: «كان يروي عن أبي سعيد ما ليس من حديثه»، وإسحاق بن إبراهيم الأزدي، لم أعرفه، وفي الرواة كثرة بهذا الاسم والنسب، لكنني لم أر فيهم أزدياً، والله أعلم .

وإسماعيل بن أبان، إن كان الغنويّ، فهو كذاب، وإن كان الوراق، فهو ثقة.

وبالجملة، فليس في هذه الشّواهد ما يشدّ من عضد الطرف الأول من حديث الترجمة، لشدة ضعفها، وبعضها أشدّ ضعفاً من بعض، لا سيّما وفي روايتها كثير من الشيعة والرافضة، فهم مظنة التهمة، ولو لم يصرّح أحد باتّهامهم، فكيف وكثير منهم متهمون بالكذب والوضع؟!.

والحديث، أورده ابن عرّاق في الفصل الثاني من «تنزيه الشريعة» (١/٣٨٧)، ولم يستقص طرقه استقصاءنا، ولا تعرّض مطلقاً لبيان عللها، وإنّما ذكر قول العقيلي المتقدّم: «وأسانيدنا ليّنة»! أمّا ما وجه لينها، وما نسبة اللين فيها، فهذا كلّه مما لم يعرّج عليه! .  
فالحمد لله الذي وفقنا للقيام بذلك، وهو المرجو أن يزيدنا من فضله، إنّه سميعٌ مجيبٌ.

### ● الحديث الثامن والثمانون ●

«يا عليّ! ستقاتلُ الفئةَ الباغيةَ وأنتَ على الحقِّ، فمن لم ينصرك يومئذٍ؛ فليس مني»، ضعيفٌ.

قلت: أورده الشيخ عبد الحسين الشّيعيّ في «مراجعاته» (ص: ١٨١)، ثمّ قال محشياً: أخرجه ابن عساكر، وهو الحديث (٢٥٨٨) في (ص: ١٥٥) من الجزء (٦) من «الكنز» .

قلت: وهو حديث لا يصح، قال شيخنا في «الضعيفة» (٤٩٠٨): «ضعيف، أخرجه ابن عساكر (١/١٨٦/١٢) من طريق أبي أحمد محمد بن أحمد العسال: نا أبو يحيى الرّازي - وهو عبد الرّحمن بن محمد بن سالم - نا عبد الله بن جعفر المقدسيّ: نا ابن وهب عن ابن لهيعة عن أبي عسّانة عن عمار بن ياسر مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد مظلم، عبد الله بن جعفر، لم أعرفه، ومثله أبو يحيى الرّازي، وأمّا أبو أحمد العسال، فهو أحد حفاظ الحديث المشهورين، ترجم له السّمعانيّ في «الأنساب» (ق ٣٩٠/١)، وغيره» .

## ● الحديث التاسع والثمانون ●

«وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! إِنَّ فِيكُمْ لَرَجُلًا يُقَاتِلُ النَّاسَ مِنْ بَعْدِي عَلَى تَأْوِيلِ الْقُرْآنِ ، كَمَا قَاتَلْتُ الْمُشْرِكِينَ عَلَى تَنْزِيلِهِ» ، مَوْضُوعٌ .

قلت : أورده عبد الحسين الشَّيْعِيُّ في «مراجعاته» (ص : ١٨١) ، ثُمَّ حَشَى عَلَيْهِ قَوْلَهُ : «أَخْرَجَهُ الدَّيْلَمِيُّ» كَمَا فِي آخِرِ (ص : ١٥٥) مِنَ الْجُزْءِ (٦) مِنَ «الْكَنْزِ» .

قلت : والحديث لا يصحُّ ألبتة ، فقد أورده شيخنا الألباني في «سلسلته الضعيفة» (٤٩٠/٩) ، وَتَمَامُهُ : «وَهُمْ يَشْهَدُونَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَيَكْبُرُ قَتْلُهُمْ عَلَى النَّاسِ ، حَتَّى يَطْعَنُوا عَلَى وَكَيْ اللَّهِ تَعَالَى ، وَيَسْخَطُوا عَمَلَهُ ، كَمَا سَخَطَ مُوسَى أَمْرَ السَّفِينَةِ وَالْغُلَامِ وَالْجِدَارِ ، وَكَانَ ذَلِكَ كُلُّهُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى» .

ثُمَّ قَالَ : «مَوْضُوعٌ ، وَلِوَاتِحِ الْوَضْعِ عَلَيْهِ ظَاهِرَةٌ ، وَإِنْ كُنْتَ لَمْ أَقْفِ عَلَى إِسْنَادِهِ مَعَ الْأَسْفِ ! وَيَكْفِي فِي الدَّلَالَةِ عَلَى عَدَمِ صِحَّتِهِ ، أَنْ السِّيَوطِيُّ اقْتَصَرَ فِي عَزْوِهِ - فِي «الْجَامِعِ الْكَبِيرِ» (١/٣٢٤/٢) - عَلَى الدَّيْلَمِيِّ فَقَطْ عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، وَكَذَا فِي «الْكَنْزِ» (٢٥٨٧/١٥٥/٦) !! .

قال النُّعْمَانِيُّ : وَقَدْ يَخْتَلِطُ هَذَا الْحَدِيثُ بِحَدِيثٍ صَحِيحٍ ، لِذَا رَأَيْتُ ذَكَرَهُ هُنَا بِتَمَامِهِ ، لَا سِيَّمَا وَقَدْ خَرَّجَهُ شَيْخُنَا رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الصَّحِيحَةِ» (٢٤٨٧) ، وَتَعَقَّبَ عَبْدَ الْحُسَيْنِ فِي تَخْبِطِهِ فِي تَخْرِيجِهِ ، وَهَآكِ نَصَّ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ :

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : كُنَّا جُلُوسًا نَنْتَظِرُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا مِنْ بَعْضِ بِيُوتِ نِسَائِهِ ، قَالَ : فَقُمْنَا مَعَهُ ، فَانْقَطَعَتْ نَعْلُهُ ، فَتَخَلَّفَ عَلَيْهَا عَلِيٌّ يَخْصِفُهَا ، فَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَضِينَا مَعَهُ ، ثُمَّ قَامَ يَنْتَظِرُهُ ، وَقُمْنَا مَعَهُ ، فَقَالَ : « إِنْ مِنْكُمْ مَنْ يُقَاتِلُ عَلَى تَأْوِيلِ هَذَا الْقُرْآنِ ، كَمَا قَاتَلْتُ عَلَى تَنْزِيلِهِ » ، فَاسْتَشْرَفْنَا وَفِينَا أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌ ، فَقَالَ : « لَا ، وَلَكِنَّهُ خَاصِفُ النَّعْلِ » يَعْنِي : عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : فَجِئْنَا نَبَشِّرُهُ ، قَالَ : وَكَأَنَّهُ قَدْ سَمِعَهُ ، صَحِيحٌ .

قلت : قال شيخنا : «أخرجه النسائي في «خصائص علي» (ص : ٢٩) ، وابن حبان (٢٢٠٧) ، والحاكم (١٢٢/٣-١٢٣) ، وأحمد (٣/٣٣ ، ٨٢) ، وأبو يعلى (١/٣٠٣) - (٣٠٤) ، وأبو نعيم في «الحلية» (١/٦٧) ، وابن عساكر (١٢/١٧٩/٢ - ٢/١٨٠) من طرق عن إسماعيل بن رجاء الزبيدي عن أبيه قال :

سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ يَقُولُ: ... فَذَكَرَهُ .

ولفظ الحاكم وغيره: « فلم يرفع رأسه، كأنه قد كان سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ » .

وقال: «صحيحٌ على شرط الشيخين» ! ووافقه الذَّهَبِيُّ ! .

قلت: وهذا من أوهامهما، فإنَّ إِسْمَاعِيلَ بْنَ رَجَاءٍ وَأَبَاهُ لَمْ يُخْرِجْ لَهُمَا الْبَخَارِيَّ،

فهو على شرط مسلم وحده .

ويُقابِلُ هذا الوهم قول الهيثمي في « مجمع الزوائد»، (٩/١٣٣-١٣٤): «رواه

أحمد، ورجاله رجالُ الصَّحِيحِ، غيرَ فطر بن خليفة، وهو ثقة» .

قلت: فمن عادة الهيثمي في مثل هذا الإسناد أن يُطلق قوله: «ورجاله رجال

الصحيح»، ولا يستثني؛ لأنَّ فطرًا هذا من رجال البخاري، إلا أن الدارقطني قد قال فيه:

«لَمْ يَحْتَجَّ بِهِ الْبَخَارِيُّ»، وصرَّح الخزرجي وغيره أن البخاري يروي له مقروناً بآخر .

لكنه قد توبع كما أشرتُ إلى ذلك في أوَّل التخرُّيج بقولي: «... من طرق»،

فالحديث صحيح لا ريب فيه .

(تنبيه): قد خبط عبد الحسين الشَّيْعِيُّ في «مراجعاته» (ص: ١٨٠) في تخرُّيج هذا

الحديث خبطًا عجيبًا، فقال بعدما عزاه للحاكم وأحمد: « وأخرجه البيهقي في «شعب

الإيمان»، وسعيد بن منصور في «سننه»، وأبو نعيم في «حليته»، وأبو يعلى في «السنن»،

(٢٥٨٥) في (ص: ١٥٥) من الجزء (٦) من «الكنز» .

قلت: وهذا مما يدلُّ على جهله البالغ بكتب الحديث، وقلة تحقيقه، فإنَّ الحديث

في «الكنز» الذي أشار إليه مرموز له فيه ب «حم ع هب، ك حل ص». وقد وقع في رمز

(هب ص) تصحيف، والصَّواب (حب، ض)، كما في «الجامع الكبير» للسيوطي

(١/٢٢٣/٢)، وبناءً على ذلك التصحيف الذي لَمْ يَتَنَّبَهُ لَهُ الشَّيْعِيُّ جَاءَ مِنْ ذَلِكَ الْعَزْوِ

الذي لا أصل له: «البيهقي في شعب الإيمان وسعيد بن منصور في سننه» ! .

فإن قيل: لا لوم على الشَّيْعِيِّ فِي ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ فَسَّرَ الرَّمْزَ الَّذِي رَأَاهُ فِي الْكِتَابِ، وَلَيْسَ

كُلٌّ مِنْ يَنْقُلُ مِنْ كِتَابٍ مَا يَكْتَلِفُ أَنْ يَحْقُقَ فِي نِصْوَصِهِ وَرَمُوزِهِ .

فأقول: هذا حقٌّ، ولكن في ترتيب الرموز الواقعة في «الكنز» ما يشعر العالم بأنَّ

فيها تحريفًا دون أن يكلفه ذلك مراجعة ما، فرمز (هب، ك، حل، ص) غير معقول ولا

مهضوم عند أهل العلم؛ لأنَّ (هب) المرموز به للبيهقي هو تلميذ (ك) المرموز به للحاكم،

فكيف يقدم التلميذ على شيخه في الذكر؟! ولا سيما وكتاب شيخه معدود في «الصحيح»، بخلاف «شعب اليبهقي»؛ ولأن (ص) المرموز به لسعيد بن منصور هو أعلى جميع المرموز لهم، فكيف يؤخر عنهم وهو مقدم عليهم؟! ولكن الصواب كما ذكرنا (ض)، وهو رمز للضياء المقدسي في «المختارة»، فلو كان عند الشيعي معرفة بتراجم أئمة الحديث لكان ذلك كافياً في صيانته من هذا الخطب العجيب .

زد على ذلك أنه فسر (ع) بـ «أبي يعلى في السنن»! وإنما هو أبو يعلى في «المسند»، وطلبة العلم المبتدئون يعلمون أن أبا يعلى ليس له «كتاب السنن»، وله من مثل هذا غرائب وعجائب، كقوله في حديث: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى نُوحٍ فِي عَزْمِهِ . . .»: «أخرجه البيهقي في «صحيحه»، والإمام أحمد في «مسنده»!

وليس للبيهقي أيضاً كتاب الصحيح، ولا أخرج الحديث الإمام أحمد في «مسنده»، بل هو حديث موضوع، كما حققته في الكتاب الآخر برقم (٤٩٠٣)، وقد خرجت فيه جملة كثيرة من الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي احتج بها الشيعي المذكور على أهل السنة في ولاية علي رضي الله عنه وعصمته، فراجع الأرقام (٤٨٨٢ - ٤٩٠٧) فما بعدها تر العجب العجائب، ويتبين لك أن الرجل لا علم عنده مطلقاً بعلم الحديث ورواته وصحيحه وسقيمه، وإنما هو قماش جماع حطاب!

(تنبيه آخر): لقد ساق الحديث الشيعي المذكور في حاشية الكتاب (ص: ١٦٦) بلفظ: «كَمَا قُوتِلْتُمْ عَلَى تَنْزِيلِهِ»، فحرف قوله صلى الله عليه وسلم: «قَاتَلْتُ»، إلى قوله: «قُوتِلْتُمْ»، غمزاً في الصحابة وطعنًا فيهم!! عامله الله بما يستحق».

قال العلامة محمود شكري الألوسي في «مختصره» (ص: ١٧٤): «ولا يخفى أن هذا الحديث لا مساس له بمدعاهم [تقديم علي بالإمامة على أبي بكر وعمر]؛ إذ مفاده: إنك تقاتل في حين من الأحيان على تأويل القرآن، وهذا هو مذهب أهل السنة: أن الأمير في مقاتلاته حين قاتل كان على الحق ومصيباً لا ريب فيه، ومخالفوه كانوا على الخطأ ولو بالاجتهاد، ولا دلالة في هذا الحديث على أن الأمير إمام بلا فصل؛ إذ لا ملازمة بين المقاتلة على تأويل القرآن والإمامة بلا فصل بوجه من الوجوه، فإيراد هذا الحديث في مقابلة أهل السنة غاية الجهل!».

بل لو استدل به على مذهب أهل السنة لأمكن؛ لأنه يفهم منه بالصراحة: أن الأمير قد يكون إماماً في عصر يقاتل فيه على تأويل القرآن، ووقت قتاله معلوم متى كان، وهو من دلائل أهل السنة على أن الحق كان في جانب الأمير، وكان مقاتلوه على الخطأ؛ حيث لم يفهموا معنى القرآن وأخطؤوا في اجتهادهم، وإنكار تأويل القرآن ليس بكفر إجماعاً، وإن أنكر أحد معنى القرآن الظاهر بسوء فهمه، ففي كفره تأمل، فضلاً عن أن ينكر المعنى الخفي الذي هو التأويل.

وعقيدة الشيعة: أن محاربه كفرة، كما ذكر في «تجريد العقائد» للطوسي!! ولا وجه لكفرهم على أصول الشيعة أيضاً!.

قال شيخنا الإمام الألباني رحمه الله: «وقد روي الحديث بلفظ آخر من طريق محمد ابن جعفر الفيدي قال: نبأنا محمد بن فضيل عن الأجلح قال: نبأنا قيس بن مسلم وأبو كلثوم عن ربعي بن خراش قال: سمعتُ علياً يقول - وهو بالمدائن -:

جاء سهيل بن عمرو إلى النبي ﷺ فقال: إنه قد خرج إليك ناسٌ من أرقائنا ليس بهم الدين تعبدًا، فارددهم علينا، فقال له أبو بكر وعمر: صدق يا رسول الله! فقال رسول الله ﷺ: «لن تنتهوا يا معشر قريش! حتى يبعث الله عليكم رجلاً امتحن الله قلبه بالإيمان يضرب أعناقكم، وأنتم مجفلون عنه إجمال النعم»، فقال أبو بكر: أنا هو يا رسول الله؟ قال: «لا»، قال له عمر: أنا هو يا رسول الله؟ قال: «لا، ولكنه خاصف النعل، قال: وفي كفِّ عليٍّ نعلٌ يخصفها لرسولِ الله ﷺ».

أخرجه الخطيب في «التاريخ» (١/١٣٣-١٣٤ و ٨/٤٣٣)، وابن عساكر (١٢/١٤٩/٢).

قلت: وإسناده حسنٌ إن كان الفيدي قد حفظه، فإن له أحاديث خولف فيها كما قال الحافظ في «التهذيب»، ومال إلى أنه ليس هو الذي حدث عنه البخاري في «صحيحه»، وإنما هو القوسي؛ ولذلك، لم يوثقه في «التقريب»، بل قال فيه: «مقبول»، يعني عند المتابعة، وفيه إشارة إلى أنه لم يعتد بإيراد ابن حبان إياه في «الثقات»، ولم يتابع عليه فيما علمت، والله سبحانه وتعالى أعلم.

ثم وجدت له طريقاً أخرى عن ربعي، يتقوى بها، يرويه شريك عن منصور عنه عن

علي قال: «جاء النبي ﷺ أناسٌ من قُرَيْشٍ فقالوا: يا مُحَمَّدُ! إِنَّا جِيرَانُكَ وَحُلَفَاؤُكَ، وَإِنْ مِنْ عَبِيدِنَا قَدْ أَتَوْكَ لَيْسَ بِهِمْ رَغْبَةٌ فِي الدِّينِ وَلَا رَغْبَةٌ فِي الْفَقْهِ، إِنَّمَا فَرُّوا مِنْ ضِيَاعِنَا وَأَمْوَالِنَا، فَارْدُدْهُمْ إِلَيْنَا، فَقَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: «مَا تَقُولُ؟» فَقَالَ: صَدَّقُوا، إِنَّهُمْ لَجِيرَانُكَ وَحُلَفَاؤُكَ، فَتَغَيَّرَ وَجْهُ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ لِعَمْرٍو: «مَا تَقُولُ؟» قَالَ: صَدَّقُوا، إِنَّهُمْ لَجِيرَانُكَ وَحُلَفَاؤُكَ، فَتَغَيَّرَ وَجْهُ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ! وَاللَّهِ! لَيَبْعَثَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ رَجُلًا مِنْكُمْ، أَمْتَحَنَ اللَّهُ قَلْبَهُ لِلْإِيمَانِ، فَيَضْرِبُكُمْ عَلَى الدِّينِ، أَوْ يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ»، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «لَا»، قَالَ عَمْرٍو: أَنَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا»، وَلَكِنْ ذَلِكَ الَّذِي يَخْصِفُ النَّعْلَ، وَقَدْ كَانَ أُعْطِيَ عَلِيًّا نَعْلًا يَخْصِفُهَا».

أخرجه الترمذي (٢/ ٢٩٨)، والنسائي في «الخصائص» (ص: ٨)، والضياء في «المختارة» (١/ ١٦١).

وقال الترمذي: «حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ، لا نعرفه إلا من حديث ربيعي عن علي».

قلت: شريك سبى الحفظ، ولكنه يصلح للاستشهاد به والتقوية، وقد تابعه أبان بن صالح عن منصور بن المعتمر به.

أخرجه أبو داود (٢٧٠٠)، وعنه الضياء (١/ ١٦١-١٦٢)».

### ● الحديث التسعون ●

«يَا أَبَا رَافِعٍ! سَيَكُونُ بَعْدِي قَوْمٌ يُقَاتِلُونَ عَلِيًّا، حَقُّ عَلَى اللَّهِ جِهَادُهُمْ، فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ جِهَادَهُمْ بِيَدِهِ، فَلِسَانِهِ، فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ بِلِسَانِهِ، فَبِقَلْبِهِ...» الحديث موضوعٌ.

قلت: كذا ذكره الشيخ عبد الحسين الشيبعي في «مراجعاته» (ص: ١٨١)، ثم حشى عليه قوله: أخرجه الطبراني في «الكبير»، كما في (ص: ١٥٥) من الجزء (٦) من «الكنز».

قلت: الحديث أورده شيخنا في «الضعيفة» (٤٩١٠) بتمامه بعد قوله: «فبقلمه»، وهو: «ليس وراء ذلك شيء»، ثم قال: «موضوع»، أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير»



(١/٤٨/٢): حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ: نَا يَحْيَىٰ بْنَ الْحَسَنِ بْنِ فِرَاتٍ: نَا عَلِيَّ بْنَ هَاشِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ: نَا عَوْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَبِي رَافِعٍ قَالَ:

دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ نَائِمٌ - أَوْ يُوحَىٰ إِلَيْهِ - وَإِذَا حَيَّةٌ فِي جَانِبِ الْبَيْتِ، فَكْرَهْتُ أَنْ أَقْتُلَهَا فَأَوْقَظْتُهَا، فَاضْطَجَعْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْحَيَّةِ، فَإِنْ كَانَ شَيْءٌ كَانَ بِي دُونَهُ، فَاسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَتْلُو هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ الْآيَةُ، قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ»، فَرَأَنِي إِلَى جَانِبِهِ، فَقَالَ: «مَا أَضْجَعَكَ هَهُنَا؟!»، قُلْتُ: لِمَكَانِ هَذِهِ الْحَيَّةِ. قَالَ: «قُمْ إِلَيْهَا، فَأَقْتُلْهَا»، فَقَتَلْتُهَا، فَحَمَدَ اللَّهُ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَقَالَ... فَذَكَرَهُ.

قلت: وهذا إسناد ضعيف جداً، آفته محمد بن عبيد الله بن أبي رافع، وهو شيعي، وأحد رواة الحديث المتقدم في الوصية بعلي رقم (٢٨٨٢)، وهو صاحب حديث: «إِذَا طَنَّتْ أُذُنُ أَحَدِكُمْ...»، كما تقدم التنبيه عليه هناك.

وعون بن عبيد الله بن أبي رافع، لم أجد من ذكره، غير ابن أبي حاتم، فقال (٣/١/٣٨٥): «عون بن علي بن عبيد الله بن أبي رافع، ويقال: عون بن عبيد الله بن أبي رافع، فنسب إلى جده، ومنهم من يقول: عون بن عبد الله بن أبي رافع، يخطئ فيه، وبعض الناس جعله ثلاثة أسامي، كتب في موضع: عون بن عبيد الله، وفي موضع: عون بن علي بن عبيد الله، وفي موضع: عون بن عبد الله، وكلهم واحد، روى عن أبيه، وعبيد الله بن عبد الله بن عمر، روى عنه يحيى بن سعيد الأنصاري، وأبو جعفر محمد بن علي، وموسى بن يعقوب الزمعي، سئل ابن معين عن عون بن عبيد الله بن أبي رافع؟ فقال: مشهور».

ويحيى بن الحسن بن فرات، لم أجد من ذكره.

وابن أبي شيبه، فيه ضعف، كما سبق أكثر من مرة،

والحديث، قال الهيثمي (٩/١٣٤): «رواه الطبراني، وفيه محمد بن عبيد الله بن أبي رافع، ضعفه الجمهور، ووثقه ابن حبان، ويحيى بن الحسن (كذا) ابن فرات لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات!».

## ● الحديث الحادي والتسعون ●

«أَنَا أَقَاتِلُ عَلَى تَنْزِيلِ الْقُرْآنِ، وَعَلَيَّ يُقَاتِلُ عَلَى تَأْوِيلِهِ»، ضَعِيفٌ جَدًّا.

قلت: ذكره عبد الحسين في «مراجعاته» (ص: ١٨١)، ثُمَّ حَشَى عَلَيْهِ قَوْلُهُ: «رَوَاهُ ابْنُ السَّكَنِ مِنْ طَرِيقِ الْحَارِثِ بْنِ حَصِيرَةَ عَنْ جَابِرِ الْجَعْفِيِّ عَنِ الْإِمَامِ الْبَاقِرِ عَنْ أَبِيهِ زَيْنِ الْعَابِدِينَ عَنِ الْأَخْضَرِ عَنِ النَّبِيِّ، وَقَالَ ابْنُ السَّكَنِ: هُوَ [أَيُّ الْأَخْضَرِ] غَيْرُ مَشْهُورٍ فِي الصَّحَابَةِ، وَفِي إِسْنَادِ حَدِيثِهِ نَظَرٌ، نَقَلَ ذَلِكَ كُلَّهُ الْعَسْقَلَانِيُّ فِي تَرْجَمَةِ الْأَخْضَرِ مِنْ «الْإِصَابَةِ» وَأَخْرَجَ الدَّارَقُطْنِي هَذَا الْحَدِيثَ فِي «الْأَفْرَادِ» وَقَالَ: «تَفَرَّدَ بِهِ جَابِرُ الْجَعْفِيِّ، وَهُوَ رَافِضِيٌّ».

قلت: وَكَأَنَّ الشَّيْعِيَّ عَبْدَ الْحُسَيْنِ يَفْتَخِرُ بِتَفَرُّدِ جَابِرٍ بِهِ !! قَالَ شَيْخُنَا فِي «الضَّعِيفَةِ» (٤٩١١-) بَعْدَ أَنْ حَكَّمَ عَلَيْهِ بِالضَّعْفِ الشَّدِيدِ -: «أَخْرَجَهُ ابْنُ السَّكَنِ فِي «الصَّحَابَةِ» مِنْ طَرِيقِ الْحَارِثِ بْنِ حَصِيرَةَ عَنْ جَابِرِ الْجَعْفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْأَخْضَرِ بْنِ أَبِي الْأَخْضَرِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهِ، وَقَالَ: «الْأَخْضَرُ غَيْرُ مَشْهُورٍ فِي الصَّحَابَةِ، وَفِي إِسْنَادِ حَدِيثِهِ نَظَرٌ».

كَذَا فِي «الْإِصَابَةِ» لِلْحَافِظِ ابْنِ حَجْرٍ، وَقَالَ: «وَأَشَارَ الدَّارَقُطْنِيُّ إِلَى أَنَّ جَابِرًا تَفَرَّدَ بِهِ، وَجَابِرٌ رَافِضِيٌّ».

قلت: «وَهُوَ - إِلَى ذَلِكَ - مَتْرُوكٌ مَتَّهَمٌ، فَهُوَ آفَةٌ الْحَدِيثِ، وَإِنْ كَانَ الْحَارِثُ بْنُ حَصِيرَةَ شَيْعِيًّا أَيْضًا، وَلَكِنَّهُ قَدْ وَثَّقَ، كَمَا سَبَقَ مَرَارًا».

## ● الحديث الثاني والتسعون ●

«يَا عَلِيُّ! أَخْصَمُكَ بِالنُّبُوَّةِ، فَلَا نُبُوَّةَ بَعْدِي، وَتَخْصَمُ النَّاسَ بِسَبْعِ وَلَا يُحَاجُّكَ فِيهَا أَحَدٌ مِنْ قُرَيْشٍ: أَنْتَ أَوْلَهُمْ إِيمَانًا بِاللَّهِ، وَأَوْفَاهُمْ بِعَهْدِ اللَّهِ، وَأَقْوَمُهُمْ بِأَمْرِ اللَّهِ، وَأَقْسَمُهُمْ بِالسُّوِيَّةِ، وَأَعْدَلُهُمْ فِي الرَّعِيَّةِ، وَأَبْصَرُهُمْ بِالْقَضِيَّةِ، وَأَعْظَمُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ مَزِيَّةً»، مَوْضُوعٌ.

قلت: ذكره عبد الحسين في «مراجعاته» (ص: ١٨١) دون ما بين المعكوفتين، ثُمَّ حَشَى عَلَيْهِ قَوْلُهُ: «أَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ مِنْ حَدِيثِ مَعَاذِ فِي «حَلِيَةِ الْأَوْلِيَاءِ»، وَهُوَ مَوْجُودٌ فِي (ص: ١٥٦) مِنَ الْجُزْءِ (٦) مِنَ «الْكَنْزِ».

قال شيخنا الألباني رحمه الله في «السلسلة الضعيفة» (٤٩١٢): «موضوع، أخرجه أبو نعيم (١/٥٥-٦٦)، ومن طريقه ابن عساكر (١٢/٧٠/٢) عن خلف بن خالد العبديّ البصريّ: ثنا بشر بن إبراهيم الأنصاري عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن معاذ بن جبل قال: قال النبيّ ﷺ ... فذكره .

قلت: وهذا موضوع، آفته الأنصاري هذا، قال ابن عدي: «هو عندي ممن يضع الحديث»، وقال ابن حبان: «كان يضع الحديث على الثقات»، ومن فوقه كلهم ثقات، والعبدي مستور، كما في «التقريب»،

والحديث، أورده ابن الجوزي في «الموضوعات»، وقال: «موضوع، آفته بشر». كما في «اللائل» (١/١٦٧)، وعقب عليه بقوله: «قلت: له طريق آخر، قال أبو نعيم...!». قلت: فذكر الحديث الآتي بعد هذا، فلم يصنع شيئاً؛ لأنّ فيه آفة أخرى كما ستري. ولذلك، تعقبه ابن عراق بقوله (١/٣٥٢): «قلت: فيه عصمة بن محمد، أحد المتهمين بالوضع»،

قلت: وقد ساق له ابن عساكر شاهداً من طريق أبي سعيد عمرو بن عثمان بن راشد السوّاق: نا عبد الله بن مسعود الشامي: نا ياسين بن محمد بن أيمن عن أبي حازم مولى ابن عباس عن ابن عباس قال: قال عمر بن الخطاب: كفوا عن علي، فإنّي سمعت رسول الله ﷺ [ذكر] فيه خصالاً، لو أن خصلة منها في جميع آل الخطاب، كان أحبّ إليّ ممّا طلعت عليه الشمس ... قلت: فذكرها، وفيه قصة .

قلت: وآفته ياسين بن محمد، قال الذهبي: «لا يعرف، وقال الأزديّ: متروك»، وأبو حازم مولى ابن عباس: اسمه نبتل، وهو ثقة، كما قال أحمد في رواية ابن أبي حاتم (٤/١/٥٠٨) عنه .

ومن دون ياسين، لم أعرفهما .

## ● الحديث الثالث والتسعون ●

«يا عليُّ ! لك سبعُ خصال ، لا يُحاجُّكَ فيهنَّ أحدٌ (يومَ القيامة) : أنتَ أولُ المؤمنينَ باللهِ إيماناً ، وأوفاهمُ بعهدِ اللهِ ، وأقومهمُ بأمرِ اللهِ ، وأرأفهمُ بالرعيَّةِ ، (وأفسمهمُ بالسويَّةِ) ، وأعلمهمُ بالقضيَّةِ ، وأعظمهمُ مزيةً (يومَ القيامة)» ، موضوعٌ .

قلت : أورده الشيخ عبد الحسين الشَّيْعِيُّ في «مراجعاته» (ص : ١٨٢) ، ثمَّ حشَى عليه قوله : أخرجه أبو نعيم من حديث أبي سعيد في «حلية الأولياء» وهو موجود في (ص : ١٥٦) من الجزء (٦) من «الكنز» .

قلت : قال شيخنا في «الضعيفة» (٤٩١٣) : «موضوع ، أخرجه أبو نعيم (٦٦/١) من طريق عصمة بن مُحَمَّدٍ عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ لعليٍّ - وضربَ بينَ كَتْفَيْهِ - ... فذكره .

قلت : وهذا موضوع ، آفته عصمة هذا ، قال ابن معين : «كذاب يضع الحديث» ، وقال العقيلي : «يحدث بالبواطيل عن الثقات» .

(تنبيه) : بهذا الحديث ، ختم عبد الحسين الشَّيْعِيُّ أحاديثه الأربعين وزيادة ، التي ساقها في «مراجعاته» : المراجعة (٤٨) تحت عنوان : (أربعون حديثاً من السنن المؤيدة للنصوص) ! ثمَّ ختمها بقوله : «إلى ما لا يسع المقام استقصاءه من أمثال هذه السنن المتضاربة المتناصرة باجتماعها كلها على الدلالة على معنى واحد ، هو أن علياً ثاني رسول الله ﷺ في هذه الأمة ، وأن له عليها من الزعامة بعد النبي ﷺ ما كان له ﷺ ، فهي من السنن المتواترة في معناها ، وإن لم يتواتر لفظها» !! .

وأقول - مستعيناً بالله تعالى وحده - : ليس في الأربعين التي ساقها من الأحاديث الثابتة سوى أربعة أحاديث ، ليس فيها ممَّا أخرجه الشيخان حديث واحد ، اللهمَّ إلا حديث علي : إنه لعهد النبي ﷺ : لا يحبني إلا مؤمنٌ ، ولا يبغضني إلا منافقٌ ... فإنه أخرجه مسلم .

وحديث آخر من الأربعة ، حسن فقط ! وكلها لا تدل مطلقاً على المعنى الذي ذكره الشَّيْعِيُّ ! .

وما مثل حديث مسلم هذا إلا مثل حديثه الآخر: حديث البراء عن النبي ﷺ أنه قال في الأنصار: «لا يُحِبُّهُمُ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يُبْغِضُهُمْ إِلَّا مُنَافِقٌ». .  
وبقية الأحاديث لا يصحُّ منها شيء، وأكثرها موضوع كما سبق بيانه بِمَ لا تراهُ في كتاب آخر . . . .» .

### ● الحديث الرابع والتسعون ●

«قال ابن عباس: ما نزل في أحد من كتاب الله ما نزل في عليٍّ»، موضوعٌ .

قلت: أورده عبد الحسين في «مراجعاته» (ص: ١٨٢)، وقال مُحشياً (برقم: ٩):  
«أخرجه ابن عساكر وغير واحد من أصحاب السنن» ! .

قلت: وهذا حديث موضوع، قال شيخنا رحمه الله في «الضعيفة»: «وروى ابن عساكر من طريق عمر بن الحسن بن علي: نا أحمد بن الحسن: نا أبي: نا حصين ( . . . )  
عبد الله بن قطاف عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: . . .  
فذكره .

قلت: وعمر بن الحسن بن علي - هو الأشناني القاضي - قال الذهبي: «ضعفه الدارقطني، ويروى عنه: أنه كذاب، ولم يصح هذا، ولكن هذا الأشناني صاحب بلايا» .

قلت: وحصين هذا، لم أعرفه، فإنَّ في النسخة بياضاً بمقدار كلمتين أو ثلاث! .

وقال الشيعي في «مراجعاته» (ص: ١٨٢): «أخرجه ابن عساكر وغير واحد من أصحاب السنن» !! .

### ● الحديث الخامس والتسعون ●

«قال ابن عباس: ما أنزل الله: ﴿يَأْيُهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ إلا وعليٌّ أميرها وشريفها، ولقد عاتب الله أصحاب محمد ﷺ في غير مكان من كتابه العزيز وما ذكر علياً إلا بخير»، منكر .

قلت: أورده الشيعي (ص: ١٨٢-١٨٣)، وقال مُحشياً (برقم: ١١): «من حديث أخرجه الطبراني وابن أبي حاتم وغير واحد من أصحاب السنن، ونقله ابن حجر . . . .» .

قلت: وهذا حديث منكر، قال شيخنا رحمه الله في «الضعيفة»: «أخرجه ابن عساكر أيضاً، وكذا أبو نعيم (١/٦٤) عن عباد بن يعقوب: ثنا موسى بن عثمان الحضرمي عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس قال: ما أنزل الله آية فيها: ﴿يَأْيُهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ إلا وعلي رأسها وأميرها،

وزاد أبو نعيم: قال: قال رسول الله ﷺ... وقال: «لم نكتبه مرفوعاً إلا من حديث ابن أبي خيثمة، والناس رووه موقوفاً».

قلت: ولا يصح لا موقوفاً ولا مرفوعاً؛ فإن الحضرمي هذا، أورده ابن عدي (٣٨٥/١-٢) - وساق له عدة أحاديث - وقال: «حديثه ليس بالمحفوظ، وهو من الغالين»، يعني: أنه شيعيٌّ غالٍ مُفْرَطٌ في التشيع، وقال أبو حاتم: «متروك».

وروى ابن عساكر من طريق إسماعيل بن عبيد الله: نا يحيى عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس نحوه.

قلت: ويحيى هذا، الظاهر أنه ابن سعيد القرشي السعدي، قال ابن حبان: «يروي المقلوبات والملزقات، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد».

ومن طريق عمرو بن ثابت عن سكين أبي يحيى عن عكرمة مولى ابن عباس به نحوه.

وعمر بن ثابت رافضيٌّ، على ضعفه، وسكين أبو يحيى، لم أعرفه، ولم يورده الدولابي في «الكنى»!

ومن طريق عيسى بن راشد عن علي بن بذيمة عن عكرمة بلفظ: ... إلا علي شريفها وأميرها، ولقد عاتب الله أصحاب محمد في آي من القرآن، وما ذكر علياً إلا بخير.

وعيسى بن راشد مجهول، وخبره منكر، قاله البخاري، كما في (الميزان).

### ● الحديث السادس والتسعون ●

«وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَتُقِيمَنَّ الصَّلَاةَ ، وَلَتُؤْتِنَنَّ الزَّكَاةَ ، أَوْ لَا بُعْثَنَّ إِلَيْكُمْ رَجُلًا مِنِّي أَوْ كَنَفْسِي» (الحديث، وآخره: ) فَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ ، فَقَالَ: «هُوَ هَذَا»، ضعيفٌ .

قلت: كذا أورده الشيخ عبد الحسين الشَّيْعِيُّ في «مراجعاته» (ص: ١٨٥)، ثُمَّ حَشَى عليه (برقم: ١٩) قوله: «وهو الحديث (٦١٣٣) (ص: ٤٠٥) من الجزء (٦) من كُنز العَمَالِ».

قلت: والحديث لا يصح، قال شيخنا الألباني رحمه الله في «الضعيفة» (٤٩٦٠): «ضعيف، أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٢٤٤ / ١): حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١): نا عبيد الله بن موسى عن طلحة عن المطلب بن عبد الله عن مصعب بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن عوف قال: لما افتتح رسول الله ﷺ مكة، انصرف إلى الطائف فحاصرها تسع عشرة أو ثمانين عشرة لم يفتحها، ثُمَّ أَوغَلَ رَوْحَةً أَوْ غَدْوَةً، (ثُمَّ نَزَلَ)، ثُمَّ هَجَرَ، فقال:

«أَيُّهَا النَّاسُ! إِنِّي فَرَطٌ لَكُمْ، وَأَوْصِيكُمْ بِعَشْرَتِي خَيْرًا، وَإِنَّ مَوْعِدَكُمْ الْحَوْضُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! فَلْيَقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَلْيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، أَوْ لَا بُعْثَنَّ إِلَيْهِمْ رَجُلًا مِنِّي - أَوْ كَنَفْسِي - فَلْيَضْرِبَنَّ أَعْنَاقَ مُقَاتِلِهِمْ، وَلْيَسْبِنَنَّ ذُرَارِيَهُمْ»، قال: فرأى النَّاسُ أَنَّهُ أَبُو بَكْرٍ أَوْ عُمَرُ، فَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ فَقَالَ: «هَذَا».

ومن طريق عبيد الله بن موسى: أخرجه البزار (٣/ ٢٢٣-٢٢٤).

قلت: وهذا إسناد ضعيف جداً، طلحة هذا: هو ابن جبر، أورده ابن أبي حاتم (٢/ ١ / ٤٨٠)، وروى عن ابن معين أَنَّهُ قَالَ فِيهِ: «لا شيء»، وزاد في «الميزان»: «وقال مرة: ثقة، وهما الجوزجاني فقال: غير ثقة»، زاد في «اللسان»: «وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الطبري: «لا تثبت بنقله حجة».

قلت: والمطلب بن عبد الله صدوق، لكنَّه كثيرُ التَّدْلِيسِ والإرسال، كما قال الحافظ، وقد أرسله في رواية كما يأتي.

وشيخه مُصْعَبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - وهو ابن عوف - غير معروف، وقد أورده ابن أبي حاتم (٤/ ٣٠٣ / ١) برواية المطلب هذا عنه، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

(١) قال النعماني عفا الله عنه: وهو في «مصنفه» (٦ / ٣٦٨ و ٧ / ٤١١)، وتابعه أحمد بن مهرا بن خالد الأصبهاني: عند الحاكم (٢ / ١٢١).

قال الحاكم: صحيح الإسناد! ورده الذهبي فقال: «طلحة ليس بمعتمد».

قال النُّعماني عفا الله عنه: وهو في «مصنفه» (٦ / ٣٦٨ و ٧ / ٤١١)، وتابعه أحمد ابن مهران بن خالد الأصبهاني: عند الحاكم (١٢١ / ٢).

قال الحاكم: صحيح الإسناد! ورده الذهبي فقال: «طلحة ليس بمُعْتَمَد». وأما قول الهيثمي (٩ / ١٣٤): «رواه أبو يعلى، وفيه طلحة بن جبر، وثقه ابن معين في رواية، وضعفه الجوزجاني، وبقية رجاله ثقات»!. وأورده في موضع آخر (٩ / ١٦٣)، فقال: «رواه البزار<sup>(١)</sup>، وفيه طلحة بن جبر، وهو ضعيف»!.

فأقول: الظاهر أن مصعباً هذا أورده ابن حبان في «الثقات»، فاعتمده الهيثمي، وهذا ليس بجيد؛ لما عرف من تساهل ابن حبان في التوثيق! على أن كتاب «الثقات» لا تطوله يدي الآن للتحقق من ورود مصعب فيه. ثم رأيت فيه (٥ / ٤١١)، وقال: «روى عنه أهل المدينة، قتل يوم الحرّة سنة (٦٣)، وكان على قضاء مكة».

وقد خولف ابن جبر في إسناده ومثته، فقال ابن عبد البر في «الاستيعاب» (٣ / ١١٠٩ - ١١١٠): «وروى معمر عن ابن طاووس عن أبيه عن المطلب بن عبدالله بن حنطب قال<sup>(٢)</sup>: قال رسول الله ﷺ لوفد ثقيف حين جاءه: «لَتُسَلِّمَنَّ أَوْ لَأَبْعَثَنَّ رَجُلًا مَنِّي» - أو قال: «مثل نفسي - فليضربن أعناقكم، وليُسببن ذراريكم، وليأخذن أموالكم»، قال عمر: فوالله! ما تمنيت الإمارة إلا يومئذ، وجعلت أنصب صدري له، رجاء أن يقول: هو هذا. قال: فالتفت إلى عليّ رضيه، فأخذ بيده، ثم قال: «هو هذا». قلت: وهذا إسناد صحيح، ولكنه مرسل، وإني لأستنكر منه قوله: «قال عمر: فوالله... رجاء أن يقول: هو هذا».

فإن هذا إنما قاله عمر يوم خيبر، حين قال ﷺ: «لَأُعْطِينَ الرَّأْيَةَ...»، قال عمر: ما أحببت الإمارة إلا يومئذ، قال: فتساورت لها رجاء أن أدعى لها، قال: فدعا رسول الله ﷺ عليّ بن أبي طالب... الحديث، رواه مسلم (٧ / ١٢١) من حديث أبي هريرة.

(١) وهو فيه برقم (٢٦١٨ - كشف). مصححه.

(٢) قال النُّعماني عفا الله عنه: هو في «الجامع» لمعمر بن راشد (١١ / ٢٢٦) المطبوع آخر «مصنف عبد الرزاق»، ط: المكتب الإسلامي.



ثُمَّ وَجَدْتُ لِلْحَدِيثِ طَرِيقًا أُخْرَى، مِنْ رِوَايَةِ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ زَيْدِ بْنِ يَشِيعَ عَنْ أَبِي رُوَيْحَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْتَهُنَّ بَنُو رَبِيعَةَ، أَوْ لِأَبْعَثَنَّ عَلَيْهِمْ رَجُلًا كَنَفْسِي، يَنْفِذُ فِيهِمْ أَمْرِي، فَيَقْتُلُ الْمُقَاتِلَةَ وَيُسْبِي الذَّرِيَّةَ»، فَمَا رَاعَنِي إِلَّا وَكَفَّ عَمْرَ فِي حِجْزِي مِنْ خَلْفِي: مَنْ يَعْنِي؟ قُلْتُ: إِيَّاكَ يَعْنِي وَصَاحِبِكَ؟! قَالَ: فَمَنْ يَعْنِي؟ قُلْتُ: خَاصِيفَ النَّعْلِ، قَالَ: وَعَلِيٌّ يَخْصِفُ النَّعْلَ.

قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات، لكن أبا إسحاق - وهو السبيعي - مُدَلِّسٌ، وكان اختلط، وابنه يونس روى عنه بعد اختلاطه.

(تنبيه): حديث الترجمة، عزاه في «الكنز» (٤٠٥/٦) لابن أبي شيبة، وقد رأيت أن أبا يعلى قد أخرج من طريقه، فعرفنا بواسطته إسناده الذي تمكنا به معرفة ضعف الحديث وعلته، فالحمد لله على توفيقه.

ثُمَّ رَأَيْتَهُ فِي «مُصَنَّفِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ» (١٢١٨٦/٨٥/٢).

ورواه (١٢١٤٢/٦٨/١٢) مُخْتَصِرًا عَنْ شَرِيكَ عَنْ عِيَّاشِ الْعَامِرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ قَالَ: قَدِمَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَفَدُّ أَبِي سَرْحٍ مِنَ الْيَمَنِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

وهذا مرسلٌ ضعيفٌ.

## ● الْحَدِيثُ السَّابِعُ وَالتَّسْعُونَ ●

«يَأْيُهَا النَّاسُ! يُوشِكُ أَنْ أُدْعَى فَأُجِيبُ، وَإِنِّي مَسْئُولٌ، وَإِنَّكُمْ مَسْئُولُونَ، فَمَاذَا أَنْتُمْ قَائِلُونَ؟» قَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَغْتَ وَجَهَدْتَ وَنَصَحْتَ، فَجَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، فَقَالَ: «أَلَيْسَ تَشْهَدُونَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ جَنَّتَهُ حَقٌّ، وَأَنَّ نَارَهُ حَقٌّ، وَأَنَّ الْمَوْتَ حَقٌّ، وَأَنَّ الْبَعْثَ بَعْدَ الْمَوْتِ حَقٌّ، وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا، وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ؟» قَالُوا: بَلَى نَشْهَدُ بِذَلِكَ، قَالَ: «اللَّهُمَّ! اشْهَدْ»، ثُمَّ قَالَ: «يَأْيُهَا النَّاسُ! إِنْ اللَّهُ مَوْلَايَ، وَأَنَا مَوْلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَأَنَا أَوْلَى بِهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا مَوْلَاهُ - يَعْنِي: عَلِيًّا ﷺ - اللَّهُمَّ! وَال مَنْ وَالَاهُ، وَعَادَ مَنْ عَادَاهُ، ثُمَّ قَالَ: يَأْيُهَا النَّاسُ! إِنِّي فَرَطُكُمْ، وَإِنَّكُمْ وَارِدُونَ عَلَيَّ الْحَوْضَ: حَوْضٌ أَعْرَضَ مَا بَيْنَ بَصْرَى إِلَى صَنْعَاءَ، فِيهِ عَدَدُ النُّجُومِ قَدْحَانٌ مِنْ فِضَّةٍ، وَإِنِّي سَائِلُكُمْ حِينَ تَرِدُونَ عَلَيَّ عَنِ الثَّقَلَيْنِ، كَيْفَ تَخْلَفُونِي

فيهما ، الثقل الأكبر: كتابُ الله عزَّ وجلَّ ، سببُ طرفه بيدُ الله تعالى ، وطرفه بأيديكم ، فَاسْتَمْسِكُوا بِهِ ، لَا تَصْلُوا وَلَا تَبْدُلُوا ، وَعَثْرَتِي أَهْلُ بَيْتِي ، فَإِنَّهُ قَدْ نَبَّأَنِي اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ أَنَّهُمَا لَنْ يَنْقُضِيَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْخَوْضَ ، ضَعِيفٌ .

قلت: أورده عبد الحسين الشيعي في كتابه (ص: ١٨٧-١٨٨) فقال: «أخرج الطبراني وغيره بسند مُجمَع على صحته - صرح بصحته غير واحد من الأعلام، حتى اعترف بذلك ابن حجر، إذ أورده نقلاً عن الطبراني وغيره في أثناء الشبهة الحادية عشرة من الشبه التي ذكرها في الفصل الخامس من الباب الأول من «الصواعق» (ص: ٢٥) - عن زيد بن أرقم قال: خطبَ رسولُ اللهِ ﷺ بغديرِ (خُم) تحتَ شجراتٍ، فقالَ . . .» فذكرها،

وعلق عليه حاشية (رقم: ٢٤) أثناء سرده، فقال: «تدبر هذه الخطبة من تدبرها - كذا! ولعل صوابها: من تدبر هذه الخطبة حقَّ تدبرها - وأعطى التأمل فيها حقه، فعلم أنها ترمي إلى أن ولاية علي من أصول الدين كما عليه لإمامية، حيث سألتها أولاً، فقال: أليس تشهدون أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله؟ إلى أن قال: وأن الساعة آتية لا ريب فيها، وأن الله يبعث... ثم عقب ذلك بذكر الولاية، ليُعلم أنها على حد تلك الأمور التي سألتهم عنها فأقروا بها، وهذا ظاهر لكل من عرف أساليب الكلام ومغازيه من أولي الأفهام» !!

ثم حشَى (برقم: ٢٦) على آخر متن الحديث قوله: هذا لفظ الحديث عند الطبراني وابن جرير والحكيم الترمذي عن زيد بن أرقم، وقد نقله ابن حجر عن الطبراني وغيره باللفظ الذي سمعته، وأرسل صحته إرسال المسلمات، فراجع (ص: ٢٥) من «الصواعق» .

قلت: هذا آخر هرائه بتمامه ! والحديث لا يصح بهذا السياق والتمام، قال شيخنا الألباني رحمه الله في «الضعيفة» (٤٩٦١): «ضعيف، أخرجه الطبراني في «الكبير» (١/١٤٩/٢)، وابن عساكر (١/١١٤/١٢-٢) عن زيد بن الحسن الأنماطي: نا معروف ابن خربوذ عن أبي الطفيل عن حذيفة بن أسيد الغفاري قال: لما صدر رسولُ الله ﷺ من حجة الوداع، نهى أصحابه عن شجراتٍ بالبطحاء متقاربات أن ينزلوا تحتهن، ثم بعث إليهن، فقم ما تحتهن من الشوك، وعمد إليهن، فصلى تحتهن، ثم قام فقال: «أيها الناس! إنني قد نبأني اللطيف الخبير أنه لم يعمر نبي إلا نصف عمر الذي يليه من قبله، وإنني لأظن أنني موثك أن أدعى فأجيب، وإنني مسؤول... فذكره .

قلت: وهذا إسناد ضعيف، من أجل الأنماطيّ هذا، قال أبو حاتم: «منكر الحديث»، وأمّا ابن حبان، فذكره في «الثقات»! ولم يعبأ به الحافظ، فقال في «التقريب»: «ضعيف».

والحديث، أورده الهيثمي (١٦٤/٩-١٦٥) من رواية الطبرانيّ بهذا التمام من حديث حذيفة بن أسيد، وأعله بالأنماطيّ هذا، إلا أنه حكى قول أبي حاتم وابن حبان فيه. وأمّا الشيعيّ، فقد صدرّ الحديث بقوله (ص: ١٨٧): «أخرج الطبرانيّ وغيره بسند مُجمَع على صحته عن زيد بن أرقم قال . . .» فذكره بتمامه، إلا أنه اختصر كلمات من أوله.

قلت: وفي كلام الشيعيّ هذا على قصره خطيئتان - ولا أقول: خطآن - : الأولى: قوله: «بسند مُجمَع على صحته»! فهذا كذب بواح، فإنّ مثل هذه الدعوى لا يمكن إثباتها حتّى من عالم ثقة متخصص في علم الحديث، فكيف ومدعيها ليس في العير ولا في النفير؟! بل هو ممن بلونا منه الكذب الكثير، كما سبق بيانه مراراً. ومن الدليل على ذلك: أنه لما أراد أن يثبت هذه الدعوى الكاذبة في الحاشية، لم يزد على أن أضاف إليها دعوى كاذبة أخرى، فقال: «صرح بصحته غير واحد من الأعلام، حتّى اعترف بذلك ابن حجر . . . في «الصواعق» (ص: ٢٥)»!

قلت: فلم يستطع أن ينقل عن أحد صحته إلا ابن حجر المذكور، وليس هو الحافظ العسقلانيّ، وإنّما هو الهيثمي الفقيه، ومع الأسف، فقد صرح هذا في الكتاب المذكور بأن سند الطبرانيّ صحيح!

وهذا لا يقبل من مثله؛ لأنه ليس من أهل المعرفة بالتصحيح والتضعيف، لا سيما وفيه ذلك الأنماطيّ الذي جزم العسقلانيّ - كما سبق - بأنه ضعيف، فأنتى لإسناده الصحّة، بل الإجماع عليها؟!.

والأخرى: جعله الحديث من رواية زيد بن أرقم، وإنّما هو من رواية حذيفة بن أسيد كما رأيت! والظاهر أنه تعمّد تغيير صحابيّ الحديث تضليلاً، فإنه يفعل مثله أو نحوه كثيراً! عامله الله بما يستحقّ!.

واعلم أن الكلام إنّما هو في خصوص هذا الإسناد الذي جاء بهذا السياق، فلا

يعترضنَّ أحدَ علينا بأنَّ حديثَ (الغدِير) قد جاءَ من طرقٍ كثيرةٍ، فهو صحيحٌ قطعاً! فإننا نقول: نعم، هو صحيحٌ في الجملة، إلا أن طرقها تختلف متونها اختلافاً كثيراً:

فما اتفقت عليه من المتن فهو صحيح، ومن ذلك قوله: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ! وَال مَنْ وَالَاهُ وَعَادَ مِنْ عَادَاهُ»، وله طرقٌ صحيحةٌ قد كنت جمعت قسماً كبيراً منها في «الصحيحة» (١٧٥٠) (١).

وما اختلف عليه منه، فالمرجع حيثئذٍ إلى الإسناد، فإن صح فيها، وإن لم يصح فلا، ولا يجوز حيثئذٍ تصحيح هذا النوع - كما يفعل الشيعة - بالنوع الأول، كما هو ظاهر لا يخفى على أولي النهى، فإن أهل الأهواء كثيراً ما يستغلون الحديث الضعيف إسناده؛ لأن له سياقاً خاصاً لم يرد في الأسانيد الصحيحة، ثم يزعمون أن الحديث صحيح، ويعنون أصله، وهم يستدلون بذلك على السياق الخاص!!

ثم اعلم أن الحديث، قد روى مسلم (٧ / ١٢٢-١٢٣) من طريق أخرى طرقت منه من حديث يزيد بن حيان عن زيد بن أرقم قال: قام رسول الله ﷺ يوماً فينا خطيباً بماء يدعى: (خماً) - بين مكة والمدينة - فحمد الله وأثنى عليه، ووعظ وذكر، ثم قال: «أما بعد: ألا أيها الناس! فإنما أنا بشرٌ يوشك أن يأتي رسول ربي فأجيب، وأنا تاركٌ فيكم ثقلين، أولهما: كتاب الله، فيه الهدى والنور، فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به»، فحث على كتاب الله ورغب فيه، ثم قال: «وأهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي» (ثلاثاً)، وهكذا أخرجه أحمد (٥ / ٣٦٦-٣٦٧).

(١) قال النعماني عفا الله عنه: ومما صححه شيخنا هناك:

١- عن أبي الطَّيْلِ قال: جمع عليٌّ ﷺ النَّاسَ فِي الرَّحْبَةِ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: أَنْشَدَ اللَّهُ كُلَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ يَوْمَ غَدِيرٍ (خَمْ) مَا سَمِعَ لِمَا قَامَ، فَقَامَ ثَلَاثُونَ مِنَ النَّاسِ (وفي رواية: فقام ناس كثير)، فشهدوا حين أخذ بيده، فقال للنَّاسِ: «أَتَعْلَمُونَ أَنِّي أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟» قالوا: نعم يا رسول الله. قال: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ، فَهَذَا مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ! وَال مَنْ وَالَاهُ، وَعَادَ مِنْ عَادَاهُ». قال: فخرجتُ وكأني نفسي شيئاً، فلقيت زيد بن أرقم، فقلت له: إِنِّي سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فَمَا تَنْكُرُ، قَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ لَه.

٢- عن بريدة ﷺ: «أَنَّ مَرَّ عَلِيًّا عَلَى مَجْلِسٍ وَهُمْ يَتَنَاوَلُونَ مِنْ عَلِيٍّ، فَوَقَّفَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ كَانَ فِي نَفْسِي عَلَى عَلِيٍّ شَيْءٌ، وَكَانَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ كَذَلِكَ، فَبِعَثْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سِرِّيَةِ عَلَيْهَا عَلِيٌّ، وَأَصْبْنَا سَبِيًّا، قَالَ: فَأَخَذَ عَلِيٌّ جَارِيَةً مِنَ الْخُمْسِ لِنَفْسِهِ، فَقَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ: دُونَكَ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ جَعَلْتُ أُحَدِّثُهُ بِمَا كَانَ، ثُمَّ قُلْتُ: إِنَّ عَلِيًّا أَخَذَ جَارِيَةً مِنَ الْخُمْسِ، قَالَ: وَكُنْتُ رَجُلًا مَكْبَابًا، قَالَ: فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ تَغَيَّرَ، فَقَالَ... «فذكر الشطر الأول».

وأخرجه النَّسَائِي فِي «الخصائص» (ص: ١٥)، والحاكم (٣ / ١٠٩) من طريق الأعمش: ثنا حبيب بن أبي ثابت عن أبي الطفيل عن زيد به نحوه،

وزاد: «فانظروا كيف تخلفوني فيهما، فإنهما لن يتفرقا حتى يردا علي الحوض»، ثم قال: «إن الله مولاي، وأنا ولي كل مؤمن»، ثم إنه أخذ بيد علي رضي الله عنه فقال: «من كنت وليه فهذا وليه، اللهم! آل من وآله، وعاد من عاداه».

وزاد الحاكم: «فذكر الحديث بطوله»، وقال: «صحيح على شرط الشيخين!» وسكت عنه الذهبي!

وأقول: هو كما قال، لولا أن حبيب بن أبي ثابت مدلس، وقد عنعنه، وقد اختلف عليه في إسناده: فروي عنه هكذا.

وروي عنه عن زيد بن أرقم به، دون قوله: «إن الله مولاي ...» إلخ .

أخرجه الترمذي من طريق الأعمش أيضاً عن عطية عن أبي سعيد، والأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن زيد به ... فأسقط من بينهما أبا الطفيل،

أخرجه الترمذي (٢ / ٣٠٨)، وقال: «حسن غريب»، وأخرجه أحمد (٣ / ١٧)، (٢٦) من هذا الوجه بأتم منه،

وقول الشيعي (ص: ٢٠) أنه أخرجه من طريقين ... من أكاذيبه!

ثم أخرجه الحاكم (٣ / ٥٣٣) من طريق كامل أبي العلاء: سمعت حبيب بن أبي ثابت يُخبر عن يحيى بن جعدة عن زيد بن أرقم قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، حتى انتهينا إلى غدير (خم)، فأمر بروح، فكسح في يوم ما أتى علينا يوم كان أشد حراً منه، فحمد الله وأثنى عليه، وقال: «يأيها الناس! إنه لم يبعث نبي قط إلا عاش نصف ما عاش الذي كان قبله، وإنني أوشك أن أدعى فأجيب، وإنني تارك فيكم ما لن تصلوا بعده: كتاب الله عز وجل»، ثم قام فأخذ بيد علي رضي الله عنه فقال: «يأيها الناس! من أولى بأنفسكم؟!» قالوا: الله ورسوله أعلم! قال: «من كنت مولاه، فعلي مولاه».

وقال الحاكم: «صحيح الإسناد»! ووافقه الذهبي!

وأقول: وهو كما قال، لولا عنعنة حبيب، على أن كاملاً أبا العلاء - وإن كان من

رجال مسلم - ففي حفظه ضعف، كما أشار إلى ذلك الحافظ بقوله: «صدوقٌ يُخْطِئُ».  
فمخالفة مثله للأعمش مما يتوقف فيه .

على أن حديثه في الجملة - أو غالبه - صحيح؛ لأنه ثابت في الطرق والأحاديث الأخرى، إلا ما يتعلق بالبعث، فعندي فيه وقفة الآن، فإن جاء له شاهد معتبر به تقوى به .  
وقد جاء هذا في حديث زيد هذا من رواية الطبراني، ساقه الهيثمي (٩ / ١٦٣ - ١٦٤) بآتم من رواية الحاكم، إلا أنه أعلّه بأن فيه حكيم بن جبير، وهو ضعيف، وقد نقلت عنه فيما تقدّم طرفاً منه (رقم: ٤٩١٤).

(تنبيه): يكشف لك هذا التخريج أن حديث الغدير قد اختلف رواته - قبل مُخرجه من الأئمة - في سياقه، فمنهم المطول، ومنهم المختصر، فمن جنف الشيعي وحيفه وطغيانه وحقده على أئمة السنة، قوله - بعد أن ساق بعض الروايات فيه - ومنها رواية النسائي عن زيد - قال (ص: ١٩٠): «وهذا الحديث، أخرجه مسلم من عدة طرق<sup>(١)</sup> عن زيد بن أرقم، لكنّه اختصره فبعثه، وكذلك يفعلون».

كذا قال، فض الله فاه! ما أقلّ حياؤه! فما الذي حمّله على اتّهام الإمام مسلم بأنّه هو الذي اختصره - إن كان هناك اختصار مقصود - دون من فوقه من رواته؟! وكيف يصح اتّهامه إياه بذلك، وهذا الإمام أحمد قد رواه أيضاً مثل روايته مُختصراً؟! .  
ثمّ ماذا يقول عن النسائي وغيره ممن أخرج الحديث من طرق أخرى، يزيد بعضهم على بعض، وينقص بعضهم عن بعض، وخصوصاً الترمذي في روايته، أكل هؤلاء اختصروا الحديث وبتروه؟! .

بل ماذا يقول هذا الشيعي الجائر في صنيع الحاكم نفسه - وهو المتّهم بالتشيع الصريح - بأنّه اختصر الحديث بقوله المتقدّم: «... فذكر الحديث بطوله»؟! .

أليس الحاكم هو الأولى بأن يتّهم باختصار الحديث من مسلم، لو كان الاختصار تهمّة؟! ولكن صدق رسول الله ﷺ: «إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ» .

ومن تقادير الله اللطيفة: أنّه كشف عن أن الأمر الذي اتّهم الشيعي الإمام مسلماً به: إنّما هو صنيع الشيعي نفسه، فهو الذي يختصر الروايات ويبتريها، لهوى في نفسه، فإنّه -

(١) قال شيخنا الألباني - رحمه الله - مُعلّقاً: وقوله: «من عدة طرق»! من أكاذيبه الكثيرة؛ فإنّه لم يروه إلا من طريق زيد بن حبان كما تقدّم، وكذلك أحمد، ويأتي بيان كذبة أخرى من هذا القبيل قريباً .

بعد أن طعن في الإمام تلك الطعنة الفاشلة - قال: «وعن سعد أيضاً قال: كُنَّا مع رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فلما بلغ غدِير (خُمِّ)، وقف للناس...» .

قلت: فذكر الحديث، وهو صحيح المتن ضعيف السند؛ لأنَّ فيه راوياً فيه جهالة، ومع ذلك فقد وقع في سياقه ما يدل على ضعف راويه، وهو قوله في أوله: كنا مع رسول الله ﷺ بطريق مكة وهو متوجه إليها، فلما بلغ... الحديث<sup>(١)</sup>.

هكذا نصه عند مُخرِّجه النَّسَائِي الذي عزاه الشَّيْعِيَّ إليه، ومع ذلك، حذف منه قوله: بطريق مكة وهو متوجه إليها! دون أن ينبِّه على ذلك؛ لأنَّه لو فعل خشى أن يتسرَّب إلى بعض القراء الشكُّ في صحة أصل الحديث! ولكنَّه لجهله بهذا العلم، لا يستطيع أن يدفع الشكَّ المشار إليه بمثل أن يقال: أصل الحديث صحيح!

وأما قوله: وهو متوجه إليها... فهو خطأ من بعض رواته؛ لأنَّ الطرق الأخرى في حديث زيد وغيره متفقة على أن ذلك كان مرجعه من حجة الوداع، وقد ذكر الشَّيْعِيَّ نفسه بعض الروايات في ذلك (ص: ١٨٨، ١٨٩).

وبهذا يتبيَّن أنه قد صدق في الشَّيْعِيَّ المثل السائر: (رمتني بدائها وانسلت)!! .

واعلم أن من الاستغلال الذي أشرت إليه فيما سبق: أن حديث الغدير، أورده الشَّيْعِيَّ (١٩٠) من رواية الإمام أحمد من حديث البراء بن عازب من طريقين - كذا قال! - فذكره، وزاد - بعد قوله ﷺ: «وَعَادَ مَنْ عَادَاهُ» - قال: فلقية عمر بعد ذلك، فقال له: هنيئاً يا ابن أبي طالب! أصبحت وأمست مولى كل مؤمن ومؤمنة!! .

قلت: ليس في حديث البراء هذا زيادة أخرى على الأحاديث الأخرى التي ساقها الشَّيْعِيَّ، فهو إنما ساقه من حديثه من أجل هذه الزيادة!

وهي ممَّا لا يصح في حديث الغدير الصحيح، فإنَّ الإمام أحمد أخرج في الصفحة التي ذكرها الشَّيْعِيَّ نفسه (٤ / ٢٨١) من طريق حماد بن سلمة: أنا علي بن زيد عن عدي بن ثابت عن البراء بن عازب به .

قلت: وعلي بن زيد - وهو ابن جدعان - ضعيف، كما تقدّم مراراً .

(١) عزاه الشَّيْعِيَّ لـ «خصائص النسائي»، وقد رواه ابن عساكر أيضاً (١/١٥٥/١٢-٢).

ومن طريقه: أخرجه ابن عساكر أيضاً (١٢/١١٤/٢)، وكذا ابن ماجه (١١٦)، ولكنه لم يذكر هذه الزيادة .

ولعله تعمد حذفها إشارة منه إلى نكارتها؛ لتفرد ابن جدعان بها في هذه الطريق . نعم، تابعه عليها - عند ابن عساكر - أبو هارون العبدي، ولكنه شر منه، فإنه متهم بالكذب .

ومما يؤكد نكارة هذه الزيادة: ما رواه أبو إسحاق عن البراء وزيد بن أرقم قالا . . . الحديث، دون الزيادة .

أخرجه ابن شاهين في «السنة» (رقم: ١٢-منسوختي)، وابن عساكر (١٢/١١٥/١).

(تنبيه): قول الشيعي فيما تقدم: إن الحديث رواه أحمد من طريقين عن البراء بن عازب ! فهو من أكاذيبه التي لا تتناهى، فإنما هو عنده من طريق ابن جدعان فقط، كما سبق .

قلت: ومن ذلك الاستغلال، قول الشيعي (ص: ١٩٥): «وَرُبَّ قَوْمٍ أَقْعَدَهُمُ الْبُغْضُ عَنِ الْقِيَامِ بِوَجِبِ الشَّهَادَةِ، كَأَنَّهُمْ بَنُ مَالِكٍ» !! .

قلت: يشير بالشهادة إلى مناشدة علي رضي الله عنه من سمع رسول الله صلوات الله عليه وسلم يقول يوم غدیر (خم) ما قال، فقام جمع فشهدوا، فزعم الشيعي - عامله الله بما يستحق - أن أنسا رضي الله عنه أقعده البغض عن القيام بتلك الشهادة !! وكذب عدو الله ! فما كان لأنس - وهو الذي خدم رسول الله صلوات الله عليه وسلم عشر سنين، ودعا له رسول الله صلوات الله عليه وسلم خيراً - أن يكتفم الشهادة ! .

والشيعي - في زعمه الكاذب هذا - إنما استدلل عليه بروايتين:

الأولى: زعم أن علياً رضي الله عنه قال لأنس: مَا لَكَ لَا تَقُومُ مَعَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلم، فتشهد بما سمعته يومئذ منه ؟! فقال: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! كَبُرَتْ سَنِّي وَنَسِيْتُ، فَقَالَ عَلِيٌّ: إِنَّ كُنْتَ كَاذِبًا، فَضَرْبُكَ اللَّهُ بِيضَاءً لَا تُورِيهَا الْعِمَامَةُ ! فَمَا قَامَ حَتَّى آيَضَ وَجْهُهُ بَرَصًا، فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ يَقُولُ: أَصَابَتْنِي دَعْوَةُ الْعَبْدِ الصَّالِحِ .

قلت: وهذه رواية شيعية تقطر فريةً وإثماً ! وهي من رواياتهم الكثيرة التي لا سنام



لَهَا ولا خطام، والشَّيْعِيَّ نفسه لَمْ ينسبها إلى أي مرجع من مراجع السُّنَّة، أما من كتب أهل السُّنَّة؛ فلأنَّه لا أصل لها في شيء منها، وأما من كتب الشَّيْعَةَ، فكأنَّه لَمْ يعزه إلى شيء منها؛ لعلمه بأنَّ عزو مثل هذه الرواية إلى كتاب من كتبهم إنَّما هو فضيحة لها! وعلى كل حال، فليس الشَّاهد فيها، وإنَّما في الرواية السُّنية الآتية:

الثانية: قال: «ويشهد لها ما أخرجه الإمام أحمد في آخر (ص: ١١٩) من الجزء الأول من «مسنده»، حيث قال: فقَامُوا إِلَّا ثَلَاثَةً لَمْ يَقُومُوا، فأصَابَتْهُمْ دَعْوَتُهُ!!» .  
فأقول: والجواب من وجوه:

الأول: أن عزوها للإمام أحمد خطأ، سببه الجهل بكتب السُّنَّة؛ فإنَّ الشَّيْعِيَّ يظن أن كل ما في «مسند أحمد» هو من روايته، وليس الأمر كذلك عند أهل العلم، وليس هذا مجال بسط ذلك، وإنَّما هي من رواية ابنه عبد الله عن غير أبيه، فقد قال عبد الله في «مسند أبيه» - في المكان الذي أشار إليه الشَّيْعِيَّ - : ثنا أحمد بن عمر الوكيعيُّ: ثنا زيد بن الحباب: ثنا الوليد بن عقبة ابن نزار العنسي: حدَّثني سماك بن عبيد بن الوليد العنسي قال: دخلت على عبد الرَّحْمَنِ بن أبي ليلى فحدَّثني أنه شهد علياً رضي الله عنه في الرحبة قال: أنشد الله . . .

قلت: فذكر ما أشرنا إليه آنفاً، وزاد في آخره: «وانصُرْ مَنْ نصره، واخذلْ مَنْ خذله، فقام (كذا) إلا ثلاثة لَمْ يَقُومُوا، فدعَا عليهم، فأصَابَتْهُمْ دَعْوَتُهُ!!» .

الثاني: أن الاحتجاج بهذه الزيادة التي في آخر هذه الرواية، إنَّما يجوز إذا كان إسنادها ثابتاً، وهيئات هيئات، فإنَّ فيه - كما رأيت - الوليد بن عقبة بن نزار العنسي، وهو مجهول كما قال الحافظ، وقال الذهبي: «لا يعرف» .

وقد خالفه يزيد بن أبي زياد عن عبد الرَّحْمَنِ بن أبي ليلى به دون هذه الزيادة، وخالفه كل من روى قصة المناشدة هذه عن علي رضي الله عنه، وهم جمَعٌ من التَّابعين: عند أحمد (١/٨٤، ١١٨، ١١٩)، والنَّسائي (ص: ١٦، ١٧، ١٨، ٢٩)، وابن عساكر (٢/ ١١٠-١٢/ ١-١١٣)، كل هؤلاء لَمْ يذكروا الزيادة المتضمَّنة للاستثناء .

الثالث: هب أن الاستثناء المشار إليه ثابت في القصة، فليس فيه تسمية الثلاثة الذين لَمْ يَقُومُوا، فأصَابَتْهُمْ دَعْوَةُ علي رضي الله عنه، فضلاً أن يكون قد سُمِّيَ منهم أنس بن مالك رضي الله عنه .

الرابع: هب أنهم سُموا، فليس فيه تعيين ما أصابهم من دعوته .

ومن البدهي: أنه لا يجوز تعيين الاسم والدعوة بمثل تلك الرواية الشيعة الجائرة؛ لأنها بمنزلة الرواية الإسرائيلية التي يراد تفسير النص الشرعي الثابت بها ! .

وهذا باطل لا يخفى ! ومن ذلك أيضاً: ما ذكره (ص: ٢٠٠) قال: «مما أخرجه أبو إسحاق الثعلبي في تفسير سورة المعارج بسنتين معتبرين (!): أن رسول الله ﷺ لما كان يوم غدير (خم)، نادى الناس فاجتمعوا، فأخذ بيد علي، فقال: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ»، فشاع ذلك فطار في البلاد، وبلغ ذلك الحارث بن النعمان الفهري، فأتى رسول الله ﷺ على ناقة له، فأناخها ونزل عنها وقال: يا محمد ! أمرتنا أن نشهد أن لا إله إلا الله وأنت رسول الله، فقبلنا منك، وأمرتنا أن نصلِّي خمساً، فقبلنا منك، وأمرتنا بالزكاة، فقبلنا، وأمرتنا أن نصوم رمضان، فقبلنا، وأمرتنا بالحج، ثم لم ترض بهذا حتى رفعت بضبعي ابن عمك تفضله علينا، فقلت: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ، فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ»، فهذا شيء منك أم من الله؟! فقال ﷺ: «فوالله الذي لا إله إلا هو! إن هذا لمن الله عز وجل»، فولي الحارث يريد راحلته وهو يقول: اللهم! إن كان ما يقول محمد حقاً، فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم! فما وصل إلى راحلته حتى رماه الله سبحانه بحجر سقط على هامته، فخرج من دبره فقتله، وأنزل الله تعالى: ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ \* لِلْكَافِرِينَ لَيْسَ لَهُ دَافِعٌ \* مِنَ اللَّهِ ذِي الْمَعَارِجِ﴾، انتهى الحديث بعين لفظه!!

قلت: فهذا السياق باطل، لا يشك في ذلك من عنده ذرة من علم بعلم الحديث والتفسير، وبيانه من وجوه:

الأول: أن قوله: إن كان هذا هو الحق من عندك . . . إنما هو من قول أبي جهل - لعنه الله ! - كما رواه البخاري في «صحيحه»،

وهذا أصح مما روى الحاكم (٢ / ٥٠٢) عن سعيد بن جبير: أنه النضر بن الحارث بن كلدة؛ لأن هذا مرسل .

الثاني: أن آية: ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ﴾ إلى آخر السورة مكية، فكيف يصح القول بأنها نزلت في (خم) بعد رجوعه من حجة الوداع؟! .

وقد روى جَمْعٌ - منهم ابنُ الضُّرَيْسِ - عن ابنِ عباسٍ قال: نزلت سورة (سأل) بِمَكَّةَ .

وروى ابن مردويه عن ابن الزبير مثله،

وروى الحاكم في مرسل سعيد بن جبير المتقدم: أن الذي سأل هو النضر بن الحارث . فهذا كله يبطل ما عراه الشيعي إلى الثعلبي .

الثالث: أن روايات الغدير - ما صح منها وما لم يصح - لم يرد في شيء منها هذا التفصيل الذي تضمنته رواية الثعلبي هذه .

وأما قول الشيعي: «بسندين معتبرين» ! فهو غير مصدق في ذلك؛ لكثرة ما بلونا عليه من الكذب؛ ولجهله بهذا العلم الشريف! وكثيراً ما يكون الحديث جاء من طريق واحدة يرويها صحابي واحد، وعنه تابعي واحد، وعنه تابع تابعي واحد، ثم تتعدد الطرق من تحته، فيقول الشيعي: «من طريقين أو طرق» ! انظر - على سبيل المثال - التعليق المتقدم على (ص: ٦٨٥) من هذا الحديث، تر عجباً !! .

ومن ذلك: قوله (ص: ٣٨) - مُشيراً إلى هذه القصة الباطلة - : «أخرج الإمام الثعلبي في «تفسيره» هذه القضية مفصلة . . . وأخرجها الحاكم في تفسير المعارج من «المستدرک»، فراجع (ص: ٥٠٢) من جزئه الثاني» !!

وأنت إذا رجعت إلى المكان المشار إليه من «المستدرک»، لا تجد للقصة أو القضية - على تعبيره - ذكراً، بل تجد ما يدل على نقيضها، وهو مرسل سعيد بن جبير الذي سبق! وسياقه هكذا: . . . عن سعيد بن جبير: ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَقَعِ \* لِلْكَافِرِينَ لَيْسَ لَهُ دَافِعٌ \* مِنْ اللَّهِ ذِي الْمَعَارِجِ﴾: ذي الدرجات، ﴿سَأَلَ سَائِلٌ﴾ قال: هو النضر بن الحارث بن كلدة، قال: (اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء) .

قلت: فهذا هو نص القضية التي أحال عليها الشيعي، فهل تجد فيه أن الآية نزلت فيمن جحد ولاية علي رضي الله عنه؟! وأن الذي قال: اللهم! إن كان . . . ونزل فيه ﴿سَأَلَ﴾ هو الحارث بن النعمان الذي جاء في القصة الباطلة؟! أم تجد فيه أنه النضر بن الحارث ابن كلدة؟! .

فماذا يستطيع الإنسان أن يقول في مثل هذا الشَّيْعِيِّ الذي لا يتورع عن الكذب وعن تضليل القراء؟! فإلى الله المشتكى! .

ومن ذلك أيضاً قوله (ص: ٢٠٨): «وقيل لعمر - فيما أخرجه الدَّارِقُطْنِي - : إنك تصنع لعلي شيئاً لا تصنعه بأحد من أصحاب النَّبِيِّ ﷺ؟ فقال: إنَّه مولاي»!! .

قلت: نقله الشَّيْعِيُّ عن كتاب «الصواعق» للهَيْتَمِي (ص: ٢٦)، وقد سكتا عليه! فبئس ما صنعا!! .

فقد أخرجه ابن عساكر (١/١١٩/١٢) من طريق الدَّارِقُطْنِي بسنده عن سعيد بن مُحَمَّدِ الأَسَدِيِّ: نا حُسَيْنُ الأَشْقَرُ عن قيس عن عمار الدهني عن سالم بن أبي الجعد قال: قيل لعمر... فذكره .

قلت: وهذا إسناد ضعيف، فيه علل:

الأولى: الانقطاع، فإنَّ سالمًا لم يدرك عمر رضي الله عنه .

الثانية: حسين - وهو ابن الحسن الأشقر - فإنه - على ضعفه - من غلاة الشيعة، وقد كذبه بعضهم .

الثالثة: سعيد بن مُحَمَّدِ الأَسَدِيِّ، إن لم يكن هو الوراق الثَّقَفِيُّ الكوفيّ، فلم أعرفه، والثَّقَفِيُّ مضى له ذكر في الحديث (٤٨٩٥) .

## ● الحديث الثامن والتسعون ●

«لكلِّ نَبِيٍّ وَصِيٌّ وَوَارِثٌ، وَإِنَّ وَصِيَّيَّ وَوَارِثِيَّ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ»، مَوْضُوعٌ .

قلت: أورده عبد الحسين الشَّيْعِيُّ في «مراجعاته» (ص: ٢٢٤) فقال: «وأخرجه محمد بن حميد الرَّاظِي عن سلمة الأبرش عن ابن إسحاق عن أبي ربيعة الإيادي عن ابن بريدة عن أبيه بريدة عن رسول الله ﷺ...» فذكره، ثُمَّ حَشَى عليه (برقم: ٦٦) قوله: «هذا الحديث أورده الذَّهَبِيُّ في أحوال شريك من «ميزان الاعتدال»، وكذب به، وزعم أن شريكاً لا يحتمله، وقال: إن محمد بن حميد الرَّاظِي ليس بثقة، والجواب: أن الإمام أحمد بن حنبل والإمام أبا القاسم البغوي والإمام ابن جرير الطَّبْرِيُّ وإمام الجرح والتعديل ابن معين وغيرهم من طبقتهم وثقوا محمد بن حميد، ورووا عنه، فهو شيخهم

ومعتمدتهم، كما يعترف به الذهبي في ترجمة مُحَمَّد بن حُمَيْد من «الميزان»، والرجل مِمَّنْ لَمْ يَتَّهَمُوا بِالرَّفْضِ وَلَا بِالتَّشْيِيعِ، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ سَلَفِ الذَّهَبِيِّ، فَلَا وَجْهَ لِتَهْمَتِهِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ!». .

قلت: وهذا كلام فاسد باطل من أصله وأساسه، يأتيك تفنيده بعد قليل، والحديث قال عنه شيخنا رحمه الله في «الضعيفة» (٤٩٦٢): «موضوع، أخرجه ابن عدي - في ترجمة شريك بن عبد الله من «الكامل» (ق١/١٩٣) - من طريق علي بن سهل: حدثنا مُحَمَّد بن حُمَيْد: ثنا سلمة: حدثني مُحَمَّد بن إِسْحَاق عن شَرِيك بن عبد الله عن أبي ربيعة الإيادي عن ابن بريدة عن أبيه مرفوعاً .

وأورده ابن الجوزي في «الموضوعات» بإسناده عن البغوي: حدثنا مُحَمَّد بن حُمَيْد الرَّازِي: حدثنا علي بن مُجَاهِد: حدثنا مُحَمَّد بن إِسْحَاق به .

وقال: «الرَّازِي، كَذَبَهُ أَبُو زُرْعَةَ وَغَيْرُهُ»، أورده السيوطي في «اللآلئ» (١ / ١٨٦)، وزاد: «قلت: قال الجورقاني: هذا حديث باطل، وفي إسناده ظلمات: علي بن مُجَاهِد، كان يضع الحديث، ومحمد بن حُمَيْد، كذبه صالح وغيره» .

قلت: وقد اختلف شيخ الرَّازِي - في رواية ابن عدي عنه - عن شيخه - في رواية البغوي كما ترى - فهو سلمة - وهو ابن الفضل - في رواية الأول، وهو علي بن مُجَاهِد في رواية الآخر، ولعل ذلك من تخالط الرَّازِي أو أكاذيبه .

وقد تابعه في روايته عن سلمة: أَحْمَد بن عبد الله الفرياناني فقال: حدثنا سلمة بن الفضل به .

رواه ابن الجوزي في «الموضوعات»، وقال: «الفرياناني يضع»، وأقره السيوطي في «اللآلئ»، ثُمَّ ابن عَرَّاق في «تنزيه الشريعة» (١ / ٣٥٦-٣٥٧).

قلت: ولعله سرقه من الرَّازِي أو العكس، وهذا أقرب، فقد جاء عن غير واحد أن ابن حُمَيْد كان يسرق الحديث، كما قال الذهبي، وعلى كل حال، فهما آفة الحديث، وإن كان سلمة بن الفضل فيه ضعف من قبل حفظه، وابن إِسْحَاق من جهة عننته، فإنه مدلس، وشريك؛ لسوء حفظه، لكن الذهبي رفع العهدة عنه، فقال عقب الحديث - وقد ساقه من طريق الرَّازِي عن سلمة به - : «قلت: هذا كذب، ولا يَحْتَمِلُهُ شَرِيك» .

قلت: وأشار إلى أن الآفة هو الرأزي، حيث قال عقب اسمه في سند الحديث: «وليس بثقة».

(تنبيه): قلت: نقل الشَّيْعِيَّ فِي «مراجعاته» (ص: ٢٢٤) قول الذَّهَبِيِّ المذكور بشيء من الخبث والمكر، ثُمَّ قَالَ: «والجواب: أن الإمام أحمد بن حنبل والإمام أبا القاسم البغوي والإمام ابن جرير الطَّبْرِيَّ وإمام الجرح والتعديل ابن معين وغيرهم من طبقتهم، وثقوا مُحَمَّدَ بن حُمَيْدٍ ورووا عنه، فهو شيخهم ومعتمدهم، كما يعترف به الذَّهَبِيُّ فِي ترجمته مُحَمَّدَ بن حُمَيْدٍ من الميزان» !!.

قلت: فيه أنواع من الكذب والتدليس:

أولاً: قوله: «وثقوا مُحَمَّدَ بن حُمَيْدٍ» !! كذب بهذا التعميم، فإنَّ أحدًا من المذكورين لَمْ يصرح بتوثيقه، سوى ابن معين، مع مخالفة الأئمة الآخرين إياه كما يأتي، نعم، سائر المذكورين رووا عنه، ولا يلزم من ذلك أنه ثقة عندهم، كما هو معلوم عند العارفين بهذا الشأن، فهذا ابن خراش من الرواة عنه يقول فيه: «حدثنا ابن حُمَيْدٍ، وكان - والله - يكذب»، وقال صالح جزرة: «كنا نتهم ابن حُمَيْدٍ فِي كل شيء يُحدثنا، ما رأيت أجراً على الله منه، كان يأخذ أحاديث النَّاسِ فيقلب بعضها على بعض» ! نعم، قد أثنى الإمام أحمد عليه خيراً، ولكن هذا ليس نصاً في التوثيق أيضاً؛ لاحتمال أنه لشيء آخر، وهو الحفظ والعلم مثلاً، وهذا هو الذي رواه ابنه عبد الله عنه، فقال عبد الله عن أبيه: «لا يزال بالري علمٌ، ما دام مُحَمَّدَ بن حُمَيْدٍ حياً» .

ثُمَّ هبَّ أَنَّهُ يُلْزَمُ من كل ذلك أَنَّهُم وثقوه، فمن المحتمل أن ذلك كان منهم قبل أن يتبين لَهُم كذبه الذي عرفه منه الآخرون من الأئمة، فقد قال أبو علي النيسابوري: «قلت لابن خزيمة: لو حدث الأستاذ عن مُحَمَّدَ بن حُمَيْدٍ، فإنَّ أحمد قد أحسن الثناء عليه؟ فقال: إنه لَمْ يعرفه، ولو عرفه كما عرفناه، ما أثنى عليه أصلاً» .

قلت: ومن المحتمل أن أولئك الأئمة الذين رووا عنه لَمْ يستمروا على الرواية عنه، فهذا داود بن يحيى يقول: «حدثنا عنه أبو حاتم قديماً، ثُمَّ تركه بآخره» .

ثانياً: هب أن الشَّيْعِيَّ صادق فيما نقله من التوثيق، فذلك غير كاف للرد على قول الذَّهَبِيِّ: «ليس بثقة»؛ لأنَّ الشَّيْعِيَّ يعلم أن في مقابل التوثيق تكذيباً صدر من أئمة

آخرين، فلا بُدَّ حينئذٍ من الترجيح، ومن المعلوم أيضاً أن التكذيب جرح مفسر، فهو مقدّم على التوثيق! هذا في قواعدنا نحنُ معاشر أهل السنة، وأما الشيعة، فلست أعلم مذهبهم في ذلك وإن كان لا يعقل غير ما عليه أهل السنة.

وهب أن الأمر كذلك عندهم، فذلك ممّا لا ينفع معهم؛ لأنّهم إنّما يتبعون أهواءهم، وقاعدة الغربيين: (الغاية تُبرّر الوسيلة)!!.

ثالثاً: هب أن الرّازي هذا ثقة على مذهب الشّيعة، فهل يلزم منه أن يكون من فوقه من رجال الإسناد ثقات أيضاً؟! مع أننا قد سبق أن بينا أن الأمر ليس كذلك؟! .  
ثمّ هب أنّهم ثقات، فهل بمجرد ذلك يصح الإسناد، أم لا بُدَّ من سلامته من كل علة قاذحة؟! .

لعل الشّيعة يعرف هذه الحقائق، ثمّ هو يتجاهلها للقاعدة السابقة: (الغاية تُبرّر الوسيلة)!. .

ومن أجل ذلك، تراه يتجاهل حكم الأئمة الآخرين على الحديث بالوضع، كالجورقاني، وابن الجوزي، وابن حجر العسقلاني، والسيوطي، وابن عراق! .

رابعاً: قوله: «فهو شيخهم ومعتدّهم، كما يعترف به الذهبي...»! كذب على الذهبي، فإنّه لم يذكر لفظ: «معتدّهم» أصلاً، وإنّما زادها الشّيعة من عند نفسه زوراً وتضليلاً، فعليه من الله ما يستحقّ! .

## ● الحديث التاسع والتسعون ●

«إِنَّ وَصِيَّيَّ، وَمَوْضِعَ سَرِّيَّ، وَخَيْرَ مَنْ أتركُ بَعْدِي، يُنْجِزُ عُدَّتِي، وَيَقْضِي دِينِي: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ»، ضعيفٌ .

قلت: أوردته عبد الحسين الشّيعة في «مراجعاته» (ص: ٢٢٥)، وقال (ص: ٢٢٤) قبل إيراد إياه: «وأخرج الطبراني في «الكبير» بالإسناد إلى سلمان الفارسي، قال: قال رسول الله ﷺ...» فذكره، ثمّ قال: «وهذا نصٌّ في كونه الوصيِّ، وصریح في أنّه أفضل الناس بعد النبيِّ، وفيه من الدلالة الالتزامية على خلافته، ووجوب طاعته، ما لا يخفى على أولي الألباب»، ثمّ علق على متن الحديث (برقم: ٦٧) مُحشياً: «هذا الحديث

بلفظه وسنده هو الحديث (٢٥٧٠) من أحاديث «كَنْزِ الْعَمَالِ» في آخر (ص: ١٥٥) من جزئه السادس، وأورده في «منتخب الكَنْز»، فراجع من «المنتخب» ما هو مطبوع في هامش (ص: ٣٢) من الجزء الخامس من «مسند أحمد».

قلت: والحديث ضعيف، كما قال شيخنا الألباني رحمه الله في «الضعيفة» (٤٩٤٤) وهاك تخریجه منها: «أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢/٢٠٥/٣): حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة: ثنا محمد بن يزيد - هو أبو هشام الرفاعي - : نا عبد الله بن محمد الطهوي عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال: بينما أنا مع النبي ﷺ في ظل المدينة، وهو يطلب علياً رضي الله عنه؛ إذ انتهينا إلى حائط، فنظرنا فيه، فنظر إلى علي وهو نائم في الأرض وقد اغبر. فقال: «لا ألوم الناس، يَكُونُكَ أَبَا تُرَابٍ»، فلقد رأيتُ علياً تغير وجهه، واشتد ذلك عليه! فقال: «ألا أرضيك يا علي؟! قال: بلى يا رسول الله! قال: «أنت أخي ووزيري، تقضي ديني، وتنجز مواعيدي، وتبرئ ذمتي. فمن أحبك في حياة مني، فقد قضى نحبه، ومن أحبك في حياة منك بعدي، ختم الله له بالأمن والإيمان، ومن أحبك بعدي ولم يرك، ختم الله له بالأمن والإيمان، وأمنه يوم الفزع الأكبر، ومن مات وهو يبغضك يا علي، مات ميتة جاهلية، يحاسبه الله بما عمل في الإسلام».

قلت: وهذا إسناد ضعيف، من دون مجاهد ضعفاء - على خلاف في ابن أبي شيبة - غير عبد الله بن محمد الطهوي، فلم أجد له ترجمة، وقصر الهيثمي، فقال في «المجمع» (٩ / ١٢١): «رواه الطبراني، وفيه من لم أعرفه»! ثم ذكره من حديث علي نحوه، وقال: «رواه أبو يعلى، وفيه زكريا الأصبهاني، وهو ضعيف»!

ثم وقفت على إسناد أبي يعلى، فتبين أن في «المجمع» خطأ: فقد أخرجه ابن عساكر (٢/٧٩/١٢) من طريق أبي يعلى - وهذا في «مسنده» (٢٦٨/٤٠٢/١) - نا سويد بن سعيد: نا زكريا بن عبد الله بن يزيد الصهباني عن عبد المؤمن عن أبي المغيرة عن علي... فهو الصهباني، وليس الأصبهاني، وعلى الصواب وقع في «الميزان» و«اللسان»، وقالوا: «قال الأزدي: منكر الحديث»، لكن من فوقه لم أعرفهما، وسويد ابن سعيد، كان عمي، فصار يتلقن ما ليس من حديثه.

وأخرج ابن عساكر (١/٧٠/١٢) من طريق الخطيب بسنده عن أبي يحيى التيمي



إسماعيل بن إبراهيم عن مطير أبي خالد عن أنس بن مالك قال: كنا إذا أردنا أن نسأل رسول الله ﷺ، أمرنا علي بن أبي طالب أو سلمان الفارسي أو ثابت بن معاذ الأنصاري؛ لأنهم كانوا أجراً أصحابه على سؤاله، فلما نزلت: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾، وعلمنا أن رسول الله ﷺ نعت إليه نفسه، قلنا لسلمان: سل رسول الله ﷺ: من نُسند إليه أمورنا ويكون مفرعنا، ومن أحب الناس إليه؟ فلقية فسأله، فأعرض عنه، ثمَّ سأله، فأعرض عنه، فخشي سلمان أن يكون رسول الله ﷺ قد مقته ووجد عليه، فلما كان بعد لقيه، قال: «يا سلمان! يا عبد الله! ألا أحدثك عما كنت تسألني؟» فقال: يا رسول الله! إنني خشيت أن تكون قد مقتني ووجدت علي! قال: «كلا يا سلمان! إن أخي، ووزير، وخليفتي في أهل بيتي، وخير من تركت بعدي - يقضي ديني، وينجز مواعيدي - علي بن أبي طالب»، وقال الخطيب: «مطير هذا مجهول».

قلت: بل هو معروف، ولكن بالضعف، وهو مطير بن أبي خلاد، ترجمه ابن أبي حاتم (٤/١/٣٩٤) برواية جمع عنه، منهم ابنه موسى بن مطير، ثمَّ روى عن أبي زرعة أنه قال فيه: «ضعيف الحديث»، وعن أبيه: «متروك الحديث»، ووقع في «الميزان» و«اللسان»: (مطهر بن أبي خالد)!

والظاهر أنه تحريف من بعض النساخ أو الطابعين، ويؤيده أن الحافظ قال: «قلت: وهو والد موسى بن مطين (كذا) الآتي ذكره».

قلت: ووالد موسى: هو (مطير)، وليس (مطهراً)، ولا (مطيناً)! وعلى الصواب ذكره الحافظ في المكان الذي أشار إليه.

ووقع في سند الحديث: (مطير أبي خالد)! فإن لم يكن سقط من الأصل لفظه (ابن)، فأبو خالد هو كنية مطير أيضاً كأبيه، والله أعلم.

ثمَّ إن أبا يحيى التيمي - إسماعيل بن إبراهيم - ضعيف أيضاً، كما في «التقريب».

وهذا الحديث، أورده الهيثمي في «المجمع» (٩/١١٣) من حديث سلمان نفسه نحوه بلفظ: «فإن وصي، وموضع سري، وخير من أترك بعدي...» والباقي مثله، وقال: «رواه الطبراني»، وفي إسناده ناصح بن عبد الله، وهو متروك.

(تنبيه): أورد الشَّيْعِيُّ حَدِيثَ الطَّبْرَانِيِّ هَذَا، وَأَتْبَعَهُ بِقَوْلِهِ (ص: ٢٢٥): «وهذا نصٌّ في كونه الوصيِّ، وصريح في أنه أفضلُ النَّاسِ بعد النَّبِيِّ، وفيه من الدَّلالةِ الالتزاميةِ - على خلافته ووجوب طاعته - ما لا يخفى على أولي الألباب» !.

وأقول: أولو الألباب يقولون: أثبت العرشُ ثمَّ انقش! فالحديث ضعيف جداً، بل هو موضوع، فقد ثبت من طرق عن عليٍّ رضي الله عنه: أن أفضل الناس بعد رسول الله صلَّى الله عليه وآله: أبو بكر وعمر، كما في «البخاري» وغيره، ولكن الشَّيْعِيُّ وأصحابه يكابرون ويجحدون!! .

ثمَّ رأيت الحديث هذا، قد أوردته السيوطي في «اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة» (١ / ١٨٥) من طريق جعفر بن أحمد عن مطر عن أنس وقال: «مطر متروك، وجعفر تكلموا فيه» .

ثمَّ أوردته من طريق أخرى عن أنس، وحكم بوضعها.

وأورده من حديث سلمان أيضاً من طريق أخرى عنه، وأعله بقوله: «قال عبد الغني بن سعيد: رواه مجهولون وضعفاء، وإسماعيل بن زياد متروك» .

ورواه العقيلي في «الضعفاء» (٣٥٨) من طريق قيس بن ميناء عن سلمان به مختصراً، بلفظ: «وصيِّي عليٌّ بن أبي طالب» .

أورده في ترجمة قيس هذا، وقال: «كوفيٌّ لا يتابع عليَّ حديثه، وكان له مذهب سوء»، وساق له الذهبية هذا الحديث، وقال: «كذب»، وأقره الحافظ في «اللسان»، والسيوطي في «اللآلئ» (١ / ١٨٥-١٨٦).

وقد روي حديث الوصية بأتمَّ من هذا من حديث بريدة، وسيأتي برقم (٤٩٦٢).

(تنبيه آخر): حديث عليِّ المتقدم من رواية أبي يعلى - التي فيها تلك العلل التي تستوجب أنه شديد الضعف - قد ذكره في «كنز العمال» (٦١٢٧ / ٤٠٤ / ٦) من رواية أبي يعلى، وقال: «قال البوصيري: رواه ثقات» !.

وهو خطأ ظاهر، إما من البوصيري أو عليه! وقد استغلَّه الشَّيْعِيُّ (ص: ٢٣١)، فاعتمده! .

## ● الحديث المائة ●

«أَلَا قُلْتُ لَهُنَّ: كَيْفَ تَكُونَانِ خَيْرًا مِنِّي، وَأَبِي هَارُونَ، وَعَمِّي مُوسَى، وَزَوْجِي مُحَمَّدٌ؟!»، ضَعِيفٌ.

قلتُ: أورده عبد الحسين في «مراجعاته» (ص: ٢٣٩) فقال: «... لا يُمكن القول بأن عائشة أفضل ممن عدا خديجة من أمهات المؤمنين، والسُّننُ المأثورة والأخبار المسطورة تأبى تفضيلها عليهن، كما لا يخفى على أولي الألباب، وربما كانت ترى أنها أفضل من غيرها، فلا يقرها رسول الله ﷺ على ذلك، كما اتَّفَقَ هذا مع أم المؤمنين صفية بنت حبيبي؛ إذ دخل عليها النبي ﷺ وهي تبكي، فقال لها: «ما يبكيك؟» قالت: بلغني أن عائشة وحفصة تنالان مني، وتقولان: نحن خير من صفية، قال ﷺ: «... فذكره، وعلّق عليه (رقم: ٤) قوله: «أخرجه الترمذي من طريق كنانة مولى أم المؤمنين صفية، وأورده ابن عبد البر في ترجمة صفية من «الاستيعاب»، وابن حجر في ترجمتها من «الإصابة»، والشيخ رشيد رضا في آخر (ص: ٥٨٩) من المجلد (١٢) من «مناره»، وغير واحد من نقلة الآثار».

قلت: هذا كلامه بنصه وفصّه، والحديث لا يصح ألبتة، قال شيخنا رحمه الله في «السلسلة الضعيفة» (٤٩٦٣): «ضعيف، أخرجه الترمذي (٣٢٣/٢)، والحاكم (٢٩/٤) عن هاشم بن سعيد الكوفي: حدثنا كنانة قال: حدثتنا صفية بنت حبيبي قالت: دخل علي رسول الله ﷺ، وقد بلغني عن حفصة وعائشة كلام، فذكرت ذلك له، فقال: «ألا قلت: فكيف تكونان خيراً مني، وزوجي محمد، وأبي هارون، وعمي موسى؟!»، وكان الذي بلغها أنهم قالوا: نحن أكرم على رسول الله ﷺ منها، وقالوا: نحن أزواج النبي ﷺ وبنات عمه،

هذا لفظ الترمذي، وقال: «حديث غريب، لا نعرفه من حديث صفية إلا من حديث هاشم الكوفي، وليس إسناده بذلك القوي».

قلت: وقال الحافظ في «التقريب»: «ضعيف».

قلت: وكنانة مولى صفية، لم يوثقه غير ابن حبان، لكن روى عنه جمع، وقال

الحافظ: «مقبول»<sup>(١)</sup>.

(١) وقد ترجّح للشيخ - رحمه الله - أخيراً أن (كنانة) هذا (صدوق)؛ فانظر ما سبق من هذه «السلسلة» (١ / ١٩٠-١٩١).

وقد ذكر الحافظ في ترجمته من «التهذيب» أن الحديث رواه ابن عدي من طريق يزيد ابن مغلّس الباهلي: ثنا كنانة بن نبية مولى صافية . . . فذكر الحديث .

قلت: وهذا ظاهره أن يزيد بن المغلس تابع هاشم بن سعيد، وحيث يتقوى الحديث بمتابعتيه، ولكنني أرى أن في إسناد ابن عدي انقطاعاً أو سقطاً، فإن ابن المغلس إنما يروي عن مالك وطبقته من أتباع التابعين، فمثله لم يدرك أحداً من التابعين قطعاً، وكنانة منهم، ويؤيده أنهم ذكروا في شيوخ يزيد هذا هاشم بن سعيد الراوي للحديث عن كنانة، فالظاهر أنه هو الساقط بين يزيد وكنانة، والله أعلم .

والحديث، بيّض له الحاكم والذهبي، ولعل ذلك لظهور ضعفه، وأشار إلى ذلك ابن عبد البر في ترجمة صافية من «الاستيعاب» (٤ / ١٨٧٢) بقوله: «ويروى أن رسول الله ﷺ دخل على صافية . . . » فذكره .

وتجاهل الشيعي في «مراجعاته» (ص: ٢٣٩) ضعف الحديث، فاستدل به على أن عائشة رضي الله عنها ليست أفضل من صافية وسائر زوجاته رضي الله عنهن ! .  
ومن غرائب جهله أو تجاهله: أنه عزاه للترمذي، ولم ينقل عنه تضعيفه إياه بقوله: «حديث غريب . . . » إلخ .

كما جهل أو تجاهل أيضاً إشارة ابن عبد البر إلى تضعيفه .  
ولكن ليس هذا غريباً منه وهو يكذب على العلماء الكذب الصريح، كما تقدّم بيانه مراراً وتكراراً ! .

## ● الحديث الأول بعد المائة ●

«عَلِيٌّ أَقْضَى أُمَّتِي بِكِتَابِ اللَّهِ ، فَمَنْ أَحَبَّنِي فَلْيُحِبَّهُ ، فَإِنَّ الْعَبْدَ لَا يَنَالُ وَلَا يَتِي إِلَّا بِحُبِّ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ» ، منكر بهذا التمام .

قلت: أشار إليه عبد الحسين الشيعي في «مراجعاته» (ص: ٢٤٢)، قال شيخنا الألباني رحمه الله في «السلسلة الضعيفة» (٤٨٨٣): «منكر بهذا التمام، أخرجه ابن عساكر (٢ / ١٢٠ / ١٢) عن العباس - يعني: ابن علي بن العباس - : أنا الفضل المعروف بـ(النسائي): نا محمد بن علي بن خلف العطار: نا أبو حذيفة، عن عبد الرحمن بن قبيصة، عن أبيه، عن ابن عباس مرفوعاً .

قلت: وهذا إسناد مظلّم، لم أعرف منه غير أبي حذيفة - واسمه موسى بن مسعود النهدي البصري - قال الحافظ: «صدوق سيئ الحفظ، وكان يصحّف . . . وحديثه عند البخاري في المتابعات» .

ومحمد بن علي بن خلف العطار، وثقه الخطيب في «التاريخ» (٣ / ٥٧) تبعاً لمحمد ابن منصور! وخفي عليهما - كما قال الحافظ في «اللّسان» - تجريح ابن عدي إياه، والسبب أنه لم يفرد له ترجمة، وإنما جرحه في ترجمة حسين الأشقر، فقد ساق له حديثاً آخر من رواية العطار هذا عنه بإسناده، فيه: أن عماراً قال لأبي موسى: سمعت رسول الله ﷺ لعنك ليلة الحمل! فقال ابن عدي: «عند محمد بن علي هذا من هذا الضرب عجائب، وهو منكر الحديث، والبلاء فيه عندي منه لا من حسين» .

قلت: فلعله هو البلاء في هذا الحديث أيضاً، إن سلم ممن فوقه ودونه .

وإنما أوردته من أجل الطرف الثاني منه، وإلا فطرفه الأول له شاهد من حديث ابن عمر من طريقين عنه، خرجتهما في «الصحيح» (١٢٢٤).

وشاهد آخر من حديث عمر موقوفاً عليه: أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (١ / ٦٥).

وثالث عن ابن مسعود موقوفاً: أخرجه الحاكم (٣ / ١٣٥). وقال: «صحيح على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي، وأخرجهما ابن عساكر (١٢ / ١٦٦ / ٢).

وأخرج له شاهداً رابعاً عن ابن عباس موقوفاً .

### ● الحديث الثاني بعد المائة ●

«خُذْ هَذَا السَّيْفَ، فَانْطَلِقْ، فَاضْرِبْ عُنُقَ ابْنِ عَمِّ مَارِيَةَ حَيْثُ وَجَدْتَهُ»، ضعيف جداً.

قلت: قال الشيخ عبد الحسين الشّيعي في «مراجعاته» (ص: ٢٤٧ - ٢٤٨): «... وحسبك مثلاً لما أيدته (أي: عائشة رضيتها) - نزولاً على حكم العاطفة - من إفك أهل الزور؛ إذ قالوا - بهتاناً وعدواناً في السيدة مارية وولدها إبراهيم عليه السلام - ما قالوا، حتى برأهما الله عز وجل من ظلمهم براءة - على يد أمير المؤمنين - محسوسة ملموسة ﴿وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا﴾»، وعلّق على هذا الكلام بحاشية (رقم: ٢٢)

فقال: «من أراد تفصيل هذه المصيبة، فليراجع أحوال السيِّدة مارية رضي الله عنها في (ص: ٣٩) من الجزء الرابع من «المستدرك» للحاكم، أو من «تلخيصه» للذهبي» .

قلت: وإليك القصة المشار إليها مع تخريجها وبيان ضعفها كما ذكره شيخنا الألباني في كتابه القيم «السلسلة الضعيفة» (٤٩٦٤)، فقال رحمه الله بعد أن حكم عليها بالضعف الشديد: «أخرجه الحاكم (٤/٣٩) من طريق أبي معاذ سليمان ابن الأرقم الأنصاري عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت: أهديت مارية إلى رسول الله صلَّى الله عليه وآله ومعها ابن عم لها، قالت: فوقع عليها وقعة، فاستمرت حاملاً، قالت: فعزلها عند ابن عمها، قالت: فقال أهل الإفك والزور: من حاجته إلى الولد ادعى ولد غيره! وكانت أمة قليلة اللبن، فابتاعت له ضائنة لبون، فكان يغذي بلبنها، فحسن عليها لحمه، قالت عائشة رضي الله عنها: فدخل به على النبي صلَّى الله عليه وآله ذات يوم، فقال: «كيف ترين؟»، فقلت: من غذي بلحم الضأن يحسن لحمه! قال: «ولا الشبه؟»، قالت فحملني ما يحمل النساء من الغيرة أن قلت: ما أرى شبيهاً! قالت: وبلغ رسول الله صلَّى الله عليه وآله ما يقول الناس، فقال لعلي... (فذكر الحديث). قالت: فانطلق، فإذا هو في حائط على نخلة يخترف رطبات، قال: فلما نظر إلى عليٍّ ومعه السيف، استقبلته رعدة، قال: فسقطت الخرقه، فإذا هو لم يخلق الله عز وجل له ما للرجال، شيء ممسوح» .

قلت: سكت عنه الحاكم والذهبي، ولعله لظهور ضعفه، فإن سليمان بن الأرقم متفق بين الأئمة على تضعيفه، بل هو ضعيف جداً، فقد قال البخاري: «تركوه»، وقال أبو داود، وأبو أحمد الحاكم، والدارقطني: «متروك الحديث»، وقال أبو داود: «قلت لأحمد: روى عن الزهري عن أنس في التلية؟ قال: نبالي روى أم لم يرو! وقال ابن عدي في آخر ترجمته - وقد ساق له نيفاً وعشرين حديثاً (١/١٥٤-٢)-: «وعامة ما يرويه لا يتابعه عليه أحد» .

قلت: وللحديث أصل صحيح، زاد عليه ابن الأرقم هذا زيادات منكرة، تدل على أنه سيئ الحفظ جداً، أو أنه يتعمد الكذب والزيادة، لهوى في نفسه، ثم يحتج بها أهل الأهواء! فأنا أسوق لك النص الصحيح للحديث؛ ليتبين لك تلك الزيادات المنكرة:

فروى ثابت عن أنس: أن رجلاً كان يتهم بأم ولد رسول الله صلَّى الله عليه وآله، فقال رسول الله صلَّى الله عليه وآله: «أذهب، فاضرب عنقه»، فاتاه عليٌّ، فإذا هو في ركي يتبرد فيها،

فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: اخْرُجْ، فَنَاولَهُ يَدَهُ، فَأَخْرَجَهُ، فَإِذَا هُوَ مَجْبُوبٌ لَيْسَ لَهُ ذِكْرٌ، فَكَفَّ عَلِيٌّ عَنْهُ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ لَمَجْبُوبٌ، مَا لَهُ ذِكْرٌ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٨ / ١١٩)، وَالْحَاكِمُ (٤ / ٣٩-٤٠)، وَأَحْمَدُ (٣ / ٢٨١)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي تَرْجَمَةِ مَارِيَّةَ مِنْ «الاستيعاب» (٤ / ١٩١٢)، كُلُّهُمْ عَنْ عَفَّانَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ بِهِ.

وَقَالَ الْحَاكِمُ: «صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخْرَجْ»! فَوَهْمٌ فِي اسْتِدْرَاكِهِ عَلَى مُسْلِمٍ!

وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: «وَرَوَى الْأَعْمَشُ هَذَا الْحَدِيثَ فَقَالَ فِيهِ: قَالَ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَكُونُ كَالسَّكَّةِ الْمَحْمَاةِ، أَوِ الشَّاهِدِ يَرَى مَا يَرَى الْغَائِبُ؟ فَقَالَ: بَلْ الشَّاهِدُ يَرَى مَا لَا يَرَى الْغَائِبُ».

قُلْتُ: هَذِهِ الزِّيَادَةُ لَمْ أَقِفْ عَلَيْهَا مِنْ رِوَايَةِ الْأَعْمَشِ، وَإِنَّمَا مِنْ رِوَايَةِ غَيْرِهِ مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ نَفْسِهِ، وَقَدْ مَضَى تَخْرِيجُهُ فِي «الصَّحِيحَةِ» بِرَقْمِ (١٩٠٤)، وَلَيْسَ فِيهِ أَيْضًا تِلْكَ الزِّيَادَاتُ الْمُنْكَرَةُ الَّتِي تَفَرَّدَ بِهَا ابْنُ الْأَرْقَمِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

وَأَشَدُّهَا نِكَارَةً مَا ذَكَرَهُ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: مَا أَرَى شَبِيهَا! فَقَدْ اسْتَغْلَلَهَا عَبْدُ الْحُسَيْنِ الشَّيْعِيُّ فِي «مُرَاجَعَاتِهِ» أَسْوَأَ اسْتِغْلَالٍ، وَاتَّكَأَ عَلَيْهَا فِي اتِّهَامِهِ لِلسَّيِّدَةِ عَائِشَةَ فِي خُلُقِهَا وَدِينِهَا، فَقَالَ (ص: ٢٤٧-٢٤٨): «وَحَسْبُكَ مِثَالًا لِهَذَا مَا أَيْدَتْهُ - نَزُولًا عَلَى حُكْمِ الْعَاطِفَةِ - مِنْ إِفْكَ أَهْلِ الزُّورِ إِذْ قَالُوا - بُهْتَانًا وَعُدْوَانًا - فِي السَّيِّدَةِ مَارِيَّةَ وَوَلَدِهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا قَالُوا، حَتَّى بَرَّاهُمَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ ظُلْمِهِمْ بَرَاءَةً - عَلَى يَدِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ - مَحْسُوسَةً مَلْمُوسَةً! ﴿وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا﴾! وَعَلَّقَ عَلَى هَذَا بِقَوْلِهِ: «مَنْ أَرَادَ تَفْصِيلَ هَذِهِ الْمَصِيبَةِ، فَلْيُرَاجِعْ أَحْوَالَ السَّيِّدَةِ مَارِيَّةَ رضي الله عنها فِي (ص: ٣٩) مِنَ الْجُزْءِ الرَّابِعِ مِنَ «الْمُسْتَدْرَكِ» لِلْحَاكِمِ، أَوْ مِنَ «تَلْخِيصِهِ» لِلذَّهَبِيِّ! يُشِيرُ بِذَلِكَ إِلَى هَذَا الْحَدِيثِ الْمُنْكَرِ!».

وَإِنْ مِنْ مَكْرِهِ وَخَبِيثِهِ: أَنَّهُ لَمْ يَكْتَفِ فِي الْإِعْتِمَادِ عَلَيْهِ - مَعَ ضَعْفِهِ الشَّدِيدِ - بَلْ أَنَّهُ زَادَ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُ لَمْ يَسْقِ لَفْظَهُ؛ تَدْلِيْسًا عَلَى النَّاسِ وَتَضْلِيلًا، فَإِنَّهُ لَوْ فَعَلَ وَسَاقَ اللَّفْظَ، لَتَبَيَّنَ مِنْهُ لِكُلِّ مَنْ كَانَ لَهُ لَبٌّ وَدِينٌ أَنَّ عَائِشَةَ بَرِيئَةٌ مِمَّا نَسَبَ إِلَيْهَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْمُنْكَرِ مِنَ الْقَوْلِ

- براءتها مما اتهمها المنافقون به، فبرأها الله تعالى بقرآن يتلى - آمن الشيعة بذلك أم كفروا، عامل الله الكذابين والمؤيدين لهم بما يستحقون! وإنا لله وإنا إليه راجعون .

وتأمل ما في إيرادها في آخر كلامه للآية الكريمة: ﴿وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا﴾ مِنْ رَمِي السَّيِّدَةِ عَائِشَةَ بِالْكَفْرِ، مع أنه يترضى عنها أحياناً (ص: ٢٢٩)! ويعترف (ص: ٢٣٨) بأن لها فضلها ومنزلتها! وما إخال ذلك منه إلا من باب التقيّة المعهودة منهم، وإلا، فكيف يلتقي ذلك مع حشره إياها في زمرة الذين كفروا؟! عامله الله بما يستحق! .

ثم إن الحديث أخرجه ابن شاهين أيضاً من طريق سليمان بن أرقم عن الزهري به، كما في «الإصابة» (٦ / ١٤) للحافظ العسقلاني، وقال: «وسليمان ضعيف» .

### ● الحديث الثالث بعد المائة ●

«لقد رأيت خالاً بخدّها، أقشعرت كل شعرة منك»، موضوع .

قلت: أشار إليه الشيخ عبد الحسين الشَّيْعِيُّ في «مراجعاته» (ص: ٢٤٨) فقال: «وكلفها ﷺ (أي: كلف النبي ﷺ عائشة رضي الله عنها) مرة بالاطلاع على امرأة مخصوصة؛ لتخبره عن حالها، فأخبرته - إيثاراً لغرضها - بغير ما رأت! وحشى عليه (برقم: ٢٥) فقال: «تفصيل هذه الواقعة في كتب السنن والأخبار، فراجع (ص: ٢٩٤) من الجزء السادس من «كنز العمال»، أو (ص: ١١٥) من الجزء الثامن من «طبقات ابن سعد»، حيث ترجم شراف بنت خليفة»! .

قلت: والحديث المذكور كذب مصنوع، قال شيخنا الألباني رحمه الله في «الضعيفة» (٤٩٦٥): «موضوع». أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٨ / ١٦٠-١٦١): «أخبرنا محمد بن عمر: حدثني الثوري عن جابر عن عبد الرحمن بن سابط قال: خطب رسول الله ﷺ امرأة من كلب، فبعث عائشة تنظر إليها، فذهبت ثم رجعت، فقال لها رسول الله ﷺ: «ما رأيت؟»، فقالت: ما رأيت طائلاً، فقال لها رسول الله ﷺ: «... فذكره». فقالت: يا رسول الله! ما دونك سر! .

قلت: وهذا موضوع، فإنه مع كونه مرسلًا، فإن محمد بن عمر - وهو الواقدي - كذاب، كما تقدم مراراً .



وقد استغلَّ الشَّيْعِيُّ أيضاً هذا الحديث الباطل استغلالاً غير شريف، فطعن به على السيِّدة عائشة رضي الله عنها، فنسبها إلى الكذب، كما طعن عليها بالحديث الذي قبله!». .

## ● الحديث الرابع بعد المائة ●

«خَاصَمَتُ عَائِشَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا إِلَى أَبِيهَا، فَقَالَتْ لَهُ: اقْصِدْ . فَلَطَمَهَا أَبُوهَا حَتَّى سَالَ الدَّمُ عَلَى ثِيَابِهَا»، ضعيفٌ .

قلت: كذا أورده الشَّيْعِيُّ في «مراجعاته» (ص: ٢٤٩)، وحَشَى عليه (برقم: ٢٦) قوله: «...» وهذه القضية أخرجها أصحابُ السُّنَنِ والمسانيد، فراجع الحديث (١٠٢٠) من أحاديث «الكنز»، وهو في (ص: ١١٦) من الجزء السابع، وأوردها الغزالي في الباب الثالث من كتاب آداب النكاح (ص: ٣٥) من الجزء الثاني من «إحياء العلوم»، ونقلها - أيضاً - في الباب (٩٤) من كتابه «مكاشفة القلوب» آخر (ص: ٢٣٨)، فراجع. .

قلت: الحديث أورده شيخنا رحمه الله في «الضعيفة» (٤٩٦٦)، وحكم عليه بالضعف، فقال: «ضعيف، أخرجته الدَّيْلَمِيُّ عن عائشة: أَنَّهَا خَاصَمَتُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اقْصِدْ! فَلَطَمَ أَبُو بَكْرٍ خَدَّهَا، وَقَالَ: تَقُولِينَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اقْصِدْ؟! وَجَعَلَ الدَّمُ يَسِيلُ مِنْ أَنْفِهَا عَلَى ثِيَابِهَا، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْسِلُ الدَّمَ مِنْ ثِيَابِهَا بِيَدِهِ، وَيَقُولُ: «إِنَّا لَمْ نُرِدْ هَذَا، إِنَّا لَمْ نُرِدْ هَذَا»، كَذَا فِي «كَنْزِ الْعُمَالِ» (٧/١١٦/١٠٢٠).

قلت: وعزوه للدَّيْلَمِيِّ يشعر بضعف إسناده، كما نصَّ عليه في مقدِّمة «الجامع الكبير»، ونقلته عنه في مقدِّمَتِي لكلِّ من «صحيح الجامع الصغير وزيادته» و«ضعيف الجامع الصغير وزيادته» .

وقد صرح بضعفه الحافظ العراقي، فقال في «تخريج الإحياء» (٢ / ٤٠): «رواه الطبراني في «الأوسط»، والخطيب في «التاريخ» من حديث عائشة بسند ضعيف» .

قلت: ومع ذلك، احتجَّ به الشَّيْعِيُّ في «مراجعاته» (٢٤٩) في الطعن في السيِّدة عائشة رضي الله عنها! عامله الله بما يستحقُّ! .

وقد روى طرفاً منه ابن سعد (٨ / ٨٠): أخبرنا مُحَمَّدُ بن عمر: أخبرنا مُحَمَّدُ بن

عبد الله عن الزهري عن ابن المسيب قال: قال رسولُ الله ﷺ لأبي بكر: «يا أبا بكر! ألا تعذرني من عائشة؟!»، قال: فرفع أبو بكر يده، فضرب صدرها ضربةً شديدةً، فجعل رسولُ الله ﷺ يقول: «غفر الله لك يا أبا بكر! ما أردتُ هذا»،

لكنه إسناده واهٍ بمرة، فإنَّ مُحَمَّدَ بن عمر - وهو الواقدي - كذاب .

ومُحَمَّدُ بن عبد الله: هو أبو بكر بن عبد الله بن مُحَمَّد بن أبي سبرة، قال الحافظ:

«رموه بالوضع» .

ثمَّ وقفت على إسناده الحديث عند الديلمي في «مسنده» (ص: ٣١٩-٣٢٠- مصورة)، أخرجه من طريق إسماعيل بن إبراهيم المنقري عن أبيه عن مبارك بن فضالة عن عبيد الله بن عمر عن القاسم عن عائشة . . .

قلت: والمبارك بن فضالة، وإن كان صدوقًا، فهو مُدلسٌ تدليس التسوية<sup>(١)</sup> وإسماعيل بن إبراهيم المنقري وأبوه، لم أعرفهما .

## ● الحديث الخامس بعد المائة ●

«أَلَسْتُ تَزْعُمُ أَنَّكَ نَبِيُّ اللَّهِ؟!»، ضعيفٌ .

قلت: أورده الشَّيْعِيُّ في «مراجعاته» (ص: ٢٤٩)، فقال: «وقالت أمي: عائشة رضي الله عنها له [أي: للنبي ﷺ] مرة في كلام غضبت عنده - كما نقله الغزالي في البابين المذكورين من الكتابين المسطورين - : . . . » فذكره .

قلت: الحديث ذكره بتمامه شيخنا رحمه الله في «السلسلة الضعيفة» (٤٩٦٧)- بعد أن ضعفه - فقال: «أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٣ / ١١٤٨) عن سلمة بن الفضل عن مُحَمَّد بن إسحاق عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن عائشة أنها قالت: وكان متاعي فيه خفٌّ، وكان على جملٍ ناجٍ، وكان متاعٌ صفيّةٍ فيه ثقلٌ، وكان على جملٍ ثقالٍ بطيءٍ، يُبْطِئُ بِالرَّكْبِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَوَّلُوا مَتَاعَ عَائِشَةَ عَلَى جَمَلٍ صَفِيَّةَ، وَحَوَّلُوا مَتَاعَ صَفِيَّةَ عَلَى جَمَلِ عَائِشَةَ، حَتَّى يَمْضِيَ الرَّكْبُ»، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَمَّا

(١) انظر كلام الشيخ - رحمه الله - حول تدليس المبارك في «الصحيحة» (١ / ٩٥٠-٩٥١).

رَأَيْتُ ذَلِكَ قُلْتُ: يَا لِعِبَادِ اللَّهِ! غَلَبَتْنَا هَذِهِ الْيَهُودِيَّةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ! إِنَّ مَتَاعَكَ كَانَ فِيهِ خَفٌّ، وَكَانَ مَتَاعُ صَفِيَّةَ فِيهِ ثِقَلٌ، فَأَبْطَأَ بِالرُّكْبِ، فَحَوَّلْنَا مَتَاعَهَا عَلَى بَعِيرِكَ، وَحَوَّلْنَا مَتَاعَكَ عَلَى بَعِيرِهَا»، قَالَتْ: فَقُلْتُ: أَلَسْتُ تَزْعُمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ؟! قَالَتْ: فَتَبَسَّمَ، فَقَالَ: «أَوْفِي شَكِّ أَنْتِ يَا أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ؟!»، قَالَتْ: قُلْتُ: أَلَسْتُ تَزْعُمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، فَهَلَّا عَدَلْتُ؟! وَسَمِعَنِي أَبُو بَكْرٍ - وَكَانَ فِيهِ غَرْبٌ، أَيَّ: حَدَّةٌ - فَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَلَطَمَ وَجْهِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَهْلًا يَا أَبَا بَكْرٍ!»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَمَا سَمِعْتَ مَا قَالَتْ؟! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْغَيْرَى لَا تُبْصِرُ أَسْفَلَ الْوَادِي مِنَ أَعْلَاهُ»<sup>(١)</sup>.

قلت: وهذا إسناد ضعيف؛ لعننة ابن إسحاق، فإنه مدلس.

وسلمة بن الفضل كثير الخطأ، كما قال الحافظ، وقال الهيثمي (٤ / ٣٢٢): «رواه أبو يعلى، وفيه محمد بن إسحاق، وهو مدلس، وسلمة بن الفضل، وقد وثقه جماعة: ابن معين وابن حبان وأبو حاتم، وضعفه جماعة، وبقية رجاله رجال «الصحيح»، وقد رواه أبو الشيخ ابن حبان في «كتاب الأمثال»، وليس فيه غير أسامة بن زيد الليثي، وهو من رجال «الصحيح»، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات!».

كذا قال! وفي آخر كلامه وقفة عندي، فقد قال الحافظ العراقي في «تخريج الإحياء» (٢ / ٤٠): «رواه أبو يعلى في «مسنده»، وأبو الشيخ في «كتاب الأمثال» من حديث عائشة، وفيه ابن إسحاق، وقد عنعنه».

قلت: فهذا صريح في مخالفة ما ذكره الهيثمي، ومن المحتمل أن يكون أبو الشيخ أخرج من طريقين، في أحدهما ابن إسحاق دون الطريق الأخرى، وفي هذه الليثي فقط كما أفاده الهيثمي، فإن صح كلامه، فالحديث حسن عندي على أقل المراتب، والله أعلم.

## ● الحديث السادس بعد المائة ●

«عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَلْفَ بَابٍ، كُلُّ بَابٍ يَفْتَحُ أَلْفَ بَابٍ»، مُنْكَرٌ.

قلت: ذكره الشيخ عبد الحسين الشيعي في «مراجعاته» (ص: ٢٥١)، وحشي عليه

(١) كتب شيخنا رحمه الله - كحاشية - : «تقدم برقم (٢٩٨٥)، لكن يستفاد منه».

(برقم: ٢٩) قوله: «هذا هو الحديث (٦٠٠٩) من «الكنز» في آخر (ص: ٣٩٢) من جزئه السادس»، ثمَّ أوردته مرة ثانية (ص: ٢٥٣) باللفظ الآتي في تخريج شيخنا الألباني رحمه الله، وحشَى عليه (برقم: ٣٧)، فقال: «أخرجه أبو يعلى عن كامل بن طلحة عن ابن لهيعة عن حبي بن عبد المعافري عن أبي عبدالرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً، وأخرجه أبو نعيم في «حليته»، وأبو أحمد الفرضي في «نسخته»، كما في (ص: ٣٩٢) من الجزء السادس من «الكنز»».

قلت: ما بين المعكوفتين سقط من «المراجعات»، والحديث قال عنه شيخنا في «الضعيفة» (٤٩٦٨): «منكر، أخرجه [ابن حبان في «الضعفاء» (٢ / ١٤)، و] ابن عدي (ق٢/١١١) و(٤٥٠/٢ - ط)، وعنه ابن عساكر (١/١٦١/١٢) من طريق ابن لهيعة: حَدَّثَنِي حَبِيبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي مَرَضِهِ: «ادْعُوا لِي أَخِي». فَدَعُوا لَهُ أَبَا بَكْرٍ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ قَالَ: «ادْعُوا لِي أَخِي»، فَدَعُوا لَهُ عُمَرَ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ قَالَ: «ادْعُوا لِي أَخِي»، فَدَعِيَ لَهُ عُثْمَانُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ قَالَ: «ادْعُوا لِي أَخِي»، فَدَعِيَ لَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَسْتَرَهُ بِثَوْبٍ، وَانْكَبَّ عَلَيْهِ، فَلَمَّا خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ قِيلَ لَهُ: مَا قَالَ؟ قَالَ... فذكره.

وقال ابن عدي: «هذا حديث منكر، ولعل البلاء فيه من ابن لهيعة؛ فإنه شديد الإفراط في التشيع، وقد تكلم فيه الأئمة ونسبوه إلى الضعف».

وأقره الحافظ ابن عساكر، ثمَّ الحافظ الذهبي في ترجمة ابن لهيعة، أوردته في جملة ما أنكر عليه من الأحاديث.

وقال شيخنا رحمه الله في موضع آخر: «وتعقبه الذهبي في «تاريخ الإسلام» (١١/٢٢٥) بقوله: «كذا قال ابن عدي، وما رأيت أحداً رماه بالتشيع، وكامل الجحدري وإن كان قد قال أبو حاتم: «لا بأس به»، وقال أحمد: «ما علمت أحداً يدفعه بحجة»، فقد قال فيه أبو داود: «رمى بكتبه»، وقال ابن معين: «ليس بشيء»، فلعل البلاء من كامل، والله أعلم».

قلت: الذي يبدو لي - والله أعلم - أن الرجل كما قال الإمام أحمد وغيره من المؤثقين، وقول أبي داود جرح غير مفسر، فلا يقبل في هذه الحال، وإلى هذا مال الحافظ، فتبني في «التقريب» قول أبي حاتم المذكور، فهو صدوق وسط إن شاء الله

تعالى، وقد صحَّح له ابن حبان عدة أحاديث، تجدُّ أرقامها في فهرس المؤسسة (ص: ٢١٥)، وعليه، فتعصيب البلاء بابن لهيعة - كما فعل ابن عدي - أولى، ولكن ذلك يستلزم نسبه إلى التشيع بله الإفراط فيه لا من قريب ولا من بعيد؛ لأنه مجرد راوٍ، كما هو ظاهر لا يخفى إن شاء الله تعالى .

وقد روي الحديث - طرفه الأول منه - من حديث علي نفسه، من رواية الواقدي، وقد مضى تخريجه والكلام عليه .

قال شيخنا رحمه الله: «والحديث، مما احتج به الشيعي في «المراجعات» (ص: ٢٥٣)، وقال: «وأخرجه أبو نعيم في «حليته»، وأبو أحمد الفرضي في «نسخته» كما في (ص: ٣٩٢) من الجزء السادس من (الكتز) ! وكذلك قال (ص: ٢٥١):

وأنا أظن أن عزوه إلى «الحلية» خطأ من صاحب «الكتز» أو طابعه، اغترَّ به الشيعي، فإن نصه في الموضوع المشار إليه من الشيعي: «عن علي قال: علمني رسول الله ﷺ ألف باب . . . (أبو أحمد الفرضي في «جزئه»، وفيه الأجلح أبو جحفة (!) قال في «المغني»: صدوق شيعي جلد، حل)» !

قلت: والمعروف من صاحب «الكتز» - تبعاً لأصله «الجامع الكبير» - أنه يسوق رموز مخرّجي الحديث أولاً، ثم يتكلم عليه - على قلة كلامه - ! وهنا نجد رمز (حل) قد جاء بعد كلامه على الأجلح، مما يشعر أنه مقحم !

وقد تأكّدت من ذلك بعد رجوعي إلى نسخة مصوّرة عندي من «الجامع الكبير»، فلم يقع فيها الرمز المذكور، وتأيّد ذلك بأنّي رجعت إلى «فهرس الحلية» للشيخ الغماري، فلم أر الحديث فيه .

(تنبيه): حديث عليّ هذا مع ضعفه، فإن الشيعي قد دسّ فيه زيادة من عنده، دون أن ينبّه القراء إلى ذلك، فإنه ساقه عقب الحديث المتقدّم (٤٩٤٥) الذي فيه: أن النبي ﷺ توفي وهو مستند إلى عليّ، فزاد - بعد قوله: . . . علمني رسول الله ﷺ - يعني: حينئذٍ، يعني: حين وفاته ﷺ !

فإن قيل: إن معنى هذه الزيادة في حديث ابن عمرو، فإنه صريح أن التعليم المذكور كان في مرضه .

فأقول: كلاً، ليس في معناه، وذلك من وجهين:

الأول: أنه ليس فيه أن المرض هو مرض موته .

والآخر: هب أنه مرض موته، فليس فيه أنه علمه ومات مستنداً إلى عليّ، بل هو صريح بأن عليّاً خرج وتركه مريضاً .

فهذا كله من الأدلة الكثيرة على أن الشيعة يستحلّون الدسّ والكذب في سبيل تأييد ما هم عليه من الضلال ! نسأل الله السلامة .

وفي الباب في فضل علي وأهل بيته: عن أبي أمامة الباهليّ، وسوف يأتي إن شاء الله تخريجه برقم (٦٢٥٤) .

### ● الحديث السابع بعد المائة ●

«تُوفِّيَ ﷺ وَإِنَّهُ لَمُسْتَنْدٌ إِلَى صَدْرِ عَلِيٍّ»، مَوْضُوعٌ .

قلت: أورده الشيخ عبد الحسين الشّيعيّ محتجاً به في كتابه (ص: ٢٥١) فقال: «وقيل لابن عباس: أرايت رسول الله تُوفِّيَ ورأسه في حجر أحد؟ قال: نعم... (فذكره)، فقيل له: إن عروة يحدث عن عائشة أنها قالت: تُوفِّيَ بين سحري ونحري، فأنكر ابن عباس ذلك قائلاً للسائل: أتعقل؟! والله! تُوفِّيَ رسول الله وإنه لمُستندٌ إلى صدرِ عليٍّ، وهو الذي غسَّله...» الحديث، وحشَى عليه (برقم: ٣١) قائلاً: «أخرجه ابن سعد في (ص: ٥١) من القسم الثاني من الجزء الثاني من «الطبقات»، وهو الحديث (١١٠٨) من أحاديث «الكنز» في (ص: ٥٥) من جزئه الرابع» .

قلت: قال شيخنا في «الضعيفة» (٤٩٦٩): «موضوع، أخرجه ابن سعد (٢ / ٢٦٣): أخبرنا محمد بن عمر: حدثني سليمان بن داود بن الحصين عن أبيه عن أبي غطفان قال: سألت ابن عباس: أرايت رسول الله ﷺ تُوفِّيَ ورأسه في حجر أحد؟ قال: تُوفِّيَ وهو لمُستندٌ إلى صدرِ عليٍّ، قلت: فإن عروة حدثني عن عائشة أنها قالت: تُوفِّيَ رسول الله ﷺ بين سحري ونحري؟! فقال ابن عباس: أتعقل؟! والله! لتُوفِّيَ رسول الله ﷺ وأنه لمُستندٌ إلى صدرِ عليٍّ، وهو الذي غسَّله وأخي الفضل بن عباس، وأبي أبي أن يحضر، وقال: إن رسول الله ﷺ كان يأمرنا أن نستتر، فكان عند الستر» .

قلت: وهذا موضوع، آفته مُحَمَّد بن عمر - وهو الواقدي - كَذَاب .

وشيخه سليمان بن داود بن الحصين، لا يعرف، أورده ابن أبي حاتم (٢/١/١١١)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

ثم رأيت الحافظ قال في «الفتح» (٨ / ١٠٧): «لا يعرف حاله» .

قلت: وإن مما يؤكد وضع الحديث، مخالفته لحديث عروة المذكور عن عائشة، فإن عروة وهو - ابن الزبير - من كبار التابعين وثقاتهم، وقد رواه عنه جمع من الثقات في «مسند الإمام أحمد» (٦ / ١٢١، ٢٠٠، ٢٧٩، ٢٧٤)، و«صحيح البخاري» (٨ / ١٠٥-١١٠)، و«صحيح مسلم» (٧ / ١٣٧-١٣٨)،

وتابعه عندهما جماعة من الثقات عن عائشة رضي الله عنها، وكذلك في «المسند» (٦ / ٣٢، ٤٨، ٦٤، ٧٤، ٧٧، ٢٣١، ٢٧٤)، و«ابن سعد» (٢ / ٢٦١، ٢٦٢).

فهو حديث مشهور عن عائشة رضي الله عنها، إن لم يكن متواتراً .

ولذلك جزم به إبراهيم النخعي فقال: قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَلَمْ يُوصِرْ، وَقُبِضَ وَهُوَ مُسْتَنَدٌ إِلَى صَدْرِ عَائِشَةَ .

رواه ابن سعد بإسناد رجاله ثقات، غير عبد الرحمن بن جريس، ترجمه ابن أبي حاتم (٢/٢/٢٢١)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

فمثل هذا الحديث المشهور عن عائشة يبعد جداً أن يخفى على ابن عباس رضي الله عنه ! ففيه عن عائشة وإثباته لعلي رضي الله عنه، إنما هو من صنع الكذابين من الشيعة أو من يساندهم .

ونحوه: ما رواه الواقدي أيضاً: أخبرنا عبد العزيز بن محمد عن حرام بن عثمان عن أبي حازم عن جابر بن عبد الله الأنصاري: أن كعب الأحماس قام زمن عمر فقال - ونحن جلوس عند عمر أمير المؤمنين: ما كان آخر ما تكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال عمر: سل علياً، قال: أين هو؟ قال: هو هنا، فسأله، فقال علي: أسندته إلى صدري، فوضع رأسه على منكبي، فقال: «الصلوة الصلاة»، فقال كعب: كذلك آخر عهد الأنبياء وبه أمرؤا، وعليه يبعثون، قال: فمن غسله يا أمير المؤمنين؟ قال: سل علياً، قال: فسأله؟ فقال: كنت أنا أغسله، وكان عباس جالساً، وكان أسامة وشقران يختلفان إلي بالماء .

أخرجه ابن سعد .

قلت: وهذا موضوع أيضاً، والآفة الواقديّ، أو شيخ شيخه حرام بن عثمان، فقد قال الإمام الشافعي وغيره: «الرواية عن حرام حرام»! وقال الحافظ: «وفي سنده الواقديّ، وحرام بن عثمان، وهما متروكان».

وممّا يؤكّد وضعه: أنّ في رواية لعائشة في حديثها المتقدّم: فجعل يقول: «في الرّفيقِ الأعلَى»، حتّى قبض، أخرجه البخاري.

نعم، قد روي بإسناد آخر خير من هذا عن عليّ قال: كان آخر كلام رسول الله ﷺ: «الصَّلَاةُ الصَّلَاةُ! اتَّقُوا اللَّهَ فِيمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ».

وله شواهد خرّجتها في «الصحيحة» (٨٦٨) من حديث أم سلمة وغيرها.

فإن صح هذا القدر عن عليّ، فهو مَحْمُولٌ على ما سمعه هو نفسه من النبي ﷺ في مرضه، فلا ينافي حينئذ قول عائشة المذكور؛ لأنّه مُحدّد لا يقبل التخصيص، كما هو ظاهر لكلّ ذي عينين.

ومن ذلك أيضاً: ما رواه الواقديّ: حدّثني عبد الله بن محمد بن عمر بن عليّ عن أبيه عن عليّ بن حسين قال: قبض رسول الله ﷺ ورأسه في حجر عليّ. أخرجه ابن سعد.

قال الحافظ: «فيه انقطاع، مع الواقديّ، وعبد الله فيه لين».

ثمّ أخرج عن الواقديّ: حدّثني أبو الجويرية عن أبيه عن الشعبي مثله.

قال الحافظ: «فيه الواقديّ، والانقطاع، وأبو الحويرث (قلت: وهو أبو الجويرية)، اسمه عبد الرحمن بن معاوية بن الحارث المدني، قال مالك: ليس بثقة، وأبوه لا يعرف حاله».

قلت: وهذه الأحاديث الموضوعية، لم يتورّع عبد الحسين الشيعي - كعادته - عن الاحتجاج بها في معارضة حديث السيّدة عائشة المعارض لها، تحت عنوان: «الصحيح المعارضة للدعوى أم المؤمنين» (ص: ٢٤٧-٢٥٢)! ولم يعزها لغير ابن سعد، ومدارها كلّها - كما رأيت - على الواقديّ الكذّاب، مع عدم سلامتها ممّن فوقه.

ولم يكتف الشيعيّ بهذا، بل أخذ يَحْتَجُّ بِمَا جَاءَ فِي «نَهج البلاغة» و«شرحها» لابن



أبي الحديد المعتزلي!! وضمَّ إلى ذلك احتجاجه بحديث أم سلمة المتقدم تحت الحديث (٤٩٤٥)، وتقديمه لحديثها - وهو ضعيف كما سبق - على حديث عائشة المروي من طرق كثيرة صحيحة عنها! ثمَّ رجَّحه على حديثها بالطعن عليها والغمز منها بأمرٍ بعضها ثابت عنها، منها أمور لازمة لغير الأنبياء المعصومين، كحضورها وقعة الجمل، وقد تابت منه، ومنها ما لا عيب عليها فيها، كصلاة النبي ﷺ إليها وهي مادةٌ رجليها! ومنها ما لا يصحُّ نسبه إليها، وإنما اعتماده في ذلك على كتب التاريخ التي تروي ما هبَّ ودبَّ، وبخاصَّة «شرح نهج البلاغة» لابن أبي الحديد المعتزلي! إلى غير ذلك من الأمور التي يطول الكلام بنقلها، ولم تتجه الهمة إلى بسط الكلام عليها.

لكن لأبد من الكلام على أمر منها، قد يُشكل على من لا علم عنده بطرق الحديث وألفاظه، ومكر هذا الشيعي وخبثه وضلاله، وطعنه في أهل السنة عامة، وأم المؤمنين الصديقة بنت الصديق خاصة، ألا وهو حديث البخاري عن عبد الله بن عمر قال: قام النبي ﷺ خطيباً، فأشار نحو مسكن عائشة، فقال: «هاهنا الفتنة (ثلاثاً) من حيث يطلع قرن الشيطان»، ولفظه عند مسلم: خرج رسول الله ﷺ من بيت عائشة، فقال: «رأس الكفر من هاهنا، حيث يطلع قرن الشيطان».

فأوهم الشيعي قراءه أن الفتنة في الحديث إنما هي عائشة رضي الله عنها، وبرأها الله من ذلك كما برأها من المنافقين من قبل!

وكلُّ من أمعن النظر في بعض طرق الحديث - فضلاً عن مجموعها - يعلم يقيناً أن الجهة التي أشار إليها النبي ﷺ بقوله: «هاهنا»، إنما هي جهة المشرق، وهي على التحديد العراق، والواقع يشهد أنها منبع الفتن قديماً وحديثاً.

وقد جمعت طرق الحديث وألفاظه وخرَّجتها في «الصحيحة» برقم (٢٤٩٤)، وقد قدَّمت إليك خلاصتها بما فيه كفاية للكشف عن تدجيل الشيعي وبهته، فلا داعي للإعادة.

### ● الحديث الثامن بعد المائة ●

«قالت عائشة: خلال في سبع لم تكن في أحد من الناس إلا ما أتى الله مريم بنت عمران: نزل الملك بصورتني، وتزوجني رسول الله بكراً لم يشركه في أحد من الناس، وأتاه وحي وأنا وإياه في لحاف واحد، وكنت من أحب النساء إليه، ونزل في آيات من

الْقُرْآنَ كَادَتْ الْأُمَّةُ تَهْلِكُ فِيهِنَّ، وَرَأَيْتُ جِبْرَائِيلَ، وَلَمْ يَرَهُ مِنْ نِسَائِهِ أَحَدٌ غَيْرِي، وَقُبِضَ فِي بَيْتِي، لَمْ يَلِهِ أَحَدٌ غَيْرِي أَنَا وَالْمَلِكُ، مُنْكَرٌ .

قلت: كذا أورده الشيعة عبد الحسين في «مراجعاته» (ص: ٢٥٧-٢٥٨)، وحشى عليه (برقم: ٥٤) قوله: «أخرجه ابن أبي شيبه، وهو الحديث (١٠١٧) من أحاديث الجزء السابع من «كنز العمال»، ثم حشى أخرى (برقم: ٥٥) فقال: «وقع الاتفاق على أنه صلى الله عليه مات وعليه حاضر لموته، وهو الذي كان يقلبه ويمرضه، وكيف يصح أنه قبض ولم يله أحد غيرها وغير الملك؟! فأين كان علي والعباس؟! وأين كانت فاطمة؟! وأين كان أزواج النبي وبنو هاشم كافة؟! وكيف يتركونه لعائشة وحدها! ثم يخفى أن مريم عليها السلام لم يكن فيها شيء من الخلال السبع التي ذكرتها أم المؤمنين، فما الوجه في استثنائها إياها؟!» .!

قلت: الحديث المذكور فيه نكارة، وما بُني عليه فهو مثله، قال شيخنا الألباني رحمه الله في «الضعيفة» (٤٩٧٠) بعد أن حكم على هذا الحديث بالنكارة: «أخرجه الحاكم (١٠ / ٤) من طريق إسماعيل بن أبي خالد: أنبا عبد الرحمن بن الضحاك: أن عبد الله ابن صفوان أتى عائشة وآخر معه، فقالت عائشة لأحدهما: أسمعت حديث حفصة يا فلان؟! قال: نعم يا أم المؤمنين! فقال لها عبد الله بن صفوان: وما ذاك يا أم المؤمنين؟! قالت: خلال لي تسع، لم تكن لأحد من النساء قبلي، إلا ما أتى الله عز وجل مريم بنت عمران، والله! ما أقول هذا أنني أفخر على أحد من صواحباتي، فقال لها عبد الله ابن صفوان: وما هن يا أم المؤمنين؟! قالت: «جاء الملك بصورتني إلى رسول الله صلى الله عليه، فتزوجني رسول الله صلى الله عليه وأنا ابنة سبع سنين، وأهديت إليه وأنا ابنة تسع سنين، وتزوجني بكرة لم يكن في أحد من الناس، وكان يأتيه الوحي وأنا وهو في لحاف واحد، وكنت من أحب الناس إليه، ونزل في آيات من القرآن كادت الأمة تهلك فيها، ورأيت جبريل عليه الصلاة والسلام، ولم يره أحد من نساء غيري، وقبض في بيتي، لم يله أحد غير الملك إلا أنا» .

وقال الحاكم: «صحيح الإسناد! ووافقه الذهبي!» .

قلت: ورجاله ثقات رجال مسلم، غير عبد الرحمن بن الضحاك، وقد أورده ابن أبي حاتم (٢ / ٢٤٦-٢٤٧) من رواية إسماعيل بن أبي خالد هذا، إلا أنه وقع فيه

عبدالرحمن بن أبي الضحاك ! ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، ولم أره في «ثقات ابن حبان»، فهو على كل حال مجهول، فهو علة الحديث .

وقد وجدت له طريقاً أخرى، إلا أنه لا يتقوى بها، فقال ابن سعد (٨ / ٦٥):  
أخبرنا هشام أبو الوليد: حدثنا أبو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن عائشة به نحوه،  
وقال في الخلة الأخيرة: ومريض رسول الله ﷺ في بيتي، فمرضته، فقبض، ولم يشهده غيري والملائكة .

قلت: ورجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن عبد الملك بن عمير لم يذكروا له رواية عن عائشة، على أنه قد رمي بالتدليس، فمن المحتمل أن يكون الوساطة بينه وبينها رجلاً مطعوناً أو مجهولاً، كعبد الرحمن هذا .

وإنما أوردت الحديث من أجل ذكر مريم فيه مع هذه الخلة الأخيرة، فإنني لم أجد لها شاهداً يقويها، وقد استغلها الشيعة عبد الحسين في «مراجعاته» (٢٥٧-٢٥٨)، فجزم بنسبة الحديث إليها، ثم أخذ يغمز منها بسبب هذه الخلة، وهي مما لم يثبت عنها، كما تبين لك من هذا التخريج، بخلاف الخلال التي قبلها، فكلها صحيحة ثابتة عنها في «الصحيحين» وغيرهما .

فاعلم هذا، يساعدك على دفع المطاعن الشيعة عن أم المؤمنين رضي الله عنها ! .

### ● الحديث التاسع بعد المائة ●

«لما مرض النبي ﷺ قال: «أثوني بصحيفة ودواة، أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده أبداً»، فكرهنا ذلك أشد الكراهة، ثم قال: «أثوني بصحيفة، أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده أبداً»، فقالت النسوة من وراء السُّتر: ألا تسمعون ما يقول رسول الله ﷺ؟! فقال عمر: إنكن صواحبات يوسف! إذا مرض رسول الله ﷺ عصرتن أعينكن، وإذا صح ركبتن عنقه! فقال رسول الله ﷺ: «دعوهن، فإنهن خير منكم»، منكر .

قلت: كذا أورده الشيعة عبد الحسين في كتابه (ص: ٢٧٤-٢٧٥)، وعزاه للطبراني في «الأوسط» عن عمر بواسطة «الكنز»، فقال في الحاشية (رقم: ٨٤): كما في (ص: ١٣٨) من الجزء الثالث من «كنز العمال» .

قلت: والحديث أورده شيخنا في «سلسلته الضعيفة» (٤٩٧١)، فقال: «منكر، روي عن عمر بن الخطاب قال: لَمَّا مَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «ادْعُوا لِي بِصَحِيفَةٍ، أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضَلُّونَ بَعْدَهُ أَبَدًا»، فقالت النسوة من وراء السُّرِّ: أَلَا يَسْمَعُونَ مَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟! فقلت: إِنَّكُمْ صَوَاحِبَاتُ يُوسُفَ! إِذَا مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَصَرْتُنَّ أَعْيُنَكُمْ، وَإِذَا صَحَّ رَكِبْتُنَّ رَقَبَتَهُ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «دَعُوهُنَّ، فَإِنَّهُنَّ خَيْرٌ مِنْكُمْ».

قال الهيثمي (٩/٣٤): «رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه محمد بن جعفر بن إبراهيم الجعفري، قال العقيلي: في حديثه نظر، وبقية رجاله وثقوا، وفي بعضهم خلاف!».

قلت: ومحمد بن جعفر هذا، لم أجده في «الضعفاء» للعقيلي<sup>(١)</sup>، وفي «الجرح والتعديل» (٣/٢/١٨٩): «محمد بن إسماعيل الجعفري، وهو ابن إسماعيل بن جعفر بن إبراهيم بن محمد بن علي بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، روى عن الدراوردي... روى عنه أبو زرعة، سألت أبي عنه؟ فقال: منكر الحديث، يتكلمون فيه».

قلت: فمن الظاهر أنه هذا، وقع عند الطبراني منسوبا إلى جده، ولكنني لم أجده منسوبا إلى أبيه عند العقيلي! فالله أعلم.

وذكر في «اللسان» أن أبا نعيم الأصبهاني قال: «متروك»، وأما ابن حبان، فذكره في «الثقات»!

والحديث في «الصحيحين» وغيرهما من حديث ابن عباس نحوه، دون قوله: فقالت النسوة... إلخ، فهو منكر.

وراجع شرح الحديث في «فتح الباري» (١ / ١٨٥-١٨٧ و ٨ / ١٠٠-١٠٣).

### ● الحديث العاشر بعد المائة ●

«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضٍ مَوْتَهُ أَمْرٌ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ بِنِ حَارِثَةَ عَلَى جَيْشٍ فِيهِ جَلَّةُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، مِنْهُمْ: أَبُو بَكْرٍ، وَعَمْرٌ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، وَأَمْرُهُ أَنْ يُغَيَّرَ عَلَى مُؤْتَةٍ حَيْثُ قَتَلَ أَبُوهُ زَيْدًا، وَأَنْ يُغْزَوْا وَادِي

(١) الحديث، رواه الطبراني في «الأوسط» (٥٣٣٨)، ومنه تبين أن في نقل الهيثمي تحريفا في اسم الراوي، وهو (موسى بن جعفر...)، وهو الذي قال فيه العقيلي: «في حديثه نظر». مصححه.

فلسطين، فتناقل أسامةً وتناقل الجيشُ بثاقله، وجعل رسولُ الله ﷺ في مرضه يثقلُ ويخفُ ويؤكدُ القولَ في تنفيذ ذلك البعث، حتى قال له أسامةُ: بأبي أنت وأمي! أتأذن لي أن أمكثَ أيامًا حتى يشفيك اللهُ تعالى؟ فقال: «أخرجُ وسرُّ على بركة الله»، فقال: يا رسولَ الله! إن أنا خرجتُ وأنتَ على هذه الحال، خرجتُ وفي قلبي قرحةٌ، فقال: «سرُّ على النَّصرِ والعافية»، فقال: يا رسولَ الله! إنِّي أكرهُ أن أسألكَ عنكَ الرُّكبانَ. فقال: «انفذْ لِمَا أمركَ به»، ثمَّ أغمى على رسولِ الله ﷺ، وقام أسامةُ، فتجهَّزَ للخروج، فلما أفاق رسولُ الله ﷺ سألَ عن أسامةٍ والبعث، فأخبرَ أنهم يتجهَّزون، فجعلَ يقول: «أنفذوا بعثَ أسامةٍ، لعنَ اللهُ مَنْ تخلفَ عنه»، وكرَّرَ ذلك، فخرجَ أسامةُ واللَّواءُ على رأسه والصَّحابةُ بينَ يديه، حتى إذا كان بالجرف نزلَ ومعه أبو بكر، وعمرُ، وأكثرُ المهاجرين، ومن الأنصار: أسيدُ بنُ حضيرٍ، وبشيرُ ابنُ سعد، وغيرهم من الوجوه، فجاءه رسولُ أمِّ أيمنَ يقولُ له: ادخُلْ فإنَّ رسولَ الله يموتُ، فقامَ من فورِهِ، فدخلَ المدينةَ واللَّواءُ معه، فجاء به حتى ركزه بباب رسولِ الله، ورسولُ الله قد ماتَ في تلكَ السَّاعةِ، مُنكرٌ.

قلت: ساق الشيخ عبد الحسين الشَّيْعِيَّ هذا الحديثَ في «مراجعاته» (ص: ٢٩١-٢٩٢) بإسناده، فقال: «أخرجه أبو بكر أحمد بن عبد العزيز الجوهري في «كتاب السقيفة» قال: حدثنا حمد بن إسحاق بن صالح عن أحمد بن سيَّار عن سعيد بن كثير الأنصاري عن رجاله عن عبد الله بن عبد الرَّحْمَنِ: أن رسولَ الله ﷺ...» (فذكره)، ثمَّ قال: «انتهى بعين لفظه، وقد نقله جماعة من المؤرِّخين، منهم العلامة المعتزلي في آخر (ص: ٢٠) والتي بعدها من المجلد الثاني من «شرح نهج البلاغة».

قلت: وهذا الحديث لا يصحُّ، حكم عليه شيخنا في «الضعيفة» (٤٩٧٢) بالنكارة، ثمَّ قال رحمه الله: «وسكت عليه (أي: عبد الحسين) كعادته، إلا أنه زعم أن الشهرستاني أرسله إرسال المسلَّمات في المقدمة الرابعة من كتاب «الملل والنحل»!

وكأنه - لبالغ جهله بالحديث - لا يعلم أن الشهرستاني ليس من علماء هذا الشأن أولاً، وأن إسناده الحديث الذي نقله عن الجوهري ضعيف لا يصح ثانياً!! وبيان هذا من وجوه:

الأول: أن عبد الله بن عبد الرَّحْمَنِ هذا، يغلب على الظن أنه عبد الله بن عبد الرَّحْمَنِ ابن أبي عمرة الأنصاري الذي روى له ابن جرير في «تاريخه» (٣ / ٢١٨ - ٢٢٢) قطعة كبيرة من قصة بيعة السقيفة، ولم أجِد من ذكره غير ابن أبي حاتم (٢/٢/٩٦)، وقال: «روى عن جدِّه أبي عمرة، روى عنه المسعودي»، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً!

الثاني: رجال سعيد بن كثير الأنصاري، مبهمون لا يعرفون .

الثالث: حمد بن إسحاق بن صالح، لم أجده .

الرابع: أحمد بن عبد العزيز الجوهري: هو من رجال الشيعة المجهولين، أورده الطوسي في «الفهرست» (١٠٠/٣٦)، وقال: «له كتاب السقيفة» .

ولم يزد على ذلك شيئاً، فدل على أنه غير معروف لديهم، فضلاً عن غيرهم من أهل السنة، فقد قال في «المقدمة» (ص: ٢): «.. فإذا ذكرت كل واحد من المصنفين وأصحاب الأصول، فلا بد من أن أشير إلى ما قيل فيه من التعديل والتجريح، وهل يعول على روايته أم لا ؟ ...» .

قلت: ومن هذا تعلم جهل عبد الحسين الشيعي حتى برجال مذهبه ! فيحتج بحديث الجوهري هذا، وهو غير معروف عندهم، فضلاً عن فوقه ممن لا يعرفون أيضاً ! .

ومن الترجمة السابقة، تعلم أن كتاب «السقيفة» هو من كتب الشيعة التي لا يعتمد عليها عندنا، وقد علق عليه السيد محمد صادق آل بحر العلوم بقوله: «ينقل عن كتاب «السقيفة» هذا كثيراً: ابن أبي الحديد المعتزلي في «شرح نهج البلاغة»، مع نسبه لأبي بكر أحمد بن عبد العزيز الجوهري، فراجع» .

قلت: وعن ابن أبي الحديد الشيعي، نقله عبد الحسين، كما صرح بذلك عقب الحديث، مع تدليسه على القراء وإيهامه إياهم أن مؤلف «السقيفة» هو من أهل السنة ! كما يظهر ذلك لمن أمعن النظر في المراجعة (٩١)، وجوابه عليها في المراجعة التي بعدها ! .

قال النعماني عفا الله عنه: فهذه عشرة أحاديث ومئة مما احتواها كتاب: «المراجعات»، وقد أطلعت على عدد من الأحاديث الضعيفة والموضوعة في فضائل علي وشيعته في المجلد الثاني عشر من «السلسلة الضعيفة» لشيخنا، عجل الله بطبعتها وإخراجها إلى مردي الحق والخير، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

وكتبه

أبو عبدالله النعماني الأثري



## ■ الفهرس ■

### الصفحة

### الموضوع

- فاتحة الكتاب. وفيها بيان فضل الله تعالى على الأمة الإسلامية بإرساله نبينا ﷺ ، وموقف المنافقين من الدعوة، وبيان خطرهم وبعض صفاتهم ..... ٣
- بداية ظهور بدعة التشيع ..... ٦
- التشيع وعلاقته باليهودية والنصرانية والمجوسية..... ٧
- الإشارة إلى أهم فرق الشيعة .. ..... ٨
- السبب في ضعف تصدي المسلمين لخطر التشيع ..... ٩
- صور من مكر الشيعة وخبثهم..... ١٠
- التقريب بين الشيعة وأهل السنة ضرب من الخيال ..... ١١
- سرد المراجع الشيعة المستخدمة خلال كتابنا هذا بطبعاتها ..... ١٢
- أبرز عقائد الشيعة المخالفة لأهل السنة والجماعة..... ٢٠
- طعن الشيعة في الأئمة الأربعة عند أهل السنة ..... ٢٠
- شيء يسير من مناقب الأئمة الأربعة وغيرهم، وبيان أسباب اختلافهم من الناحية  
الفقهية ..... ٢٠
- بحث مختصر في التقليد والاتباع ..... ٢١
- الفرق بين أهل السنة والشيعة تجاه الأئمة ..... ٢١
- افتراء الشيعة على أهل السنة وعلمائهم ..... ٢١
- الشيعة يرون تكفير المسلمين ! ..... ٢٢
- الشيعة يكفرون الصحابة ما عدا آل البيت ونفراً قليلاً اختلفوا في عددهم..... ٢٣
- شيء من مناقب الصحابة رضي الله عنهم ، وسبب تكفير الشيعة لهم ..... ٢٤
- وقعة الجمل : أسبابها ونتائجها ..... ٢٤
- كيف أوقع الشيعة والخوارج الفتنة بين المسلمين ..... ٢٥



- ٢٥ - موقف أهل السنة من الفتن التي وقعت بين الصحابة رضي الله عنهم .....
- ٢٦ - الإمام زيد بن عليّ يتبرأ ممن تبرأ من الشيخين أبي بكر وعمر .....
- نقل جيد عن الإمام ابن أبي العزّ الحنفي في ثبوت الخلافة لعلي بعد عثمان، وكيف  
وقعت الفتنة بين الصحابة رضي الله عن الجميع .....
- ٢٦ - نقل جميل عن شيخ الإسلام ابن تيمية في سلامة قلوب وألسنة أهل السنة لأصحاب  
النبي صلّى الله عليه وآله ، وبيان موقفهم من الصحابة؟ .....
- ٢٧ - خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر رضي الله عنهما .....
- ٢٨ - مسألة التفضيل بين عثمان وعلي رضي الله عنهما ليست من مسائل الأصول التي يضلّ فيها  
المخالف عند جمهور أهل السنة؛ إنما مسألة الخلافة .....
- ٢٨ - أهل السنة يحبون أهل البيت ويتولّونهم، ويتبرؤون من طريقة الروافض، ويمسكون  
عماً شجر بين الصحابة .....
- ٢٩ - الشيعة يؤولون الآيات الواردة في الكفار والمنافقين بخيار الصحابة .....
- ٣٠ - سب الصحابة قدح فيهم وفي النبي صلّى الله عليه وآله وفي شريعة الله تعالى .....
- ٣٠ - نقل جيد عن شيخنا العلامة ابن عثيمين رحمه الله في بيان موقفنا ممّا حدث بين  
الصحابة رضي الله عنهم .....
- ٣٠ - بدعة الإمامة التي اخترعتها الشيعة ، ورد قوي من أبي بكر الجزائري عليهم في  
تكفيرهم الصحابة .....
- ٣٢ - حكم الشيعة بنجاسة أهل السنة ! ونقل ذلك عنهم من كتبهم الوثيقة .....
- ٣٥ - الناصب عند الشيعة هو السنّي! مع أن أهل السنّة يحبون آل البيت ويتولّونهم؛ فهم  
وسط بين الروافض والناصرية الحقيقيين ، والنقل عن الشيعة من كتبهم الوثيقة  
عندهم !! .....
- ٣٥ - إباحة الشيعة دماء أهل السنة ، وعدم تفريقهم بين المرتد والكافر الأصلي الحربي  
والذمي والخارجي والغالي والسنّي .....
- ٣٧ - غدر الطوسي الشيعي بالخلافة العباسية ، وتحالفه مع التتار .....
- ٣٧ - إباحة الشيعة أموال أهل السنة، وهو فرع عن تكفيرهم لهم .....
- ٣٩ - الشيعة تجيز اغتيال أهل السنة والجماعة! .....
- ٤٠

- ٤٠ - مراتب الغيبة عند أهل السنة ، وتقييح صاحبها .....
- ٤١ - الشيعة تحرمّ على أبنائها تغسيل السنِّي والصلاة عليه ، وإذا صلّوا عليه لعنوه ! .....
- ٤١ - مخالفة أهل السنة مرجحٌ من مرجحات باب التعارض عند الشيعة! وهذا ممّا يظهر لك سواد قلوبهم تجاه أهل السنّة .....
- ٤٢ - بحث التقيّة عند الشيعة ، وتحقيق جيد للعلامة محمود الألوسي في بيان مذهب أهل السنّة وفضح الخوارج والشيعة .....
- ٤٧ - النكتة في اسم (تقي) عند الشيعة .....
- ٤٨ - رواية شيعيّة فيها ضرب عنق التقيّة .....
- ٥٠ - خرافة صلّب أبي بكر وعمر رضي الله عنهما في الدنيا (الرجعة) .....
- ٥١ - الخوف هو الدافع للتقيّة ، وهو قسمان .....
- ٥٣ - صلاة الشيعة مع أهل السنة إنّما للتقيّة .....
- ٥٣ - الشيعة تبيح الكذب على أهل السنة .....
- ٥٤ - حالات الكذب المباحة عند أهل السنّة ، ونُقول عن النووي والعسقلاني وشيخنا الألباني .....
- ٥٥ - الشيعة تحرم العمل عند أهل السنة إلا تقيّة .....
- ٥٦ - الشيعة تبيح قذف أهل السنة والجماعة ! .....
- ٥٦ - شيء عن القذف وعقوبته في الشريعة المطهرة .....
- ٥٧ - قذف الشيعة أكابر الصحابة رضي الله عنهم وافترأؤهم عليهم! .....
- ٥٨ - شيء من مناقب الخلفاء الراشدين .....
- ٥٩ - الغلو في الأئمة عند الشيعة .....
- ٥٩ - بحث جيد للعلامة محب الدين الخطيب في الموضوع .....
- ٦١ - ادعاء الشيعة العصمة لأئمتهم من جميع الرذائل والفواحش عمداً وسهواً ! .....
- ٦١ - رد الشيخ أبي بكر الجزائري عليهم في هذه الدعوى .....
- ٦٢ - رد العلامة محمود شكري الألوسي عليهم .....
- ٦٣ - فضح الشيخ الموصللي للشيعة من خلال كتبهم .....
- ٦٨ - الشيعة يزعمون أن القرآن محرف ! .....

- كلمة المؤلف في حفظ القرآن الكريم من أي تحريف ، والفرق بينه وبين الكتب السابقة..... ٦٨
- صورة لسورة زعم الشيعة أنها سقطت من القرآن! ..... ٧١
- نقد الجزائري زعم الشيعة تحريف القرآن ..... ٧٣
- المهدي بين أهل السنة والشيعة ..... ٧٤
- أولاً : المهدي عند أهل السنة : تلخيص ما ورد فيه من الأحاديث..... ٧٤
- انقسام الناس في أمر المهدي ..... ٧٥
- ثانياً : المهدي عند الشيعة ..... ٧٦
- إبطال العلامة الآلوسي عقيدة الرجعة عند الشيعة ، نقلياً وعقلياً ..... ٧٦
- الشيعة والتنصيب على إمامة علي عليه السلام ..... ٧٩
- مسألة الخلافة والإمامة عند أهل السنة والجماعة ..... ٧٩
- خلافة أبي بكر الصديق؟ هل كانت بالنص أو بالاختيار؟ ..... ٧٩
- أبو بكر رضي الله عنه فوض الخلافة إلى عمر رضي الله عنه ، وانفقت الأمة بعده عليه..... ٨٢
- الخلافة بعد عمر لعثمان رضي الله عنه ..... ٨٢
- والخلافة بعد عثمان لعلي رضي الله عنه ..... ٨٤
- معاوية رضي الله عنه أول وخير ملوك المسلمين ..... ٨٤
- كلمة حق لشيخنا الإمام ناصر الدين الألباني في كتاب «المراجعات» ..... ٨٥
- الشيعة ونكاح المتعة ..... ٨٥
- تعريف المتعة، وحكمها في الشريعة المطهرة، وبيان أنها نسخت مرتين ..... ٨٥
- النكاح بنية الطلاق لا يجوز عند بعض علماء أهل السنة..... ٨٦
- نصوص للشيعة في إباحة المتعة؛ بل والحض عليها! ..... ٨٧
- فضح الشيعة على يد أحد علمائها ..... ٨٧
- بيان العلامة محمود الآلوسي والسيد حسين النجفي المفسد المترتبة على المتعة..... ٨٨
- رد الآلوسي على الشيعة في موضوع المتعة..... ٩٠
- دليل قوي من المؤلف على بطلان المتعة..... ٩١
- النقل عن اثنين من علماء الشيعة بطلان نكاح المتعة ، وذكر نصوص عديدة عن الأئمة في بطلانه وتحريمه ..... ٩٢

- ٩٥ - الذين وضعوا الأخبار في حل المتعة هم قوم زنادقة .....
- ٩٧ - الشيعة والجهاد .....
- ٩٧ - كلمة مختصرة عن الجهاد عند أهل السنة والجماعة .....
- ٩٨ - جهاد الطلب ، و جهاد الدفع .....
- ٩٩ - الشيعة تحرم الجهاد إلى أن يخرج مهديهم من سردابه !! .....
- ١٠٠ - الإشارة إلى خذلان الشيعة للإسلام وغدرهم بالمسلمين عبر التاريخ .....
- ١٠٢ - السر في نقض المؤلف كتاب «المراجعات» دون غيره .....
- ١٠٢ - خبث أساليب عبد الحسين في «مراجعاته» .....
- ١٠٣ - الحديث الأول: حديث الثقلين .....
- ١٠٤ - الحديث الثاني: ألا إن مثل أهل بيتي فيكم مثل سفينة نوح .....
- ١٠٦ - الحديث الثالث: ألا إن مثل أهل بيتي فيكم كمثل سفينة نوح، من ركبها .....
- ١٠٨ - الحديث الرابع: من سره أن يحيا حياتي، ويموت مماتي، ويسكن جنة عدن .....
- ١١٠ - الحديث الخامس: من أحب أن يحيا ويموت ميتي، ويدخل الجنة التي .....
- ١١٤ - الحديث السادس: من سره أن يحيا حياتي، ويموت مماتي، ويتمسك بالقصبة .....
- ١١٥ - الحديث السابع: أوصي من آمن بي وصدقني بولاية علي .....
- ١١٦ - الحديث الثامن: من آمن بي وصدقني فليتول علي بن أبي طالب .....
- ١١٧ - الحديث التاسع: اجعلوا أهل بيتي منكم مكان الرأس من الجسد .....
- ١١٨ - الحديث العاشر: الزموا مودتنا أهل البيت؛ فإنه من لقي الله وهو يودنا .....
- الحديث الحادي عشر: معرفة آل محمد براءة من النار ، وحب آل محمد جواز  
على الصراط .....
- ١١٩ - الحديث الثاني عشر: لا يبغضنا ولا يحسدنا أحد إلا ذيد يوم القيامة عن الحوض ..
- ١٢٠ - الحديث الثالث عشر: أيها الناس! من أبغضنا أهل البيت؛ حشره الله يوم القيامة  
يهودياً .....
- ١٢٠ - الحديث الرابع عشر: من مات على حب آل محمد؛ مات شهيداً .....
- ١٢٢ - الحديث الخامس عشر: لما نزلت ﴿قل لا أسألكم عليه أجراً إلا﴾ قالوا .....
- ١٢٢ - الحديث السادس عشر: نزلت هذه الآية ﴿يأيها الرسول بلغ ما أنزل﴾ يوم غدِير  
(خُم)
- ١٢٥ .....

- ١٣١ - الحديث السابع عشر: لما نصب رسول الله ﷺ علياً بغدير (خم)، فنأدى... .
- ١٣٤ - الحديث الثامن عشر: يا عبد الله! أتاني ملك فقال: يا محمد! وأسأل من أرسلنا... .
- ١٣٤ - الحديث التاسع عشر: حديث علي: أنا قسيم النار يوم القيامة؛ أقول... .
- ١٣٥ - الحديث العشرون: سبق ثلاثة: فالسابق إلى موسى يوشع بن نون... .
- ١٣٧ - الحديث الحادي والعشرون: الصديقون ثلاثة: حبيب النجار مؤمن آل يس... .
- ١٣٨ - الحديث الثاني والعشرون: والذي نفسي بيده! إن هذا وشيعته لهم الفائزون... .
- ١٤٠ - الحديث الثالث والعشرون: افتخر طلحة بن شيبه من بني عبد الدار وعبّاس... .
- ١٤١ - الحديث الرابع والعشرون: في قوله تعالى: ﴿الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار﴾
- ١٤١ - الحديث الخامس والعشرون: بات علي ليلة خرج رسول الله ﷺ إلى المشركين
- ١٤٢ - على فراشه... .
- ١٤٤ - الحديث السادس والعشرون: في قوله عزّ وجل: ﴿والذي جاء بالصدق﴾... .
- ١٤٥ - الحديث السابع والعشرون: قال ابن عباس: نزلت في علي وحده ثلاثمائة آية... .
- ١٤٥ - الحديث الثامن والعشرون: إذا رأيتم معاوية على منبري؛ فاقتلوه... .
- ١٥٠ - الحديث التاسع والعشرون: إن أول أربعة يدخلون الجنة: أنا وأنت والحسن... .
- ١٥٠ - الحديث الثلاثون: قال علي بن أبي طالب: ﴿وأندر عشيرتك الأقربين﴾
- ١٥٠ - دعاني رسول الله ﷺ... .
- ١٥٩ - الحديث الحادي والثلاثون: يا أم سليم! إن علياً لحمه من لحمي، ودمه من دمي... .
- ١٦٢ - الحديث الثاني والثلاثون: يا علي! أنت مني بمنزلة هارون من موسى... .
- ١٦٤ - الحديث الثالث والثلاثون: يا علي! أنت أول المؤمنين إيماناً، وأولهم إسلاماً... .
- ١٦٤ - الحديث الرابع والثلاثون: آخى رسول الله ﷺ بين المهاجرين ، ثمّ آخى بين
- ١٦٥ - المهاجرين والأنصار... .
- ١٦٦ - الحديث الخامس والثلاثون: والذي بعثني بالحق! ما أخرجت إلا لنفسي... .
- ١٦٩ - الحديث السادس والثلاثون: أغضبت علياً حين آخيت بين المهاجرين والأنصار... .
- ١٧٠ - الحديث السابع والثلاثون: يا علي! إنه يحل لك في المسجد ما يحل لي، وإنك... .
- ١٧١ - الحديث الثامن والثلاثون: بشارة أتتني من ربي في أخي وابن عمي وابنتي... .
- ١٧٢ - الحديث التاسع والثلاثون: يا أم أيمن! ادعي لي أخي. فقالت: هو أخوك... .

- ١٧٣ - الحديث الأربعون : أنت أخي وصاحبي .....
- ١٧٤ - الحديث الحادي والأربعون : أنت أخي وصاحبي ورفيقي في الجنة .....
- ١٧٤ - الحديث الثاني والأربعون : ادعوا لي أخي ، فدعوا علياً ، فقال : ادن مني .....
- الحديث الثالث والأربعون : أوحى الله عز وجل ليلة المبيت على الفراش إلى جبريل  
وميكائيل .....
- ١٧٧ -
- ١٧٨ - الحديث الرابع والأربعون : أنا عبدالله ، وأخو رسوله ، وأنا الصديق الأكبر .....
- ١٨٠ - الحديث الخامس والأربعون : والله ! إنني لأخوه ، ووليه ، وابن عمه ، ووارث علمه ..
- الحديث السادس والأربعون : أنشدكم الله ! هل فيكم أحد آخى رسول الله ﷺ  
بينه وبينه .....
- ١٨١ -
- الحديث السابع والأربعون : قال عمر بن الخطاب : لقد أعطي علي بن أبي طالب  
ثلاثاً ، لأن تكون لي .....
- ١٨٤ -
- ١٨٧ - الحديث الثامن والأربعون : ما أنا أخرجتكم وأسكنته ؛ ولكن الله أخرجكم .....
- الحديث التاسع والأربعون : أما بعد : فإني أمرت بسد هذه الأبواب ؛ إلا باب علي ،  
فقال .....
- ١٨٨ -
- ١٩٠ - الحديث الخمسون : ما أنا أخرجتكم من قبل نفسي ، ولا أنا تركته ، ولكن .....
- ١٩١ - الحديث الحادي والخمسون : إن موسى سأل ربه أن يظهر مسجده لهارون وذريته ..
- الحديث الثاني والخمسون : اللهم ! إن أخي موسى سألك فقال : رب اشرح لي  
صدري .....
- ١٩٢ -
- الحديث الثالث والخمسون : يا أيها الناس ! إن الله أمر موسى وهارون أن يتبوا  
لقومهما بيوتاً .....
- ١٩٤ -
- ١٩٤ - الحديث الرابع والخمسون : أخذ النبي بيد علي ، فقال : إن موسى سأل ربه أن ..
- ١٩٥ - الحديث الخامس والخمسون : بعث رسول الله ﷺ علياً على اليمن ، وبعث خالد  
الحديث السادس والخمسون : يا علي ! سألت الله فيك خمساً ، فأعطاني أربعاً  
ومنعني واحدة .....
- ١٩٦ -
- الحديث السابع والخمسون : قال أبو ذر : أما إنني صليت مع رسول الله ﷺ ذات  
يوم ، فسأل سائل .....
- ١٩٨ -

- الحديث الثامن والخمسون: علي إمام البررة، وقاتل الفجرة، منصور من نصره،  
مخذول من خذله..... ٢١٣
- الحديث التاسع والخمسون: مرحباً بسيد المسلمين وإمام المتقين..... ٢١٤
- الحديث الستون: أوحى إليّ في علي ثلاث: أنه سيّد المسلمين، وإمام المتقين..... ٢١٤
- الحديث الحادي والستون: أول من يدخل من هذا الباب إمام المتقين وسيد..... ٢١٧
- الحديث الثاني والستون: إن الله عهد إليّ في عليّ أنّه راية الهدى، وإمام أوليائي. ٢١٩
- الحديث الثالث والستون: يا أبا برزة! إن رب العالمين عهد إليّ عهداً في علي بن  
أبي طالب فقال..... ٢٢١
- الحديث الرابع والستون: يا معشر الأنصار! ألا أدلكم على ما إن تمسّكتم به... ٢٢١
- الحديث الخامس والستون: أنا مدينة العلم، وعلي بابها. فمن أراد العلم؛  
فليأت الباب..... ٢٢٤
- الحديث السادس والستون: أنت تبين لأمتي ما اختلفوا فيه من بعدي..... ٢٣٣
- الحديث السابع والستون: علي منّي بمنزلة رأسي من بدني..... ٢٣٤
- الحديث الثامن والستون: علي باب علمي ومبين من بعدي لأمتي ما أرسلتُ به... ٢٣٥
- الحديث التاسع والستون: أيها الناس! إنّي قد كرهت تخلفكم وتنحيكم عنّي... ٢٣٥
- الحديث السبعون: علي بن أبي طالب باب حطة، من دخل فيه كان مؤمناً..... ٢٣٧
- الحديث الحادي والسبعون: من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى... ٢٣٧
- الحديث الثاني والسبعون: يا علي! من فارقتني فقد فارقتك الله، ومن فارقتك... ٢٤٠
- الحديث الثالث والسبعون: يا علي! أنت سيد في الدنيا، سيد في الآخرة..... ٢٤٠
- الحديث الرابع والسبعون: يا علي! طوبى لمن أحبك وصدق فيك، وويل لمن... ٢٤٣
- الحديث الخامس والسبعون: يا عمّار! إن رأيت علياً قد سلك وادياً وسلك الناس... ٢٤٤
- الحديث السادس والسبعون: كفي وكف علي في العدل سواء..... ٢٤٥
- الحديث السابع والسبعون: يا فاطمة! أما ترضين أن الله عز وجل اطلع إلى أهل  
الأرض، فاختر..... ٢٤٦
- الحديث الثامن والسبعون: أنا المنذر، وعلي الهادي، بك يا علي يهتدي المهتدون.. ٢٥٠
- الحديث التاسع والسبعون: أنا وهذا -يعني: علياً- حجة على أمتي يوم القيامة... ٢٥٣

- ٢٥٤ - الحديث الثمانون: لا يحل لأحد أن يجنب في هذا المسجد إلا أنا وعلي.....
- ٢٥٧ - الحديث الحادي والثمانون: مكتوب على ساق العرش: لا إله إلا الله، مُحَمَّدٌ رسول الله.....
- ٢٥٨ - الحديث الثاني والثمانون: من أراد أن ينظر إلى نوح في عزمه، وإلى آدم في علمه - الحديث الثالث والثمانون: يا علي! إن فيك من عيسى مثلاً؛ أبغضته اليهود حتى بَهتوا أمه.....
- ٢٦٢ - الحديث الرابع والثمانون: إن الأمة ستغدر بك بعدي، وأنت تعيش على ملتي... ..
- ٢٦٤ - الحديث الخامس والثمانون: إن الأمة ستغدر بك بعدي.....
- ٢٦٥ - الحديث السادس والثمانون: أما إنك ستغدر بك بعدي جهداً. قاله لعلي.....
- ٢٦٧ - الحديث السابع والثمانون: أمر رسول الله علي بن أبي طالب بقتال الناكثين.....
- ٢٦٨ - الحديث الثامن والثمانون: يا علي! ستقاتل الفئة الباغية وأنت على الحق.....
- ٢٧٤ - الحديث التاسع والثمانون: والذي نفسي بيده! إن فيكم لرجلاً يقاتل الناس من... ..
- ٢٧٥ - الحديث التسعون: يا أبا رافع! سيكون بعدي قوم يقاتلون علياً، حق.....
- ٢٧٩ - الحديث الحادي والتسعون: أنا أقاتل على تنزيل القرآن، وعلي يقاتل على تأويله... ..
- ٢٨١ - الحديث الثاني والتسعون: يا علي! أخصمك بالنبوة؛ فلا نبوة بعدي، وتخصم... ..
- ٢٨١ - الحديث الثالث والتسعون: يا علي! لك سبع خصال، لا يُحاجك فيهن أحد يوم... ..
- ٢٨٣ - الحديث الرابع والتسعون: قال ابن عباس: ما نزل في أحد من كتاب الله ما نزل في علي... ..
- ٢٨٤ - الحديث الخامس والتسعون: قال ابن عباس: ما أنزل الله: ﴿يَأْيُهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ إِلَّا وَعَلِيٌّ... ..
- ٢٨٤ - الحديث السادس والتسعون: والذي نفسي بيده! لتقيمن الصلاة، ولتؤتن الزكاة... ..
- ٢٨٥ - الحديث السابع والتسعون: أيها الناس! يوشك أن أدعى فأجيب، وإنِّي مسؤول... ..
- ٢٨٨ - الحديث الثامن والتسعون: لكل نبي وصيٍّ ووارث، وإن وصيي ووارثي علي... ..
- ٢٩٩ - الحديث التاسع والتسعون: إن وصيي، وموضع سرِّي، وخير من أترك بعدي... ..
- ٣٠٢ - الحديث المائة: ألا قلت لهن: كيف تكونان خيراً مني، وأبي هارون، وعمي... ..
- ٣٠٦ - الحديث الأول بعد المائة: علي أقضى أمّتي بكتاب الله، فمن أحبّني فليحبه... ..
- ٣٠٧



- ٣٠٨ - الحديث الثاني بعد المائة: خذ هذا السيف، فانطلق، فاضرب عنق ابن عمّ مارية... .
- ٣١١ - الحديث الثالث بعد المائة: لقد رأيت خالاً بخدّها، اقشعرت كل شعرة... .
- ٣١٢ - الحديث الرابع بعد المائة: خاصمت عائشة النبي ﷺ يوماً إلى أبيها، فقالت له.. .
- ٣١٣ - الحديث الخامس بعد المائة: ألسنت تزعم أنك نبي الله؟! .. .
- ٣١٤ - الحديث السادس بعد المائة: علّمني رسول الله ﷺ ألف باب: كلّ باب يفتح ألف باب... .
- ٣١٧ - الحديث السابع بعد المائة: توفي ﷺ وإنه لمستند إلى صدر عليّ... .
- ٣٢٠ - الحديث الثامن بعد المائة: قالت عائشة: خلال فيّ سبعٌ لم تكن في أحد من الناس.. .
- ٣٢٢ - الحديث التاسع بعد المائة: اتتوني بصحيفة ودواة؛ أكتب لكم كتاباً لن تضلّوا بعده.. .
- ٣٢٣ - الحديث العاشر بعد المائة: اخرج وسرّ على بركة الله سرّ على النّصر والعافية... .
- ٣٢٥ - خاتمة الكتاب للشيخ أبي عبدالله النعماني حفظه الله ورعاه... .
- ٣٢٧ - فهرس محتويات الكتاب... .



قامت بالجمع التصويري  
والإخراج الفني لهذا الكتاب  
**دار التابعين للنشر والتوزيع**  
٢٥ ش أحمد عصمت بعين شمس - برج التوحيد - الدور الأول  
ت: ٤٩٣٨١٤٤ - فاكس: ٤٩٣٤٣٢٥